



المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم العالي  
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة  
عمادة البحث العلمي  
رقم الإصدار (١٦٤)

سلسلة الرسائل الجامعية (١٣٤)

# المستند الصحيح المخرج على صحيح مسلم

لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني (ت ٥١٦هـ)

تحقيق

الدكتور هاني بن محمد بن محمد بن حمزة

تسيمة وإخراج

فريق من الباحثين بكلية الحديث الشريف والدراسات الإسلامية

بالجامعة الإسلامية

المجلد الخامس عشر

الجزء - الأجزاء - السيد

(٧٣٦ - ٨١٦٦)

الطبعة الأولى

٢٠١٤/١٤٣٥هـ

ح الجامعة الإسلامية ١٤٣٣ هـ

فهرس مكتبه الملك فهد الوطنيه أثناء النشر

فقيه ، هاني بن أحمد

المسند الصحيح المخرج على صحيح مسلم لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق  
الاسفراييني (ت ٣١٦هـ)

تحقيق: / هاني بن أحمد فقيه، المدينة المنورة، ١٤٣٣هـ

٦٤٤ ص، ٢٤×١٧ سم

ردمك: ١ - ٧٧٩ - ٠٢ - ٩٩٦٠ - ٩٧٨

١- الحديث - مسانيد ٢- الحديث أ.العنوان

ديوي ٢٢٧.١ ١٤٣٣/٧٢٩

رقم الإيداع: ١٤٣٣/٥٢٩

ردمك: ١ - ٧٧٩ - ٠٢ - ٩٩٦٠ - ٩٧٨

أصل هذا الكتاب رسالة ماجستير نوقشت في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

وحصلت على تقدير ممتاز

الآراء الواردة في هذا الكتاب تعبر عن رأي كاتبها ولا تعبر بالضرورة عن رأي الجامعة

جميع حقوق الطبع محفوظة

للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





## بيان صفة حفر الخندق، ونقل النبي ﷺ التراب، والشدة التي أصابتهم يوم هزم الأحزاب<sup>(١)</sup>.

٧٣٦- حدثنا يونس بن حبيب<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبو داود<sup>(٣)</sup>، قال:

حدثنا شعبة<sup>(٤)</sup>، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: «رأيت رسول الله ﷺ يحفر معنا، حتى رأيت التراب قد وارى بياض إبطيه، وهو يقول:

والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فأنزلن سكينه علينا وثبت الأقدام إن لاقينا.

قال شعبة: وحفظي:

إن الملا<sup>(٥)</sup> قد بغوا علينا إذا أرادوا فتنة أينا.

قال: فيقول رسول الله ﷺ: «أبينا أبينا، يرفع بها صوته»<sup>(٦)</sup>.

(١) في (م): «والشدة الذي أصابهم يومئذ، وهو يوم الأحزاب».

(٢) ابن عبد القاهر الأصبهاني العجلي، كنيته: أبو بشر.

(٣) هو: سليمان بن داود بن الجارود، الطيالسي البصري البغدادي.

(٤) شعبة، موضع التقاء المصنف مع مسلم.

(٥) الملا: أشرف الناس ورؤسائهم ومقدموهم الذين يرجع إلى قولهم، وقيل: هم الرجال ليس فيهم نساء، وهو مهموز ومقصور كما جاء به القرآن، وجمعه أملاء.

انظر النهاية في غريب الحديث: ٣٥١/٤، شرح صحيح مسلم للنووي: ٣٧٩/١٢.

(٦) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة

الأحزاب، وهي الخندق «٣/١٤٣٠، حديث ١٢٥».

٧٣٦١- حدثنا الصَّغَانِي (١)، قال: حدثنا أبو زيد سعيد بن الربيع (٢)، قال: حدثنا شعبة (٣)، عن أبي إسحاق، قال: سمعت البراء قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ مَعَنَا التَّرَابَ، وَلَقَدْ وَارَى التَّرَابُ بِيَاضَ بَطْنِهِ، وَهُوَ يَقُولُ:

«اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا».

وربما قال:

«إِنَّ الْأَوْلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا» (٤) إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ أَيْبِنَا

وَيُرْفَعُ بِ«أَيْبِنَا» صَوْتَهُ» // (٥) (٦).

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق (١١٦/٣) حديث: (٤١٠٤، ٤١٠٦).

(١) بفتح المهملة، ثم المعجمة، وهو: أبو بكر محمد بن إسحاق بن جعفر، ويقال: ابن محمد، الصَّغَانِي، نزيل بغداد.

(٢) الحرشي العامري الهروي البصري.

(٣) شعبة هو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) في (م): إِنَّ الْأَوْلَى، وربما قال: الملا، قد بغوا علينا.

(٥) (م) ١٠١/٤ (ب).

(٦) الحديث سبق تخريجه، انظر الحديث السابق رقم (٧٣٦٠).

وهذه الأبيات التي كان النبي ﷺ يرتجز بها، هي لعبد الله بن رواحة ؓ كما جاء في

رواية البخاري في صحيحه، حديث رقم ٤١٠٦.

٧٣٦٢- ز حدثنا أحمد بن عثمان الأودي<sup>(١)</sup>، حدثنا بكر بن  
يونس بن بكير<sup>(٢)</sup>، حدثنا ليث بن سعد<sup>(٣)</sup>، عن نافع، عن ابن عمر، قال:  
«مرّ النبي ﷺ على قوم يرمون، ويتحالفون، فقال: ارموا ولا إثم عليكم،  
وهم يقولون: أخطأتُ والله، أصبتُ والله»<sup>(٤)</sup>.

(١) كتيبه أبو عبد الله، الكوفي، توفي: ٢٦١هـ، وثقه جمع من النقاد منهم: النسائي  
والذهبي، وابن حجر وغيرهم.

انظر المعجم المشتمل، ت: ٦٤، الكاشف ١/٦٤، التقريب ت ٧٩.  
ونقل الدكتور بشار عواد في تعليقه على تهذيب الكمال: ٤٠٦/١، عن ابن عساكر  
أنه وثقه في المعجم المشتمل!! وليس كذلك، وإنما نقل توثيقه عن النسائي.

(٢) الشيباني، الكوفي، توفي: ما بين سنة ١٨٠هـ و ١٩٠هـ، ضعفه أكثر الحفاظ؛ قال البخاري:  
منكر الحديث، وكذا قال أبو حاتم وزاد: ضعيف الحديث، وضعفه كذلك ابن حجر وغيره،  
ووثقه قليل من النقاد كمحمد بن عبد الله بن نمير، وقال العجلي: لا بأس به.  
انظر التاريخ الصغير للبخاري: ٢/٢٦٤، ثقات العجلي، ت ١٦٦، الجرح والتعديل:  
٢/١٥٣٥، التقريب ت ٧٦٢.

(٣) ابن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري.

(٤) الحديث لم يخرججه مسلم في صحيحه، فهو من زوائد المصنف عليه، وإسناده ضعيف،  
لضعف بكر بن يونس بن بكير.

قال ابن عدي: هذا الحديث بهذا الإسناد منكر.

وله شاهد، أخرجه الطبراني في فضل الرمي وتعليمه ص ٥٨، حديث ٢٩، وكذا في معجمه  
الصغير: ٢/٢٧١، «حديث ١١٥١» واللفظ له، قال: حدثنا يوسف بن يعقوب بن  
عبد العزيز الثقفي، حدثني أبي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن يمز بن حكيم، عن أبيه، عن

٧٣٦٣- ز حدثنا إبراهيم بن مرزوق<sup>(١)</sup>، حدثنا [أبو الوليد]<sup>(٢)</sup>، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير<sup>(٣)</sup>/ (ك/٤/١٠١/ب) سمعت مصعب بن سعد<sup>(٤)</sup> قال: سمعت سعدا يقول: «تعلموا الرمي؛ فإنه خير لعبكم»<sup>(٥)</sup>.

جده، قال: مرّ النبي ﷺ بقوم يرمون، وهم يملفون، أخطأت والله، أصبث والله، فلما رأوا رسول الله ﷺ أمسكوا، فقال: «ارموا، فإن أيمان الرماة لغو، لا حنت فيها ولا كفارة». وإسناده ضعيف، شيخ الطبراني ترجم له ابن حجر في لسان الميزان: ٥٥٠/٧ وقال: «لا أعرف حاله، أتى بخبر باطل، بإسناد لا بأس به... ثم ساق هذا الحديث الذي معنا برواية الطبراني في كتاب الرمي، وقال: الحمل فيه على يوسف أو على أبيه، فما حدث به ابن عيينة قط فيما أظن». وابن عيينة تصحف في مطبوعة اللسان: ٣٣٠/٦ إلى «ابن عتبة»، وتكرر هذا التصحيف في الطبعة الجديدة: ٥٥٠/٧ بإشراف: محمد عبد الرحمن المرعشلي. وقال الهيثمي في المجمع: ١٨٥/٤: «رجاله ثقات، إلا شيخ الطبراني يوسف بن يعقوب بن عبد العزيز الثقفي، لم أجد من وثقه، ولا جرحه» اهـ. وكذا حكم عليه بالبطلان الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة، حديث ٢٨٣. فهذا الحديث الباطل لا يصلح أن يكون شاهداً لذلك الحديث الضعيف.

(١) ابن دينار الأموي، أبو إسحاق البصري.

(٢) ساقط من (ك) والمطبوع: ٣٥٠/٤ والزيادة من (م).

وأبو الوليد هو: هشام بن عبد الملك الباهلي مولاهم، الطيالسي البصري.

(٣) ابن سويد اللخمي، حليف بني عدي، الكوفي المعروف بالقبطي.

(٤) ابن أبي وقاص الزهري أبو زرارة المدني.

(٥) هذا الأثر من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده حسن، لكن الصواب أنه مرفوع

إلى النبي ﷺ، فقد رواه البزار في مسنده: ٣٤٦/٣، والطبراني في المعجم الأوسط:

٣٠٤/٢، حديث ٢٠٤٩، والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق: ٥٢/٢ كلهم من طريق حاتم بن الليث الجوهري، حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن مصعب بن سعد، عن أبيه مرفوعاً إلى النبي ﷺ، أنه قال: «عليكم بالرمي؛ فإنه خير لعبكم» وهذا لفظ الطبراني والخطيب، وإسناده حسن.

حاتم بن الليث الجوهري، قال عنه الخطيب في تاريخ بغداد: ٢٤٥/٨: «كان ثقة، ثبتاً، متقناً، حافظاً» ويحيى بن حماد هو: ابن أبي زياد البصري. وثقه جماعة من النقاد منهم: أبو حاتم، وابن حجر. انظر الجرح والتعديل: ٩/٥٨٣، والتقريب ت ٧٥٨٥.

وقد صحح الحديث مرفوعاً ابن حجر في مختصر زوائد البزار: ٦٩٥/١.

وقال المنذري في الترغيب والترهيب: ٢٤٢/٢: «رواه البزار والطبراني... وإسنادهما جيد قوي».

وقال الهيثمي في المجمع: ٢٦٨/٥، بعد أن عزاه للبزار والطبراني في الأوسط: «ورجال البزار رجال الصحيح، خلا حاتم بن الليث وهو ثقة، وكذلك رجال الطبراني».

وكذا صححه الألباني في "سلسلة الأحاديث الصحيحة" ح ٦٢٨، لكن في بعض ما ذكره نظر، لا بأس من التنبيه عليه:

أولاً: قال الشيخ -حفظه الله-: «وقال الهيثمي: ٢٦٨/٥: رواه الطبراني في الأوسط والكبير، والبزار، ورجالها رجال الصحيح، خلا عبد الوهاب بن بجيت وهو ثقة» ثم قال الألباني: كذا وقع فيه!؛ ولعله من الناسخ، والصواب: خلا حاتم بن الليث» انتهى كلام الشيخ الألباني.

وهذا الذي ذكره الشيخ من خطأ الناسخ غير صحيح، فإن الناسخ لم يخطئ لا هو ولا الطابع، وإنما انتقل بصر الشيخ حفظه الله إلى الصفحة المقابلة، ونقل منها كلاماً للهيثمي على حديث آخر، هو الذي ذكره قبل قليل، ويتضح ذلك بالمراجعة والمقابلة.

ثانياً: قال -حفظه الله-: «ولا يضره - يعني عبد الملك بن عمير أحد الرواة - أنه وصف بالتدليس، لأنه معتقر لقلته كما أشار إلى ذلك الحافظ بقوله «ربما دلس» ا.هـ.

وهذا الذي ذكره صحيح، لكن على كل حال فقد صرح عبد الملك بن عمير بالسمع كما في رواية أبي عوانة التي معنا.

ثالثا: قال -حفظه الله-: «وأعله -يعني الحديث- البزار بالوقف، ولا أدري وجهه!» اهـ. وهذا غريب، فقد بين وجهه البزار في الموطن نفسه الذي نقل منه الشيخ، فقال عقب إخراج الحديث في مسنده: ٣/٣٤٦: «وهذا الحديث هو عند الثقات موقوف، ولم نسمع أحدا أسنده إلا حاتم، عن يحيى بن حماد، عن أبي عوانة» اهـ. وكلامه -رحمه الله- واضح، كأنه يقول إنه قد تفرد برفعه حاتم، عن يحيى بن حماد، عن أبي عوانة، والثقات يخالفونه ويروون الحديث موقوفا على سعد بن أبي وقاص. وبنحوه قال الدارقطني في العلل: ٤/٣٢٧-٣٢٨، وقال: الموقوف أصح. وهذا فيه نظر، لعدة أمور:

(١) أن الذي تفرد برفع الحديث، وهو: يحيى بن حماد، ثقة حافظ، فمثله تقبل زيادته، لاسيما إذا عرفنا أنه - وهو الأمر الثاني -

(٢) من أروى الناس عن أبي عوانة كما قال العجلي في الثقات ت ١٨٠٠، ومكثر عنه كما قال الذهبي في السير: ١٠/١٣٩، بل قال في الكاشف: ٢/٦١٥٨: إنه راويته. (٣) أن يحيى بن حماد بينه وبين أبي عوانة قرابة، فإنه حتن له كما في الكاشف «٢/٦١٥٨» وغيره.

فهذه الأمور الثلاثة تجعله في الطبقة الأولى من أصحاب أبي عوانة، فيقدم عند الاختلاف على غيره، وتجعلنا نطمئن إلى زيادته، لاسيما وهو ثقة حافظ، وبعض العلماء يقبلون زيادة الثقة مطلقا، وإن كان مذهبا غير مرضي كما بينه كبار النقاد كابن حجر في النكت ٢/٦٨٨-٦٩٣، ونزهة النظر ص ٦٦، والذي عليه المحققون أنه قد تحتف قرائن تقوي قبول زيادة الثقة ككونه له عناية بمحدث شيخه دون غيره، أو مكثر عنه، أو كان حافظا حجة، أو غير ذلك مما هو مبسوط في كتب المصطلح، وهو الحاصل في حديثنا هذا.

(٤) وأما الراوي عن يحيى بن حماد، وهو حاتم بن الليث الجوهري، فقد سبق قبل قليل أن نقلت فيه قول الخطيب البغدادي: «كان ثقة، ثبنا، متقنا، حافظا».

٧٣٦٤-ز أخبرنا أبو حاتم الرازي<sup>(١)</sup> ومحمد بن خلف العسقلاني<sup>(٢)</sup>،  
قالا: حدثنا أبو نعيم<sup>(٣)</sup>، حدثنا ابن الغسيل<sup>(٤)</sup>، عن حمزة بن أبي أسيد<sup>(٥)</sup>،

والله تعالى أعلم.

تنبيه:

وقع في النسخة (م) بعد حديث سعد هذا، حديث إسحاق بن سيار النصببي، حدثنا سليمان بن حرب..... وذكر حديثا لأبي موسى عن النبي ﷺ في طلب الإمارة، وهو عندي في الأصل المعتمد (ك) برقم (٧٤٦٠) وسيأتي إن شاء الله تعالى.

(١) هو محمد بن إدريس الحنظلي، أحد الأئمة الحفاظ الأثبات.

(٢) هو محمد بن خلف بن عمّار، أبو نصر العسقلاني.

(٣) هو الفضل بن ذكين الكوفي التميمي مولاهم الأحول.

(٤) هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الأنصاري، أبو سليمان المدني، المعروف بالغسيل، توفي: ١٧١هـ، وثقه بعض النقاد كأبي زرعة والدارقطني، وتكلم فيه آخرون، فقال ابن حبان: كان ممن يخطئ ويهم كثيرا على صدق فيه....، وذكره ابن الجوزي في الضعفاء، وخلص ابن حجر إلى أنه صدوق فيه لين.

انظر الجرح والتعديل: ٥/١١٣٤، المجروحين لابن حبان: ٥٧/٢، تاريخ بغداد:

١٠/٢٢٥، ضعفاء ابن الجوزي ٢٨/١٨٧٥، التقريب ت ٣٩١٢.

(٥) بضم الهمزة، واسم أبي أسيد مالك بن ربيعة الأنصاري الساعدي المدني، أبو مالك، توفي في خلافة الوليد بن عبد الملك، أخرج له البخاري في صحيحه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: صدوق. انظر الثقات لابن حبان: ٤/١٦٨، تهذيب الكمال: ٣١١/٧، التقريب، ت ١٥٢٤.

عن أبيه<sup>(١)</sup>، قال: «قال رسول الله ﷺ يوم بدر - حين صفوا<sup>(٢)</sup> لقريش و صفوا لنا-: إذا كتبوا بكم<sup>(٣)</sup> فارموهم بالنبل»<sup>(٤)</sup>.

٧٣٦٥- حدثنا أبو داود الحراني<sup>(٥)</sup>، حدثنا أبو عاصم<sup>(٦)</sup>، وسألته عن سفيان<sup>(٧)</sup>، عن إسماعيل<sup>(٨)</sup>، عن أخيه<sup>(٩)</sup>، عن أبي بردة<sup>(١٠)</sup>، عن أبيه، قال: «دخلت

(١) هو: مالك بن ربيعة الأنصاري الساعدي المدني، أبو أسيد مشهور بكنيته.

(٢) في (م): «صفنا».

(٣) في (م): «كتبوكم». والمعنى غشوكم، أصله من الكُتِبَ، وهو القرب، كأنه عليه الصلاة والسلام يقول: «إذا دنوا منكم فارموهم، ولا ترموهم على بعد» أفاده الخطابي في معالم السنن ١١٨/٣، وانظر مادة «كُتِبَ» في النهاية في غريب الحديث: ١٥١/٤.

(٤) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده حسن.

وأخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الجهاد، باب التحريض على الرمي، من طريق أبي نعيم، حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل به: ٣٣٢/٢، «حديث ٢٩٠٠».

(٥) هو: سليمان بن سيف بن يحيى الطائي مولاهم، الحراني.

(٦) هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك الشيباني البصري.

(٧) هو الثوري.

(٨) ابن أبي خالد البجلي الأحمسي مولاهم أبو عبد الله الكوفي الحافظ.

(٩) لم يتعين لي، فقد كان لإسماعيل عدد من الإخوة، ولا أدري أيهم المقصود هنا، ثم وجدت الحافظ المزري في تحفة الأشراف: ٤٦٧/٦، استشكل هذا الذي أشكل عليّ، فقال: «كان لإسماعيل ثلاثة إخوة: سعيد، وأشعث، ونعمان، وقد روى إسماعيل عنهم كلهم فإله أعلم أيهم هذا» اهـ.

(١٠) أبو بردة هو موضع الالتقاء مع مسلم.



أنا ورجلين<sup>(١)</sup> من الأشعرين<sup>(٢)</sup> على رسول الله ﷺ، فتكلما وعرضاً<sup>(٣)</sup> بالعمل، فقال: إن<sup>(٤)</sup> أخونكم عندي من طلبه، وعليكم بتقوى الله<sup>(٥)</sup>.

٧٣٦٦- ز حدثنا أبو أمية<sup>(٦)</sup>، حدثنا أبو نعيم<sup>(٧)</sup>، حدثنا ابن

الغسيل<sup>(٨)</sup>، عن حمزة<sup>(٩)</sup>، عن الحارث بن زياد، قال: «أتيت النبي ﷺ يوم الخندق، وهو يبائع الناس على الهجرة، فقلت: يا رسول الله، بايع هذا، قال: ومن هذا؟ قلت: ابن عمي، قال: إنكم معشر الأنصار

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: (ورجلان).

(٢) قال ابن حجر في الفتح: ٢٧٤/١٤: «هما من قومه، ولم أقف على اسميهما، وعند

مسلم عن أبي بردة: رجلان من بني عمي» اهـ. باختصار.

(٣) في رواية البخاري ومسلم، التصريح بالعمل.

(٤) «إن» ساقطة من (م).

(٥) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه. ولفظ جواب النبي ﷺ عنده: «إنا والله

لا نولي على هذا العمل أحدا سألته، ولا أحدا حرص عليه»، وفي رواية أخرى عنده:

«لن، أو لا نستعمل على عملنا من أراد»، كتاب الإمارة، باب النهي عن طلب

الإمارة والحرص عليها: ١٤٥٦/٣، حديث ١٤.

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الأحكام، باب ما يكره من الحرص

على الإمارة: ٣٣٠/٤، حديث ٧١٤٩.

(٦) هو محمد بن إبراهيم بن مسلم الخزاعي، الثغري الطرسوسي.

(٧) هو الفضل بن دكين.

(٨) هو عبد الرحمن بن سليمان الأنصاري.

(٩) ابن أبي أسيد الأنصاري الساعدي.

لا تهاجروا<sup>(١)</sup> إلى أحد، ولكنّ الناس يهاجرون إليكم، والذي نفسي بيده<sup>(٢)</sup> لا يحب الأنصار رجل حتى يلقي الله إلا لقي الله وهو يحبه، ولا يبغض الأنصار رجل حتى يلقي الله إلا لقي الله وهو يبغضه<sup>(٣)</sup>.

٧٣٦٧-ز حدثنا أبو جعفر الدارمي<sup>(٤)</sup>، حدثنا سعيد بن عامر<sup>(٥)</sup>،//<sup>(٦)</sup> حدثنا شعبة، عن عتاب<sup>(٧)</sup> مولى هُرْمُزٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «بَايَعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا اسْتَطَعْتَ»<sup>(٨)</sup>.

- (١) ظاهر السياق يدل على أن (لا) هنا نافية، فلا تجزم، وجاءت الرواية عند أحمد في المسند (٤٢٩/٣) بلفظ: إن الناس يهاجرون إليكم ولا تهاجرون إليهم.
- (٢) في (م): «والذي نفس محمد بيده».
- (٣) الحديث لم يخرج مسلم في صحيحه، فهو من زوائد المصنف عليه، وإسناده حسن. وقد أخرجه أحمد في المسند: ٤٢٩/٣ بنحوه، والبخاري في التاريخ الكبير ٢٥٩/٢ مختصراً كلاهما من طريق عبد الرحمن بن الغسيل، عن حمزة بن أبي أسيد، عن الحارث بن زياد به. وأخرجه أحمد في المسند ٢٠١/٤ من طريق سعد بن المنذر الساعدي، عن حمزة بن أبي أسيد، قال سمعت الحارث بن زياد به مختصراً.
- (٤) هو أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي، أبو جعفر السرخسي، ثم النيسابوري.
- (٥) الضبّعي، بضم المعجمة، وفتح الموحدة، أبو محمد البصري.
- (٦) (م/١٠٢/٤أ).
- (٧) تصحّف في (م) إلى: «غياث»! وهو عتاب مولى هرمز أو ابن هرمز، بصري، وثقه ابن معين، وابن حبان، وقال أبو حاتم: شيخ، وخلص ابن حجر إلى أنه صدوق.
- انظر الجرح والتعديل ٧/٥٠، الثقات لابن حبان ٢٧٤/٥، التقريب ت ٤٤٥٦.
- (٨) الحديث لم يخرج مسلم في صحيحه، وقد أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الجهاد، باب البيعة ٢/١٤٩، حديث ٢٨٩٨، وأبو داود الطيالسي في مسنده حديث ٢٠٨٣، والمزي

٧٣٦٨-ز حدثنا أبو إسماعيل الترمذي، حدثنا أبو غسان النهدي<sup>(١)</sup>، حدثنا ابن الغسيل<sup>(٢)</sup>، حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة<sup>(٣)</sup>، عن أبيه<sup>(٤)</sup>، عن جده<sup>(٥)</sup>، قال: «أصيب عينه يوم أحد، أو يوم بدر، فسالت على وجته، فأرادوا أن يقطعوها، ثم قالوا: نأتي رسول الله ﷺ / (ك/٤/١٠٢/١) نستشيره، فأتوا النبي ﷺ فذكروا ذلك له، قال: فوضعها في موضعها، ثم غمزها براحتة، ثم قال: اللهم أكسبه جمالا، قال: فما يدري من لقيه، أيّ عينه أصيبت»<sup>(٦)</sup>.

في تهذيب الكمال: ٢٩٥/١٩-٢٩٦، كلهم من طرق عن شعبة عن عتاب مولى هرمز، عن أنس بن مالك به، وهذا إسناد حسن، عتاب مولى هرمز: صدوق كما سبق، وبقية رجاله ثقات. وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه: ١٤٣/٢، «٢٣١٧».

- (١) هو مالك بن إسماعيل النهدي الكوفي.
- (٢) هو عبد الرحمن بن سليمان الأنصاري.
- (٣) الظفري النصارى، أبو عمر المدني، توفي بعد ١٢٠هـ. وثقه أكثر الحفاظ ومنهم أبو زرع، والنزار، والنسائي، وابن حجر. وتكلم فيه ابن عبد البر فقال: ليس بالقوي!!  
انظر الجرح والتعديل ٦/١٩١٣، التمهيد لابن عبد البر ٧/٣٣٨، تهذيب التهذيب ٥/٥٣، التقريب ت ٣٠٨٨.
- (٤) هو عمر بن قتادة بن النعمان، الظفري الأنصاري، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول. انظر الثقات لابن حبان ٥/١٤٦، التقريب ت ٤٩٩١.
- (٥) هو قتادة بن النعمان بن زيد الظفري الأنصاري، صحابي جليل، شهد بدرا، توفي ٢٣هـ. انظر: الاستيعاب لابن عبد البر ٣/٢١٣١.
- (٦) الحديث لم يخرج مسلم في صحيحه، وإسناده جيد، عمر بن قتادة، ذكره ابن حبان

٧٣٦٩- حدثنا الربيع بن سليمان - صاحب الشافعي - قال: حدثنا

أسد بن موسى<sup>(١)</sup> ح.

وحدثنا<sup>(٢)</sup> الصَّغَانِي، قال: أخبرنا<sup>(٣)</sup> أبو النضر<sup>(٤)</sup>، قالوا: حدثنا<sup>(٥)</sup>

شعبة<sup>(٦)</sup>، عن قتادة، قال: سمعت أنس بن مالك يقول عن النبي ﷺ أنه كان يقول:

«اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة»<sup>(٧)</sup>.

في ثقافته، وقال ابن حجر: مقبول كما سبق، وبقية رجاله ثقات، وأخرج هذه القصة كذلك أبو يعلى في مسنده: ١٢٠/٣، «حديث ١٥٤٩»، من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني، عن ابن الغسيل به، وهذا إسناد ضعيف، لضعف الحماني، لكن تابعه أبو غسان النهدي، وهو ثقة متقن كما في رواية المصنف.

كما أخرج هذه القصة ابن هشام في السيرة ٨٢/٢ من طريق محمد بن إسحاق، حدثني عاصم بن عمر بن قتادة به مرسلًا.

وبالجملة فعمر بن قتادة بن النعمان، وإن كان مقبولًا كما قال ابن حجر، فمثل هذه القصة مما تضبط من قبله غالبًا، لكونها قصة متعلقة ومختصة بأبيه.

(١) ابن إبراهيم بن الوليد الأموي، المعروف بأسد السنة.

(٢) في (م): «أخبرنا».

(٣) في (م): «حدثنا».

(٤) هو: هشام بن القاسم بن مسلم، الليثي مولاهم، البغدادي، مشهور بكنيته، ولقبه قيصر.

(٥) في (م): «أخبرنا».

(٦) شعبة؛ هو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، بنحوه، وفي روايته شك شعبة فقال: «اللهم! إن

٧٣٧٠- حدثنا عمّار بن رجاء<sup>(١)</sup> قال<sup>(٢)</sup>: حدثنا أبو داود، قال حدثنا

شعبة<sup>(٣)</sup>، عن معاوية بن قرّة، قال: سمعت أنسًا يحدث عن النبي ﷺ أنّه قال:

«لا عيش إلا عيش الآخرة فأصلح الأنصار والمهاجرة»<sup>(٤)</sup>.

٧٣٧١- حدثنا الصّغاني، أخبرنا<sup>(٥)</sup> أبو النضر، أخبرنا<sup>(٦)</sup> شعبة<sup>(٧)</sup>،

عن معاوية بن قرّة، عن أنس، عن النبي ﷺ، بمثله<sup>(٨)</sup><sup>(٩)</sup>.

العيش عيش الآخرة أو قال: اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة. كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الأحزاب، وهي الخندق: ١٤٣١/٣، «حديث ١٢٨».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب مناقب الأنصار، باب فضل دور الأنصار: ٤١/٣، «حديث ٣٧٩٥».

فوائد الاستخراج:

(١) جزم شعبة في رواية المصنف بقوله: «اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة»، بينما وقعت روايته عند مسلم على الشك كما أوضحته في تخريج الحديث.

(١) الاسترأباضي، آخرها زال معجمة.

(٢) تنبيه: في النسخة (م) لا يكتب الناسخ: «قال» قبل «حدثنا»، بينما هي مثبتة في الأصل المعتمد (ك)، ولهذا لن أشير فيما يأتي لذلك عند ذكر مفارقات النسخ، لكثرة.

(٣) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٣٦٩».

(٥) في (م): «حدثنا».

(٦) في (م): «حدثنا».

(٧) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) في (م): «مثله».

(٩) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٣٦٩».

٧٣٧٢- حدثنا محمد بن إسماعيل بن سالم المكي، قال: حدثنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا عبد الوارث<sup>(١)</sup>، عن أبي التياح، عن أنس، قال: «كانوا يرتجزون ورسول الله ﷺ معهم، وهم يقولون: «اللهم لا خير إلا خير الآخرة فاعفِرْ للأَنْصارِ والمهاجرة»<sup>(٢)</sup>.

٧٣٧٣- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، وحماد بن سلمة، عن أبي التياح<sup>(٣)</sup>، عن أنس في حديث طويل ذكره، قال: «فجعلوا يرتجزون ورسول الله ﷺ معهم، يقولون: لا خير إلا خير الآخرة فاعفِرْ للأَنْصارِ والمهاجرة»<sup>(٤)</sup>.

٧٣٧٤- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا أبو الوليد<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي التياح<sup>(٦)</sup>، عن أنس، قال: قال النبي ﷺ وهو بيني والمسجد: «اللهم إنَّ الخَيْرَ خَيْرِ الآخِرَةِ»<sup>(٧)</sup> فاعفِرْ للأَنْصارِ والمهاجرة»<sup>(٨)</sup>

(١) عبد الوارث هو موضع الالتقاء مع مسلم، وهذا الطريق هو عند مسلم برقم ١٢٩.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٣٦٩».

(٣) أبو التياح هو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٣٦٩»، وهذا الطريق هو عند مسلم برقم ١٢٩.

(٥) هو هشام بن عبد الملك الطيالسي البصري.

(٦) أبو التياح هو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) (م ١٠٢/٤ ب).

(٨) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٣٦٩».

/ (ك/٤ / ١٠٢ / ب).

٧٣٧٥- حدثنا الصَّغَانِي، حدثنا أحمد بن محمد بن الوليد

المكي<sup>(١)</sup> ح.

وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا محمد بن القاسم<sup>(٢)</sup> سحيم، قال:

حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم<sup>(٣)</sup>، عن أبيه، عن سهل بن سعد، قال:

«جاءنا رسول الله ﷺ ونحن نحفر الخندق، ونقل التراب على أكتافنا، فقال:

«اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فاغفر للمهاجرين والأنصار»<sup>(٤)</sup>.

٧٣٧٦- حدثنا علي بن حرب<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا وكيع بن

الجراح، عن عبد الواحد بن أيمن<sup>(٦)</sup>، عن

(١) أبو محمد، أو أبو الوليد الأزرق.

(٢) ابن مجاهد، الحرار، آخره راء مهملة.

(٣) عبد العزيز بن أبي حازم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة الأحزاب:

١٤٣١/٣، «حديث ١٢٦».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب مناقب الأنصار، باب دعاء النبي ﷺ

«أصلح الأنصارَ والمهاجرة»: ٤٢/٣، «حديث برقم ٣٧٩٧».

(٥) ابن محمد الطائي، أبو الحسن الموصل.

(٦) المخزومي مولاهم، أبو القاسم المكي، وثقه ابن معين، والذهبي وغيرهما، وقال البزار،

والنسائي، وابن حجر: لا بأس به. وقد أخرج له الشيخان.

انظر: سؤالات ابن الجنيد لابن معين ص: ٣٧٣، الكاشف: «١/ت ٣٤٩٩»،

أبيه<sup>(١)</sup>، عن جابر<sup>(٢)</sup> قال: «مكث النبي ﷺ وأصحابه ثلاثا يحفرون الخندق، فحانت مني التفاتة، فرأيت رسول الله ﷺ قد شدّ بطنه بحجر من الجوع»<sup>(٣)</sup>.

٧٣٧٧- حدثنا أبو بشر مسرور بن نوح، قال: حدثنا أبو بكر بن

أبي شيبة، قال: حدثنا المحاربي<sup>(٤)</sup>، عن عبد الواحد بن أيمن، عن أبيه<sup>(٥)</sup>، قال: «قلت لجابر بن عبد الله<sup>(٦)</sup>...» وذكر حديثا طويلا<sup>(٧)</sup>.

تهذيب التهذيب: ٤٣٣/٦، التقريب، «ت ٤٢٦٦».

(١) هو أيمن المكي، وثقه أبو زرعة وابن حجر.

انظر: الجرح والتعديل: «٢/١٢٠٧»، التقريب، «ت ٦٠٣».

(٢) جابر بن عبد الله ﷺ هو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه مطولا، كتاب الأشربة، باب جواز

استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك ١٦١٠/٣ «حديث ١٤١»، وقد اختصر

الحديث هنا اختصارا كبيرا عن رواية مسلم، على أنه لم يرد عند مسلم في روايته

المطولة ذكر عدد أيام الحفر، ولا ذكر شدة عليه الصلاة والسلام الحجر على بطنه.

وسيدكر المصنف الحديث بنحو رواية مسلم المطولة فيما يلي «حديث ٧٣٨١».

وبنحو ذلك أخرجه البخاري في صحيحه مطولا، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق

١١٥/٣، «حديث ٤١٠١».

(٤) هو عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي، أبو محمد الكوفي.

(٥) هو: أيمن المكي.

(٦) جابر بن عبد الله هو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٣٧٦».



رواه ابن أبي عمر، عن محمد بن فضيل، عن عبد الواحد بن أيمن، عن أبيه، عن جابر<sup>(١)</sup>، بمعناه<sup>(٢)</sup>.

٧٣٧٨- حدثنا أبو بكر ابن أخي حسين بن علي الجعفي<sup>(٣)</sup>، حدثنا إسحاق بن منصور بن حيان<sup>(٤)</sup>، عن عاصم بن محمد العُمري<sup>(٥)</sup>، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان»<sup>(٦)</sup>.

(١) جابر بن عبد الله؛ موضع الالتقاء.

(٢) هذا التعليق لم أقف على من وصله.

(٣) هو: محمد بن عبد الرحمن بن الحسن، أبو بكر الجعفي الكوفي، نزيل دمشق.

(٤) الأسدي الكوفي، كنيته أبو يعقوب، توفي: ٢٠٤هـ أو ٢٠٥هـ، ذكره العجلي وابن حبان في الثقات، ووصفاه بالعبادة والفضل والصلاح.

انظر: ثقات العجلي «ت ٧٠»، الثقات لابن حبان: ١١٢/٨.

(٥) عاصم العُمري، هو موضع الالتقاء مع مسلم - رحمه الله -.

(٦) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش...، ١٤٥٢/٣، «حديث ٤».

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب مناقب قريش: ٥٠٤/٢، حديث رقم

«٣٠٥١»، وسيكرر المؤلف هذا الحديث مرة أخرى في كتاب الأمراء برقم ٧٤١٤.

فوائد الاستخراج:

(١) تعيين الصحابي «عبد الله» راوي الحديث عن النبي ﷺ، فقد وقع اسمه مجردا في

إسناد مسلم بينما تقييد في إسناد المصنف بأنه «ابن عمر».

- ٧٣٧٩- ز حدثنا الدارمي<sup>(١)</sup>، حدثنا حجاج بن نصير، حدثنا عمارة يعني ابن مهران<sup>(٢)</sup>، قال: «كان الحسن [رحمه الله]<sup>(٣)</sup>، يكره الأصوات بالقرآن، هذا التطريب»<sup>(٤)</sup>.
- ٧٣٨٠- ز حدثنا الدارمي، حدثنا الحجاج<sup>(٥)</sup>، حدثنا عمارة، عن ثابت، عن أنس «أنه كان يكره هذا أيضا»<sup>(٦)</sup>.

(١) أبو جعفر أحمد بن سعيد الدارمي.

(٢) المعولي، كنيته: أبو سعيد البصري العابد، وثقه بعض النقاد: منهم ابن معين، وأحمد بن حنبل، وذكره ابن حبان في الثقات، لكن قال أبو حاتم: شيخ، وخلص ابن حجر إلى أنه لا بأس به عابد.

انظر الجرح والتعديل: ٦/«ت: ٢٠٣٥»، الثقات لابن حبان: ٧/٢٦٢، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين، «ت: ٨٤٦»، التقريب: «ت: ٤٨٩٤».

(٣) زيادة من (م).

(٤) هذا الأثر من زوائد المصنف على مسلم، ولم أجد من أخرجه غيره، وإسناده ضعيف لضعف حجاج بن نصير، لكن كراهة التطريب في القرآن جاء عن بعض السلف كما سيأتي بعد قليل إن شاء الله تعالى في تخريج الأثر القادم برقم ٧٣٧٠.

(٥) ابن نصير الفساطيطي.

(٦) الأثر لم يخرجته مسلم في صحيحه، وإسناده ضعيف، الحجاج وهو ابن نصير مجمع على ضعفه كما تقدم.

وقد أخرج ابن أبي شيبة في المصنف نحوه عن أنس، كتاب فضائل القرآن، باب في التطريب من كرهه: ٦/١٢٠، رقم ٢٩٩٤٠، عن عبد الله بن إدريس، عن الأعمش، أنّ رجلا قرأ عند أنس فطرب، فكره ذلك أنس.

وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أنه منقطع، الأعمش لم يسمع من أنس شيئا، نص

٧٣٨١- حدثنا عباس بن محمد<sup>(١)</sup> الدوري - مرة من حفظه - قال: حدثنا أبو عاصم النبيل، قال: حدثنا حنظلة [هو]<sup>(٢)</sup> ابن أبي سفيان، قال: حدثنا سعيد بن ميناء، قال: سمعت جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: «لَمَّا أمر رسول الله ﷺ بحفر الخندق، رأيت برسول الله ﷺ خمصاً<sup>(٣)</sup> شديداً، فانكفأت إلى أهلي، فقلت: / (ك/٤/١٠٣/أ) / إنني رأيت برسول الله ﷺ خمصاً شديداً، فأخرجت إليّ امرأتي مدّاً من شعير فطحنته، ولنا بهيمة داجن<sup>(٤)</sup> فذبحتها، وقطعتها في

عليه كثير من الأئمة منهم: ابن المديني وابن معين والبخاري وغيرهم.

انظر المراسيل لابن أبي حاتم، ت: ١٢٨، جامع التحصيل، ت: ٢٥٨.

لكن جاء من طريق أخرى موصولة بلفظ أطول من هذا.

قال ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب فضائل القرآن، باب في التطريب ومن كرهه ١٢٠/٦، رقم ٢٩٩٤١، قال: حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا عبد الله بن أبي بكر، أن زياداً النميري جاء مع القراء إلى أنس بن مالك، فقال له: اقرأ، فرفع صوته، وكان رفيع الصوت، فكشف أنس عن وجهه الخرقه، وكان على وجهه خرقه سوداء، فقال: ما هذا؟! ما هكذا كانوا يفعلون، وكان إذا رأى شيئاً ينكره، كشف الخرقه عن وجهه» اهـ. وإسناده صحيح، ويظهر والله أعلم أن الأثر الأول عن أنس مختصر منه، وإن لم يكن كذلك فهو شاهد صحيح له.

(١) محمد ساقط من (م).

(٢) زيادة من (م).

(٣) الخمص: الجوع والجماعة، انظر النهاية في غريب الحديث لابن الاثير: ٨٠/٢.

(٤) هي التي تعلقها الناس في منازلهم. انظر النهاية في غريب الحديث: ١٠٢/٢.

برمتها<sup>(١)</sup>، ففرغت إلى فراغي، فقلت/<sup>(٢)</sup>: حتى آتي رسول الله ﷺ فأدعوه، فقالت: لا تفضحني برسول الله ومن معه، فأتيت النبي ﷺ فأخبرته، فصاح النبي ﷺ: يا أهل الخندق! إن جابراً قد عمل سُوراً<sup>(٣)</sup>، فهل هلا بكم. فجاء النبي ﷺ في أصحابه، فقال: يا جابر، لا تخبزن عجينكم، ولا تطبخن قدركم حتى أجيء، فجئت إلى امرأتي فأخبرتها، فقالت: بك وبك، وجاء النبي ﷺ فأخرجنا له عجينا، فبصق فيه وبارك، وأخرجنا له قدرنا فبصق فيها وبارك، ثم قال لامرأتي: هلمّي خابزة تخبز معك، قال<sup>(٤)</sup>: ثم قال: يا جابر أدخل علي عشرة عشرة، فجعلنا نقدح لهم من قدرنا فياًكلون، ثم يدخل عشرة حتى أكلوا جميعاً وهم أربعمئة<sup>(٥)</sup>، فأقسم بالله لقد أكلوا حتى شبعوا

(١) البرمة: القدر مطلقاً، وجمعها برام، وهي في الأصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن، أفاده ابن الأثير في النهاية: ١٢١/١.

(٢) (٤م/١٠٣/أ).

(٣) بضم المهملة وسكون الواو بغير همز أي طعاماً يدعو إليه الناس، واللفظ فارسية كما سيأتي في آخر الحديث عن ابن معين، وانظر فتح الباري: ١٥٦/٨، وجمع بحار الأنوار للفتني: ١٤٤/٣.

(٤) ساقطة من (م).

(٥) قوله: «وهم أربعمئة»، كذا وقع في رواية المصنف، وفي صحيح البخاري: ١١٦/٣، حديث رقم: ٤١٠٢، وصحيح مسلم: ١٦١٠/٣، حديث رقم: ١٤١ كلاهما من طريق أبي عاصم النبيل، الضحاك بن مخلد، عن حنظلة بن أبي سفيان، عن سعيد بن ميناء، عن جابر ﷺ وفيه: «أنهم كانوا ألفاً».

وإنَّ قَدَرْنَا لَتَبَغُطُ كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَتَنَا لَتَبْخِزُ  
كَمَا هِيَ»<sup>(١)(٢)</sup>.

قال أبو عوانة: قال لي العباس<sup>(٣)</sup>: جاءني أبو الدرداء المروزي<sup>(٤)</sup> فقال: أحبُّ  
أن تمليه عليّ، فأمليته عليه، قال: وقال لي يحيى بن معين: تكلم النبي ﷺ بالفارسية  
في هذا الحديث فقال: «قوموا فإنَّ جابراً صنع سوراً» [ﷺ]<sup>(٥)</sup>.

٧٣٨٢- حدثنا جعفر بن محمد الصائغ<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا عبيد الله بن

محمد بن عائشة.....

وفي رواية أبي نعيم في المستخرج: «فأخبرني أنهم كانوا تسعمئة أو ثمانمئة».

وفي رواية عبد الواحد بن أيمن عند الإسماعيلي: «كانوا ثمانمئة أو ثلاثمئة».

وفي رواية أبي الزبير: «كانوا ثلاثمئة».

نقل أكثر هذه الروايات الحافظ ابن حجر - رحمه الله -، ثم جمع بينها بأن الحكم للزائد لمزيد

علمه، لأن القصة متحدة. انظر الفتح: ١٥٦/٨، عند شرح حديث رقم «٤١٠٢».

(١) في (م): «وإنَّ عَجِينَتَنَا لِيَبْخِزُ كَمَا هُوَ».

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث رقم ٧٣٧٦.

(٣) في (م): «أبو العباس»، وهو خطأ فيما يظهر.

(٤) هو: عبد العزيز بن منيب بن سلام القرشي، المروزي، توفي: ٢٦٧هـ، وثقه ابن حبان،

وقال أبو حاتم: صدوق، وقال النسائي والدارقطني: ليس به بأس.

انظر الجرح والتعديل: ٥/١٨٣٩، الثقات لابن حبان: ٣٩٧/٨، تاريخ بغداد: ٤٥١/١٠.

(٥) زيادة من (م).

(٦) كنيته أبو محمد البغدادي، ويعرف بابن شاکر.

القرشي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا حماد بن سلمة<sup>(٢)</sup>، عن ثابت، عن أنس، «أن أصحاب رسول الله ﷺ / (ك/٤/١٠٣/ب) كانوا يقولون وهم يحفرون الخندق:

«نحن الذين بايعوا محمدًا على الإسلام ما بقينا أبدا

ورسول الله ﷺ يقول:

اللهم إن الخير خير الآخرة فاعفر للأنصار والمهاجرة»<sup>(٣)</sup>.

٧٣٨٣- أخبرنا أبو عوانة<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا إبراهيم بن ديزيل، قال:

حدثنا آدم بن<sup>(٥)</sup> أبي إياس<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا شعبة، عن حميد الطويل، قال:

(١) أبو عبد الرحمن البصري، يعرف بالعيشي، والعاشي، وبابن عائشة، نسبة إلى عائشة بنت طلحة، لأنه من ذريتها.

(٢) حماد بن سلمة هو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تحريجه، انظر الحديث رقم (٧٣٦٩) وهو عند مسلم من طريق حماد بن سلمة برقم ١٣٠، وقد وقع في رواية مسلم شك من حماد بن سلمة هل كان الصحابة رضوان الله عليهم يقولون: «على الإسلام ما بقينا أبدا». أو «على الجهاد ما بقينا أبدا».

فوائد الاستخراج:

(١) جزم حماد بن سلمة في رواية المصنف بقوله في الحديث «على الإسلام ما بقينا أبدا» بينما

روايته عند مسلم على الشك «على الإسلام ما بقينا أبدا» أو: «على الجهاد ما بقينا أبدا».

(٤) ساقط من (م) وهو مصنف الكتاب.

(٥) ساقط من (م).

(٦) هو: آدم بن عبد الرحمن بن محمد، ويقال: ناهية الخرساني المروزي، أبو الحسن العسقلاني.

سمعت أنس بن مالك<sup>(١)</sup>، يقول: «كانت الأنصار يوم الخندق تقول:  
نحن الذين بايعوا محمدا...» ثم ذكر مثله // (٢)(٣).

(١) أنس بن مالك رضي الله عنه هو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) (م/١٠٣/٤ب).

وفي (م): «مثله سواء».

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر الحديث رقم ٧٣٦٩.

## بيان موافات النبي ﷺ خيبر وصفة محاربتهم ومحاصرتهم وفتحها.

٧٣٨٤- حدثنا إسحاق بن سيار النسيبي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبو معمر<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عبد الوارث<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عبد العزيز بن صهيب<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا أنس بن مالك، «أن رسول الله ﷺ غزا خيبر، قال: فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس، قال: فركب النبي ﷺ، وركب أبو طلحة<sup>(٥)</sup>، وأنا ردف لأبي طلحة، فأجرى نبي الله ﷺ في زقاق خيبر، وإن ركبتني لتمس فخذ نبي الله ﷺ، وقد انحسر الإزار عن فخذ نبي الله ﷺ، وإني لأرى بياض فخذه، قال: فلما دخل نبي الله ﷺ القرية قال: الله أكبر، خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين، قال: وقد خرج القوم إلى أعمالهم، فقالوا: محمد! محمد، قال<sup>(٦)</sup>: وقال بعض أصحابنا: والخميس - والخميس: الجيش - فأصبناها عنوة، فجمع السبي، فجاء دحية<sup>(٧)</sup> فقال: يا رسول الله، أعطني جارية من

(١) كنيته أبو يعقوب.

(٢) هو: عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج، واسمه: ميسرة، المنقري مولا هم المقتعد البصري.

(٣) ابن سعيد بن ذكوان العنبري مولا هم، أبو عبيدة التتوري البصري.

(٤) عبد العزيز بن صهيب هو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) هو زيد بن سهل بن الأسود الأنصاري، صحابي مشهور بكنيته.

(٦) القائل: «قال بعض أصحابنا» هو: عبد العزيز بن صهيب.

قال ابن حجر في الفتح ٣٣/٢، «وبعض أصحاب عبد العزيز يُحتمل أن يكون محمد بن سيرين، فقد أخرجه البخاري من طريقه، أو ثابتا الباني، فقد أخرجه مسلم من طريقه».

(٧) ابن خليفة بن فروة الكلبي.



السبي، فقال: اذهب / (ك/٤/١٠٤/أ) فخذ جارية، فأخذ صفية بنت حُيي، فجاء رجل إلى نبي الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أعطيت دحية صفية بنت حبي، سيدة قريظة والنضير، ما تصلح إلا لك، قال: ادعوه بها، فجيء بها، فلما نظر إليها نبي الله ﷺ، قال: خذ جارية من السبي غيرها، قال: وإن النبي ﷺ أعتقها وتزوج بها، فقال [له] <sup>(١)</sup> ثابت <sup>(٢)</sup>: يا أبا حمزة: ما أصدقها؟ قال: نفسها؛ أعتقها وتزوجها، حتى إذا كنا بالطريق جهزتها أم سليم، فأهدتها إليه من الليل، فأصبح رسول الله ﷺ عروسا، وقال: من كان عنده شيء فليجيء به، قال: وبسط نطعاً <sup>(٣)</sup>، فجعل الرجل يجيء بالأقط، وجعل الرجل يجيء بالتمر، وجعل الرجل يجيء بالسويق، وجعل الرجل يجيء بالسمن، فحاسوا <sup>(٤)</sup> حيسا <sup>(٥)</sup> فكانت وليمة نبي الله ﷺ <sup>(٦)</sup>.

(١) زيادة من (م).

(٢) ثابت هو البناي، وأبو حمزة: كنية أنس بن مالك، وأم سليم: والدة أنس، أفاده ابن حجر في الفتح: ٣٤/٢.

(٣) النطع: السفرة. انظر مشارق الأنوار: ١١/٢.

(٤) (م/٤/١٠٤/أ).

(٥) الحيس: هو الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن، وقد يجعل عوض الأقط الدقيق أو الفتيت.

انظر النهاية لابن الأثير: ٤٦٧/١، والفتح لابن حجر: ٣٤/٢.

(٦) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب النكاح، باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها: «(١٠٤٣/٢)، حديث ٨٤».

وأخرجه مختصراً، في كتاب الجهاد والسير، باب غزوة خيبر: «(١٤٢٦/٣)، حديث ١٢٠».

٧٣٨٥- حدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا حماد بن زيد<sup>(٢)</sup>، حدثنا ثابت وعبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك، قال: «صلى رسول الله ﷺ صلاةً الصبح بغلس، ثم ركب فأتى خيبر، فقال: خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم، فساء صباح المنذرين، فخرجوا يَسْعُونَ»<sup>(٣)</sup>.

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الصلاة، باب ما يذكر في الفخذ، (١٣٩/١)، حديث (٣٧١).

فوائد الاستخراج:

(١) تقوية الحديث، ووجهه أن المصنف -رحمه الله- ساق الحديث من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن عبد العزيز بن صهيب، وقد ذكر الإمام أحمد بن حنبل أنَّ عبد الوارث من أروى الناس عن عبد العزيز بن صهيب، أي أنه في الطبقة الأولى من أصحابه، بينما ساقه مسلم من طريق إسماعيل بن عليّة عن عبد العزيز بن صهيب، وهو وإن كان ثقة ثبّتا، لكن لم يوصف بأنه أروى الناس عن صهيب. انظر العلل للإمام أحمد: ٣٩٩/١.

(٢) تصريح عبد العزيز بن صهيب بالتحديث من أنس ﷺ في رواية المصنف، بينما روايته عند مسلم بالنعنة، والتحديث أقوى من صيغة العنعنة، وإن لم يكن ابن صهيب مدلسا. انظر علوم لابن الصلاح الحديث ص ٦١.

(١) ابن أبي مسرّة الجشمي مولاهم، القواريري، أبو سعيد البصري.

(٢) حماد بن زيد، موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر الحديث ٧٣٨٤، وهو عند مسلم من طريق حماد بن زيد برقم ٨٥، وقد اقتصر المصنف -رحمه الله- هنا على بعض الحديث، وكذلك فعل

٧٣٨٦- حدثنا جعفر الصائغ، قال حدثنا عبيد الله بن محمد<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا حماد بن سلمة<sup>(٢)</sup>، عن ثابت، عن أنس بن مالك، قال: «كنت رديفًا لأبي طلحة<sup>(٣)</sup> يوم خيبر، وإنَّ قدمي لتمس قدم النبي ﷺ،

مسلم، إلا أنه ذكر جزءًا آخر منه، ولفظه عنده من هذا الطريق عن أنس عن النبي ﷺ «أنه أعتق صفية وجعل عتقها صداقها».

فوائد الاستخراج:

(١) ساق أبو عوانة الحديث من طريق عبيد الله بن عمر القواريري، عن حماد بن زيد، بينما ساقه مسلم من طريق أبي الربيع الزهراني، عن حماد بن زيد، وطريق أبي عوانة أصح وأقوى، فقد روى الخطيب البغدادي في تاريخه "٣٢٢/١٠ بإسناده عن الحافظ صالح جزرة، أنه قال: القواريري أثبت من الزهراني وأشهر، وأعلم بحديث البصرة، وما رأيت أحدا أعلم بحديث البصرة منه... وقد سمعت القواريري يقول: ما رأيت أبا الربيع عند حماد بن زيد قط!!، وانظر كذلك تهذيب الكمال: ١٣٣/١٩.

(٢) تعيين «حماد» الراوي عن ثابت، وعبد العزيز بن صهيب، فقد قيد في رواية المصنف «بابن زيد» ووقع في رواية مسلم باسمه المجرد فقط، وإن كان مسلم قيده من عنده بقوله «يعني ابن زيد».

(٣) تصريح حماد بن زيد بالتحديث من ثابت وعبد العزيز بن صهيب، في حين وقعت روايته عند مسلم بالعنونة، والتحديث أقوى، وإن لم يكن حماد مدلسا.

(١) ابن عائشة القرشي.

(٢) حماد بن سلمة، موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) هو: زيد بن سهل الأنصاري ﷺ.

فأتينا حين بزغت الشمس، وقد خرجوا بمواشيهم وفؤوسهم ومرورهم<sup>(١)</sup> ومكاتلهم<sup>(٢)</sup>، فقالوا: محمدٌ والخميس! محمدٌ والخميس! فقال رسول الله ﷺ / (ك/٤/١٠٤/ب): الله أكبر! خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين، فقاتلهم نبي الله، فظهر عليهم<sup>(٣)</sup>.

٧٣٨٧- حدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا عثمان بن عمر<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا ابن عون<sup>(٥)</sup>، عن عمرو بن سعيد<sup>(٦)</sup>، عن أنس<sup>(٧)</sup>، قال: «كنت

(١) جمع «مَرَّ» بفتح الميم، كذا ضبطها النووي، وضبطها ابن حجر بكسر الميم، وهي المساحي، وقيل: هي الجبال التي يصعدون بها إلى النخل.

انظر شرح صحيح مسلم للنووي: ٣٧٤/١٢، هدي الساري لابن حجر ص ٢٩٥.

(٢) جمع «مكتل» بكسر الميم، وهو الزنبيل الكبير.

انظر النهاية لابن الأثير: ١٥٠/٤.

(٣) الحديث تقدم تحريجه، انظر الحديث ٧٣٨٤، وهو عند مسلم من هذا الطريق برقم ٨٧.

(٤) ابن فارس العبدى أبو محمد، وقيل أبو عدي البصري.

(٥) هو: عبد الله بن عون بن أرطبان المزني، أبو عون البصري.

(٦) القرشي، أو الثقفي مولاهم، أبو سعيد البصري، وثقه جمع من النقاد منهم: ابن سعد، والنسائي، وابن حجر.

انظر الطبقات لابن سعد: ٧/٣١٧٣، تهذيب الكمال: ٤٠/٢٢،

التقريب ت ٥٠٧٠.

(٧) أنس بن مالك ﷺ، موضع الالتقاء مع مسلم.

رديف أبي طلحة يوم أتينا خيبر وبأيديهم المساحي والفؤوس، فلما رأونا ألقوا ما بأيديهم...» وذكر مثله<sup>(١)</sup>.

٧٣٨٨- حدثنا أبو داود الحراني، وإسماعيل بن إسحاق القاضي<sup>(٢)</sup>، قالوا: حدثنا سليمان بن حرب<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا حماد<sup>(٤)</sup>، عن ثابت، عن أنس بن مالك، «أن رسول الله ﷺ صلى الصبح يوما بغلس، وهو قريب من خيبر، ثم أغار عليهم، وقال: الله أكبر، خربت خيبر، وهو قريب خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين، قال: فخرجوا يسعون في السكك، ويقولون: محمدٌ والخميس!! محمدٌ والخميس!! قال: وقتل رسول الله ﷺ المقاتلة، وسبى الذرية، وكانت في ذلك السبي صفية بنت حيي، فصارت لدية الكلبي، ثم صارت بعدُ لرسول الله ﷺ، فأعتقها وتزوجها، وجعل عتقها صداقها.

فقال عبد العزيز بن صهيب لثابت: يا أبا محمد، أنت قلت لأنس:

«ما أصدقها؟ قال: أصدقها نفسها...» وذكر الحديث<sup>(٥)(٦)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٣٨٤».

(٢) هو ابن إسحاق بن إسماعيل أبو إسحاق الأزدي مولاهم، البصري، المالكي.

(٣) هو ابن بجيل الأزدي الواشحي، أبو أيوب البصري.

(٤) هو ابن زيد كما بينه الحافظ ابن حجر في الفتح: ٣٣/٢، وهو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) (وذكر الحديث) ساقط من (م).

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٣٨٤»، وهو عند مسلم من طريق حماد بن

٧٣٨٩- ذكر أحمد بن سعيد الدارمي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا النضر بن شميل، قال: حدثنا شعبة، عن قتادة<sup>(٢)</sup>، عن أنس بن مالك<sup>(٣)</sup>، قال: «لما أتى رسول الله ﷺ خيبر، قال: إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين»<sup>(٤)</sup>.

٧٣٩٠- حدثنا تمام<sup>(٥)</sup>، حدثنا زاج<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا النضر بن شميل (ك/٤/١٠٥/أ) بنحوه<sup>(٧)</sup>.

زيد برقم ٨٥.

(١) وهو شيخ المصنف - رحمه الله -، تقدم.

(٢) قتادة هو: موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) (م/٤/١٠٥/ب).

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٣٨٤»، وهو عند مسلم من هذا الطريق

برقم ٨٥.

(٥) هو: محمد بن غالب بن حرب، الضبي البصري، التمار، نزيل بغداد، المعروف بتمام،

ويقال له كذلك أبو جعفر الدقاق.

(٦) وقع في الأصل: «زاج» بالحاء المهملة، والصواب ما أثبتته بالجيم، وهو أحمد بن

منصور بن راشد الحنظلي، أبو صالح المروزي، الملقب بزاج. توفي: ٢٥٧هـ، وثقه ابن

حبان، وقال أبو حاتم، وابن حجر: صدوق.

انظر الجرح والتعديل: ٢/١٦٨، الثقات لابن حبان: ٣٤/٨، التقريب:

«ت١١٣».

(٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر الحديث ٧٣٨٤، وهو عند مسلم من هذا الطريق برقم ٨٥.

قال أبو عوانة: وهو حديث النضر.

٧٣٩١- حدثنا سليمان بن سيف الحراني، قال: حدثنا أبو علي الحنفي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا قرّة بن خالد<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا قتادة<sup>(٣)</sup>، عن أنس، «أن رسول الله ﷺ قال: خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين»<sup>(٤)</sup>.

٧٣٩٢- حدثنا بكار بن قتيبة<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا عمر بن يونس<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا عكرمة بن عمار<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا إياس بن سلمة، عن أبيه،

(١) هو: عبيد الله بن عبد المجيد البصري.

(٢) السدوسي، أبو خالد، ويقال: أبو محمد البصري.

(٣) قتادة هو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٣٨٤»، وهو عند مسلم من هذا الطريق

برقم ٨٥.

(٥) ابن أسد البكرائي، الثقفي، كنيته أبو بكر، توفي: ٢٧٠هـ، أثنى عليه الأئمة، فمن

ذلك قول الذهبي: القاضي الكبير، والعلامة المحدث،... وكان من قضاة العدل...».

وقال ابن حجر: «كان له اتساع في الفقه والحديث» اهـ.

وقد أخرج له ابن خزيمة، وأبو عوانة في صحيحيهما، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر الثقات لابن حبان: ١٥٢/٨، السير: ٥٩٩/١٢، رفع الإصر عن قضاة

مصر: ١٤٠/١.

(٦) ابن القاسم الحنفي، أبو حفص اليمامي.

(٧) عكرمة بن عمار، موضع الالتقاء مع مسلم.

قال: «غزونا خيبر، فقال رسول الله ﷺ: لأعطينَّ الرايةَ اليوم رجلاً يحبه الله ورسوله، يفتح الله على يديه، فدعا علياً فأعطاهما إيَّاه»<sup>(١)</sup>.

٧٣٩٣- حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا مكِّي بن إبراهيم<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيد<sup>(٣)</sup>، عن سلمة بن الأكوع، قال: «لما خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر قال رجل من القوم: أسمعنا يا عامر من هُنَيَّاتِك<sup>(٤)</sup>! قال: فحدا بهم، فقال رسول الله ﷺ: من السائق؟ فقالوا: عامر. قال: رحمه الله، قالوا: يا رسول الله، هلاً أمتعتنا<sup>(٥)</sup> به؟ فأصيب عامرٌ صبيحةً ليلته، فقال القوم: حبط عمله، قتل نفسه، فلما رجعت

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه ضمن حديث طويل، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد وغيرها «١٤٣٣/٣»، حديث (١٣٢).

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، ولفظه أطول قليلاً من لفظ المصنف، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي: «٢٢/٣»، حديث (٣٧٠٢).

(٢) ابن بشير التميمي، الحنظلي أبو السكن البلخي.

(٣) يزيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) أي أراجيزك، أفاده النووي في شرح صحيح مسلم: ٣٧٥/١٢.

(٥) في رواية عند مسلم في صحيحه: ١٤٤٠/٣ «فقال رسول الله ﷺ: من هذا؟ قال: أنا عامر، قال: غفر لك ربك. قال: وما استغفر رسول الله ﷺ لإنسان يخصه إلا استشهد» وبهذه الزيادة يظهر السر في قول الصحابة: لولا أمتعتنا به، كما ذكره ابن حجر - رحمه الله - في الفتح: ٢٤١/٨.



وهم يتحدثون أنّ عامراً حبط عمله، فجئت إلى نبي الله ﷺ، فقلت: يا نبي الله، فذاك أبي وأمي! زعموا أن عامراً حبط عمله، قال: كذب من قالها، إنّ له لأجرين اثنين، إنّهُ لجاهد مجاهد<sup>(١)</sup>، وأي قتل يزيدك عليه<sup>(٢)</sup>.

٧٣٩٤- حدثنا يزيد بن سنان<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا صفوان بن عيسى<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيد<sup>(٥)</sup>، عن سلمة بن الأكوع، قال: / (ك/٤/١٠٥/ب) «لما خرجنا إلى خير قال رسول الله ﷺ: ألا رجل يسمعنا؟ فقال عامر:

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدّقنا ولا صلينا  
فأنزلن سكينه علينا وثبّت الأقدام إن لاقينا

(١) جاهد أي مجد في طاعة الله، والجاهد هو المجاهد في سبيل الله وهو الغازي، وذكر بعض العلماء أنه جمع اللفظين توكيداً. انظر شرح صحيح مسلم للنووي: ٣٧٨/١٢.  
(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، ولفظه أطول من لفظ المصنف، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة خيبر «١٤٢٧/٣»، حديث ١٢٣. وأخرجه من طريق إيلس بن سلمة، عن أبيه ضمن حديث طويل، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة ذي قرد وغيرها «١٤٣٣/٣»، حديث ١٣٢.  
وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له «٢٧١/٤»، حديث ٦٨٩١.

(٣) ابن يزيد الأموي، أبو خالد القزاز البصري، نزيل مصر.

(٤) الزهري، أبو محمد البصري القسام.

(٥) يزيد بن أبي عبيد، هو موضع الالتقاء مع مسلم.

فلما قدمنا خير، ضرب عامر رجلاً<sup>(١)</sup> من اليهود بسيفه، فأصاب ذباب<sup>(٢)</sup> السيف رُكبةً عامر فمات منها، فخاض في ذلك ناس من الأنصار، وقالوا: إن عامراً حبط عمله /<sup>(٣)</sup>؛ قتل نفسه، قال: قلت يا رسول الله! إنَّ قومًا زعموا أنَّ عامراً حبط عمله، قال: من هؤلاء؟ قلت: فلان وفلان، قال: كذبوا، إنَّ لعامرَ أجرين اثنين، وإنَّ عامراً جاهدٌ مجاهدٌ<sup>(٤)</sup>.

(١) هو مرحب اليهودي كما في إحدى روايات مسلم: «١٤٤٠/٣، حديث ١٣٢».

(٢) هو طرف السيف الذي يضرب به، من الذب وهو الدفع.

انظر الفائق في غريب الحديث للزمخشري: ٥/٢.

(٣) (٤م/١٠٦/أ).

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٣٩٣».

## بيان عدد غزوات النبي ﷺ

٧٣٩٥- حدثنا إسحاق بن سيار، وابن الجنيدي<sup>(١)</sup>، وعباس الدوري، وأبو أمية، قالوا: حدثنا أبو عاصم<sup>(٢)</sup>، عن يزيد بن أبي عبيد<sup>(٣)</sup>، عن سلمة بن الأكوع، قال: «غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات، ومع زيد بن حارثة تسع غزوات، كان النبي ﷺ يؤمره علينا»<sup>(٤)</sup>.

(١) هو: محمد بن أحمد بن الجنيدي، أبو جعفر الدقاق البغدادي.

(٢) هو: الضحاك بن مخلد الشيباني.

(٣) يزيد بن أبي عبيد؛ هو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب عدد غزوات النبي ﷺ: «٣/١٤٤٨، حديث ١٤٨»، ولفظه عند مسلم: «غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، وخرجت فيما يبعث من البعوث تسع غزوات، مرة علينا أبو بكر، ومرة علينا أسامة بن زيد»، وبين الروایتين تغاير كما ترى، فإن في رواية المصنف أن الأمير الذي كان عليهم في التسع غزوات هو زيد بن حارثة، بينما هو عند مسلم في روايته اثنان: أحدهما أبو بكر الصديق، والآخر: أسامة بن زيد، ورواية المصنف أخرجه من طريق أبي عاصم النبيل عن يزيد بن أبي عبيد، بينما أخرجه مسلم من طريق حاتم بن إسماعيل عن يزيد بن أبي عبيد، ورواية حاتم بن إسماعيل أرجح في نظري، فقد تابعه على لفظه حفص بن غياث عن يزيد بن أبي عبيد به عند البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة «٨/٣٠٨ فتح، حديث ٤٢٧١»، بينما لم يتابع أبا عاصم على روايته أحد، ولا شك أن رواية الاثنین مقدمة على رواية الواحد. ويؤيد ذلك أن البخاري -

٧٣٩٦- حدثنا محمد بن علي بن داود<sup>(١)</sup> ابن أخت غزال، قال:

حدثنا محمد بن عباد<sup>(٢)</sup> ح.

وحدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد، قال: حدثنا يحيى -يعني: ابن غيلان<sup>(٣)</sup>-

قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل<sup>(٤)</sup>، عن يزيد بن أبي عبيد، قال: سمعت سلمة بن

الأكوع يقول: «غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، وخرجت فيما يعث من

رحمه الله- حينما أخرج هذا الحديث من طريق أبي عاصم النبيل عن يزيد بن أبي عبيد، في كتاب المغازي، الباب السابق: «٢٠٨/٨ فتح، حديث ٤٢٧٢» أجم اسم زيد بن حارثة، فقال في روايته «ابن حارثة».

قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٣٠٩/٨: «كذا أجمه البخاري عن شيخه أبي عاصم...، ولعل البخاري أجمه عمدا لمخالفة بقية روايات الباب في تعيين أسامة» اهـ. وكذا قال العيني في العمدة: ٢٧٣/١٧.

وسيشير المصنف إلى هذا الاختلاف في آخر الحديث القادم برقم ٧٣٩٦. والله أعلم.

فوائد الاستخراج:

(١) تعيين المصنف لسلمة بأنه ابن الأكوع ﷺ، بينما وقع في رواية مسلم باسمه المجرّد فقط.

(١) أبو بكر البغدادي نزيل مصر، ويعرف بابن أخت غزال.

(٢) محمد بن عباد، هو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) ابن عبد الله الخزاعي، ثم الأسلمي، أبو الفضل البغدادي.

(٤) حاتم بن إسماعيل، هو موضع الالتقاء مع مسلم.

البعوث تسع غزوات، مرةً علينا أبو بكر، ومرةً علينا أسامة بن زيد، كذا قال حاتم: (ك/٤/١٠٦/أ) أسامة بن زيد». وأبو عاصم قال: زيد بن حارثة، وكذا رواه عمر بن حفص، عن أبيه، عن يزيد مثل رواية حاتم<sup>(١)</sup>.

٧٣٩٧- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا أبو الوليد<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا شعبة<sup>(٣)</sup>، قال أنبأنا أبو إسحاق، قال: «خرج الناس يستسقون وزيد بن أرقم معهم، ما بيني وبينه إلا رجل، قال: قلت: كم غزا رسول الله ﷺ من غزوة؟ قال: تسع عشرة غزوة، قلت: كم غزوت مع رسول الله ﷺ؟ قال: سبع عشرة، قلت لزيد: أول غزوة غزاها؟ قال: ذو العشرة<sup>(٤)</sup> أو العسيرة<sup>(٥)</sup>».

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٣٩٥»، وقد بينت هناك الاختلاف، مع تخريج

هذه الروايات التي ذكرها المصنف، والترجيح بينها.

(٢) هو: هشام بن عبد الملك الباهلي مولاهم البصري.

(٣) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) وفي رواية مسلم «ذات العسيرة - بالسین المهملة بلا هاء - أو العشيرة» لكن أخرج

الحديث البخاري في صحيحه، وفيه أن قتادة - وهو السدوسي - قال: إنها العشرة بالمعجمة، وبإثبات الهاء.

قال ابن حجر في الفتح: ٦/٨: «وقول قتادة، هو الذي اتفق عليه أهل السير، وهو

الصواب، وأما غزوة العسيرة، بالمهملة، فهي غزوة تبوك...».

(٥) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الجهاد والسير، باب عدد غزوات

النبي ﷺ: «٣/١٤٤٧، حديث ١٤٣».

٧٣٩٨- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا  
شعبة<sup>(١)</sup>، عن أبي إسحاق، قال: قلت لزيد بن أرقم: «كم غزا رسول الله ﷺ؟  
قال: تسع عَشْرَةَ غزوة، قلت: كم غزوت مع رسول الله ﷺ؟ قال: سَبْعَ عَشْرَةَ  
غزوة، قلت لزيد: أول غزوة غزاها؟ قال: ذا العُشَيْرِ أو العُشَيْرِ<sup>(٢)</sup>».

قال محمد بن جعفر<sup>(٣)</sup> في هذا الحديث: ذات العُشَيْرِ أو العُشَيْرِ.

٧٣٩٩- حدثنا هلال بن العلاء<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا حسين بن

عياش<sup>(٥)</sup>، عن زهير<sup>(٦)</sup>، ح.

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب المغازي، باب غزوة العشيرة أو العسيرة  
«١/٨١، حديث ٣٩٤٩».

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح شعبة بالإنباء من أبي إسحاق في رواية المصنف، بينما في روايته عند  
مسلم بالعننة، والصفة الأولى أقوى، وإن كان شعبة غير مدلس على الصحيح.

(١) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر الحديث ٧٣٩٧.

(٣) هذه الرواية التي علقها المصنف، وصلها مسلم في صحيحه، فقال: حدثنا محمد بن

المثنى وابن بشار، واللفظ لابن المثنى، قالوا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة،

وذكر بقية الإسناد والمتن، لكن لفظه عنده «ذات العسير أو العشير» بعين مضمومة،

والأول بالسین المهملة، والثاني بالمعجمة.

(٤) ابن هلال الباهلي مولاهم، أبو عمر الرقي.

(٥) ابن حازم السلمی مولاهم.

(٦) زهير بن معاوية؛ هو موضع الالتقاء.

حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا الأسود بن عامر<sup>(١)</sup>، والنفيلي<sup>(٢)</sup>، قالاً: حدثنا زهير<sup>(٣)</sup>، عن أبي إسحاق، قال: قلت لزيد بن أرقم: «كم غزوت مع النبي ﷺ؟ قال: سَبْعَ عَشْرَةَ».

قال أبو إسحاق<sup>(٤)</sup>: وحدثني زيد بن أرقم «أنَّ رسول الله ﷺ غزا تسعَ عَشْرَةَ غزوةً، وأنه حجَّ بعدما هاجر حجةً واحدةً؛ حجة الوداع»<sup>(٥)</sup>.

(١) أبو عبد الرحمن الشامي، نزيل بغداد، ويلقب بشاذان.

(٢) هو: عبد الله بن محمد بن علي، أبو جعفر النفيلي الحراني.

(٣) زهير بن معاوية؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) هذا موصول بالإسناد السابق.

(٥) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الجهاد والسير، باب عدد غزوات النبي ﷺ: «١٤٤٧/٣»، حديث «١٤٤».

وكذلك أخرجه بنحوه في كتاب الحج، باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانه: ٩١٦/٢، حديث «٢١٨»، وزاد في آخر الحديث: «قال أبو إسحاق: وبمكة أخرى». وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب المغازي، باب حجة الوداع: «١٧٤/٣»، حديث «٤٤٠٤».

فوائد الاستخراج:

(١) هذا الحديث وقع في أكثر نسخ مسلم من طريق وهيب عن أبي إسحاق به، وفي بعض النسخ: زهير عن أبي إسحاق، وهو الصحيح.

قال الحافظ عبد الغني المقدسي: «الصواب زهير، وأما وهيب فخطأ، لأن وهيباً لم يلق أباً إسحاق» نقله عنه النووي في شرح صحيح مسلم: ٤٠١/١٢، والحاصل أن رواية المصنف هنا تؤكد صحة ما ذكره الحافظ عبد الغني، حيث أخرج المصنف =

٧٤٠٠- حدثنا محمد بن عامر<sup>(١)</sup>، حدثنا النفيلي، قال: حدثنا زهير<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبو إسحاق، قال: حدثني زيد بن أرقم، «أن رسول الله ﷺ غزا تسع عشرة غزوة، وأنه حج بعد ما هاجر حجة الوداع لم يحجج غيرها» / (ك/٤/١٠٦/ب).

قال أبو إسحاق<sup>(٣)</sup>: وأخرى بمكة.

وقال: سألت زيد بن أرقم: كم غزوت مع النبي ﷺ؟ قال: «سبع عشرة»<sup>(٤)</sup>.

٧٤٠١- حدثنا موسى بن سعيد الدندان<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن

حنبل، قال: حدثنا روح بن عبادة<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا زكريا بن إسحاق، قال:

حدثنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول: «غزوت مع

رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة».

الحديث من طريق زهير عن أبي إسحاق مجزوماً به من غير اختلاف.

(١) الأنطاكي، ويقال المصيبي، أبو عمر.

(٢) زهير بن معاوية؛ هو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) هذا موصول بالإسناد السابق المذكور.

(٤) الحديث تقدم تخرجه، انظر «حديث ٧٣٩٩».

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح زهير بن معاوية بالتحديث من أبي إسحاق السبيعي عند المصنف، بينما

روايته عند مسلم بالعنونة، والأول أقوى.

(٥) الثَّغْرِي، أبو بكر الطرسوسي الحافظ.

(٦) روح بن عبادة؛ هو موضع الالتقاء مع مسلم.



قال جابر: «لم أشهد بدرًا ولا أحدًا، منعني أبي، فلما قتل عبد الله بن عمرو -يعني ابن حرام- يوم أحد، لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها»<sup>(١)</sup>.

٧٤٠٢- حدثنا عبد الله بن محمد المعدل<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا عبد الوهاب<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا الجريري<sup>(٤)</sup>، عن عبد الله بن بريدة<sup>(٥)</sup>، «أن أباه غزا مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة، قلت: أكان من أصحاب الشجرة<sup>(٦)</sup>؟ قال: .....

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب عدد غزوات النبي ﷺ: «٣/١٤٤٨، حديث ١٤٥».

فوائد الاستخراج:

- ١) التعريف بزكريا وأنه ابن إسحاق، وقد جاء عند مسلم باسمه فقط.
- ٢) رواية زكريا عن أبي الزبير عند المصنف بصيغة «حدثنا» في حين أنها عند مسلم بصيغة «أخبرنا»، والأول أقوى.
- ٣) التعريف بعبد الله الذي قتل يوم أحد، وأنه ابن عمرو بن حرام، وقد وقع عند مسلم باسمه فقط.
- (٢) في إتحاف المهرة: ٥٨٥/٢ «العدل» ولم أقف على ترجمته.
- (٣) ابن عطاء الخفاف، أبو نصر العجلي مولاهم البصري.
- (٤) هو سعيد بن إياس الجريري، أبو مسعود البصري.
- (٥) عبد الله بن بريدة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٦) أصحاب الشجرة هم الذين بايعوا النبي ﷺ يوم الحديبية على الموت، أو على ألا

نعم»<sup>(١)</sup>.

٧٤٠٣ - حدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، قال: حدثنا الحسين بن واقد<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه، «أنَّ رسول الله ﷺ غزا تسع عشرة غزوة، قاتل في ثمان»<sup>(٣)</sup>.

يفروا، عندما بلغ النبي ﷺ أن عثمان بن عفان قد قتل، وكان قد بعثه إلى أشرف قريش ليخبرهم، أن النبي ﷺ لم يأت لحرب، وإنما جاء زائراً للبيت معظمًا له، وكانت قريش قد منعت من دخول مكة.

انظر تفاصيل هذه البيعة وأحداثها وما ورد في فضل أهلها في سيرة ابن هشام: ١٣١٥/٣، تفسير ابن كثير: ٢٢٠/٤.

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه وليس عنده قوله: «أكان من أصحاب الشجرة؟ قال: نعم»: ٣/٣٠، كتاب الجهاد والسير، باب عدد غزوات النبي ﷺ: «١٤٤٨/٣، حديث ١٤٦».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب المغازي، باب كم غزا النبي ﷺ: ١٨٨/٣، «حديث ٤٤٧٣»، ولفظه عنده عن ابن بريدة عن أبيه قال: «غزا رسول الله ﷺ ست عشرة غزوة».

فوائد الاستخراج:

(١) الإفادة بأن والد عبد الله بن بريدة وهو: بريدة بن الحصيب، كان من أصحاب الشجرة.

(٢) الحسين بن واقد؛ هو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٠٢».

٧٤٠٤- حدثنا محمد بن عامر<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا محمد بن عيسى ابن الطباع<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبو تميلة<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا حسين بن واقد، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: «غزا النبي ﷺ تسع عشرة غزاة، قاتل منها في ثمان»<sup>(٤)</sup>.  
يروى أنّ النبي ﷺ غزا بنفسه ستاً<sup>(٥)</sup> وعشرين غزوة<sup>(٦)</sup>.

٧٤٠٥- ز حدثني أحمد بن هشام الأنطاكي أبو بكر الأشل<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا الحجاج بن أبي منيع -وهو الحجاج بن يوسف<sup>(٨)</sup>، ويكنى يوسف

(١) الأنطاكي.

(٢) أبو جعفر البغدادي، نزيل أذنة.

(٣) أبو تميلة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٠٢».

(٥) في الأصل «سنة».

(٦) هذا التعليق سيصله المصنف بإسناده إلى ابن إسحاق من كلامه مطولاً. انظر رقم ٧٤٠٤.

(٧) ابن الحكم. ذكره أبو بكر الخلال، فقال: «شيخ جليل متيقظ، رفيع القدر سمعنا منه حديثاً كثيراً، لكن نقل الحافظ ابن حجر عن الدارقطني أنه قال عنه في غرائب مالك: كان كثير الوهم».

انظر طبقات الخنابلة لأبي الحسين محمد بن أبي يعلى: ٨٢/١، لسان الميزان ١/ت٩٧٧.

(٨) ابن أبي زياد أبو محمد الرصافي، من أهل الشام، توفي: ٢٢١هـ، وثقه هلال بن العلاء، وابن حبان، وابن حجر، وأخرج له البخاري استشهداً.

انظر الثقات لابن حبان: ٢٠٢/٨، تاريخ دمشق: ٢٠٢/١٢، بغية الطلب لابن

أبا منيع<sup>(١)</sup> - سنة عشرين ومئتين، قال: حدثني جدي عبيد الله بن أبي زياد<sup>(٢)</sup>، قال: «هذا [كتاب]<sup>(٣)</sup> ما ذكر لنا محمد بن مسلم الزهري<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup> مما سأله عنه من أول / (ك / ٤ / ١٠٧ / أ) مخرج النبي ﷺ

العلم ٢١٠٠/٥، التقريب، ت ١١٤٧.

(١) في (م): بأبي منيع.

(٢) الشامي الرصافي، توفي: ١٥٩هـ أو ١٥٨هـ، وثقه ابن حبان، والدارقطني، وقال ابن حجر: «صدوق» وقد أخرج له البخاري استشهادا.

انظر الثقات لابن حبان: ١٤٥/٧، تاريخ دمشق ٤٦٣/٣٧، التقريب، ت ٤٣٢٠.

(٣) زيادة من (م)، وكذا من بغية الطلب لابن العلم: ٢١٠١/٥، حيث أورد ابن العلم هناك من طريق أبي عوانة إسناده هذا الحديث، وطرفا من بدايته.

(٤) أبو بكر القرشي المدني.

(٥) هذه الرواية مرسله، من كلام الإمام الزهري، لم يخرجها مسلم في صحيحه، فهي من زوائد المصنف عليه، ويبدو أنه ذكرها استطرادا بعد أن ساق الأحاديث المرفوعة في عدد غزوات النبي ﷺ.

وإسنادها إلى الزهري: فيه ضعف، لأنّ في إسناده أحمد بن هاشم الأنطاكي، وهو كثير الوهم كما قال الدارقطني، وإن كان الخلال قد أثنى عليه، لكنّ المتنّ ثابت من كلام الزهري - رحمه الله - فيما يظهر، لعدة أمور، أهمها:

(١) إن هذه الرواية التي يرويها الأنطاكي بسنده عن الزهري، هي كتاب كما ذكر في أولها، وقد ذكر المزي في تهذيب الكمال: ٤٦٠/٥، وابن حجر في تهذيبه: ٢٠٧/٢، أن حجاج بن أبي منيع قد روى عن جده عبيد الله بن أبي زياد الرصافي، عن الزهري نسخة كبيرة، والرواية التي أخرجها أبو عوانة هنا من طريق الأنطاكي هي قطعة منها متعلقة بمغازي رسول الله ﷺ.

(٢) إن هذه النسخة قد روى جملة كبيرة منها عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري وهذا إسناد صحيح جليل، وكذا من طرق أخرى، لكن عبد الرزاق لم يسقها بهذه الصورة التي ساقها المصنف، وإنما قطعها في مواطن عدة من مصنفه بحسب الأبواب، وفيها جمل وعبارات ومقاطع كثيرة توافق رواية الأنطاكي، مما يدل على أنه متابع في الجملة، لكن عبد الرزاق يسندها أحيانا عن الزهري، وأحيانا يتجاوزه فيرويها عن الزهري عن عروة، وأحيانا يتجاوز ذلك فيسنده عن ابن عباس، وغير ذلك وسيأتي الإشارة إلى ذلك كله عند التعليق على النص.

(٣) إن هذا الكتاب أخرج البخاري في صحيحه جزءًا يسيرا منه معلقا، عن حجاج بن أبي منيع، عن جده، عن الزهري، عن عروة فيما يتعلق بامرأة الجون التي تزوجها رسول الله ﷺ ثم طلقها، وقد وصل هذا التعليق الحافظ ابن حجر في تعليق التعليق: ٤/٤٣٤، وانظر الصحيح للبخاري مع الفتح: ١٠/٤٤٧، كتاب الطلاق، باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق؟

وكذا أخرج جزءًا من هذه النسخة الإمام يعقوب بن سفيان الفسوي في كتابه المعرفة والتاريخ في مواطن كثيرة مفرقة بسنده عن حجاج بن أبي منيع، عن جده، عن الزهري، انظر فهرس كتاب المعرفة والتاريخ: ٤/٦٩.

(٤) وقد أتى الإمام محمد بن يحيى النهلي على هذا الكتاب، وصححه كما في ترجمة عبيد الله بن أبي زياد الرصافي: «لم أعلم له رواية غير ابن ابنه، يقال له: حجاج بن أبي منيع، أخرج إلي جزءا من أحاديث الزهري، فنظرت فيها فوجدتها صحاحا، فلم أكتب منها إلا يسيرا» اهـ. انظر تهذيب الكمال: ٥/٤٦١، وتهذيب التهذيب: ٢/٢٠٨.

وبهذا يظهر لنا أن هذا الكتاب محفوظ من كلام الإمام الزهري مرسلا، وأما مفردات الرواية فلها شواهد كثيرة في السنة النبوية المرفوعة، ويصعب في هذا التعليق تتبعها، لأن هذا يخرج عن موضوع التحقيق إلى موضوع الشرح والتعليق، وقد استوعبت هذه الرواية

فذكر صدرًا من الحديث، فكان أول مشهدٍ شاهده رسول الله ﷺ يومَ بدر، ورئيس المشركين يومئذ عتبة بن ربيعة بن عبد شمس، فالتقوا ببدر يوم الجمعة، لسَبْعِ عَشْرَةَ<sup>(١)</sup> ليلة خلت من رمضان، وأصحاب رسول الله ﷺ يومئذ ثلاثمئة وبضعة عشر رجلاً، والمشركون بين الألف والتسعمئة، فكان ذلك يوم الفرقان؛ يوم فرق الله الحق والباطل، وكان أول قتيل قتل يومئذ من المسلمين مِهْجَع<sup>(٢)</sup> مولى عمر بن الخطاب، ثم كانت غزوة بني النضير - وهم طائفة من اليهود - على رأس ستة أشهر من وقعة بدر، وكان منزلهم ونخلهم بناحية المدينة، فحاصروهم رسول الله ﷺ حتى نزلوا على الجلاء، وعلى أن لهم ما أقلت الإبل من الأموال والأمتعة، إلا الحلقة وهو السلاح، فأجلاهم رسول الله ﷺ قِبَلِ الشام، فأنزل الله - عز وجل - فيهم من أول سورة الحشر إلى قوله ﴿وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ﴾<sup>(٣)</sup> ثم كانت وقعة أحد في شوال على رأس ستة أشهر من وقعة بني النضير، ورئيس المشركين يومئذ

على إجمالها جميع مغازي النبي ﷺ من أولها إلى أن توفاه الله عز وجل، فهي تصلح أن تكون سيرة مستقلة فيما يتعلق بالمغازي، تخرج مع التعليق عليها في رسالة مستقلة.

(١) في (م): سَبْعِ عَشْرَةَ.

(٢) بكسر أوله وسكون الهاء بعدها جيم مفتوحة ثم مهملة.

انظر ترجمته في: الإصابة: «٦/٨٢٧٨».

(٣) سورة الحشر، جزء من الآية (٥).

أبو سفيان // (١) بن حرب، فلما نزل أبو سفيان بالمشركين أحدا قال رسول الله ﷺ لأصحابه: إني رأيت الليلة أني في درع حصينة، وإني أولتها المدينة، فاجلسوا في صنعكم (٢)، وقاتلوا من ورائه، وكانوا قد شكوا أزقة المدينة بالبنيان، فقال رجال من أصحاب رسول الله ﷺ لم يكونوا شهدوا / (ك/٤/١٠٧/ب) بدرا: يا رسول الله، اخرج بنا إليهم، فلم يزالوا برسول الله ﷺ حتى لبس لأمته (٣)، فلما لبس رسول الله ﷺ لأمته، فقال: أما إني أظن الصرعى مستكثر منكم ومنهم اليوم، إني رأيت في النوم بقرا منخرة، فأراني أقول: بقر والله خير، فتقدم الذين كانوا يدعونه إلى الخروج، فقالوا: يا رسول الله، امكث، قال رسول الله ﷺ: إنه لا ينبغي لنبي أن يلبس لأمته، ثم ينتهي حتى يأتي البأس (٤)، فخرج رسول الله ﷺ بأصحابه حتى التقوا هم والمشركون

(١) (٤م/١٠٦/ب).

(٢) الصنع هو: الحصن كما في النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير ١١٣/٣ وانظر أيضا: الصحاح للجوهري مادة: "صنع".

(٣) اللأمة: أداة الحرب كلها: من رمح، وبيضة، ومغفر، وسيف، ودرع.

انظر تهذيب اللغة للأزهري: ٣٩٩/١٥، المعجم الوسيط: ٨١١/٢.

(٤) هذه الرواية التي أخرجها المصنف، في حوار النبي ﷺ مع بعض أصحابه رضي الله عنهم يوم أحد وما وقع فيها من رؤيته ﷺ في المنام من البقر المنخرة... إلى آخره، قد أخرج نحوها ابن سعد في الطبقات: ٣٤/٢، وأحمد في المسند: ٣٥١/٣، والدارمي في

السنن: ٥٦٦/١ من طرق، واللفظ لأحمد، عن حماد بن سلمة، حدثنا أبو الزبير، عن جابر، أن رسول الله ﷺ قال: رأيت كأني في درع حصينة، ورأيت بقرا منحرة، فأولت أن الدرع الحصينة: المدينة، وأن البقر هو والله خير، قال: فقال لأصحابه: «لو أنا أقمنا بالمدينة فإن دخلوا علينا فيها قاتلناهم» فقالوا: يا رسول الله، ما دُخل علينا فيها في جاهلية، فكيف يُدخِل علينا فيها في الإسلام؟ قال عفان - يعني ابن مسلم أحد رواة الخبر عن حماد بن سلمة - في حديثه: «شأنكم إذا» قال: فلبس لأمته، قال: فقالت الأنصار: رددنا على رسول الله ﷺ رأيه، فحأوا وقالوا: يا نبي الله، شأنك إذا، فقال: «إنه ليس لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل».

وإسناده صحيح كما قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في الفتح: ١٢٩/٨ عند «حديث ٤٠٨٢»، لكن قال العلامة الألباني في السلسلة الصحيحة له: ٩١/٣، «حديث ١١٠٠»: «أبو الزبير مدلس، وقد عنعنه عند جميع مخرجيه، وقول الحافظ في الفتح: ٣٥٥/١٢ وفي رواية لأحمد: حدثنا جابر، فأظنه وهما منه، سببه أنه انتقل نظره إلى قول حماد في رواية عبد الصمد عنه «حدثنا» فظن أنه من قول أبي الزبير، والله أعلم» انتهى كلام الشيخ حفظه الله.

وهذا الذي ذكره الشيخ الألباني من استدراكه وتوهمه للحافظ ابن حجر فيه نظر، فإنه لا يبعد أن تكون نسخة المسند التي عند الحافظ فيها تصريح أبي الزبير بالسماع من جابر ﷺ، ويؤكد ما ذكرته، أن الحافظ ابن حجر - رحمه الله - قد حزم بسماع أبي الزبير من جابر في رواية أحمد في كتاب آخر له وهو إتخاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة: حيث قال: ٣٧٢/٣ بعد أن ذكر طرف الحديث: «رواه الإمام أحمد عن عفان وعبد الصمد، عن حماد بطوله، وصرح في رواية عبد الصمد بسماع أبي الزبير له من جابر» اهـ.

فلو سلمنا أن الحافظ انتقل بصره عند تأليفه للفتح، فمن البعيد أن ينتقل بصره مرة أخرى عند تأليفه للإتخاف، فالحاصل أن مثل هذا الجزم من الحافظ في أكثر من كتاب



## بأحد، والمسلمون يومئذ قريب من أربعمئة<sup>(١)</sup>، والمشركون من ثلاثة

له، يؤكد صحة ما ذكره، ويعد معه الوهم وانتقال البصر!! وقد كنت قرأت بحثا للحافظ في كتابه بذل الماعون في فضل الطاعون ص ١٣٣-١٣٥ حول حديث ابن عمر وغيره أن النبي ﷺ قال في الطاعون: «إنه وخز أعدائكم من الجن» فهمت منه أن الحافظ -رحمه الله- كان يملك نسخا عدة من المسند، فليرجع إليه، والله أعلم.

ويشهد للحديث كذلك ما أخرجه أحمد في مسنده: ٢٧١/١ من طريق ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعمى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس قال: تنفل رسول الله ﷺ سيفه ذا الفقار يوم بدر، وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد، فقال: «رأيت في سيفي ذي الفقار فلأ، فأولته فلأ يكون فيكم، ورأيت أني مردف كبشا، فأولته كبش الكتيبة، ورأيت أني في درع حصينة فأولتها المدينة، ورأيت بقرا تدبح، فبقر والله خير، فبقر والله خير، فكان الذي قال رسول الله ﷺ» وإسناده حسن.

ابن أبي الزناد اسمه: عبد الرحمن تكلم فيه بعض النقاد: كابن معين، وفي التقريب: صدوق، تغير حفظه لما قدم بغداد، وقال الذهبي في الميزان: ٥٧٦/٢ «هو إن شاء الله حسن الحال في الرواية...».

وأما قول العلامة أحمد شاكر في تعليقه على المسند: ١٤٦/٢ «حديث (٢٤٤٥): إسناده صحيح!! ففيه تجوز وتسامح، والأقرب أنه حسن فقط لأجل عبد الرحمن بن أبي الزناد، والله أعلم.

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري مرفوعا عند البخاري في صحيحه «حديث (٣٦٢٢). ومسلم «حديث (٢٢٧٢)»، ما يشهد كذلك لبعض ما ذكره الزهري، والله أعلم.

(١) هذا الذي ذكره الإمام الزهري في عدد المسلمين يوم أحد، يخالف ما عليه أكثر أهل المغازي من أنهم كانوا سبعمئة، وذلك بعد انسحاب عبد الله بن أبي ومن معه، وكانوا قريبا من ثلث الجيش، وقد أخرج البيهقي في دلائل النبوة: ٢٢٠/٣ رواية أخرى بسنده عن الزهري توافق

آلاف، فاقتلوا، قال الله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ (١٥٣) (١) وكان فيمن قتل من أصحاب رسول الله ﷺ يومئذ حمزة بن عبد المطلب، ومصعب بن عمير من بني عبد الدار، وهو أول من جمّع الجمعة للمسلمين بالمدينة قبل أن يقدمها، فذلك يوم نجم النفاق وسُمّوا المنافقين، وهم الذين خذلوا رسول الله ﷺ حين نهض إلى المشركين بأحد، وكانوا قريبا من ثلث أصحاب رسول الله ﷺ، فمشوا مع رسول الله ﷺ، حتى إذا بلغوا الجبّانة<sup>(٢)</sup>، وبرزوا من دور المدينة، انصرفوا إلى أهلهم ورأسهم يومئذ: عبد الله بن أبي، وكان عظيم أهل تلك البُحيرة<sup>(٣)</sup> في الجاهلية، ثم كانت وقعة الأحزاب لسنتين، وذلك يومَ خندق رسول الله ﷺ / (ك/٤/١٠٨/أ) والمسلمون الخندق بجبّانة المدينة، ورئيس الكفار يومئذ أبو سفيان بن حرب، فحاصروا

ما عليه الجمهور، ثم ذكر الرواية الأخرى عنه ثم عقب ذلك بقوله: «وقوله الأول أشبه بما

رواه موسى بن عقبة وأشهر عند أهل المغازي، وإن كان المشهور عن الزهري أربعمئة» اهـ.

وانظر كذلك البداية والنهاية لابن كثير: ١٤/٤.

(١) سورة آل عمران، جزء من الآية (١٥٢ و ١٥٣).

(٢) بالتشديد: الصحراء، انظر لسان العرب: ١٣/٨٥.

(٣) المراد بها مدينة الرسول، وهي تصغير «البحرة» والعرب تسمى المدن والقرى البحار.

انظر النهاية في غريب الحديث: ١٠٠/١.

رسول الله ﷺ وأصحابه بضع عشرة ليلة، فخلص إلى المسلمين الكرب والأزل<sup>(١)</sup> حتى قال رسول الله ﷺ كما أخبرني سعيد بن المسيب: اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك، اللهم إنك إن تشأ لا تعبد! وأرسلت بنو قريظة إلى أبي سفيان ومن معه من الأحزاب أن اثبتوا، فإننا سنغير على بيضة المسلمين من ورائهم، فسمع بذلك نعيم بن عمرو الأشجعي<sup>(٢)</sup>، وهو موادع لرسول الله ﷺ، وكان نعيم رجلاً لا يكتم الحديث، فأقبل إلى رسول الله ﷺ فأخبره، وبعث الله عليهم الريح حتى ما يكاد أحد منهم يهتدي لموضع رجله، فارتحلوا وولوا منهزمين، فأنزل الله: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ﴾ إلى ﴿وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا﴾<sup>(٣)</sup> فلما ولى الكفار طلبهم رسول الله ﷺ بمن معه من المسلمين، حتى بلغوا جبلاً يقال له حمراء الأسد<sup>(٤)</sup>.

(١) الأزل، الشدة والضيق، انظر لسان العرب: ١٣/١١.

(٢) كذا سماه الزهري - رحمه الله -، والمعروف في كتب السيرة والمغازي، وكتاب أسماء الصحابة؛ أن اسمه نعيم بن مسعود الأشجعي، فيحتمل أنه تصحف اسم «عامر» إلى «عمرو»، ويكون الزهري قد نسبه إلى جده، لأن اسمه كما في مصادر ترجمته: نعيم بن مسعود بن عامر الأشجعي الاستيعاب: «٤/٢٦٥٨»، الإصابة: «٦/٨٨٠٢».

(٣) سورة الأحزاب، جزء من الآية (٩-١٤).

(٤) يقع في جنوب المدينة على بعد «٢٠» كيلاً، تراه وأنت تخرج من ذي الحليفة على

فأنزل الله عز وجل: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾ (٢٧).<sup>(١)</sup> فأنزل الله هذا في طلبهم، وسار رسول الله ﷺ بمن معه إلى بني قريظة، فحاصروهم حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ، ثم كانت غزوة الحديبية<sup>(٢)</sup>، وأهل النبي ﷺ من ذي الخليفة بعمره، ومن معه يومئذ بضع عشرة مئة من المسلمين، فقال رسول الله ﷺ: / (ك/٤/١٠٨/ب) إنا لم نأت لقتال أحد ولكننا جئنا لنطوف بالبيت، فمن صدنا عنه قاتلناه، ورئيسهم يومئذ أبو سفيان بن حرب، فنحر رسول الله ﷺ هديه وحلق رأسه، ثم انصرف إلى المدينة، على أن يُخلوا بينه وبين البيت عاما قابلا، فيطوف به ثلاث ليال، ونزل بنخبير، وأنزل الله عز وجل ﴿وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا﴾<sup>(٣)</sup> الآية، فغزاها رسول الله ﷺ وفتحها، فقسم فيها لمن بايعه بالحديبية

طريق مكة المعبدة في جهة اليمين بعيدا.

انظر معجم البلدان للحموي: ٣٤٦/٢، على طريق الحجر ص ١٠٥، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ص ١٠٥ كلاهما لعاتق البلادي.

(١) سورة الأحزاب، جزء من الآية (٢٥-٢٧).

(٢) منطقة تقع غرب مكة، على بعد «٢٢ كيلا» على الطريق إلى جدة، وقد غُيِّرَ اسمها إلى الشُّمَيْسي، أفاده البلادي في نسب حرب ص ٢٩٩.

(٣) سورة الفتح، جزء من الآية (٢٠).

تحت الشجرة من غائب أو شاهد من أجل أن الله عز وجل كان وعدهم إياها وخمس رسول الله ﷺ خير، ثم قسم سائرها مغنم بين من شهدها من المسلمين، وغاب عنها من أهل الحديبية، ثم اعتمر رسول الله ﷺ العام القابل في ذي القعدة في المدة آمنة، فخرج كفار قريش من مكة وخلوها لرسول الله ﷺ وخلفوا حويطب بن عبد العزى<sup>(١)</sup>، وأمروه إذا طاف رسول الله ﷺ بالكعبة ثلاث ليال أن يأتيه فيسأله أن يرتحل، فأتى حويطب رسول الله ﷺ بعد ثلاث ليال فكلمه في الرحيل، فارتحل قافلا إلى المدينة، ثم كانت غزوة الفتح؛ فتح مكة، فخرج رسول الله ﷺ من المدينة في رمضان، ومعه من المسلمين عشرة آلاف، وذلك على رأس ثماني سنين ونصف سنة من مقدمه المدينة، فسار بمن معه من المسلمين إلى مكة، فافتتح مكة لثلاث عشرة ليلة خلت من رمضان، وبعث رسول الله ﷺ (ك/٤/١٠٩/أ) خالد بن الوليد، فقاتل بمن معه صفوف قريش بأسفل مكة حتى هزمهم، ثم أرسل رسول الله ﷺ يومئذ بالسلاح، فرفع عنهم، ودخلوا في الدين، وأنزل الله عز وجل:

﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾﴾<sup>(٢)</sup>! ثم أخبره. ثم خرج

(١) وقد أسلم حويطب ﷺ، عام الفتح، وشهد حينئذ، ومات في خلافة معاوية ﷺ،

سنة أربع وخمسين. انظر أسد الغابة: «٢/ت/١٩١٠»، والإصابة «٢/ت/١٨٨٧».

(٢) سورة النصر، الآية (١).

رسول الله ﷺ بمن معه من المسلمين وبمن أسلم يوم الفتح من قريش وبنو كنانة، قَبْلَ حنين، وحنين واد قبل الطائف ذو مياها، به من المشركين يومئذ العَجْزُ<sup>(١)</sup> من هوازن معهم ثقيف، ورئيس المشركين يومئذ مالك بن عوف النصري<sup>(٢)</sup>، فقتلوا بحنين<sup>(٣)</sup>، فنصر الله عز وجل نبيه ﷺ والمسلمين، وكان يوما شديد البأس، فأنزل الله عز وجل! ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ﴾<sup>(٤)</sup>! الآية.

فسبى رسول الله ﷺ يومئذ ستة آلاف سبي من النساء والذري، وأخذ من الإبل والشاة ما لا يدرى عدده، وخمس رسول الله ﷺ السبي والأموال، ثم جاءه وفد هوازن مستأمنين، فقالوا: قد اجتحت نساءنا

(١) بفتح العين المهملة، وضم الجيم كعَضُد، وهم: بنو نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن، وبنو جُثَم بن بكر بن هوازن. كأثم آخريهم.

انظر لسان العرب: ٣٧٢/٥، تاج العروس: ٩٧/٨، وجمهرة أنساب العرب لابن حزم ص ٢٦٩.

(٢) بالصاد المهملة نسبة لبني نصر بن معاوية بن بكر، وفي المطبوع: ٣٨٠/٤، ومصنف عبد الرزاق: ٣٧٨/٥: النصري بالضاد المعجمة، وهو خطأ. ثم إن مالكا هذا أسلم بعد أن انهزم يوم حنين، وحسن إسلامه.

انظر ترجمته: جمهرة أنساب العرب ص ٢٦٩، وقصة إسلامه في الاستيعاب «٣/٣»

٢٣١٨»، الإصابة «٥/٥٧٦٨٩».

(٣) وعند عبد الرزاق في المصنف: ٣٧٨/٥: فاقتلوا بحنين.

(٤) سورة التوبة، جزء من الآية (٢٥).

وذاريينا وأموالنا فأرُدُّ إلينا ذلك كلّه، قال: لست رادًّا إليكم كلّه، فاختاروا إن شئتم النساء والذراري، وإن شئتم الأموال، قالوا: فإننا نختار نساءنا وذاريينا، فرد رسول الله ﷺ إليهم نساءهم وذاريهم، وقسم النعم والشاء بين من معه من المسلمين بالجرّانة<sup>(١)</sup>، ثم أهلّ منها رسول الله ﷺ بعمرة، وذلك في ذي القعدة، ثم قفل إلى المدينة، حتى إذا (ك/٤/١٠٩/ب) قدما أمر أبا بكر الصديق على الحج، ثم غزا رسول الله ﷺ غزوة تبوك وهو يريد الروم وكفار العرب بالشام، حتى إذا بلغ تبوك، أقام بها بضعة عشرة ليلة، ولقيه بها وفد أذرح، ووفد أيلة، فصالحهم رسول الله ﷺ على الجزية، ثم قفل رسول الله ﷺ من تبوك ولم يجاوزها، فأنزل الله عز وجل:- ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾<sup>(٢)</sup> الآية، ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾<sup>(٣)</sup> وكانوا قد تخلفوا عن رسول الله ﷺ في تلك الغزوة في بضعة وثمانين رجلا، فلما رجع رسول الله ﷺ صدّقه أولئك الثلاثة<sup>(٤)</sup> واعترفوا بذنبهم، وكذبوا سائرهم

(١) ماء بين الطائف ومكة، وهي إلى مكة أقرب، انظر معجم البلدان: ١٦٥/٢.

(٢) سورة التوبة، جزء من الآية (١١٧).

(٣) سورة التوبة، جزء من الآية (١١٨).

(٤) وهم: كعب بن مالك الأنصاري السلمي، ومُرارة بن الربيع العمري، وهلال بن أمية الواقفي. انظر خبر تخلفهم عن غزوة تبوك وتوبتهم مطولة في صحيح البخاري، كتاب المغازي،

فحلفوا لرسول الله ﷺ ما حبسهم إلا عذر، فقبل منهم رسول الله ﷺ ووكلهم في سرائرهم إلى الله تعالى، ولم يغز رسول الله ﷺ غزوة بعد، حتى توفاه الله - عز وجل -، وكانت وفاته ﷺ في شهر ربيع الأول سنة عشر، ولم يغز رسول الله ﷺ غزوة قط يجلس فيها تحت لواء أو شَهْر فيها سيوفا، إلا ذكر في القرآن. ثم حج رسول الله ﷺ حجة الوداع، وتمتع فيها بعمرة وساق الهدي معه، فلما قضى رسول الله ﷺ حجة الوداع قفل إلى المدينة، فلبث شهرين وبعض شهر، ثم شكا شكواه التي توفاه الله - عز وجل - فيه».

٧٤٠٦-ز حدثنا سليمان بن سيف الحرّاني / (ك/٤/١١٠/أ) قال:  
حدثنا سعيد بن بزيع، عن محمد بن إسحاق، قال: <sup>(١)</sup> «وكان جميع

باب حديث كعب بن مالك... ٤٥٢/٨ فتح، حديث «٤٤١٨».

وأخرجه كذلك مسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه: ٢١٢٠/٤، حديث «٥٣».

(١) سيورد المصنف نصا مطولا من كلام ابن إسحاق حول مجمل مغازي رسول الله ﷺ وسراياه، وإسناده إليه حسن كما سبق في ترجمة رجاله، وقد روى كذلك هذه القطعة من كلام ابن إسحاق الإمام أبو محمد عبد الملك بن هشام في سيرته الشهيرة: ٦٠٨/٢ قال: حدثنا زياد بن عبد الله البكائي، عن محمد بن إسحاق المظلي به، بنحو رواية أبي عوانة مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ، أنه إن شاء الله تعالى على ما يحتاج منها، وهو كذلك إسناد حسن إلى ابن إسحاق من كلامه -رحمه الله-.



ما غزا رسول الله ﷺ ستا وعشرين<sup>(١)</sup> غزوة، أول<sup>(٢)</sup> غزوة غزاها بنفسه ودّان، وهي غزوة الأبواء<sup>(٣)</sup>، ثم غزوة بواط<sup>(٤)</sup> إلى ناحية رَضوى<sup>(٥)</sup>، ثم غزوة العُشيرة من بطن ينبع.

ثم غزوة بدر الأولى يطلب كُرْز بن جابر، ثم غزوة بدر التي قتل فيها صناديد قريش، ثم غزوة بني سليم حتى بلغ الكُدْر<sup>(٦)</sup> ماء لبني

(١) في رواية ابن هشام: ٦٠٨/٢: سبع وعشرين غزوة، وهو المطابق لما سيذكر من الغزوات بالتفصيل، إلا إذا لم تعد عمرة القضاء من الغزوات، والله أعلم. وانظر الروض الأنف للسهيلى: ٥١٢/٧.

(٢) من قوله: أول غزوة غزاها بنفسه إلى قوله: ثم غزا العُشيرة من بطن ينبع. أخرج البخاري في صحيحه معلقا مختصرا عن ابن إسحاق، كتاب المغازي، باب غزوة العُشيرة أو العسير: ٣/٨ فتح.

(٣) قرية من عمل القرع، بينها وبين الحُحفة من جهة المدينة ثلاثة وعشرون ميلا، قيل: سميت بذلك لما كان فيها من الوباء، وهي على القلب، وإلا لقبل: الأبواء. انظر فتح الباري لابن حجر: ٣/٨، معجم معالم الحجاز للبلادى: ٣٧/١.

(٤) بفتح الموحدة وقد تضم وتخفيف الواو، وآخره مهملة: جبل من جبال جهينة بقرب ينبع. انظر فتح الباري: ٤/٨، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ص ٥٠.

(٥) بفتح الراء، وسكون الضاد المعجمة، وبالقصر، وهو جبل مشهور عظيم ينبع، يضرب إلى الحمرة، يقع على الضفة اليمنى لوادي ينبع، ثم يشرف على الساحل، ليس بينه وبين البحر شيء من الأعلام، وإذا كنت في مدينة ينبع البحر، رأيت رأي العين شمالا شرقيا. انظر معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ص ١٤١.

(٦) بضم الكاف، وسكون الدال، إذا سرت من المدينة، فكنت بين الصُويدرة والحناكية

سليم، ثم غزوة<sup>(١)</sup> يطلب أبا سفيان بن حرب حتى بلغ قَرَقَر<sup>(٢)</sup> الكدر، ثم غزوة غَطَفَان إلى نجد، وهي غزوة ذي أَمْرٍ، ثم غزوة بُحْران<sup>(٣)</sup> معدن بالحجاز فوق الفُرْع<sup>(٤)</sup>، ثم غزوة أحد، ثم غزوة حمراء الأسد، ثم غزوة بني النضير أجلاهم إلى خيبر، ثم غزوة ذات الرقاع من بُحْران<sup>(٥)</sup>، ثم غزوة بدر الآخرة لميعاد أبي سفيان وهي غزوة السويق<sup>(٦)</sup>، ثم غزوة

تؤم القصيم، فهي على يمينك في ذلك الفضاء الواسع... غير أن الاسم بذاته غير معروف اليوم، أفاده البلادي في معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ص ٢٦٢.

(١) وقد سمي ابن جرير هذه الغزوة بالسويق.

انظر تاريخ الرسل والملوك له: ١٥٣/٣.

(٢) هي الكُدْر السابقة قبل قليل.

(٣) بضم الباء الموحدة على المشهور، وبعضهم ضبطها بالفتح. انظر معجم البلدان: ٤٠٦/١.

(٤) قرية من نواحي المدينة، بينها وبين المدينة ثمانية برد على طريق مكة.

انظر معجم البلدان: ٢٨٧/٤.

(٥) كذا وقع في الأصل وذكر «بحران» غريب، لأن المعروف من غزوة ذات الرقاع في جميع مصادر السيرة أنها كانت قِبَل نجد في منطقة يقال لها نخل وهي من منازل بني ثعلبة بنجد، فلعله تصحفت كلمة «نخل» إلى «بحران» ويؤكد هذا رواية ابن هشام في سيرته: ٦٠٨/٢ عن ابن إسحاق، وكذا رواية ابن جرير في تاريخه: ١٥٣/٣، وفيها «ثم غزوة ذات الرقاع من نخل» والله أعلم.

(٦) وتسمى هذه الغزوة كذلك بغزوة بدر الثالثة، وبدر الموعد.

انظر سيرة ابن هشام: ٢٠٩/٢-٢١٠، الفصول لبن كثير ص ١٦٢-١٦٣.

دومة<sup>(١)</sup> الجندل، ثم غزوة الخندق، ثم غزوة بني قريظة، ثم غزوة بني  
 لحيان من هذيل، ثم غزوة ذي قرد<sup>(٢)</sup> يطلب عيينة بن حصن، ثم غزوة  
 بني المصطلق من خزاعة، ثم غزوة الحديبية لا يريد قتالا فصدّه  
 المشركون، ثم غزوة خيبر، ثم اعتمر عمرة القضاء، ثم غزوة الفتح: فتح  
 مكة، ثم غزوة حنين، ثم غزوة الطائف، ثم غزوة تبوك<sup>(٣)</sup>. قاتل  
 رسول الله ﷺ من ذلك في تسع غزوات: غزوته بدرًا، وغزوته أحدًا،  
 وغزوته الخندق، وغزوته بني قريظة، وغزوته بني المصطلق، وغزوته خيبر  
 / (ك/٤/١٠/ب) وغزوته الفتح: فتح مكة، وغزوته حُنينًا، وغزوته الطائف.  
 وكانت سرايا رسول الله ﷺ وبعوثه فيما بين قدم المدينة، وبين أن  
 قبضه الله - عز وجل - خمسًا وثلاثين<sup>(٤)</sup> بين بعث وسرية: غزوة

(١) من أعمال المدينة حصن على سبعة مراحل من دمشق، بينها وبين المدينة، قرب جبل  
 طيء كما قيل.

انظر مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع: ٥٤٢/٢.

(٢) ماء على ليلتين من المدينة، بينها وبين خيبر. وانظر مراصد الاطلاع: ٥٥٤/٣.

(٣) وهي آخر غزوة غزاها رسول الله ﷺ كما في سيرة ابن هشام: ٥٥٤/٢.

(٤) في رواية ابن هشام عن ابن إسحاق: ٦٠٩/٢، ٤٦٨/٧ مع الروض الأنف: ثمان  
 وثلاثون، والتفصيل الذي سيأتي في الرواية وسواء عند أبي عوانة في روايته أو عند ابن  
 هشام، مطابق لما عند أبي عوانة أعني خمسًا وثلاثين بين بعث وسرية، والغريب أن  
 السهلي في الروض الأنف: ٥١٢/٧ مع أنه وقف على نص ابن هشام ومع ذلك قال:  
 «إن عدد البعث والسرايا ست وثلاثون كما في الكتاب» يعني به كتاب ابن هشام!!

عبيدة بن الحارث بن المطلب إلى أختنا أسفل من ثنية<sup>(١)</sup> المرة، وهو ماء بالحجاز، ثم غزوة حمزة بن عبد المطلب إلى ساحل البحر من ناحية العيص<sup>(٢)</sup>، وبعض الناس يقدم غزوة حمزة بن عبد المطلب على غزوة عبيدة، ثم غزوة سعد بن أبي وقاص الخزار<sup>(٣)</sup> من أرض الحجاز، ثم غزوة عبد الله بن جحش إلى نخلة<sup>(٤)</sup>، ثم غزوة زيد بن حارثة إلى القردة أو القرد، الشك من أبي عوانة<sup>(٥)</sup>، ثم غزوة مرثد بن أبي مرثد الرجيع<sup>(٦)</sup>، ثم غزوة المنذر بن عمرو بئر معونة<sup>(٧)</sup>، ثم غزوة أبي عبيدة بن الجراح إلى ذي القصة<sup>(٨)</sup>، من طريق

(١) انظر معجم البلدان: ٩٩/٢-١٠٠.

(٢) بعين مهملة مكسورة ثم سكون وآخره صاد مهملة، وقد وقع في الأصل بالعين المعجمة وهو خطأ، موضع في بلاد بني سليم فوق السوارقية.

انظر معجم البلدان: ١٩٥/٤.

(٣) ذكر ياقوت في معجمه: ٤٠٠/٢-٤٠١، أقوالا في تحديدها ولم يجزم بشيء منها فقال: «يقال:

هو قرب الجحفة، وقيل: واد من أودية المدينة، وقيل: ماء بالمدينة، وقيل: موضع بخيبر» اهـ.

(٤) موضع بين مكة والطائف. انظر السيرة لابن هشام: ٦٠١/١.

(٥) في رواية ابن هشام: ٦٠٩/٢ عن ابن إسحاق «القردة» بدون شك.

(٦) ماء لهذيل، قرب الهدة بين مكة والطائف.

انظر مراصد الاطلاع: ٦٠٦/٢، وتاج العروس: ٧٣/٢١-٧٤.

(٧) موضع بين أرض بني عامر وحره بني سليم. أفاده في مراصد الاطلاع: ١٢٩٢/٣.

(٨) موضع بين زباله والشقوق، دون الشقوق بميلين. انظر معجم البلدان: ٤١٦/٤.

العراق، ثم غزوة عمر بن الخطاب تربة من أرض بني عامر، ثم غزوة علي بن أبي طالب اليمن، ثم غزوة غالب بن عبد الله الكلبي؛ كلب ليث، فأصاب بني المُلَوَّح، وغزوة علي بن أبي طالب إلى بني عبد الله بن سعد من أهل فدك<sup>(١)</sup>، وغزوة ابن أبي العوجاء السلمي أرض بني سليم، أصيب بها هو وأصحابه جميعا، وغزوة عكاشة بن محسن الغمرة<sup>(٢)</sup>، وغزوة أبي سلمة بن عبد الأسد قَطَن؛ ماء من مياه بني أسد من ناحية نجد، قتل فيها مسعود بن عروة، وغزوة محمد بن مسلمة أخي بني حارثة إلى القُرَطَا<sup>(٣)</sup> من هوازن، وغزوة بشير بن سعد بن مرة بفدك، وغزوة بشير بن سعد أيضا إلى نمر وحنان: بلدين من أرض خيبر، وغزوة زيد بن حارثة الجُموم من أرض بني سليم<sup>(٤)</sup>، وغزوة زيد بن حارثة / (ك/٤/١١١/أ) أيضا جذام من أرض حِمْيَر<sup>(٥)</sup>، وغزوة زيد بن حارثة أيضا الطرف<sup>(٦)</sup> من ناحية نَخْل من طريق العراق،

(١) بالتحريك وآخره كاف، قرية بالحجاز شرقي خيبر، تعرف اليوم بالحائط، بينها وبين المدينة يومان،

وقيل ثلاثة. معجم البلدان: ٢٧٠/٤، ومعجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية: ص ٢٣٥.

(٢) من أعمال المدينة، على طريق نجد. معجم البلدان: ٢٤٠/٤.

(٣) بطون من بني كلاب. انظر تاج العروس للزبيدي: ١٤/٢٠.

(٤) انظر معجم البلدان: ١٩٠/٢.

(٥) بالكسر ثم السكون مقصور: أرض ببادية الشام، بينها وبين وادي القرى ليلتان.

معجم البلدان: ٢٩٨/٢.

(٦) وقع في الأصل: الصرف، بالصاد المهملة، والتصويب من سيرة ابن هشام: ٦١٦/٢،

وغزوة زيد بن حارثة وادي القرى<sup>(١)</sup>، لقي به بني فزارة، وأصيب بها أناس من أصحابه وارثت<sup>(٢)</sup> زيد من بين القتلى، وفيها أصيب ورد بن عمرو بن مدّاس، فلما قدم زيد بن حارثة نذر أن لا يمس رأسه غُسل من جنابة حتى يغزو فزارة، فلما استبل<sup>(٣)</sup> من جراحه، بعثه رسول الله ﷺ في جيش إلى بني فزارة، فلقبهم بوادي القرى، فأصاب منهم، وقتل قيس بن المشجر اليعمري، ومسعدة بن حكمة بن مالك بن بدر، وأسر أم قرفة فاطمة بنت ربيعة بن زيد، كانت عند مالك بن حذيفة بن بدر، وغزوة عبد الله بن رواحة مرتين: إحداهما التي أصاب فيها البشير<sup>(٤)</sup> بن رزام اليهودي، وغزوة عبد الله بن عتيك إلى خيبر فأصاب فيها أبا رافع سلام بن أبي الحقيق، وقد كان رسول الله ﷺ بعث محمد بن مسلمة أصحابه فيما بين بدر وأحد إلى

معجم البلدان: ٣٥/٤ وغيرها.

(١) واد بين المدينة والشام، وبالأدق بين تيماء وخيبر، كثير القرى، وبها سمي وادي

القرى. انظر معجم البلدان: ٣٨٤/٤، ٣٩٧/٥.

(٢) بالبناء للمجهول، أي حُمل من المعركة رثينا أي جرحا وبه رمق.

انظر تهذيب اللغة للأزهري: ٥٨/١٥، واللسان: ١٥١/٢ مادة: رث.

(٣) أي شفي، والبّل: الشفاء.

انظر لسان العرب: ٦٥/١١ مادة: بلل.

(٤) وفي سيرة ابن هشام: ٦١٨/٢، السير بالسين المهملة.

كعب بن الأشرف فقتلوه، وبعث رسول الله ﷺ عبد الله بن أنيس إلى خالد بن سفيان بن نُبَيْح الهذلي وهو بنخللة أو بَعْرنة<sup>(١)</sup>، يجمع لرسول الله ﷺ الناس ليغزوه، فقتله، وغزوة ابن<sup>(٢)</sup> حارثة وجعفر بن أبي طالب وعبد الله بن رواحة: مؤتة<sup>(٣)</sup> من أرض الشام فأصيبوا بها، وغزوة كعب بن عمير الغفاري ذات أطلاح<sup>(٤)</sup> من أرض الشام، أصيب بها هو وأصحابه جميعاً، وغزوة عيننة بن حصن بن حذيفة بالعنبر من بني تميم، وغزوة غالب بن عبد الله الكلبي كلب ليث أرض بني مرة / (ك/١١١/٤ب) وغزوة عمرو بن العاص بن وائل ذات السلاسل<sup>(٥)</sup> من أرض بَلَى<sup>(٦)</sup> وعذرة، وغزوة ابن أبي حَدرَد وأصحابه إلى بطن إضم<sup>(٧)</sup> وكان قبل الفتح، وغزوة ابن أبي حدرد الأسلمي إلى الغابة<sup>(٨)</sup>،

(١) واد بجذاء عرفات. معجم البلدان: ١٢٥/٤.

(٢) في الأصل: «بن».

(٣) قرية من قرى البلقاء في حدود الشام. معجم البلدان: ٢٥٤/٥.

(٤) بالحاء المهملة، موضع من وراء ذات القرى إلى المدينة. انظر معجم البلدان: ٢٥٩/١.

(٥) نسبة إلى ماء سلسل، وهو ماء بأرض جذام. انظر معجم البلدان: ٢٦٣/٣.

(٦) انظر معجم البلدان: ٥٨٦/١.

(٧) بالكسر ثم الفتح: ماء يطؤه الطريق بين مكة واليمامة عند السمينية.

انظر الروض المعطار ص ٤٥.

(٨) موضع قرب المدينة من ناحية الشام. معجم البلدان: ٢٠٦/٤.

وسرية عبد الرحمن بن عوف ثم سرية أبي عبيدة بن الجراح إلى سيف<sup>(١)</sup> البحر، وزودهم جرابا من تمر<sup>(٢)</sup>.

قال: فحدثنا سعيد<sup>(٣)</sup>، قال: قال ابن إسحاق: «وقد كان تكلم في عهد رسول الله ﷺ مسيلمة بن حبيب باليمامة في بني حنيفة، والأسود بن كعب العنسي بصنعاء».

---

(١) سيف البحر: جانبه وساحله، انظر لسان العرب: ١٦٧/٩.

(٢) إلى هنا انتهت رواية ابن هشام في سيرته: ٦٣٢/٢.

(٣) ابن بزيع الحراني.



## بقية باب عدد غزوات النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.

وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أمراءه وعماله على الصدقات إلى كل ما أوطأ الإسلام من البلدان، فبعث المهاجر بن أبي أمية بن المغيرة المخزومي إلى صنعاء، فخرج العنسي عليه وهو بها، وبعث زياد بن لبيد الأنصاري -أخا بني بياضة- إلى حضرموت وعلى صدقاتها، وبعث عدي بن حاتم على صدقات طيء وأسد، وبعث مالك بن نويرة على صدقات بني حنظلة، وفرق صدقات بني سعد على رجلين منهم، فبعث الزبرقان بن بدر على ناحية منها، وبعث قيس بن عاصم على ناحية منهم، وقد كان رسول الله ﷺ بعث العلاء بن الحضرمي على البحرين<sup>(٢)</sup>، وبعث علي بن أبي طالب إلى أهل نجران ليجمع صدقاتهم ويقدم عليه بجزيته، وقد كان مسيلمة كتب إلى النبي ﷺ: «من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله ﷺ / (ك/٤/١١٢/أ) أمّا بعد: فإنني أشركت في الأمر معك، وإنّ لنا نصف الأرض، ولقريش نصف الأرض، ولكن قريش يعتدون»، وقدّم علي رسول الله ﷺ رسولان له بهذا الكتاب.

(١) كذا في الأصل، وقد فصل بين الكلام بهذا العنوان، والظاهر أن الكلام متصل بالإسناد السابق.

(٢) وتسمى اليوم: الهُفوف، وقد تسمى «الحسا» في المملكة العربية السعودية في المنطقة الشرقية. انظر التعريف بما قدما في معجم البلدان: ٤١٢/١، وحديثا في معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية: ص ٤٠.

٧٤٠٧-ز حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا عمرو بن أبي رزين<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا هشام بن أبي عبد الله<sup>(٢)</sup>، عن قتادة، «أن مغازي رسول الله ﷺ وسراياه، كانت ثلاثة وأربعين؛ أربعاً وعشرين سرية بعثها رسول الله ﷺ، وتسع عشرة غزوة خرج فيها، لقي ثمانين بنفسه: بدرا وأحدا، والأحزاب، والمريسيع<sup>(٣)</sup>، وقديدا<sup>(٤)</sup>، وخيبر، وفتح مكة، وحنينا؛ وكانت الحديبية في سنة ست، وكانت العمرة، فصدده المشركون، وصالحهم على أن يعتمر العام المقبل، واعتمر سنة سبع، وكان الفتح في رمضان سنة ثمان، وحج أبو بكر سنة تسع، وقرأ علي بن أبي طالب على الناس ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾<sup>(٥)</sup>، وحج رسول الله ﷺ سنة عشر، وصدر إلى المدينة، فتوفي بها في شهر ربيع الأول<sup>(٦)</sup>.

(١) هو عمرو بن محمد بن أبي رزين الخزاعي مولاهم، أبو عثمان البصري، توفي: ٢٠٦هـ، ذكره ابن حبان في ثقاته، وقال: ربما أخطأ. وقال الحاكم وابن حجر: صدوق، وزاد ابن حجر: ربما أخطأ.

انظر الثقفات لابن حبان: ٤٨٢/٨، وتهذيب التهذيب: ٩٨/٨، والتقريب «ت٥١٤٢».

(٢) الدستوائي، أبو بكر البصري، واسم أبي عبد الله: سنبر.

(٣) موضع من ناحية مكة بين قديد والساحل. وغزوة المريسيع هي غزوة بني المصطلق التي وقعت فيها قصة الإفك لعائشة رضي الله عنها. انظر الفتح: ٥٧٣/١، «حديث ٣٣٤».

(٤) موضع قرب مكة. انظر معجم البلدان: ٣٥٥/٤.

(٥) سورة التوبة، جزء من الآية (١).

(٦) إسناده حسن إلى قتادة من كلامه، وهو من الزوائد على مسلم، ولم أقف على أحد

٧٤٠٨-ز حدثنا الدبري<sup>(١)</sup>، عن عبد الرزاق<sup>(٢)</sup>، عن معمر<sup>(٣)</sup>، عن عثمان الجزري<sup>(٤)</sup>، عن مقسم<sup>(٥)</sup>، قال: «كانت السرايا أربعة وعشرين، والمغازي ثمانى عشرة، أو تسع عشرة»<sup>(٦)</sup>.

أخرجه غير المصنف.

- (١) هو: أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد الدبري.  
 (٢) ابن همام الصنعاني أبو بكر الحميري.  
 (٣) ابن راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن.  
 (٤) ويقال له: عثمان المشاهد، قال الإمام أحمد بن حنبل: روى أحاديث مناكير، زعموا أنه ذهب كتابه.

ويظهر أنه كان عالما بالمغازي، قد قال معمر بن راشد: «كُتبت عنه صحيفتين في المغازي...»  
 انظر العلل للإمام أحمد بن حنبل: ١/١٣٢، ٢/٥٩٠، الجرح والتعديل «٦/٩٥٢».  
 (٥) ابن بُجْرَة، ويقال: ابن بُجْدَة، أبو القاسم، ويقال: أبو العباس، من مشاهير التابعين، توفي: ١٠١هـ، اختلف فيه العلماء، فوثقه أكثرهم منهم الدارقطني، ويعقوب بن سفيان، وضعفه ابن سعد، وابن حزم، وغيرهما، وخلص النهي إلى أنه صدوق، زاد ابن حجر: وكان يرسل.  
 انظر طبقات ابن سعد «٦/١٥٤٤»، المحلى لابن حزم: ٢/١٨٩، الميزان «٤/٨٧٤٥»، تهذيب التهذيب: ١٠/٢٨٩، التقريب «٦٩٢١».

(٦) الأثر من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده إلى مقسم من كلامه حسن، والجزري وإن قال فيه أحمد ما سبق، إلا أن كونه كان عالما بالمغازي وله اعتناء بما يجعلنا نتساهل نوعا ما في روايته هذه، ويمكن أن يعلّ هذا الإسناد بشيء آخر، وهو أن الدبري ممن سمع من عبد الرزاق بعد الاختلاط، لكن يجب عن ذلك بأن العلماء الذي وصفوا عبد الرزاق بالاختلاط قد بينوا أن ما دوتّه من الحديث في كتبه المعتمدة

٧٤٠٩- ز حدثنا محمد بن عبد الحكم القطري<sup>(١)</sup>، بالرملة قال:  
حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، قال: حدثني محمد بن فليح بن  
سليمان<sup>(٢)</sup>، عن موسى بن عقبة<sup>(٣)</sup>: «ذكر مغازي رسول الله ﷺ التي قاتل  
فيها بنفسه، فلمّا قضى الله فعله من المشركين يوم بدر، ورجع  
رسول الله ﷺ إلى المدينة غزا / (ك/٤/١١٢/ب) بني سليم بالكدره، ثم  
غزا غطفان بنخل، ثم غزا قريشا وبني سليم ببُحْران، ثم رجع ولم يلق  
أحدا، ثم غزا يوم أحد، ثم طلب العدو حتى بلغ حمراء الأسد، ثم غزا  
قريشا لموعدهم فأخلفوه، ثم غزا بني النضير الغزوة التي أجلاهم منها  
إلى خيبر، ثم غزا تلقاء نجد يريد محاربا وبني ثعلبة وهي غزوة ذات  
الرقاع التي قصرت فيها الصلاة صلاة الخوف، ثم غزوة دومة الجندل،  
ثم غزوة الخندق، ثم غزوة بني قريظة، ثم غزوة بني المصطلق بالمريسيع

فهو صحيح، لأنها صنف قبل اختلاطه ونقلها عنه الأئمة كما تفيده نصوص  
العلماء في ذلك، ورواية الدبري كانت كتابا كما هو معلوم. انظر شرح العلل لابن  
رجب ٥٨١/٢، السير: ٤١٧/١٣.

- (١) واسم جده: يزيد، القطري - بكسر القاف، وسكون الطاء - من أهل الرملة، ترجم له  
ابن ماكولا في الإكمال: ١٤٨/٧، والسمعاني في الأنساب: ١٩٢/١٠، والذهبي في  
تاريخ الإسلام، حوادث (٢٦١-٢٨٠، ص ٤٥٠) وغيرهم.
- (٢) الأسلمي أو الخزاعي، المدني.
- (٣) ابن أبي عياش القرشي الأسدي، أبو محمد المدني أحد أئمة المغازي.

فهزمهم الله وسبى في غزوته تلك جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار، فقسم لها فكانت من نسائه، وزعم بعض بني المصطلق أنّ أباه طلبها فافتداها من النبي ﷺ، ثم خطبها فزوجها إياه، ثم كانت غزوة قطن قتل فيها مسعود بن عروة، وغزوة زيد بن حارثة ﷺ بشية القردة، وغزوة الجموح<sup>(١)</sup> تلقاء أرض بني سليم وغزوة بحسمى، وغزوة الطرف، وغزوة وادي القرى، وقعة ورد بن مرداس.

قال<sup>(٢)</sup> ابن شهاب - وذكر مغازي رسول الله ﷺ التي قاتل فيها -:  
يوم بدر في رمضان سنة ثنتين، ثم قاتل أحد<sup>(٣)</sup> في شوال من سنة ثلاث، ثم قاتل يوم الخندق وهو يوم الأحزاب، وبني قريظة في شوال سنة أربع، ثم قاتل بني المصطلق وبني لحيان في شعبان من سنة خمس، ثم قاتل يوم خيبر من سنة ست، ثم قاتل يوم الفتح في رمضان من سنة ثمان، ثم قاتل يوم حنين وحصر أهل الطائف في شوال سنة ثمان، ثم حج أبو بكر ﷺ سنة تسع، ثم حج رسول الله ﷺ حجة التمام سنة عشر/ (ك/٤/١١٣/أ) وغزا رسول الله ﷺ اثنتي عشرة غزوة لم يكن فيها قتال، وكانت أول غزوة غزاها الأبواء، وغزوة ذي العُشيرة من قبل ينبع يريد كرز بن جابر، وكانت معه

(١) وفي معجم البلدان: ١٩/٢: الجُموم.

(٢) القاتل هو موسى بن عقبة، أي بالإسناد السابق الموصول.

(٣) كذا في الأصل: أحد، والظاهر أنها: «يوم أحد» أو «في أحد».

قريش، وغزوة بدر الآخرة وغزوة غطفان، ثم غزوة الخندق يوم الأحزاب، وغزوة بني سليم بالكدر، وغزوة بواط، وغزوة نجران، وغزوة الطائف، وغزوة الحديبية، وغزوة تبوك، وهي آخر غزوة غزاها النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.

---

(١) هذه الرواية عن موسى بن عقبة من زوائد المصنف على مسلم، وإسنادها فيه ضعف لجهالة القطري، حيث لم يوثقه أحد، ولم أقف على أحد خرجه غير المصنف، لكن الظاهر أنها قطعة من مغازي موسى بن عقبة الشهيرة، وهي مفقودة حتى الآن، وقد أخرج البخاري في صحيحه قطعة منها تتعلق بغزوة بدر من طريق إبراهيم بن المنذر، حدثنا محمد بن فليح بن سليمان، عن موسى بن عقبة، عن ابن شهاب، وهو نفس طريق المصنف، كتاب المغازي، باب بدون ترجمة: ٥٩/٨ فتح، «حديث ٤٠٢٦».

## مبتدأ كتاب الأمراء.

### بيان إثبات الخلافة لقريش، وأنها فيهم أبدا، وأنهم المقتدى بهم في الإسلام والكفر.

- ٧٤١٠- حدثنا الحسن بن أبي الربيع، قال: أخبرنا عبد الرزاق<sup>(١)</sup>، ح. وحدثنا السلمي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال حدثنا معمر، عن همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة وذكر أحاديث، وقال: قال رسول الله ﷺ: «الناس تبع لقريش في هذا الشأن -أراه يعني الإمارة- مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكفارهم»<sup>(٣)</sup>.
- ٧٤١١- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال حدثنا سفيان<sup>(٤)</sup>، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ<sup>(٥)</sup>.

(١) عبد الرزاق؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) هو أحمد بن يوسف بن خالد الأزدي، أبو الحسن النيسابوري، المعروف بحمدان السلمي.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش ١٤٥١/٣ «حديث ٢».

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب قول الله تعالى ﴿يَتَّبِعُهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ الآية ٧/٢١٠ فتح «حديث ٣٤٩٥».

(٤) هو ابن عيينة، وهذا موضع الالتقاء مع مسلم -رحمه الله-.

(٥) تقدم تخرجه، انظر «حديث ٧٤١٠»، وهو عند مسلم من طريق سفيان بن عيينة برقم ١

٧٤١٢- حدثنا أبو إسماعيل<sup>(١)</sup>، قال حدثنا الحميدي، قال حدثنا سفيان<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الناس تبع لقريش بهذا الشأن، مسلمهم لمسلمهم وكافرهم لكافرهم»<sup>(٣)</sup>.

٧٤١٣- حدثنا البرقي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا القعني<sup>(٥)</sup>، ح.

وحدثنا أبو بكر الرازي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا خالد بن مخلد القطواني، قال: أخبرنا المغيرة الحزامي<sup>(٧)</sup>، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الناس تبع لقريش في هذا الشأن، مسلمهم...» بمثله<sup>(٨)</sup>.

(١) هو محمد بن إسماعيل بن يوسف الترمذي.

(٢) هو: ابن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٤١٠»، وهو عند مسلم من طريق ابن عيينة برقم ١.

#### فوائد الاستخراج:

(١) في هذه الرواية تصريح سفيان بن عيينة بالتحديث من أبي الزناد، وقد وقع في

صحيح مسلم بصيغة العنونة، وابن عيينة، وإن لم يكن مدلساً، إلا أن التحديث أقوى.

(٤) بكسر الباء المنقوطة بواحدة وسكون الراء، وهو العباس: أحمد بن محمد بن عيسى البرقي البغدادي القاضي.

(٥) القعني؛ هو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) هو محمد بن زياد بن معروف، من أهل جرجان.

(٧) المغيرة، موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) الحديث سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٤١٠»، وهو عند مسلم من طريق المغيرة الحزامي برقم ١



٧٤١٤- حدثنا يوسف بن مسلم<sup>(١)</sup>، / (ك/٤/١١٣/ب) قال: حدثنا حجاج<sup>(٢)</sup>، عن ابن جريج<sup>(٣)</sup>، قال: حدثني أبو الزبير أيضا، أنه سمع جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما-، يقول: قال رسول الله ﷺ: «الناس تبع لقريش في الخير والشر»<sup>(٤)</sup>.

٧٤١٥- حدثنا يزيد بن سنان، وابن الجنيدي<sup>(٥)</sup>، والصَّغَانِي، قالوا: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج<sup>(٦)</sup> بإسناده مثله<sup>(٧)</sup>.

٧٤١٦- حدثنا يوسف بن مسلم، قال: حدثنا حجاج بن محمد، قال: حدثنا عاصم بن محمد<sup>(٨)</sup>، عن أبيه، عن ابن عمر، ح. حدثنا جعفر بن محمد الأنطاكي، قال: حدثنا الهيثم -هو ابن جميل<sup>(٩)</sup>-، ح.

- 
- (١) هو: يوسف بن سعيد بن مسلم المصيبي، أبو يعقوب.
  - (٢) ابن محمد المصيبي الأعور، أبو محمد الترمذي الأصل.
  - (٣) ابن جريج؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
  - (٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش، والخلافة في قريش: ١٤٥١/٣ «حديث ٣».
  - (٥) هو: محمد بن أحمد بن الجنيدي.
  - (٦) هو موضع الالتقاء مع مسلم.
  - (٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤١٤».
  - (٨) عاصم بن محمد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
  - (٩) بفتح الجيم، البغدادي، أبوسهل، نزيل أنطاكية.

وحدثنا الصَّغَانِي قال: حدثنا أبو المنذر<sup>(١)</sup>، قالوا: حدثنا عاصم بن محمد، ح.

وحدثنا يونس بن حبيب، وأبو عبيد الله الوراق<sup>(٢)</sup>، قالوا: حدثنا أبو داود، حدثنا عاصم العمري، ح.

وحدثنا أبو حفص عمر بن محمد العمري<sup>(٣)</sup> بصنعاء، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا عاصم بن محمد<sup>(٤)</sup>، كلهم قالوا: عن أبيه، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال هذا الأمر في قریش، ما بقي من الناس اثنان»<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو عبيد الله: «ما بقي منهم اثنان».

٧٤١٧- حدثنا أحمد بن يحيى بن أبي زَئِر الصَّوْرِي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا الهيثم<sup>(٧)</sup> أيضا، ح.

(١) هو النعمان بن عبد السلام بن حبيب التيمي الأصبهاني.

(٢) هو حماد بن الحسن بن عنبة الوراق النهشلي، أبو عبيد الله البصري.

(٣) لم أقف له على ترجمة.

(٤) عاصم بن محمد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر الحديث ٧٣٧٨

(٦) ترجمه ابن منده وقال: «حدث عن الهيثم بن جميل، حدثنا عنه: عثمان بن أحمد

التنيسي» أ.هـ، وقد وقع عنده: «ابن أبي الزبر»!

انظر فتح الباب في الكنى والألقاب: «ت: ٤٤٩٣».

(٧) ابن جميل البغدادي.

وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا أحمد بن يونس<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عاصم بن محمد، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يزال هذا الأمر في قریش ما بقي من الناس اثنان»، زاد أحمد بن يونس وغيره: «ويقول بإصبعيه هكذا»<sup>(٢)</sup>.

(١) أحمد بن يونس؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٤١٦»، وليس عند مسلم هذه الزيادة التي ذكرها المصنف من طريق أحمد بن يونس وهي قوله «ويقول بإصبعيه هكذا»، وقد أخرجها الإسماعيلي كما في الفتح: ١١/١٥ ولفظه أكثر وضوحاً وتفصيلاً، ولفظه: «ما بقي في الناس اثنان -وأشار بإصبعيه السبابة والوسطى-» وسكت عنها ابن حجر في الفتح، وهذا يعني صحتها أو حسنها كما هو اصطلاحه الذي نص عليه في مقدمة الفتح

## بيان عدد الخلفاء بعد رسول الله ﷺ الذين ينصرون على من خالفهم ويعز الله بهم الدين، وأنهم كلهم من قريش، والدليل على إبطال قول الخوارج.

٧٤١٨- حدثنا يوسف بن مسلم، قال: حدثنا داود بن منصور القاضي<sup>(١)</sup>، قال حدثنا وهيب<sup>(٢)</sup>، عن ابن عون<sup>(٣)</sup>، عن الشعبي، عن جابر بن سمرة، سمرة، قال: قال النبي ﷺ: «لا يزال هذا (ك/٤/١١٤/أ) الأمر عزيزاً منيفاً، لا يضره من ناواه حتى تقوم الساعة، إلى اثني عشر خليفة، كلهم من قريش»<sup>(٤)</sup>.

٧٤١٩- حدثنا الصَّغاني، قال: حدثنا عقبه بن مُكرم<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا محبوب بن الحسن<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا داود بن أبي هند<sup>(٧)</sup>، عن الشعبي، عن جابر بن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال

(١) النسائي أبو سليمان الثَّقْرِي.

(٢) ابن خالد بن عجلان، الباهلي، أبو بكر البصري.

(٣) ابن عون؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش، والخلافة في قريش: ١٤٥٣/٣ «حديث ٩».

(٥) ابن أفلح العمي، أبو عبد الملك البصري.

(٦) محبوب، هذا لقب له، وبه اشتهر، واسمه الحقيقي: محمد بن الحسن بن هلال القرشي

مولاهم، أبو جعفر، ويقال: أبو الحسن البصري.

(٧) داود؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

الأمر عزيزا إلى اثني عشر خليفة، قال: فضجَّ الناس، وقد قال النبي ﷺ كلمة خفيت عليّ، فقلت لأبي: ما قال؟ قال: قال: كلهم من قريش<sup>(١)</sup>.

٧٤٢٠- حدثنا ابن الجنيد، قال: حدثنا الأسود بن عامر<sup>(٢)</sup>، عن

حماد بن سلمة، عن داود<sup>(٣)</sup> بإسناده نحوه<sup>(٤)</sup>، ح.

حدثنا يوسف بن مسلم، قال: حدثنا خلف بن تميم<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا

زائدة<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا حصين<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا جابر بن سمرة، قال: سمعت

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤١٨»، وهو عند مسلم من طريق ابن أبي هند برقم ٨.

فوائد الاستخراج:

(١) تعيين داود وأنه ابن أبي هند، وقد جاء في رواية مسلم باسمه المجرد فقط.

(٢) شاذان، أبو عبد الرحمن الشامي.

(٣) داود، موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٤١٨»، وهو عند مسلم من طريق داود برقم ٨.

(٥) ابن أبي عتاب، واسمه مالك، أبو عبد الرحمن الكوفي، نزيل المصيصة، توفي: ٢٠٦هـ، وثقه الأئمة، فقال ابن معين: صدوق، وقال أبو حاتم: ثقة صالح الحديث. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة صدوق.

انظر تاريخ ابن معين برواية الدارمي «ت ٣٠٦»، الجرح والتعديل «٣/١٦٨٤»، تهذيب الكمال: ٢٧٦/٨.

(٦) ابن قدامة الثقفي، أبو الصلت الكوفي.

(٧) حصين؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

رسول الله ﷺ يقول على المنبر: «لا يزال هذا الدين قائماً حتى يقوم اثنا عشر خليفة، ثم تكلم بشيء لم أفهمه، فقلت لأبي: ما قال؟ قال: قال: كلهم من قريش»<sup>(١)</sup>.

٧٤٢١- حدثني أبو عبد الله جعفر بن محمد بن قتيبة الأنصاري<sup>(٢)</sup> في أشجع بالكوفة، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم الموصللي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عشر<sup>(٤)</sup>، عن حصين<sup>(٥)</sup>، عن جابر بن سمرة، قال: دخلت مع أبي علي النبي ﷺ سمعته<sup>(٦)</sup> يقول: «إنَّ هذا الأمر لن ينقضي حتى يكون فيهم اثنا عشر خليفة، قال:

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤١٨»، وهو عند مسلم من طريق حصين برقم ٥. فوائد الاستخراج.

(١) تصريح حصين بن عبد الرحمن بالتحديث، بينما روايته عند مسلم بصيغة العنعنة، وهو وإن لم يكن مدلساً إلا أن التحديث أقوى من العنعنة.  
(٢) لم أقف له على ترجمته.  
(٣) هو: ابن إبراهيم بن خالد الموصللي، أبو علي، نزيل بغداد، توفي: ٢٣٦هـ. وثقه ابن معين في رواية ابن الجنيد، وقال في رواية أخرى: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وكذا وثقه الذهبي في السير بينما قال في الكاشف: وثق. وخلص ابن حجر في التقريب إلى أنه: صدوق.  
انظر تاريخ ابن معين برواية ابن الجنيد «ت ١١٤»، ثقات ابن حبان: ٣٠/٨، السير: ٣٥/١١، والكاشف: «١/١»، والتقريب «ت ١»

(٤) ابن القاسم الزبيدي، أبو زبيد الكوفي.

(٥) حصين؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) كذا في الأصل، والأقرب أن يقال: «فسمعته»

ثم قال شيئاً لم أسمعه، قلت لأبي: ما قال؟ قال: قال: كلهم من قريش<sup>(١)</sup>.

٧٤٢٢- حدثنا أبو العباس الغزي، قال: حدثنا الفريابي، قال حدثنا سفيان<sup>(٢)</sup>، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يزال أمر الناس صالحاً<sup>(٣)</sup> حتى يكون اثنا عشر أميراً، كلهم من قريش»<sup>(٤)</sup>.

٧٤٢٣- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عبد الملك<sup>(٥)</sup>، ح.

وحدثنا إبراهيم بن محمد الصقار الرقي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا إسماعيل بن عبد الله بن زرارة<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا / (ك/٤/١١٤/ب) إسحاق

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤١٨»، وهو عند مسلم من طريق حصين برقم ٥.  
(٢) هو الثوري كما قيده ابن حجر في إتحاف المهرة: ٧٥/٣، وهذا موضع الالتقاء مع مسلم - رحمه الله -.

(٣) في رواية مسلم: ١٤٥٢/٣: ماضياً.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤١٨»، وهو عند مسلم من طريق الثوري برقم ٦.

(٥) عبد الملك؛ هو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) أخرج له ابن حبان في صحيحه، وقال محقق الإحسان: لم أقف على ترجمته.

انظر الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: ٩١/١٦ - ٩٢، حديث ٧١٤٢.

(٧) الرقي، كنيته أبو الحسن، توفي: ٢٢٩هـ، ذكره ابن حبان في ثقاته، وقال ابن حجر:

صدوق، تكلم فيه الأزدي بلا حجة.

الأزرق<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة<sup>(٢)</sup>، عن سماك بن حرب<sup>(٣)</sup>، قال سمعت جابر بن سمرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يزال الإسلام عزيزاً إلى اثني عشر خليفة، ثم قال كلمة لم أفهمها، فقلت لأبي: ما قال؟ قال: كلهم من قريش»<sup>(٤)</sup>.

٧٤٢٤- حدثنا أحمد بن يحيى السّابري<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا بكير بن جعفر الجرجاني الزاهد، عن أبي خَيْثَمَةَ<sup>(٦)</sup>، عن سماك<sup>(٧)</sup>، وزِيَاد بن عِلَاقَةَ<sup>(٨)</sup>، وحُصَيْن بن عبد الرحمن<sup>(٩)</sup>، كلهم عن جابر بن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «يكون بعدي اثنا عشر أميراً، كلهم من قريش»<sup>(١٠)</sup>.

انظر الثقات لابن حبان: ١٠٠/٨، التقريب: «ت ٤٦١».

(١) هو: إسحاق بن يوسف بن مرداس المخزومي، الواسطي، المعروف بالأزرق.

(٢) ابن ميمون الهمداني، الوادعي، أبو يحيى الكوفي.

(٣) سماك بن حرب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤١٨»، وهو عند مسلم من طريق عبد الملك

وسماك برقم ٦.

(٥) هو: أبو عبد الله أحمد بن يحيى يباع السابري الجرجاني.

(٦) هو زهير بن معاوية بن حُدَيْج، أبو خَيْثَمَةَ الجعفي، الكوفي.

(٧) سماك؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) بكسر المهملة وبالْقَاف، الثعلبي، أبو مالك الكوفي.

(٩) حصين بن عبد الرحمن؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(١٠) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤١٨»، وهو عند مسلم من طريق سماك



٧٤٢٥- حدثنا ابن شاذان الجوهري<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا علي بن الجعد<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا زهير<sup>(٣)</sup>، عن سماك<sup>(٤)</sup>، وزياد بن علاقة، وحصين، كلهم عن جابر بن سمرة، أن النبي ﷺ قال: «يكون بعدي اثنا عشر أميراً، كلهم من قريش»<sup>(٥)</sup>.

٧٤٢٦- حدثنا أبو زرعة الرازي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن مالك<sup>(٨)</sup>، قال: سمعت عبد الملك بن عمير<sup>(٩)</sup>، وزياد بن علاقة، عن جابر بن سمرة، قال: «كنت عند النبي ﷺ مع أبي، فسمعته يقول: يكون بعدي اثنا عشر خليفة، ثم

برقم ٦، ومن طريق حصين برقم ٥.

- (١) هو أبو بكر محمد بن شاذان بن يزيد الجوهري البغدادي.
- (٢) ابن عبيد، الجوهري، أبو الحسن البغدادي.
- (٣) ابن معاوية بن حديج الكوفي.
- (٤) سماك وحصين؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤١٨».
- (٦) هو: عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ.
- (٧) الهمداني، بسكون الميم، الكوفي أبو عبد الرحمن، ولقبه: درة العراق.
- (٨) ابن يزيد الهمداني الخيواني الكوفي، قال عنه أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في ثقاته. انظر الجرح والتعديل «٢/٤٠٥»، الثقات لابن حبان: ٢٢/٦-٢٣.
- (٩) عبد الملك بن عمير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

أخفى صوته، فقلت لأبي يا أبة: سمعت النبي ﷺ يقول اثنا عشر خليفة، ولم أسمع ما بعده، قال: كلهم من قريش»<sup>(١)</sup>.

٧٤٢٧- حدثنا أبو زرعة الرازي، قال حدثنا عبيد الله بن عمر

القواريري، ح.

وحدثنا أحمد بن محمد بن محمد بن طريف<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبي<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا

عمر بن عبيد الطنافسي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا سماك بن

(١) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٤١٨»، وهو عند مسلم من طريق عبد الملك برقم ٦.

(٢) ابن خليفة البجلي الكوفي، وثقه الدارقطني.

انظر سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، «ت: ٣٧».

(٣) هو: محمد بن طريف بن خليفة البجلي، أبو جعفر الكوفي، توفي: ٢٤٢ هـ، قال فيه

أبو زرعة: محله الصدق، وفي موضع آخر «لا بأس به، صاحب حديث، كان ابن نمير

يثني عليه»، ووثقه كذلك ابن حبان، والذهبي، وغيرهما، وقال ابن حجر: صدوق.

انظر الجرح والتعديل: «٧/١٥٨٦، الثقات لابن حبان ٩/٩٢، تهذيب الكمال:

٤١١/٢٥، الكاشف «٢/٤٩٢١»، التقريب «ت ٦٠١٥».

(٤) هو: ابن عبيد بن أبي أمية الطنافسي الحنفي الإيادي مولاهم، أبو حفص الكوفي،

توفي: ١٨٥ هـ. النقاد على توثيقه إلا أن بعضهم يوثقه مطلقا، وبعضهم ينزل به قليلا

عن مرتبة الثقة، فمن وثقه مطلقا: أحمد بن حنبل، والذهبي، وغيرهما. وقال ابن

معين: صالح، ومرة وثقه هو وبعض إخوانه لكن جعله دونهم في الثقة، وقال أبو حاتم:

محله الصدق، وخلص ابن حجر إلى أنه: صدوق.

انظر تاريخ ابن معين برواية الدارمي «ت ٥٤٣، ٥٤٤»، الجرح والتعديل: «٦/٦٦٨»،

الميزان «٣/٦١٦٥»، تهذيب التهذيب: ٤٨١/٧، التقريب «ت ٤٩٧٩».

حرب<sup>(١)</sup>، عن جابر بن سمرة، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يكون بعدي اثنا عشر أميرًا، ثم تكلم فخفي عليّ، فسألتُ الذي يليني أو بعض القوم، فقال: كلهم من قریش»<sup>(٢)</sup>.

٧٤٢٨- حدثنا أبو زرعة الرازي، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، قال: حدثنا عمر بن عبيد، قال: حدثني أبي<sup>(٣)</sup>، عن أبي بكر بن أبي موسى<sup>(٤)</sup>، / (ك/٤/١١٥/أ) عن جابر بن سمرة<sup>(٥)</sup>، عن النبي ﷺ بمثله<sup>(٦)</sup>.

(١) سماك بن حرب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤١٨».

(٣) هو: عبيد بن أبي أمية الطنافسي، الحنفي، أبو الفضل اللحام الكوفي. وثقه العجلي، وابن حبان، بينما قال أبو زرعة: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: شيخ، وقال ابن حجر: صدوق.

انظر ثقات العجلي، «ت ١٠٨٩»، الجرح والتعديل «٥/١٨٥٨»، الثقات لابن حبان: ١٥٦/٧، التقريب «ت ٤٣٩١».

(٤) الأشعري، اسمه عمرو، ويقال عامر، توفي: ١٠٦هـ، ضعفه ابن سعد، ووثقه بقية النقاد منهم: العجلي، وابن حبان، والذهبي، وابن حجر، ولاشك أن قولهم مقدم على قول ابن سعد.

انظر طبقات ابن سعد «٦/٢٣٢»، ثقات العجلي: ١٩١٤، لابن حبان: ٥/٥٩٢، السير: ٥/٦، التقريب «ت ٨٠٤٧».

(٥) جابر بن سمرة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «٧٤١٨».

٧٤٢٩- حدثنا أبو زرعة الرازي، حدثنا محمد بن سعيد بن سابق<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عمرو بن أبي قيس<sup>(٢)</sup>، عن فرات القزاز<sup>(٣)</sup>، عن عبيد الله بن أبي عباد، عن جابر بن سمرة، قال: «دخلت أنا وأبي على النبي ﷺ فصلى بنا، فلما سلم أوما الناس بأيديهم يمينا وشمالا، فأبصرهم، فقال: ما شأنكم؟ تقلبون أيديكم كأنها الخيل الشُّمس<sup>(٤)</sup>، إذا سلم أحدكم، فليسلم على من على يمينه، وليسلم على من على يساره، قال: فلما صلوا معه أيضا لم يفعلوا ذلك، قال فجلسنا معه فقال: لا يزال الأمر ظاهرا حتى يكون اثنا عشر أميرا أو خليفة، كلهم من قريش»<sup>(٥)</sup>.

(١) الرازي، نزيل قزوين.

(٢) الرازي، الأزرق.

(٣) فرات القزاز؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) جمع شمس، وهو النفور من الدواب الذي لا يستقر، لشغبه وحدته، أفاده ابن الأثير في النهاية: ٥٠١/٢.

(٥) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الصلاة، باب الأمر بالسكون في الصلاة... حديث رقم ١٢١، ولفظه أخصر من لفظ المصنف، وليس فيه كذلك الشاهد وهو قوله «لا يزال الأمر ظاهرا حتى يكون اثنا عشر أميرا أو خليفة، كلهم من قريش»، لكنه سبق مرارا في الأحاديث السابقة من طرق أخرى. فوائد الاستخراج:

(١) وقع اسم «فرات» في إسناد مسلم مهملًا وهو في إسناد المصنف منسوب بأنه «القزاز»، نعم بيّن نسبه مسلم من عنده فقال: «عن فرات، يعني: القزاز».

٧٤٣٠- حدثنا موسى بن سفيان الجُنْدَيْسَابُورِي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن الجهم<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عمرو بن أبي قيس، عن سماك بن حرب<sup>(٣)</sup>، عن جابر بن سمرة، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يكون بعدي اثنا عشر أميراً، وقال كلمة لم أسمعها، فزعم القوم أنه قال: كلهم من قريش»<sup>(٤)</sup>.

٧٤٣١- حدثنا أحمد بن يوسف السلمي، قال: حدثنا عمر بن عبد الله بن رزين، عن سفيان -يعني ابن حسين<sup>(٥)</sup>-، عن سعيد بن عمرو بن أشوع، عن عامر الشعبي<sup>(٦)</sup>، عن جابر بن سمرة السوائي، قال: «جئت مع أبي إلى المسجد ورسول الله ﷺ يخطب، فسمعتة يقول: من بعدي اثنا عشر، ثم خفض صوته فلم أدر ما يقول، قلت لأبي: ما يقول؟ قال: كلهم من قريش»<sup>(٧)</sup>.

- (١) ضبطها السمعاني بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وسكون الياء المنقوطة من تحتها بنقطتين... وهو موسى بن سفيان بن زياد الجنديسابوري السكري.
- (٢) الرازي، أبو عبد الرحمن.
- (٣) سماك بن حرب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤١٨».
- (٥) ابن حسن، أبو محمد، ويقال أبو الحسن الواسطي.
- (٦) الشعبي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤١٨»، وهو عند مسلم من طريق الشعبي برقم ٨.
- فوائد الاستخراج:

(١) ذكر نسب جابر بن سمرة، وهو «السوائي»، وليس هو عند مسلم.

قال أبو عوانة: ابن أشوع يجمع حديثه، وهذا مما انتخبه أبو زكريا الأعرج<sup>(١)</sup> وهو حديث حسن حسن.

٧٤٣٢- حدثنا أحمد بن يوسف السلمي أبو الحسن، قال: حدثنا يحيى بن يحيى<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن أبي الأشهب جعفر بن الحارث<sup>(٣)</sup>، عن العوام<sup>(٤)</sup>، عن المسيب بن رافع<sup>(٥)</sup>،

(١) هو الحافظ الإمام أبو زكريا يحيى بن زكريا بن يحيى النيسابوري الأعرج، يلقب حيويه (ت: ٣٠٧). سمع بانتخابه أبو بكر محمد بن إسماعيل بن مهراة الإسماعيلي وغيره كما في تاريخ دمشق (٢١٨/٦٤)، وقال الحافظ أبو حامد ابن الشرقي: لم يكن في مشايخنا أحسن حديثاً من أبي بكر الإسماعيلي - يعني: النيسابوري- وذلك أنه كتب مع أبي زكريا الأعرج. تاريخ دمشق (٢٢١/٦٤)، تهذيب الكمال (٣١٤/٣١).

(٢) ابن بكر التميمي، أبو زكرياء النيسابوري.

(٣) ابن جميع بن عمرو النخعي الكوفي، نزيل واسط، اختلف فيه النقاد، فضعفه جماعة منهم كابن معين، والبخاري، والنسائي، ووثقه بعضهم كيزيد بن هارون والحاكم، وتوسط فيه آخرون كأبي زرعة وأبي حاتم فقالا ما محصله: لا بأس به وبحديثه. وخلص ابن حجر إلى أنه صدوق، كثير الخطأ.

انظر تاريخ ابن معين برواية الدوري: ٨٥/٢، تاريخ البخاري الكبير «٢/٢١٥١»، والضعفاء للنسائي ص ١٠٩، الجرح والتعديل «٢/١٩٤١»، التقريب «٢/٩٤٤».

(٤) هو ابن حوشب بن يزيد الشيباني، أبو عيسى الواسطي.

(٥) الأسدي الكاهلي، أبو العلاء الكوفي الأعمى، توفي: ١٠٥هـ، وثقه الأئمة كابن معين، والعجلي، والذهبي، وابن حجر، ولكن تكلم العلماء في روايته عن بعض الصحابة بأنه لم يسمع منهم وإنما هو مرسل، ومنهم: جابر بن سمرة، فقد قال أبو حاتم: روى عن

/ (ك/١١٥/ب) عن جابر بن سمرة<sup>(١)</sup>، قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّ هَذَا الأَمْرَ لَا يَزَالُ ظَاهِرًا لَا يَضُرُّهُ خِلَافٌ مِنْ خَالَفَهُ حَتَّى يُؤَمَّرَ اثْنَا عَشَرَ مِنْ أُمَّتِي، كُلُّهُمْ مِنْ قَرِيشٍ»<sup>(٢)</sup>.

٧٤٣٣- حدثني مُطَيِّنٌ<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا بشر بن الوليد<sup>(٤)</sup>، حدثنا

جابر بن سمرة قليلا ولا أظن سمع منه، يدخل بينه وبينه تميم بن طرفة.

وهذا الذي ذكره أبو حاتم لا يضرنا شيئا لأمرين اثنين:

الأول: إن الوساطة الذي ذكره أبو حاتم وهو تميم بن طرفة ثقة، وثقه الذهبي وابن حجر وغيرهما.

الثاني: إن الحديث قد جاء من طرق عدة صحيحة عن جابر بن سمرة كما سبق، فلا يضر مثل هذا الانقطاع في هذا الإسناد إن ثبت، وعلى كلا التقديرين فلا إشكال. وانظر فيما يتعلق بترجمة المسيب بن رافع ثقات العجلي (ت ١٥٧٥)، الجرح والتعديل «٨/ت ١٣٤٨»، الكاشف «٢/ت ٥٤٥٢»، التقريب «ت ٦٧٢».

وانظر قول أبي حاتم في عدم سماعه من جابر في المراسيل لابن أبي حاتم ص ٢٠٨.

(١) جابر بن سمرة رضي الله عنه؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر الحديث رقم ٧٤١٨.

(٣) هو أبو جعفر محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، الملقب بمطيين أحد الحفاظ.

(٤) ابن خالد الكندي القاضي، توفي: ٢٣٨هـ، اختلف فيه النقاد فضعفه بعضهم كالسليمانى وأبي داود، ووثقه الدارقطني ومسلمة، وكان أحمد بن حنبل يثني عليه، وقد كتب النهي قبل ترجمته في الميزان كلمة (صح) إشارة إلى أن العمل على توثيقه كما هو معروف في اصطلاحه.

انظر ميزان الاعتدال «١/ت ١٢٢٩»، لسان الميزان: «٢/ت ١٦٥٤»، الفوائد البهية

إسحاق بن يحيى بن طلحة<sup>(١)</sup>، عن معبد بن خالد<sup>(٢)</sup>، عن جابر بن سمرة<sup>(٣)</sup> عن النبي ﷺ قال: «يكون من بعدي اثنا عشر أميراً»<sup>(٤)</sup>.

٧٤٣٤- حدثنا محمد بن علي بن داود السندي المصري، قال: حدثنا شهاب بن

في تراجم الحنفية للكنوي ص ٥٥، وقد أخطأ للكنوي هناك فنسب إلى أبي داود من طريق الآجري ثوثيقه وعزاه لميزان الذهبي، والمثبت فيه وفي لسانه عكس هذا، العبارة لا تحتمل التصحيف، لكن يحتمل أن يكون سقط من نسخته من الميزان بعض العبارات مما أوهم توثيق أبي داود له، فالله أعلم.

(١) القرشي، أبو محمد المدني، توفي: ١٦٤هـ، جرحه كثير من النقاد فمن ذلك: قول يحيى القطان: شبه لا شيء، وقال أحمد بن حنبل: متروك، وقال أبو زرعة الرازي: واهي الحديث. وقواه بعضهم قليلا، فقال يعقوب بن شيبه: لا بأس به، وحديثه مضطرب جدا، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: «سبرت أخباره، فإذا الاجتهاد أدى إلى أن يترك ما لم يتابع عليه، ويحتج بما وافق الثقات، بعد أن استخرنا الله فيه» اه، وخلص ابن حجر إلى أنه: ضعيف.

انظر العلل للإمام أحمد بن حنبل: ٣١٧٣/٢، الجرح والتعديل «٢/٨٣٥»، الثقات لابن حبان: ٤٥/٦، تهذيب الكمال: ٤٨٩/٢، التقريب «ت٣٩٤».

(٢) ابن مريخ الجدي أبو القاسم الكوفي، توفي: ١١٨هـ، وثقه جماعة من النقاد، منهم: ابن معين، والنسائي، والذهبي.

انظر تاريخ ابن معين برواية الدارمي «ت٧٢٤»، السير للذهبي: ٢٠٥/٥، تهذيب التهذيب: ٢٢٢/١٠.

(٣) جابر بن سمرة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤١٨».



عَبَّاد<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا إبراهيم بن حميد<sup>(٢)</sup>، عن إسماعيل بن أبي خالد، قال: سمعت أبي<sup>(٣)</sup>، قال: سمعت جابر بن سمرة<sup>(٤)</sup>، يقول: «اثنا عشر خليفة، فسمعت النبي ﷺ قال كلمة لم أفهمها، فقلت لأبي: ما يقول؟ قال: كلهم من قريش»<sup>(٥)</sup>.

٧٤٣٥- حدثنا أبو قلابة<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن العلاف، قال: حدثنا محمد بن سواء<sup>(٧)</sup>، عن سعيد بن أبي عروبة<sup>(٨)</sup>، عن

(١) العبدى، أبو عمر الكوفي.

(٢) ابن عبد الرحمن الرواسي -بضم الراء وبعدها همزة-، أبو إسحاق الكوفي، توفي: ١٧٨هـ، وثقه الحفاظ منهم: أحمد بن حنبل، وأبو حاتم، وابن شاهين، وابن حجر، وغيرهم. انظر الجرح والتعديل: «٢/٢٤٩»، ثقات ابن شاهين «ت ٤٩»، تهذيب التهذيب: ١١٧/١، التقريب «ت ١٧١».

(٣) هو أبو خالد البجلي الأحمسي الكوفي، اختلف في اسمه فقيل: سعد، وقيل هرمز وقيل كثير، ذكره ابن حبان في ثقاته، وأخرج الترمذي في سننه من طريقه حديثا وقال: حسن صحيح، وفي التقريب: مقبول، لأنه لم يوثقه غير ابن حبان، وإن كان صحيح الترمذي لحديثه يعد توثيقا ضمنيا.

انظر سنن الترمذي، كتاب الأطعمة، باب ما جاء في الأكل مع الملوك: ١٣٣/٦. ١٣٤ «حديث ١٨٥٤»، الثقات لابن حبان: ٣٠٠/٤، التقريب «ت ٨١٣١».

(٤) جابر بن سمرة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤١٨».

(٦) هو عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي الحافظ، أبو قلابة البصري.

(٧) ابن عنبر السدوسي، العنبري، أبو الخطاب البصري المكفوف.

(٨) واسم أبي عروبة مهران اليشكري مولاهم، أبو النضر البصري.

قتادة، عن الشعبي<sup>(١)</sup>، عن جابر بن سمرة، قال: «سمعت النبي ﷺ يقول: ...» وذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

٧٤٣٦- حدثنا علي بن عثمان النفيلي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا دُحيم<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا مروان بن معاوية<sup>(٥)</sup>، قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن جابر بن سمرة<sup>(٦)</sup>، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يزال هذا الدين قائما حتى يكون اثنا عشر خليفة كلهم يجتمع عليه الأمة» سمعت كلاما من النبي ﷺ لم أفهمه، فقلت لأبي: ما يقول؟ قال: كلهم من قريش<sup>(٧)</sup>.

٧٤٣٧- حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغاني، قال: حدثنا علي بن بَحْر بن البري<sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل<sup>(٩)</sup>، قال: حدثنا المهاجر بن

(١) الشعبي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٤١٨»، وهو عند مسلم من طريق الشعبي برقم ٨.

(٣) أبو محمد الحراني.

(٤) هو: عبد الرحمن بن إبراهيم العثماني مولاهم، الدمشقي.

(٥) ابن الحارث الفزاري، أبو عبد الله الكوفي.

(٦) جابر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤١٨».

(٨) القطان، أبو الحسن البغدادي، فارسي الأصل.

(٩) حاتم بن إسماعيل؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

مِسْمَار، عن عامر بن سعد بن سعد بن أبي وقاص، قال: كتبت إلى جابر بن سمرة مع غلامي نافع، أن أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ، فكتب إلي: سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم جمعةٍ عشيةً رجم الأسلمي، يقول: «لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة، أو / (ك/٤/١١٦/أ) يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش. وسمعته يقول: عُصيبة<sup>(١)</sup> من المسلمين يفتتحون البيت الأبيض، بيت كسرى وآل كسرى<sup>(٢)</sup>».

وسمعه يقول: إن بين يدي الساعة كذايين فاحذروهم.  
وسمعه يقول: إذا أعطى الله أحدكم خيراً، فليبدأ بنفسه وأهل بيته، وسمعه يقول: أنا الفرط<sup>(٣)</sup> على الحوض<sup>(٤)</sup>.

- 
- (١) تصغير عصبه وهي الجماعة أفاده النووي في شرح مسلم: ٤٠٨/١٢.  
(٢) قال النووي -رحمه الله- في شرح مسلم: ٤٠٨/١٢: هذا من المعجزات الظاهرة لرسول الله ﷺ، وقد فتحوه بحمد الله في زمن عمر بن الخطاب ؓ.  
(٣) أي متقدمكم إليه، يقال: فرط يفرط إذا تقدم وسبق القوم ليرتاد لهم الماء ويهيء لهم الدلاء والأرشية أفاده ابن الأثير في النهاية: ٤٣٤/٣.  
(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش ١٤٥٣/٣ «حديث ١٠».  
وأخرجه في الفضائل مختصراً مقتصراً على ذكر الحوض، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته: ١٨٠٢/٤ «حديث ٤٥».  
فوائد الاستخراج:

(١) تصريح حاتم بن إسماعيل بالتحديث، وروايته عند مسلم بالعنونة، والتحديث أقوى، وإن لم يكن حاتم بن إسماعيل مدلساً.

٧٤٣٨- حدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد الدقاق، قال: حدثنا يحيى بن غيلان، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل<sup>(١)</sup>، بمثله إلى قوله: «كلهم من قريش. وسمعته يقول: أنا الفرط على الحوض»<sup>(٢)</sup>.

٧٤٣٩- أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري، قال: حدثنا ابن أبي فديك<sup>(٣)</sup>، عن مهاجر بن مسمار، عن عامر بن سعد، أنه أرسل إلى ابن سمرة العدوي<sup>(٤)</sup>: حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ، فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يزال الدين قائماً حتى يكون اثنا عشر خليفة من قريش، ثم يخرج كذابون بين يدي الساعة، ثم يخرج عصابة من المسلمين يستخرجون كنز القصر الأبيض كنز كسرى وآل كسرى،

(١) حاتم بن إسماعيل؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٣٧».

(٣) ابن أبي فديك؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) قال النووي - رحمه الله - في شرح مسلم: ٤٠٩/١٢ تعليقا على نسبة «العدوي» الواقعة

في المتن: «كذا هو في جميع النسخ؛ العدوي، قال القاضي: هذا تصحيف، فليس هو بـعدوي، وإنما هو: عامري، من بني عامر بن صعصعة، فتصحف بالعدوي» اهـ.

والظاهر أنه تصحيف من بعض رواة الحديث، أخطأ فيه، وليس تصحيفا في نسخ الصحيح، بدليل أن رواية المستخرج تكرر فيها هذا الخطأ، ومن المعلوم أن صاحب المستخرج لا يلتزم ألفاظ متون الكتاب الذي يستخرج عليه، وإنما يذكر الحديث بحسب ما يقع له في روايته الخاصة عن الشيوخ.

وإذا أعطي أحدكم خيراً فليبدأ بنفسه وأهله وماله، وأنا فرطكم على الحوض»<sup>(١)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٣٧»، إلا أن مسلماً لم يذكر لفظ الحديث من طريق ابن أبي فديك، واكتفى بالإحالة على رواية حاتم بن إسماعيل بقوله - بعد أن ساق الإسناد -: فذكر نحو حديث حاتم. انظر صحيح مسلم «١٤٥٤/٣» «حديث ١٠».

فوائد الاستخراج:

- ١) رواية المصنف تؤكد أنه لم يقع تصحيف في نسخ صحيح مسلم في نسب جابر بن سمرة، وإنما هو في الغالب خطأ من بعض الرواة.
- ٢) ذكر لفظ الحديث من طريق بن أبي فديك، ولم يذكره مسلم.

## ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ لم يستخلف، والدليل على أن المستخلف خليفة يكون عليه مثل وزره فيما يأتي إلى رعيته مما لا يجوز.

٧٤٤٠ - حدثنا الحسن بن علي بن عفان<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبو أسامة<sup>(٢)</sup>، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: «حضرت أبي حين أصيب، فأتنوا عليه، وقالوا: جزاك الله خيرا، فقال: راغب وراهب، فقالوا: استخلف، فقال: أتحمل أمركم حيا وميتا؟ لوددت أن حظي منها الكفاف لا علي ولا لي، فإن استخلف، فقد استخلف من هو خير مني - يعني أبا بكر -، وإن أترككم فقد ترككم من هو خير مني؛ / (ك/٤/١١٦/ب) رسول الله ﷺ، قال عبد الله: فعرفت أنه حين ذكر رسول الله ﷺ غير مُستخلف»<sup>(٣)</sup>.

٧٤٤١ - حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا محاضر بن المورع، قال: حدثنا هشام بن عروة<sup>(٤)</sup>، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر، «أنّ المهاجرين

(١) العامري، أبو محمد الكوفي.

(٢) أبو أسامة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الإمارة، باب الاستخلاف وتركه  
«٣/١٤٥٤» «حديث ١١».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه ولفظه أخصر قليلا، كتاب الأحكام، باب  
الاستخلاف «٤/٣٤٦»، «حديث ٧٢١٨».

(٤) هشام بن عروة؛ هو موضع الالتقاء مع مسلم.

قالوا لعمر: لو استخلفت علينا، فقال: أتحمّل أموركم حيا وميتا؟ إن أدعكم فقد ودعكم من هو خير مني رسول الله ﷺ، وإن أستخلف عليكم فقد استخلف من هو خير مني أبو بكر<sup>(١)</sup>.

٧٤٤٢- حدثنا عباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا محمد بن بشر<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا هشام بن عروة<sup>(٣)</sup>، عن أبيه، عن ابن عمر، «أنَّ عمر قيل له: ألا تستخلف؟ قال: إن أترك فقد ترك من هو خير مني، وإن استخلف فقد استخلف من هو خير مني أبو بكر<sup>(٤)</sup>».

٧٤٤٣- حدثنا محمد بن يحيى - في مسند عمر - ح.

وحدثنا أحمد بن يوسف السُّلمي - في كتاب الزهري - قالوا: حدثنا عبد الرزاق<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، قال: «دخلتُ على حفصة، فقالت: علمت أن أباك غير مستخلف؟ قال: قلت: ما كان ليفعل، قالت: إنّه فاعل، قال: فحلفت أن أكلمه في ذلك، فسكتُ حتى غدوتُ. وقال السلمي: حتى خرجت سفراً أو غزاة ولم أكلمه قال: فكنت في سفري كأنما أحمل بيمينني جبلا، حتى رجعت فدخلت عليه،

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٤٠».

(٢) ابن الفرافصة العبدي، أبو عبد الله الكوفي.

(٣) هشام بن عروة؛ موضع الالتقاء م مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٤٠».

(٥) عبد الرزاق؛ موضع الالتقاء مسلم.

فجعل يسألني عن حال الناس وأنا أخبره، ثم قلت: يا أبتاه، إني سمعت الناس يقولون مقالة، فأليت أن أقولها لك: زعموا أنك غير مستخلف، وإنه لو كان راعي إبل أو راعي غنم ثم جاءك وتركها.

وقال السلمي: وجاء وترك رعايته، رأيت أن قد ضيِّع، فراعية الناس أشد، قال: فوافقه قولي، فوضع رأسه ساعة ثم رفعه.

وقال السلمي: فأطرق مليا، ثم رفع رأسه إليّ، وقال: إنَّ الله يحفظ دينه، وإني إلا أستخلف فإن رسول الله ﷺ لم يستخلف، وإن أستخلف فإن أبا بكر قد استخلف، / (ك/٤/١١٧/أ) قال: فما هو إلا أن ذكر رسول الله ﷺ، فعلمت أنه لم يكن ليعدل برسول الله ﷺ أحدا، وأنه غير مستخلف» - لم يقل السلمي: «إن الله يحفظ دينه» فقط<sup>(١)</sup>.

٧٤٤٤ - حدثنا عباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا يعقوب بن

إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا أبي<sup>(٢)</sup>، عن صالح<sup>(٣)</sup>، عن ابن شهاب<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرني سالم، أنه سمع ابن عمر، فذكره بطوله بنحوه<sup>(٥)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٤٠» وهو من طريق عبد الرزاق عند مسلم برقم ١٢، وليس عند مسلم ذكر خروج ابن عمر في سفر أو غزاة.

(٢) هو: إبراهيم بن سعد بن إبراهيم القرشي الزهري، أبو إسحاق المدني، نزيل بغداد.

(٣) هو ابن كيسان المدني، أبو محمد أو أبو الحارث.

(٤) ابن شهاب؛ موضع الالتقاء م مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٤٠»، وهو من طريق ابن شهاب برقم ١٢.



٧٤٤٥- حدثنا محمد بن خالد بن خلّبيّ، قال: حدثنا بشر بن شعيب<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبي<sup>(٢)</sup>، عن الزهري<sup>(٣)</sup>، قال: حدثني سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر، قال: قالت لي حفصة زوج النبي ﷺ: «هل شعرت أن أباك غير مستخلف بعده...»، وذكر الحديث<sup>(٤)</sup>.

٧٤٤٦- حدثنا محمد بن كثير الحراني<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا محمد بن موسى بن أعين، قال: حدثنا أبي<sup>(٦)</sup>، عن إسحاق بن راشد<sup>(٧)</sup>، عن الزهري<sup>(٨)</sup>، قال: أخبرني سالم بن عبد الله، أنّ عبد الله بن عمر، وذكر الحديث بطوله<sup>(٩)</sup>.

- 
- (١) ابن أبي حمزة واسمه: دينار القرشي مولاهم، أبو القاسم الحمصي.  
 (٢) هو شعيب بن أبي حمزة واسمه دينار الأموي مولاهم، أبو بشر الحمصي.  
 (٣) الزهري؛ موضع الالتقاء مسلم.  
 (٤) الحديث سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٤٤٠».  
 (٥) اسمه محمد بن يحيى بن محمد بن كثير الحراني الكلبي، أبو عبد الله، ويلقب بلؤلؤ.  
 (٦) هو موسى بن أعين الجزري، مولى قریش، أبو سعيد الحراني.  
 (٧) الجزري الحراني، أبو سليمان.  
 (٨) الزهري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.  
 (٩) الحديث سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٤٤٠»، وهو عند مسلم من طريق الزهري

## بيان حظر طلب الإمارة والاستشراف لها، والدليل على إباحة الدخول فيها إذا قلدها من غير سؤال، وأن الإمام يجب عليه منعها من يسألها أو يحرص عليها.

٧٤٤٧- حدثنا يزيد بن سنان البصري، قال: حدثنا إبراهيم بن صدقة<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا يونس بن عبيد<sup>(٢)</sup>، عن الحسن، عن عبد الرحمن بن سمرة - وكان قد غزا معه كابل<sup>(٣)</sup> شتوة أو شتوتين - أن رسول الله ﷺ قال: «يا عبد الرحمن، لا تسأل الإمارة، فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت<sup>(٤)</sup> إليها، وإن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها...»<sup>(٥)</sup>، وذكر

(١) البصري.

(٢) يونس بن عبيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) انظر معجم البلدان: ٤/٤٨٣.

(٤) وقع في أكثر نسخ مسلم: «أكلت بالهمز، وفي بعضها، وكلت، قال القاضي عياض: «والصواب بالواو أي أسلمت إليها، ولم يكن معك إعانة، بخلاف ما إذا حصلت بغير مسألة» ١.هـ باختصار.

انظر شرح النووي على مسلم ٤١١/١٢، وهذا الذي قاله القاضي عياض تؤيده رواية المصنف هنا حيث اتفقت مع ما صوبه.

(٥) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها: ١٤٥٦/٣، «حديث ١٣».

وأخرجه كذلك بلفظ أطول قليلا فيه ما يتعلق ببعض مسائل الإيمان والحلف والكفارة في كتاب الإيمان، باب ندب من حلف يمينا فرأى غيرها خيرا منها أن يأتي الذي هو

الحديث<sup>(١)</sup>.

٧٤٤٨- حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا سالم بن نوح<sup>(٢)</sup>،  
ومحبوب بن الحسن<sup>(٣)</sup>، عن يونس بن عبيد<sup>(٤)</sup>، عن الحسن، عن  
عبد الرحمن بن سمرة، قال: جاء إلى النبي ﷺ، فذكر مثله، ولم يذكر كابل<sup>(٥)</sup>.

خير، ويكفر عن يمينه: ١٢٧٤/٣ «حديث ١٩»، ولم يذكر مسلم لفظ الحديث من  
طريق يونس بن عبيد، وإنما ذكر لفظه من طريق جرير بن حازم، واكتفى بالإحالة إليها.  
وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الأحكام، باب من سأل الإمارة وُكِّل  
إليها: ٣٣٠/٤ «حديث ٧١٤٧»، وليس في رواية البخاري ومسلم، قوله: «وكان قد  
غزا معه كابل شتوة أو شتوتين».

فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر لفظ الحديث من طريق يونس بن عبيد، ولم يذكره مسلم.
- (٢) رواية المصنف، تؤيد ما صوبه القاضي عياض بشأن كلمة «وكلت إليها» مما نقلته  
عنه قبل قليل.
- (٣) تنمة الحديث «وإذا حلفت على يمين، فرأيت غيرها خيرا منها، فكفر عن يمينك،  
وأنت الذي هو خير»، وقد ذكر هذه الزيادة مسلم في روايته التي أخرجه في كتاب  
الإيمان، وقد ذكرت تحديدها عند تخريج الحديث
- (٤) ابن أبي عطاء البصري، أبو سعيد العطار.
- (٥) هو محمد بن الحسن بن هلال، ومحبوب لقب له.
- (٦) يونس بن عبيد، موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٧) الحديث سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٤٤٧».

٧٤٤٩- حدثنا أسيد بن عاصم<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا الحسين بن حفص<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا / (ك/١١٧/٤/ب) سفيان<sup>(٣)</sup>، عن يونس بن عبيد<sup>(٤)</sup>، عن الحسن، عن عبد الرحمن بن سمرة، قال: قال لي النبي ﷺ: «لا تسأل الإمارة...» بمثله<sup>(٥)</sup>.

٧٤٥٠- حدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا سهل بن نصر المطبخي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا هشيم<sup>(٧)</sup>، عن يونس، ومنصور، عن الحسن، عن عبد الرحمن بن سمرة، أن النبي ﷺ قال: «يا عبد الرحمن، لا تسأل الإمارة، فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها، وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها»<sup>(٨)</sup>.

(١) ابن عبد الله أبو الحسين الثقفي الأصبهاني.

(٢) ابن الفضل بن يحيى الهمداني.

(٣) هو الثوري فيما يظهر لي وليس ابن عيينة وإن كان روى عنه الحسين بن حفص، لأن روايته عن الثوري أشهر أخرجها مسلم وغيره، وكان من المختصين بالثوري، فلو كان يراد ابن عيينة لقيد في الغالب. انظر: تهذيب الكمال ٣٧١/٦٥.

(٤) يونس بن عبيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٤٧».

(٦) هو ابن نصر بن إبراهيم بن ميسرة أبو محمد المطبخي.

(٧) هشيم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٤٧»، ولم يسق مسلم لفظ الحديث من طريق يونس، ومنصور، واكتفى بذكر الإسناد، ثم أحال على رواية جرير بن حازم.

- ٧٤٥١- حدثنا بشر بن موسى<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا سعيد بن منصور<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا هشيم<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا منصور، ويونس وحميد، عن الحسن، عن عبد الرحمن، عن النبي ﷺ بمثله<sup>(٤)</sup>.
- ٧٤٥٢- حدثنا جعفر بن محمد القلانسي الرملي في آخرين، قالوا: حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي، قال: حدثنا حماد بن زيد<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا يونس بن عبيد، قال حماد: وحدثنا سماك بن عطية، وهشام بن حسان، عن الحسن، عن عبد الرحمن بن سمرة، قال: قال لي النبي ﷺ: «لا تسأل الإمارة، فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها، وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها»<sup>(٦)</sup>.

فوائد الاستخراج:

- ذكر لفظ الحديث من طريق يونس بن عبيد، ومنصور بن المعتمر، ولم يذكره مسلم.
- (١) ابن صالح بن شيخ بن عميرة، أبو علي الأسدي، توفي: ٢٢٨هـ، وثقه الدارقطني والخطيب، وأثنى عليه، وكان أحمد بن حنبل يكرمه.
- انظر الجرح والتعديل «٢/١٤١٥»، تاريخ بغداد: ٨٦/٧.
- (٢) ابن شعبة، أبو عثمان المروزي، نزيل مكة.
- (٣) هشيم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٤٧».
- (٥) حماد بن زيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٤٧»، ولم يذكر مسلم لفظ الحديث من طريق سماك بن عطية ويونس بن عبيد وهشام بن حسان، واكتفى بسياق الإسناد

٧٤٥٣- حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا أسد بن موسى، ح. وحدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن الجنيد، قال: حدثنا الأسود بن عامر، قالوا: حدثنا جرير بن حازم<sup>(١)</sup>، عن الحسن، قال: سمعت عبد الرحمن بن سمرة، وقال الدقاق<sup>(٢)</sup>، حدثنا عبد الرحمن، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عبد الرحمن، لا تسأل الإمارة، فإنك إن أوتيتها عن مسألة، وكلت إليها، وإن أوتيتها عن غير مسألة، أعنت عليها...»، وذكر الحديث<sup>(٣)</sup>.

فقط من طريقهم ثم أحال على رواية جرير بن حازم.

فوائد الاستخراج:

ذكر لفظ الحديث من طريق سماك بن عطية، ويونس بن عبيد، وهشام بن حسان ولم يذكره مسلم.

(١) جرير بن حازم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) هو أبو جعفر محمد بن أحمد بن الجنيد، أي وقع في روايته بإسناده عن الحسن قال: حدثنا عبد الرحمن.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٤٧».

فوائد الاستخراج:

(١) وقعت رواية الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة عند المصنف بصيغة السماع «سمعت عبد الرحمن بن سمرة» بينما هي عند مسلم بصيغة التحديث «حدثنا عبد الرحمن بن سمرة» وصيغة «سمعت» أرفع في التحمل من «حدثنا» كما هو منذهب الخطيب وبعض العلماء، إذ لا يكاد أحد يقول سمعت في الإجازة والمكاتب ولا في تدليس ما لم يسمعه، بخلاف حدثنا، فإن بعض أهل

٧٤٥٤- حدثنا أبو حاتم الرازي وأبو قلابة، قالوا: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، قال: حدثنا ابن عون، عن الحسن<sup>(١)</sup>، عن عبد الرحمن بن سمرة، قال: «قال لي النبي ﷺ يا عبد الرحمن، لا تسأل الإمارة، فإنك إن أوتيتها عن مسألة وكلت إليها، وإن / (ك/٤/١١٨/أ) أوتيتها عن غير مسألة أعنت<sup>(٢)</sup> عليها»<sup>(٣)</sup>.

٧٤٥٥- حدثنا العطاردي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثني ابن فضيل، عن إسماعيل<sup>(٥)</sup>، عن الحسن<sup>(٦)</sup>، عن عبد الرحمن بن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تسأل الإمارة...»<sup>(٧)</sup> الحديث.

العلم كان يستعملها في الإجازة ومنهم الحسن البصري الذي نحن بصدد الكلام عن حديثه، فإنه كان يقول: حدثنا أبو هريرة، ويتأول أنه حدث أهل المدينة، والحسن بها، وهو لم يسمع منه شيئاً، وهذا الذي جاء عن الحسن وإن كان بعض العلماء نفاه عنه إلا أن قوله في الرواية التي معنا «سمعت» قاطعة للإشكال على كل حال، وفي هذا إزالة شبهة قد تعترض إسناد مسلم - رحمه الله -. وانظر الكفاية للخطيب ص ٢٨٣-٢٨٤، وتدريب الراوي للسيوطي: ٤١٩/١.

- (١) الحسن البصري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٢) كتب فوقها في الأصل: «تعان» وفوقها كلمة: «أصل».
- (٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٤٧».
- (٤) هو: أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي، أبو عمر الكوفي.
- (٥) هو ابن أبي خالد الأحمسي.
- (٦) الحسن البصري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٤٧».

٧٤٥٦- حدثنا محمد بن غالب تتمام، قال: حدثنا غسان بن الربيع<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا ثابت بن يزيد أبو زيد<sup>(٢)</sup>، عن أبي عامر صالح بن رستم<sup>(٣)</sup>، عن الحسن<sup>(٤)</sup>، ومحمد<sup>(٥)</sup>، أن النبي ﷺ قال: «يا عبد الرحمن بن سمرة، لا تسأل الإمارة، فإنك إن أعطيتها عن مسألة، وكلت إليها، وإن أعطيتها عن غير مسألة، أعنت عليها..»، وذكر الحديث<sup>(٦)</sup>.

٧٤٥٧- حدثنا الحسن بن علي العامري، وأبو البخاري<sup>(٧)</sup>، قالوا: حدثنا أبو أسامة<sup>(٨)</sup>، قال: حدثني بريد، عن جده أبي بريدة، عن أبي موسى، قال: «دخلتُ على النبي ﷺ، أنا ورجلان من بني عمي، فقال أحد

(١) ابن منصور، أبو محمد الغساني الأزدي، من أهل الموصل.

(٢) الأحول البصري.

(٣) المزني مولاهام الخزاز البصري، توفي: ١٥٢هـ، اختلف النقاد فيه، فوثقه جماعة منهم: أبو داود، والبخاري وغيرهما، وضعفه آخرون كابن معين، والدارقطني، وخلص ابن حجر إلى أنه: صدوق كثير الخطأ.

انظر تاريخ ابن معين برواية الدوري: ٢/٢٦٣، تهذيب التهذيب: ٤/٣٩١، التقريب (ت ٢٨٧٧).

(٤) الحسن البصري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) ابن سيرين، أبو بكر البصري، توفي: ١١٠هـ، تابعي إمام مشهور.

انظر تاريخ بغداد: ٥/٣٣١.

(٦) الحديث تقدم ترجمته، انظر «حديث ٧٤٤٧».

(٧) هو: عبد الله بن محمد بن شاعر العبدي الكوفي، نزيل بغداد.

(٨) أبو أسامة؛ وهو حماد بن أسامة بن زيد القرشي، موضع الالتقاء مع مسلم.



الرجلين: أمّرتنا على بعض ما ولاك الله، وقال الآخر مثل ذلك، فقال: إنا والله لا نولي هذا العمل أحدًا سأله، ولا أحدًا حَرَصَ عليه»<sup>(١)</sup>.

٧٤٥٨- حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا أبو عتاب<sup>(٢)</sup>، قال:

حدثنا قرة بن خالد<sup>(٣)</sup>، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: «جاء أبو موسى إلى النبي ﷺ، ومعه رجلان من الأشعرين، وكلاهما يسأله العمل، قال: أنت ما تقول يا أبا موسى<sup>(٤)</sup>، أو يا عبد الله بن قيس، قال: والذي بعثك بالحق ما أطلعاني على ما في أنفسهما، فقال النبي ﷺ: إنا لا نستعمل على عملنا من طلبه - وكأنما أنظر إلى السواك، قد قُلِّص وهو يستاك - ولكن يا أبا موسى، اذهب إلى اليمن أميراً، ثم بعث معاذ بن جبل، فقال: إني رسول رسول الله ﷺ إليكم، فإذا

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها: ١٤٥٦/٣، حديث رقم (١٤).

وأخرجه البخاري في صحيحه بلفظ أطول سيأتي نحوه عند المصنف في الرواية التالية رقم (٧٤٥٨)، كتاب استتابة المرتدين... باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم: ٢٧٩/٤، «حديث ٦٩٢٣».

فوائد الاستخراج:

تصريح أبي أسامة بالتحديث، وروايته عند مسلم بالنعنة، وقد وصف بالتدليس.

(٢) سهل بن حماد العنقزي، الدلال البصري.

(٣) قرة بن خالد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) وقع في المطبوع ٤٠٩/٤: «يا با موسى» وهو خطأ.

هو برجل مُوثق، فألقيت لمعاذ وسادة، فقال: اجلس، فقال: ما هذا؟  
/ (ك/٤/١١٨/ب) قال: كان يهوديًا فأسلم ثم رجع إلى دينه، فقال: ما أنا  
بجالس حتى يُقتل، قضاء الله ورسوله. قال ذلك ثلاثا، فأمر به فقتل، ثم  
تذاكرا القيام من الليل، فقال أحدهما، معاذ: أما أنا فأنام وأقوم، وأرجو في  
نومتي ما أرجو في قَومتي»<sup>(١)</sup>.

٧٤٥٩- حدثنا يوسف القاضي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا محمد بن  
أبي بكر<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا يحيى بن سعيد<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا قُرة، قال: حدثنا  
حميد بن هلال، قال: حدثنا أبو بردة، عن أبي موسى قال: «أقبلتُ إلى  
النبي ﷺ ومعني رجلان من الأشعرين بنحوه، وقال: فقال لي: إني  
لا أستعمل على عملنا من أراد»<sup>(٥)</sup>.

٧٤٦٠- حدثنا إسحاق بن سيار [النصيبي]<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا  
سليمان بن حرب، قال: حدثنا عمر بن علي بن مُقدم<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٥٧»، وهذه الرواية هي عند مسلم برقم ١٥.

(٢) هو يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد الأزدي مولاهم، البصري  
الأصل.

(٣) ابن علي بن عطاء المقدمي، أبو عبد الله الثقفي، مولاهم، البصري.

(٤) يحيى بن سعيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٥٧»، وهذا الطريق هو عند مسلم برقم ١٥.

(٦) زيادة من (م) وقد تحرف في المطبوع: ٤/٤١٠ إلى إسحاق بن سنان!!

(٧) المقدمي، أبو حفص البصري.

أبو عُمَيْس<sup>(١)</sup>، عن سعيد بن أبي بردة<sup>(٢)</sup> [بن أبي موسى]<sup>(٣)</sup>، عن أبيه<sup>(٤)</sup>، عن جده، قال: «جاء أناس من قومي، فقالوا: إن لنا إلى رسول الله ﷺ حاجة، فاذهب معنا، فذهبت معهم، فقالوا: يا رسول الله، استعن بنا في عملك، فقال رسول الله ﷺ: إنا لا نستعمل في عملنا من سألناه، قال أبو موسى: فاعتذرت مما قالوا، وأني لم أعلم حاجتهم»<sup>(٥)</sup>.

(١) عتبة بن عبد الله بن عتبة العدلي المسعودي الكوفي.

(٢) واسمه: عامر بن أبي موسى الأشعري، الكوفي، وثقه النقاد وأثنوا عليه، منهم: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، والذهبي، وابن حجر.

انظر الجرح والتعديل «٤/٢٠٦»، الكاشف «١/١٨٥٧»، التقريب «٢٢٨٨».

(٣) زيادة من (م).

(٤) أبو بردة، وهو عامر بن عبد الله بن قيس الأشعري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٥٧».

## بيان الترغيب في اجتناب الإمارة، والكراهية

### في الدخول فيها.

٧٤٦١- حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة<sup>(١)</sup>، وأبو بكر الجعفي<sup>(٢)</sup>، قالوا: حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا سعيد بن أبي أيوب، قال: حدثني عبيد الله بن أبي جعفر، عن سالم بن أبي سالم الجيشتاني، عن أبيه، عن أبي ذر، قال: قال: النبي ﷺ: «يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً، وإنني أحب لك ما أحب لنفسي، لا تَوَلِّينَ مالَ يتيِّمٍ، ولا تَأْمَرَنَّ على اثنين»<sup>(٤)</sup>.

(١) هو عبد الله بن أحمد بن زكريا بن أبي مسرة المكي.

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن الحسن الجعفي.

(٣) عبد الله بن يزيد المقرئ؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب كراهة الإمارة بغير

ضرورة: ١٤٥٧/٣ «حديث ١٧».

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح سعيد بن أبي أيوب بالتحديث، بينما وقعت روايته عند مسلم بالنعنة.

وهذا الحديث انتقده الدارقطني في كتابه التتبع ص ٣١١-٣١٢ على مسلم، فقد

قال بعد أن أورد الحديث من طريق سعيد بن أبي أيوب، عن عبيد الله بن أبي جعفر

«ورواه ابن لهيعة مخالف سعيداً، رواه عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن مسلم بن

أبي مریم الصديقي، عن أبي سالم الجيشتاني، عن أبيه وعن أبي ذر، عن النبي ﷺ».

يريد الدارقطني بكلامه هذا أنه قد اختلف سعيد بن أبي أيوب، وعبد الله بن لهيعة

على عبيد الله بن أبي جعفر في إسناد هذا الحديث على الوجه الذي بينه، وقد تعقبه

## بيان ثواب الإمام العادل المقسط.

٧٤٦٢- حدثنا عيسى بن أحمد العسقلاني<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا ابن وهب<sup>(٢)</sup>، قال: حدثني مالك بن أنس<sup>(٣)</sup>، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم بن عمر، عن أبي هريرة أو أبي سعيد / (ك/٤/١١٩/أ) الخديري قال: قال رسول الله ﷺ: «سبعة يظلهم الله في ظله، يوم لا ظل إلا ظله؛ إمام عادل، وشاب نشأ بعبادة الله عز وجل...»، وذكر الحديث<sup>(٤)</sup>.

النووي في شرح مسلم: ٤٥٠/١٢ بما حاصله أن سعيد بن أبي أيوب أحفظ من ابن لهيعة، يعني فيقدم عليه، ورواية المستخرج عندنا تؤيد هذا فمع كون سعيد بن أبي أيوب أحفظ فقد صرح بالتحديث بما يقوي روايته مع حفظه.

(١) هو عيسى بن أحمد بن عيسى العسقلاني، أبو يحيى البلخي.

(٢) هو عبد الله بن وهب بن مسلم أبو محمد الفهري مولا هم، المصري الحافظ.

(٣) مالك بن أنس؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) هكذا اختصر المصنف الحديث وأشار إلى بقيته، وقد أخرجه مسلم في صحيحه

مطولا من هذا الطريق إلا أنه لم يسق لفظه، وإنما أورده أولا من طريق عبيد الله عن خبيب بن عبد الرحمن به ذاكرا لفظه، ثم ذكره من طريق مالك عن خبيب بن عبد الرحمن به ثم قال: بمثل حديث عبيد الله...، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة: ٧١٦/٢ «حديث ٩١».

أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة...: ٢١٩/١، «حديث ٦٦٠».

٧٤٦٣- حدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا هَارُونُ بن معروف<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا سفيان<sup>(٢)</sup>، عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن أوس، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «المقسطون يوم القيامة عند الله على منابر من نور، على يمين الرحمن - وربما قال: بما أقسطوا له في الدنيا-»<sup>(٣)</sup>.

٧٤٦٤- حدثنا عيسى بن أحمد العسقلاني، عن ابن وهب<sup>(٤)</sup>، عن حرملة - يعني: ابن عمران التُّجَيْبِي - عن ابن شماسة - وهو عبد الرحمن المهري - قال: «أتيت عائشة أسألها عن شيء، فقالت: ممن أنت؟ قلت: رجل من أهل مصر، قالت: كيف كان صاحبكم<sup>(٥)</sup> لكم في غزاتكم هذه؟ قال: قلت: ما نقمنا منه شيئاً، إن كان ليموتُ للرجل مِنَّا البعير فيعطيه البعير،

(١) المروزي، أبو علي الخزاز الضير، نزيل بغداد.

(٢) هو ابن عيينة، كما في إسناده مسلم، وقد التقى المصنف مع مسلم في هذا الموضوع.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، ولفظه أطول قليلاً، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر... «٣/١٤٥٨» «حديث ١٨».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد عمرو وهو دينار، وقد وقع في إسناده مسلم باسمه المجرد، نعم قيده مسلم من عنده فقال: عمرو يعني ابن دينار.

(٤) ابن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) هذا الرجل هو: معاوية بن حُديج، وسيأتي التعريف به عند «حديث ٧٤٦٦».

والعبد فيعطيه العبد، ويحتاج إلى النفقة فيعطيه النفقة، فقالت: أما إنه لا يمنعني الذي فعله في محمد بن أبي بكر أن أحبرك ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا: اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشق عليهم، فاشقق عليه، ومن ولي من أمورهم شيئاً فرفق بهم فارق به. قال حرملة: وسمعت عياش بن عباس، يقول: قال النبي ﷺ: من ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فرفق الله به، ومن ولي منهم شيئاً فشق عليهم فعليه بهلة الله، قالوا: يا رسول الله وما بهلة الله؟ قال: لعنة الله<sup>(١)</sup>.

٧٤٦٥- حدثنا موهب بن يزيد بن خالد الرّملي، قال: حدثنا ابن وهب<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا حرملة، عن عبد الرحمن بن شماس، عن عائشة، أنها سمعت الذين يعدلون في حكمهم - يعني: النبي ﷺ - يقول / (ك/٤/١١٩/ب): «اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشق عليهم فشق عليه، ومن رفق بهم فارق به»<sup>(٣)</sup>.

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، وليس عنده قول حرملة في آخر الحديث: وسمعت عياش بن عباس... الخ، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر: ١٤٥٨/٣ «حديث ١٩».

فوائد الاستخراج:

- (١) تعريف المصنف بحرملة المصري، بأنه ابن عمران التحيبي.
- (٢) ذكر نسب عبد الرحمن بن شماس، وهو المهري.
- (٢) ابن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٣) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٤٦٤»، وقد اختصر المصنف الحديث هنا.

٧٤٦٦- حدثنا حمدان بن علي الورّاق، ومحمد بن صالح كيلجة، وهلال بن العلاء، قالوا: حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا جرير بن حازم<sup>(٢)</sup>، قال: حدثني حرملة بن عمران المصري، عن عبد الرحمن بن شماسة المهري، قال: «دخلت على عائشة أم المؤمنين، فقالت لي: ممن أنت؟ قلت: من أهل مصر، قالت: كيف وجدتم ابن خديج<sup>(٣)</sup> في غزاتكم هذه؟ فقلت: وجدناه خير أمير، ما مات لرجل منا عبد إلا أعطاه عبداً، ولا بعير<sup>(٤)</sup> إلا أعطاه بعيراً، ولا فرس إلا أعطاه فرساً، فقالت: أما إنه لا يمنعني قتله أخي أن أحدث ما سمعت من رسول الله ﷺ، فأخبره أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فارفق به، ومن شق عليهم فشقَّ عليه»<sup>(٥)</sup>.

(١) المنقري، أبو سلمة التبوذكي الحافظ.

(٢) جرير بن حازم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) هو: معاوية بن خديج بن جفنة، أبو نعيم وأبو عبد الرحمن الكندي ثم السكوني ﷺ، صحابي صغير، وروايته قليلة، وقد ولي إمرة مصر لمعاوية بن أبي سفيان وغزا المغرب، وشهد وقعة اليرموك.

انظر أسد الغابة لابن الأثير «٤٩٧٣/٥»، الإصابة لابن حجر: «٦/٨٠٨٠».

(٤) وقع في الأصل «بعير»، وهو خطأ.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٦٤».

فوائد الاستخراج:

رواية مسلم لم يبين فيها اسم الأمير الذي سألت عنه عائشة رضي الله عنها، وإنما



٧٤٦٧- حدثنا عبد الله بن مهران الطبسي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا

أبو سلمة بمثله<sup>(٢)</sup>.

جاء مبهما. وقد بين المصنف في رواية بأنه ابن حديج.

(١) فتح الطاء المهملة والموحدة، تليها سين مهملة، ذكره بعض من صنف في المشتبه

كابن ناصر الدين، وابن حجر، ولم يذكر في جرحا ولا تعديلا.

انظر توضيح المشتبه: ٢٧/٦، تبصير المنتبه بتحريр المشتبه: ٧٨٥/٣.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٦٤».

**بيان الأخبار الدالة على أنه يجب على الإمام حفظ رعيته،  
وتعاهدتهم، وحفظ أحوالهم، وحياطتهم، والذب عنهم، وأنه  
مسئول عنهم إذا ضيعهم، ولن يحوطهم<sup>(١)</sup>.**

٧٤٦٨- حدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا محمد بن الفضل عارِم<sup>(٢)</sup>،  
قال: حدثنا حماد بن زيد<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر،  
قال: قال رسول الله ﷺ: «كلكم راعٍ وكلكم مسئول، فالأمير راعٍ وهو  
مسئول، والرجل راعٍ على أهله وهو مسئول، والمرأة راعية على بيت  
زوجها وهي مسئولة، والعبد راعٍ على مال سيده وهو مسئول، ألا  
وكلكم راعٍ وكلكم مسئول عن رعيته»<sup>(٤)</sup>.

(١) كذا في الأصل، والظاهر أنه: ولم يُحطهم.

(٢) كنيته: أبو النعمان، السدوسي البصري، وعارِم لقب له.

(٣) حماد بن زيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل

وعقوبة الجائر...، «١٤٥٩/٣» «حديث ٢٠» إلا أن مسلماً لم يسق لفظ الحديث

من رواية حماد بن زيد، عن نافع، وإنما ساقه من رواية الليث عن نافع، وأحال عليها،

وكذا أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب «فَوَ أَنْفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا»

«٣٨٣/٣» «حديث ٥١٨٨».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من رواية حماد بن زيد، عن نافع، ومسلم أحال به على رواية

٧٤٦٩- حدثنا محمد بن مُهَلَّب، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال:

حدثنا معمر، ح.

وحدثنا الصائغ<sup>(١)</sup> / (ك/٤/١٢٠/أ) بمكة، قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير<sup>(٢)</sup>،

قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان<sup>(٣)</sup>، كلاهما عن أيوب<sup>(٤)</sup>، بإسناده نحوه<sup>(٥)</sup>.

٧٤٧٠- حدثنا محمد بن سليمان ابن ابنة مطر<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا ابن

علية<sup>(٧)</sup>، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته...» وذكر الحديث<sup>(٨)</sup>.

٧٤٧١- حدثنا موسى بن إسحاق القوّاس، حدثنا عبد الله بن

نمير<sup>(٩)</sup>، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن

الليث، عن نافع.

(١) هو محمد بن إسماعيل بن سالم الصائغ المكي.

(٢) واسمه: نسر بن أسيد العبدي القيسي، أبو زكريا الكرمانى.

(٣) ابن شعبة الخراساني.

(٤) أيوب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٦٨».

(٦) هو محمد بن سليمان بن هشام بن بنت سعيذة بنت مطر، الوراق أبو جعفر، ويقال:

أبو علي الشطوي، ويعرف بأخي هشام.

(٧) ابن عليّة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٦٨».

(٩) عبد الله بن نمير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

رسول الله ﷺ قال: «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، ألا فالأمير الذي على الناس راع عليهم، وهو مسئول عن رعيته، ألا وإن الرجل راع على أهل بيته، وهو مسئول عنهم، ألا وإن المرأة راعية على بيت بعلها، وهي مسئولة عنهم، ألا وإن العبد راع على مال سيده، وهو مسئول عنه، ألا فكلكم راعٍ، وكلكم مسئول عن رعيته»<sup>(١)</sup>.

٧٤٧٢- حدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا أبو النضر، ح.

وحدثنا السُّلَمِي، قال حدثنا أحمد بن يونس<sup>(٢)</sup>، ح.

وحدثنا طاهر بن عمرو بن الربيع بن طارق<sup>(٣)</sup>، قال: حدثني أبي،

قالوا: حدثنا الليث بن سعد<sup>(٤)</sup>، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ،

أنه قال: «ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس

راع، وهو مسئول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته، وهو مسئول عنهم،

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٦٨»، ولم يسق مسلم لفظه من رواية

عبد الله بن نمير، وإنما أورد لفظه من رواية الليث بن سعد، عن نافع، ثم أحال إليها.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من رواية عبد الله بن نمير، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع،

ومسلم أحال بها على رواية الليث، عن نافع.

(٢) هو: أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي، أبو عبد الله الكوفي الحافظ.

(٣) أبو الحسن الهلالي المصري، لقبه: حبشي، وقال بعضهم: اسمه حبشي بن عمرو بن

الربيع بن طارق.

(٤) الليث بن سعد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

والمرأة راعية على بيت بعلمها وهي مسئولة عنه، والعبد راع على مال سيده، وهو مسئول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته»<sup>(١)</sup>.

٧٤٧٣- حدثنا أحمد بن الفرغ الحمصي، قال: حدثنا ابن

أبي فديك<sup>(٢)</sup>، قال: حدثني الضحاك بن عثمان، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «ألا كلكم راع، فالأمير راع على رعيته، والرجل راع على بيته، والمرأة راعية على بيت زوجها، والعبد (ك/٤/١٢٠/ب) راع على مال سيده، ألا كلكم راع وكلكم مسئول»<sup>(٣)</sup>.

٧٤٧٤- حدثنا الربيع بن سليمان، وعيسى بن أحمد، قالوا: حدثنا

ابن وهب<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا أسامة بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٦٨».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد «الليث»، وهو «سعد»، وقد ذكره مسلم باسمه فقط.

(٢) ابن أبي فديك؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر (حديث ٧٤٦٨)، ولم يسق مسلم لفظه من رواية ابن

أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان، وإنما أحال بها على رواية الليث عن نافع.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من رواية ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان عن نافع،

ومسلم أحال به على رواية الليث عن نافع.

(٢) ذكر اسم والد الضحاك وهو عثمان، وهو في إسناد مسلم باسمه فقط، وإن كان

قيده مسلم بقوله: يعني ابن عثمان.

(٤) ابن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

النبي ﷺ، قال: «كلكم راع ومستول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع ومستول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته ومستول عنهم، وامرأة الرجل راعية على بيت زوجها وولده ومستولة عنهم، وعبد الرجل راع على مال الرجل ومستول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مستول عن رعيته»<sup>(١)</sup>.  
من هنا لم يخرجاه<sup>(٢)</sup>.

٧٤٧٥- حدثنا أبو قلابة الرقاشي، قال: حدثنا أبي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا جعفر بن سليمان<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا أسماء بن عبيد<sup>(٥)</sup>، عن نافع<sup>(٦)</sup>، عن ابن

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٦٨»، ولم يسق مسلم لفظه من رواية ابن وهب، عن أسامة بن زيد، عن نافع، واكتفى بالإحالة على لفظ رواية الليث عن نافع. فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر اسم والد «أسامة» وهو «زيد»، ولم يذكر مسلم إلا اسمه فقط.
  - (٢) ذكر لفظ حديث ابن وهب، عن أسامة بن زيد، عن نافع، ومسلم أحال به على لفظ رواية الليث عن نافع.
  - (٣) يعنى المصنف الإمام مسلم بن الحجاج، وأبا الفضل أحمد بن سلمة النيسابوري.
  - (٤) هو أبو عبد الله، محمد بن عبد الله بن محمد الرقاشي البصري.
  - (٥) الضَّبَّعي، أبو سليمان البصري.
  - (٦) ابن مُحَارِق الضَّبَّعي، أبو المفضل البصري، توفي: ١٤١هـ، وثقه العلماء منهم: ابن سعد، وابن معين، وابن حجر وغيرهم.
- انظر طبقات ابن سعد «٧/٣٢٥٧»، الجرح والتعديل «٢/١٢٤٤»،  
التقريب «ت٤١٣».
- (٦) نافع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «الأمير مسئول عن رعيته، قام بأمر الله فيهم أو ضيع، والرجل راع على أهل بيته ومسئول عنهم، والمرأة راعية على بيتها وما وليت من أمر زوجها ومسئولة عنه، والعبد راع على مال سيده ومسئول عنه<sup>(١)</sup>، ألا وكلكم راع وكلكم مسئول»<sup>(٢)</sup>.

٧٤٧٦- حدثنا أبو حمزة الأنصاري أنس بن خالد البصري<sup>(٣)</sup> - من

ولد أنس بن مالك - ومحمد بن إسماعيل المكي، وأسيد بن عاصم الأصبهاني، قالوا: حدثنا الحسن بن حفص<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا هشام بن سعد<sup>(٥)</sup>، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر<sup>(٦)</sup>، قال: قال النبي ﷺ: «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، فالإمام - وقال بعضهم: فالأمير - الذي على الناس راع، وهو مسئول عن رعيته، والرجل راع على أهله مسئول

(١) وقع في الأصل: «مسئولة»، وهو خطأ.

(٢) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٤٦٨».

(٣) واسم جده: عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري، توفي: ٢٦٨هـ، ذكره ابن حبان في الثقات،

وقد تصحف عنده إلى «أنيس»، ومن ثم قال المعلق على الثقات: لم نظفر به!!.

انظر الثقات لابن حبان: ١٣٦/٨، فتح الباب في الكنى والألقاب «ت ٢٢٤٩»،

تاريخ بغداد: ٤٩/٧، المنتظم: ٢٢٠/١٢.

(٤) لم أظفر به.

(٥) المدني، أبو عباد، أو أبو سعيد القرشي.

(٦) عبد الله بن عمر رضي الله عنهما؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها وهي مسئولة عنه، فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته».

قال الأنصاري: «والعبد راع على مال سيده»، ولم يقل: «المرأة راعية في بيت زوجها»<sup>(١)</sup>.

٧٤٧٧-ز حدثنا مكّي بن محمد<sup>(٢)</sup> عبد الغفار بن محمد الخشاب النيسابوري<sup>(٣)</sup> بمصر، وحدثني محمد بن محمد بن / (ك/٤/١٢١/أ) رجاء<sup>(٤)</sup>، قالوا: حدثنا إسحاق بن إبراهيم<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا معاذ بن هشام<sup>(٦)</sup>، قال: حدثني أبي<sup>(٧)</sup>، عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله سائل كل راع عما استرعاه، حفظ ذلك أم ضيّع، حتى يسأل الرجل عن أهل بيته»، هذا لفظ محمد. وقال مكّي: «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته»<sup>(٨)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٦٨».

(٢) كذا في الأصل!!.

(٣) لم أظفر به.

(٤) ابن السندي، أبو بكر الحنظلي.

(٥) ابن مخلد الحنظلي، أبو يعقوب ابن راهويه المروري.

(٦) ابن أبي عبد الله واسمه سنبر الدستوائي، البصري.

(٧) هو هشام الدستوائي.

(٨) الحديث لم يخرجّه مسلم في صحيحه فهو من زوائد المصنف على مسلم. وقد أخرجه



وعن قتادة عن الحسن عن النبي ﷺ بمثله<sup>(١)</sup>.

النسائي في عشرة النساء «حديث ٢٩٢»، وابن حبان في صحيحه «الإحسان: ٣٤٤/١٠ برقم ٤٤٩٢»، كلاهما من طريق إسحاق بن إبراهيم بن راهويه به، وإسناده حسن لأجل معاذ بن هشام فهو صدوق، وقد أخرج له الشيخان، لكن أعل هذا الحديث البخاري فيما نقله عنه الترمذي في سننه في كتاب الجهاد، باب ما جاء في الإمام: ٢٠٨/٤، عند «حديث ١٧٠٥» وكذا الترمذي في الموضوع السابق، والدارقطني فيما نقله عنه الضياء في المختارة: ٥٦/٧ بما محصله أنه غير محفوظ، تفرد به إسحاق بن راهويه، والصحيح فيه ما رواه إسحاق بن راهويه عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلًا.

وتعقب ذلك الحافظ ابن حجر في النكت الطراف: ٣٥٥/١ فقال بعد أن ذكر إعلاله عن البخاري فقط: «كون إسحاق حدث عن معاذ بالوصول والمرسل معا في سياق واحد، يدل على أنه لم يهتم فيه، وإسحاق، إسحاق» أ.هـ.

يريد الحافظ بهذا أن إسحاق بن راهويه إمام ثقة جليل، ولا يبعد أن يكون له في هذا الحديث إسنادان، أحدهما من طريق قتادة عن الحسن مرسلًا، والآخر من طريق قتادة عن أنس بن مالك موصولًا، خاصة وتحديثه بالروایتين معا قرينة تؤكد حفظه ويُبعد الوهم عنه. وهذه الرواية المرسلة عن الحسن عن النبي ﷺ سوف يذكرها المصنف في الرواية التالية لهذه الرواية وأخرجها إن شاء الله هناك.

(١) هكذا علق المصنف هذه الرواية عن قتادة، عن الحسن، ولم يخرجها مسلم في صحيحه وقد وصلها النسائي في عشرة النساء «حديث ٢٩٣»، وابن حبان في صحيحه «الإحسان: ٣٤٥/١٠» حديث ٤٤٩٣، كلاهما من طريق إسحاق بن راهويه، قال: أخبرنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلًا، وإسناده حسن، معاذ بن هشام: صدوق، وقد ذكرت في الحديث

٧٤٧٨- ز حدثنا أبو زرعة الرازي، وعبد الكريم بن الهيثم الديرعاقولي،  
وعثمان بن حُرَّزاد الأنطاكي<sup>(١)</sup>، قالوا: حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي<sup>(٢)</sup>، قال:  
حدثنا سفيان<sup>(٣)</sup>، عن بريد<sup>(٤)</sup> بن عبد الله بن أبي بردة<sup>(٥)</sup>، عن أبي بردة<sup>(٦)</sup>، عن  
أبي موسى أن النبي ﷺ، قال: «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيتته»<sup>(٧)</sup>.

السابق برقم (٧٤٧٧) أن البخاري، والترمذي، والدارقطني، قد أعلوا الرواية الموصولة  
بهذه الرواية، وذكرت جواب الحافظ ابن حجر عن ذلك.

(١) هو: عثمان بن عبد الله بن محمد بن خرزاد، بضم المعجمة، وتشديد الراء بعدها  
زاي، وقد ينسب إلى جد أبيه كما في إسناد المصنف.

(٢) أبو إسحاق البصري، توفي في حدود: ٢٣٠هـ، وثقه جمع من النقاد لكن أنكروا عليه  
بعض الأحاديث التي رواها عن سفيان منها هذا الحديث الذي معنا، وممن وثقه  
أبو عوانة «المصنف»، والحاكم، وقال الطيالسي، وأبو حاتم، والبخاري: صدوق، وزاد  
البخاري: يهيم في الشيء بعد الشيء.

وضعه بعضهم كالنسائي، وقد دافع عنه ابن حبان دفاعاً قويا ودفع عنه ما انتقد عليه.  
انظر التاريخ الكبير للبخاري «١/ت/٨٩٠» وليس فيه قوله: صدوق، لكن نقلها عنه كثير  
من جاء بعده، وانظر كذلك الضعفاء والمتروكين للنسائي «ت/١٧»، والجرح والتعديل  
«٢/ت/٢٢٥»، الثقات لابن حبان: ٧٢/٨، تهذيب التهذيب ١/١٠٨-١١٠.

(٣) هو ابن عيينة كما في المصادر التي أخرجت الحديث وسيأتي إن شاء الله بيانها.

(٤) وقع في المطبوع: ٤/٤١٩، يزيد بالياء المثناة التحتية ثم زاي وهو خطأ.

(٥) ابن أبي موسى الأشعري، كنيته أبو بردة الكوفي.

(٦) ابن أبي موسى الأشعري، اختلف في اسمه، ويقال اسمه كنيته.

(٧) الحديث لم يخرج مسلم في صحيحه، فهو من زوائد المصنف عليه، وقد أخرجه

٧٤٧٩-ز حدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا أبو حفص الأبار<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا محمد بن جحادة<sup>(٢)</sup>، عن عطية العوفي<sup>(٣)</sup>، عن أبي سعيد الخدري، قال: سمعت النبي ﷺ، يقول: «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته...»، الحديث<sup>(٤)</sup>.

الترمذي في سننه، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الإمام عند الحديث رقم ١٧٠٥ من طريق إبراهيم بن بشار به، وقال: إنه غير محفوظ، وفصل ذلك فقال: «وروى غير واحد عن سفيان عن يزيد عن أبي بردة عن النبي ﷺ مرسلًا وهذا أصح» اهـ. وكذا أخرجه ابن عدي في الكامل: ٢٦٦/١، من طريق إبراهيم بن بشار الرمادي به وقال: «كان ابن عيينة يرويه مرسلًا» اهـ. يريد بذلك أن هذا الحديث مما أنكر على إبراهيم بن بشار الرمادي.

(١) هو عمر بن عبد الرحمن بن قيس الكوفي، أبو حفص الأبار، نزيل بغداد.

(٢) الأودي، ويقال: الإيامي الكوفي.

(٣) هو عطية بن سعد بن جنادة العوفي، أبو الحسن الكوفي، توفي ١١١هـ، أكثر النقاد

على تضعيفه منهم: أحمد بن حنبل، والنسائي وغيرهما، ووثقه بعضهم كابن سعد، وخلص ابن حجر إلى أنه صدوق يخطئ كثيرا، وكان شيعيا مدلسا.

انظر طبقات ابن سعد «٦/٢٣٧٥»، والضعفاء والمتروكين للنسائي «ت ٤٨١»، تهذيب الكمال: ١٤٧/٢، التقريب «ت ٤٦٤٩».

(٤) الحديث لم يخرج مسلم في صحيحه فهو من زوائد المصنف عليه، وإسناده ضعيف

لأجل العوفي. وقد عزاه السيوطي في الجامع الكبير: ٢٢٧/١ إلى العقيلي في الضعفاء، والطبراني في الكبير، ولم أجده فيهما، ولم أقف عليه في مجمع الزوائد.

٧٤٨٠- حدثنا أبو حميد العَوْهي<sup>(١)</sup>، وأبو أمية، قالوا: حدثنا أبو اليمان<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا شعيب<sup>(٣)</sup>، عن الزهري<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرني سالم، عن عبد الله بن عمر، أنه سمع النبي ﷺ، يقول: «كلكم راع ومسئول عن رعيته، الإمام راع، وهو مسئول عن رعيته، والرجل في أهله راع، وهو مسئول عن رعيته، والمرأة في بيت زوجها راعية، وهي مسئولة عن رعيته، والخادم في مال سيده راع، وهو مسئول عن رعيته، قال: فسمعت هؤلاء من النبي ﷺ، وأحسب النبي ﷺ قال: والرجل في مال أبيه راع، وهو مسئول عن رعيته، فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته»<sup>(٥)</sup>.

(١) هو: أحمد بن محمد بن محمد بن سيار الحمصي العَوْهي.

(٢) هو الحكم بن نافع البهراني الحمصي، مشهور بكنيته.

(٣) ابن أبي حمزة الأموي.

(٤) الزهري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٦٨»، ولم يسق مسلم لفظ الحديث من

رواية الزهري عن سالم، وإنما أحال به على معنى حديث نافع عن ابن عمر ثم قال:

«وزاد في حديث الزهري: قال: وحسبت أنه قد قال «الرجل راع في مال أبيه،

ومسئول عن رعيته».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر نسب ابن شهاب، وهو الزهري.

(٢) ذكر لفظ الحديث كاملاً من رواية الزهري عن سالم عن ابن عمر، ومسلم أحال

٧٤٨١- حدثنا عمرو بن عثمان قاضي مكة<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا

مطرف<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا مالك<sup>(٣)</sup>، ح.

وحدثنا علي بن عبد العزيز<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا القعني<sup>(٥)</sup>، عن مالك، ح.

وحدثنا شعيب بن شعيب الدمشقي، عن زيد بن يحيى<sup>(٦)</sup>، عن مالك، ح.

وحدثنا أبو الزُّبَاع<sup>(٧)</sup> / (ك/٤٢١/١ب)، قال: حدثنا ابن بكير<sup>(٨)</sup>، قال:

سمعت مالكا، كلهم قالوا: عن عبد الله بن دينار<sup>(٩)</sup>، عن ابن عمر، أن

النبي ﷺ، قال: «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، فالأمير الذي على

الناس راع عليهم، وهو مسئول عنهم، والرجل راع على أهل بيته، وهو

مسئول عنهم، وامرأة الرجل راعية على بيت زوجها وولده، وهي مسئولة

به على معنى حديث نافع عن ابن عمر.

(١) هو: عمرو بن عثمان بن كرب بن غُصص، كنيته أبو عبد الله.

(٢) ابن عبد الله بن مطرف اليساري، أبو مصعب المدني.

(٣) ابن أنس الأصبحي إمام دار الهجرة.

(٤) ابن المُرْزُبَان، أبو الحسن البغوي.

(٥) هو عبد الله بن مسلمة القعني، الحارثي، أبو عبد الرحمن البصري.

(٦) ابن عبيد الخزاعي، أبو عبد الله الدمشقي، توفي: ٢٠٧هـ، وثقه الأئمة منهم:

الدارقطني، والخطيب، والذهبي.

انظر تاريخ بغداد: ٤٤٤/٨، الكاشف «١/١٧٦٠».

(٧) هو روح بن الفرج القطان، المصري.

(٨) هو: يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم، أبو زكرياء المصري.

(٩) عبد الله بن دينار؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

عنهم، وعبد الرجل راع على مال سيده، وهو مسئول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسئول»<sup>(١)</sup>. حديثهم واحد، وحديث ابن بكير نحوه.

٧٤٨٢- حدثنا بكار<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا مؤمل<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا

سفيان<sup>(٤)</sup>، عن عبد الله بن دينار<sup>(٥)</sup> بنحوه<sup>(٦)</sup> ح.

حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا عمي ح.

وحدثنا أبو زرعة الرازي، قال: حدثنا عبد الجبار بن سعيد<sup>(٨)</sup>، قال:

حدثني ابن وهب ح.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٦٨»، ولم يسق مسلم لفظه من رواية عبد الله بن

دينار، عن ابن عمر، واكتفى بالإحالة على معنى حديث نافع عن ابن عمر.

فوائد الاستخراج:

ذكر لفظ الحديث من رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر، ومسلم أحال به على

معنى رواية نافع، عن ابن عمر.

(٢) ابن قتيبة بن أسد الثقفي البكراوي البصري.

(٣) ابن إسماعيل، البصري، أبو عبد الرحمن، نزيل مكة.

(٤) هو الثوري.

(٥) عبد الله بن دينار؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٦٨»، وما علقته على الحديث السابق

برقم ٧٤٨١.

(٧) أحمد بن عبد الرحمن بن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) ابن سليمان بن نوفل بن مساحق العامري، أبو معاوية القرشي، توفي: ٢٢٦هـ، قال

العقبلي: «في حديثه مناكير، وما لا يتابع عليه».

وحدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ، قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر<sup>(١)</sup>، قال: حدثني ابن وهب<sup>(٢)</sup>، قال: حدثني عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد الله، عن بُسر بن سعيد، حدثه عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «كل مسترع مسؤل عما استرعي، حتى إن الرجل يسأل عن زوجته وولده وعبده».

قال إبراهيم بن المنذر، وابن أخي ابن وهب، قال: أخبرنا عمرو بن الحارث، وابن لهيعة. رواه مسلم عن ابن أخي ابن وهب، فقال: عمرو ورجل - لم يسمه مسلم في كتابه<sup>(٣)</sup> -.

ووثقه ابن حبان، وروى عنه أبو زرعة الرازي، وقد قال ابن حجر في اللسان: ١١/٣ في ترجمة داود بن حماد البلخي: «من عادة أبي زرعة أن لا يحدث إلا عن ثقة».

وانظر الضعفاء للعقيلي «٣/١٠٥٦»، الثقات لابن حبان: ٤١٨/٨.

(١) ابن عبد الله الأسدي الحزامي.

(٢) ابن وهب هنا؛ موضع الالتقاء مع مسلم رحمه الله.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٦٨»، ولم يسق مسلم لفظ الحديث من

رواية ابن وهب، واكتفى بالإحالة على معنى رواية نافع، عن ابن عمر.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد بكير، وهو عبد الله، ولم يذكره مسلم.

(٢) ذكر لفظ الحديث من رواية ابن وهب، ومسلم أحال به على معنى رواية نافع عن

ابن عمر.

(٣) بيان المبهم في إسناد مسلم، فقد قال مسلم - رحمه الله -: حدثني أحمد بن

## بيان عقاب الوالي الذي يلي أمر الناس، ولا ينصح لهم، ويغشهم، ولا يحتاط لهم.

٧٤٨٣- حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا معاذ بن هشام<sup>(١)</sup>،  
وعبد الرحمن بن محمد بن منصور<sup>(٢)</sup>، قال: أُملي علينا معاذ بن هشام، قال:  
حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي المليح، أنّ عبيد الله بن زياد، عاد مَعْقِل بن  
يسار في مرضه، فقال له معقل: إنيّ محدثك بحديث لولا أني في الموت لم  
أحدثك به، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من أمير يلي أمر المسلمين،  
ثم لا يَجهدُ لهم، ولم ينصح لهم، إلا لم يدخل معهم الجنة»<sup>(٣)</sup>.  
(ك/٤/١٢٢/أ).

عبد الرحمن بن وهب، أخبرني عمي، عبد الله بن وهب، أخبرني رجل سماه، وعمرو بن  
الحارث عن بكير... فتعمد -رحمه الله-، إيهام أحد شيوخي عبد الله بن وهب، وبين  
أبو عوانة أنه: ابن طبيعة، وكأن مسلماً -رحمه الله- أجهمه للكلام الذي فيه. والله أعلم.

(١) معاذ بن هشام؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) أبو سعيد الحارثي البصري، الملقب كُزَيْزَان بتقدمه الرأء.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة  
الجالئء...: ٣/١٤٦٠، «حديث ٢٢».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الأحكام، باب من استرعى رعية فلم  
ينصح: ٣٣١/٤ «حديث ٧١٥٠».



٧٤٨٤- حدثني جعفر بن محمد الجوزي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن رُشيد، وكان ثقة، قال: حدثنا أبو عُبَيْدة بجاعة بن الزبير العتكي، عن الحسن<sup>(٢)</sup>، قال: أتينا معقل بن يسار نعوذه، إذ جاء عبید الله بن زياد، فقال معقل: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من استرعى رعية فلم يحط من ورائها بالنصيحة أو مات وهو لها غاش، أدخله الله نار جهنم».

قال له عبید الله: «ألا كنت حدثتنا هذا الحديث قبل اليوم؟ قال: إني كنت في سلطان سوى سلطانك»<sup>(٣)</sup>.

قال أبو عوانة: ذكر شعبة بجاعة فقال: الصوَّام القوَّام<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن خراش: روايته عن الصغار ليس مما يعتنى به، أي أنه نزل عن الحسن إلى من هو دونه.

(١) جعفر بن محمد بن الحسن بن عبد العزيز الجروي المصري ثم البغدادي (ت: ٣١٩)، وقيل: سنة ٣٢٩، عمر أكثر من تسعين سنة. قال ابن ماکولا: ولد ببغداد وحمل إلى تيس صغيرا. وقال الذهبي: محله الصدق. تاريخ الإسلام (٢٥٦/٢٤) تحقيق تدمري، المتفق والمتفرق للخطيب (١/٦٤٦/٣٢٦)، الإكمال لابن ماکولا (٥/٢١٤)، الأنساب للسمعاني (٣/٢٥٩-٢٦٠).

(٢) الحسن وهو البصري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر (٧٤٨٣)، وليس عند مسلم قول عبید الله ألا كنت حدثتنا هذا الحديث قبل اليوم... الخ.

(٤) قول شعبة هذا، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/١٩١٢) بإسناده عنه، ولفظه: كان شعبة يقول: هو خَيْرٌ، كثير الصوم والصلاة.

٧٤٨٥- حدثنا الصَّعْغَانِي، قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير، قال: حدثنا أبو الأشهب<sup>(١)</sup> جعفر بن حيان، عن الحسن، عن معقل بن يسار، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل يسترعى رعية، يموت حين يموت وهو غاش للرعية، إلا حرم الله عليه الجنة»<sup>(٢)</sup>.

٧٤٨٦- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا ابن فضالة<sup>(٣)</sup> وعباد بن راشد<sup>(٤)</sup>، وأبو الأشهب<sup>(٥)</sup>، عن الحسن، قال: دخل عبيد الله بن زياد على معقل بن يسار، فقال: حدثني بحديث سمعته من النبي ﷺ فقال: سمعته يقول: «من استرعى رعية فمات وهو لها غاش حرم الله عليه الجنة»<sup>(٦)</sup>.

(١) أبو الأشهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «٧٤٨٣»، وهو عند مسلم من طريق أبي الأشهب برقم ٢١. فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم أبي الأشهب واسم أبيه، وهو عند مسلم بكنته فقط.

(٣) هو: مبارك بن فضالة، أبو فضالة البصري.

(٤) التميمي البصري البزار، آخره راء، اختلف فيه، وثقه بعض النقاد منهم: أحمد بن حنبل، وابن شاهين، وضعفه النسائي وغيره، وخلص الذهبي، وابن حجر إلى أنه صدوق، زاد ابن حجر: له أوهام. انظر ضعفاء النسائي «ت ٤٠٩»، ثقات ابن شاهين «ت ١٠١٦»، الميزان «٢/٤١١٣»، التقريب: «ت ٣١٤٣».

(٥) أبو الأشهب جعفر بن حيان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٨٣» وهو عند مسلم من طريق أبي الأشهب برقم ٢١.

٧٤٨٧- حدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا هُوذَةَ<sup>(١)</sup>، عن عوف<sup>(٢)</sup>، عن الحسن<sup>(٣)</sup>، قال: مرض معقل بن يسار، فذكر الحديث بمثله<sup>(٤)</sup>.

٧٤٨٨- حدثنا بحر بن نصر الخولاني، قال: حدثنا أسد بن موسى<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا سودة بن أبي الأسود<sup>(٦)</sup>، قال: حدثني أبي، عن معقل بن يسار «أنَّ عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار في مرضه الذي مات فيه، فقال معقل لعبيد الله: إنَّك كنت لتكرمني في الصحة، وتعودني في المرض، / (ك/٤/١٢٢/ب) ولولا ما أتى به -يعني: الموت- ما حدثتكَ به، سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من راع غش رعيته، إلا وهو في النار»<sup>(٧)</sup>.

(١) ابن خليفة بن عبد الله الثقفى البكراوي، أبو الأشهب البصري الأصم، توفي: ٢١٦هـ، أكثر الحفاظ على أنه صدوق، منهم: الإمام أحمد بن حنبل، وأبو حاتم، والذهبي، وابن حجر، وضعفه ابن معين. انظر الجرح والتعديل «٩/٤٩٩»، تاريخ بغداد: ٩٥/١٤، الكاشف «٢/٥٩٩١»، التقريب «٧٣٧٧».

(٢) ابن أبي جميلة، العبدى الهجري، أبو سهل البصري.

(٣) الحسن؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٤٨٣»، وهو عند مسلم من طريق الحسن بقرم ٢١.

(٥) المعروف بأسد السنة.

(٦) سودة بن أبي الأسود؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٤٨٣»، ولم يذكر مسلم لفظ الحديث من رواية سودة بن أبي الأسود عن أبيه عن معقل، وإنما ساق طرفاً منه، وقال: نحو

٧٤٨٩- حدثنا ابن الجنيدي، قال: حدثنا أسود بن عامر، قال: حدثنا جرير بن حازم<sup>(١)</sup>، قال: سمعت الحسن، عن عائذ بن عمرو - وكان من صالحى أصحاب النبي ﷺ - أنه دخل على عبيد الله بن زياد<sup>(٢)</sup>.  
 ٧٤٩٠- حدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا يزيد بن هارون<sup>(٣)</sup>، وعارم<sup>(٤)</sup>، قالوا: حدثنا جرير بن حازم<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا الحسن، قال: «دخل عائذ بن عمرو - وكان من صالحى أصحاب محمد ﷺ - على عبيد الله بن زياد، فقال له: أي بُني، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنَّ شر الرعاء الحطمة<sup>(٦)</sup>»، فإياك أن تكون منهم، فقال له عبيد الله:

حديث الحسن عن معقل.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من رواية سودة، عن أبيه عن معقل، ومسلم اكتفى بذكر طرف منه ثم أحال به على نحو رواية الحسن، عن معقل.

(١) جرير بن حازم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) سيأتي تحريجه إن شاء الله في الحديث التالي برقم (٧٤٩٠).

(٣) ابن زاذان السلمى مولاهم، أبو خالد الواسطي.

(٤) هو محمد بن الفضل السدوسي.

(٥) جرير بن حازم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحطمة هو: العنيف برعاية الإبل في السوق، والإيراد، والإصدار، يلقي بعضها على بعض، ويَعْسِفُهَا، وهذا مثل ضربه عليه الصلاة والسلام لوالى السوء، أفاده ابن الأثير

اجلس، فإنما أنت من نخالة<sup>(١)</sup> أصحاب محمد ﷺ، فقال<sup>(٢)</sup>: فهل كانت له نخالة<sup>(٣)</sup>؟ إنما النخالة في غيرهم ومن بعدهم<sup>(٤)</sup>.

٧٤٩١- حدثنا علي بن سهل البزاز، قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير، قال: حدثنا شعبة، عن يونس، عن الحسن<sup>(٥)</sup>، أنَّ عائذ بن عمرو، ح. وحدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا وهب بن جرير<sup>(٦)</sup>، عن أبيه جرير<sup>(٧)</sup>، قال: سمعت الحسن، يقول: «دخل عائذ بن عمرو المزني

في النهاية: ٤٠٢/١.

(١) يريد بذلك أنك لست من فضلاء الصحابة وعلمائهم وأهل المراتب منهم، وإنما من سقطهم وحثالتهم. انظر شرح مسلم للنووي: ٤٢٠/١٢.

(٢) القائل هو عائذ بن عمرو ﷺ.

(٣) مقصوده من هذا الكلام: أن الصحابة رضوان الله عليهم هم صفوة الناس، وسادات الأمة، وأفضل ممن جاء بعدهم، وكلهم عدول، وقدوة، لا نخالة ولا حثالة فيهم، وإنما جاء التخليط والتخبيط ممن بعدهم، وفيمن بعدهم كانت النخالة، أفاد معنى هذا النووي في شرحه على مسلم: ٤٢٠/١٢.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر...: ١٤٦١/٣ «حديث ٢٣».

(٥) الحسن؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) ابن حازم بن زيد، أبو عبد الله الأزدي، البصري.

(٧) جرير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

- وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - على عبيد الله بن زياد، فقال: أي بني، سمعت رسول الله ﷺ، يقول: إِنَّ شَرَّ الرَّعَاءِ الحُطْمَةُ...»، وذكر الحديث<sup>(١)</sup>.

---

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٩٠».

فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر نسب عائذ بن عمرو ؓ، وهو المزني، ولم يذكره مسلم.
- (٢) تصريح جريز بالسماع في رواية المصنف، وعند مسلم روايته بالتحديث، والسماع أقوى من التحديث.

## بيان التشديد في قبول الوالي هدايا رعيته، وحبسها لنفسه، وكتمانه إمامه ما يصيب في أمرته.

٧٤٩٢- حدثنا محمد بن إسحاق البكائي<sup>(١)</sup>، وأبو أمية، قالوا:

حدثنا يعلى بن عبيد<sup>(٢)</sup>، ح.

حدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد، قال: حدثنا الوليد بن القاسم<sup>(٣)</sup>،

قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد<sup>(٤)</sup>، قال: حدثني قيس بن أبي حازم

الأحمسي، عن عدي بن عميرة<sup>(٥)</sup>، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يا أيها

الناس، من عمل منكم لنا من عمل، فكتمنا مخيطاً<sup>(٦)</sup>، فهو يأتي به

يوم القيامة، فقام رجل من الأنصار / (ك/٤/١٢٣/أ) وكانني أراه، فقال:

يا رسول الله، اقبل عني عملك، فقال: وما لك؟ فقال: سمعتك تقول

(١) هو ابن إسحاق بن عون العامري، أبو بكر الكوفي.

(٢) ابن أبي أمية الإيادي الكوفي، أبو يوسف الطنافسي.

(٣) ابن الوليد الهمداني، الكوفي.

(٤) إسماعيل؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) بفتح أوله، وكسر الميم، وبسكون المثناة تحت، تليها راء مفتوحة، ثم هاء.

انظر توضيح المشتبه: ٣٦١/٦.

(٦) المخيط بكسر الميم وسكون الخاء: الإبرة.

انظر النهاية لابن الأثير: ٩٢/٢، الديباج للسيوطي: ٤٥٢/٤.

الذي قلت، قال: وأنا أقوله، ألا من استعملناه على عمل، فليجئ بقليله وكثيره، فما أوتي منه أخذه، وما نهي عنه انتهى»<sup>(١)</sup>.

٧٤٩٣- حدثنا محمد بن عبد الملك الواسطي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا إسماعيل<sup>(٢)</sup>، عن قيس، عن عدي بن عميرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا أيها الناس، من عمل منكم لنا على عمل، فكتمنا منه مخيطاً فما فوقه، فهو غلٌّ يأتي به يوم القيامة، فقام رجل من الأنصار أسود وكأني أراه الآن، فقال: يا رسول الله اقبل عني عملك، قال: ما ذاك؟ قال: سمعتك تقول: كذا وكذا، فقال رسول الله ﷺ: وأنا ذاك، ألا! من استعملناه على عمل فليجئ بقليله وكثيره، فما أوتي منه أخذه، وما نهي عنه انتهى»<sup>(٣)</sup>.

٧٤٩٤- حدثنا أبو البخترى، قال: حدثنا أبو أسامة<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا إسماعيل بنحوه<sup>(٥)</sup>.

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب تحريم هدايا العمال:

١٤٦٥/٣ «حديث ٣٠».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر نسب قيس بن أبي حازم، وهو الأحمسي، ولم يذكره مسلم.

(٢) إسماعيل؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٤٩٢».

(٤) أبو أسامة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٩٢».



٧٤٩٥- حدثنا الغزي، قال: حدثنا الفريابي<sup>(١)</sup>، ح.  
 وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا قبيصة<sup>(٢)</sup>، قالوا: حدثنا سفيان<sup>(٣)</sup>،  
 قال: حدثنا إسماعيل<sup>(٤)</sup>، عن قيس، عن عدي بن عميرة الكندي، قال:  
 «خطبنا رسول الله ﷺ فقال: يا أيها الناس، من استعملنا منكم على  
 عمل، فكتمنا منه مخيطة، فهو غلٌّ يأتي به يوم القيامة، فقام رجل  
 أسود من الأنصار، كأنني أنظر إليه...»، فذكر نحوه<sup>(٥)</sup>.

٧٤٩٦- حدثنا محمد بن الخليل بن إبراهيم أبو جعفر المخزومي  
 -بسرما- قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا شعبة،  
 قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد<sup>(٧)</sup>، عن قيس بن أبي حازم، عن عدي بن  
 عميرة الكندي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من استعملنا على  
 عمل فكتمنا مخيطة فما فوقه، فإنه غلٌّ، يأتي به يوم القيامة، قال: فقام

- 
- (١) هو محمد بن يوسف بن واقد.  
 (٢) ابن عقبة بن محمد السوائي، أبو عامر الكوفي، توفي: ٢١٥هـ، أكثر الحفاظ على أنه  
 صدوق مع وجود الغلط منه، ومن ذكر معنى هذا الذهبي وابن حجر وغيرهما، وقال  
 النسائي: ليس به بأس.  
 انظر الميزان «٣/ت ٦٨٦١»، هدي الساري ص ٦١٠، التقريب «ت ٥٥٤٨».  
 (٣) هو الثوري؛ فإنه شيخ قبيصة.  
 (٤) إسماعيل؛ موضع الالتقاء مع مسلم.  
 (٥) الحديث سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٤٩٢».  
 (٦) الزهري، أبو يوسف المدني.  
 (٧) إسماعيل بن أبي خالد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

رجل من الأنصار آدم طويل، فقال: يا رسول الله! لا حاجة لي في عملك، قال: لم؟ قال: إني سمعتك قلت / (ك/٤/٢٣/ب) ما قلت أنفا، قال: وأنا أقوله الآن، من استعملناه فليأتنا بقليله وكثيره، فإن نُهي عنه انتهى، فإن أوتي منه أخذ<sup>(١)</sup>.

٧٤٩٧- حدثنا أبو البَحْرِي، قال: حدثنا أبو أسامة<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي حميد الساعدي، قال: «استعمل رسول الله ﷺ رجلا من الأزد على صدقات بني سليم، يدعى ابن الأتبية<sup>(٣)</sup>، فلما جاء حاسبه، فقال: هذا مالكم وهذا هدية! فقال النبي ﷺ: فهلاً جلستَ في بيت أبيك وأمك؟ فقام النبي ﷺ خطيباً، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد: إني أستعمل الرجل منكم على العمل، مما ولاني الله - عز وجل -، فيقول هذا مالك، وهذا هدية أهدي لي، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته إن كان صادقاً، والذي نفسي بيده! لا يأخذ أحد منكم من ذلك شيئاً إلا جاء به يوم القيامة

(١) الحديث سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٤٩٢».

(٢) أبو أسامة؛ موضع الالتقاء مع مسلم رحمه الله.

(٣) بجمزة مضمومة، وسكون المثناة، وكسر الموحدة، تليها مثناة تحت مشددة مفتوحة، ثم هاء. وفي بعض الروايات عند مسلم وغيره: اللتبية بلام مضمومة بدل الهمزة، وهو في أكثر الروايات غير مسمى، وسماه جماعة من العلماء، كابن حبان، وابن الأثير، وابن حجر، وغيرهم بعبد الله.

يحملة، فلا أعرف ما جاء رجل يوم القيامة بيعير له رُغَاءٌ أو بقرة لها خوار،  
أو شاة تَيْعَر، ثم رفع يده، وقال ثلاثاً: اللهم هل بلغت»<sup>(١)</sup>.

٧٤٩٨- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا أنس بن عياض،  
عن هشام بن عروة<sup>(٢)</sup>، عن أبيه، أن أبا حميد صاحب رسول الله ﷺ أخوا بني  
ساعدة حدثه، «أن رسول الله ﷺ استعمل ابن الأتبية -أحد الأزد- على  
صدقات بني سليم، وأنه جاء رسول الله ﷺ، فلما حاسبه، قال: هذا ما  
لكم وهذه هدية أهديت لي، فقال رسول الله ﷺ: ألا جلست في بيت  
أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقاً؟ ثم قام خطيباً  
فحمد الله عز وجل وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد: فإني أستعمل الرجل  
منكم على العمل مما ولّاني الله، فيقول: هذا ما لك وهذا هدية، فقال  
رسول الله ﷺ: فهلا جلست...» وذكر الحديث، ثم قال: «ألا، هل  
بلغت؟»

قال أبو حميد: «بصُرْتُ عيناي وسمعت أذناي»<sup>(٣)</sup>.

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب تحريم هدايا العمال:  
١٤٦٣/٣، «حديث ٢٧».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الخيل، باب احتيال العامل ليهدي له:  
٢٩٣/٤، «حديث ٦٩٧٩».

(٢) هشام بن عروة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٩٧».

## بيان الخبر الموجب / (ك/٤/١٢٤/أ) محاسبة الإمام عامله عند انصرافه من عمله، والبحث عما أصاب من ولايته.

٧٤٩٩- حدثنا علي بن حرب الطائي، قال: حدثنا أبو معاوية<sup>(١)</sup>، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي حميد، قال: «استعمل رسول الله ﷺ رجلا من الأزد -يقال له: ابن اللثبية- على صدقات بني سليم، فلما جاء، قال: هذا لكم، وهذا أهدي لي! فقام النبي ﷺ خطيبا، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد: فإني أستعمل رجلا منكم على أمور، مما ولاني الله، فيقول: هذا لكم وهذا أهدي لي! أفلا يجلس في بيت أبيه أو بيت أمه فتأتيه هديته، والذي نفسي بيده! لن يأخذ أحد منكم من ذلك شيئا إلا جاء به يوم القيامة يحمله، فلا أعرف رجلا يوم القيامة بيعير له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر، ثم رفع يديه، وقال ثلاثا: اللهم هل بلغت»<sup>(٢)</sup>.

(١) أبو معاوية؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٤٩٧»، وهو عند مسلم من طريق أبي حازم برقم ٢٨. ولم يسق مسلم لفظ الحديث، واكتفى بذكر الإسناد فقط.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد هشام، وهو عروة، ولم يذكره مسلم.

(٢) ذكر لفظ الحديث، من رواية أبي معاوية، عن هشام به، ومسلم اكتفى بذكر الإسناد فقط.

٧٥٠٠- حدثنا إسحاق الدَّبْرِي، قال: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا

ابن جُرَيْج، عن هشام بن عروة<sup>(١)</sup>، عن أبيه، عن أبي حميد، «أنَّ النبي ﷺ استعمل ابن الأتبية -أحد الأزد- على الصدقة...» وذكر الحديث.

قال ابن جُرَيْج في حديثه: «وإنَّه جاء رسول الله ﷺ فلما حاسبه؛

قال: هذا ما لكم وهذا هُدي إلي!» وقال فيه: «حتى تأتيه هديته، فلا والذي نفسي بيده! لا يأخذ أحد منكم»، وقال في آخره: «بَصُرَ عينا أبي حميد وسمع أذناه»<sup>(٢)</sup>.

٧٥٠١- حدثنا محمد بن إسحاق أبو جعفر الخياط الواسطي<sup>(٣)</sup>،

قال: حدثنا أبو منصور الحارث بن منصور، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن

هشام بن عروة<sup>(٤)</sup>، عن أبيه، عن أبي حميد الساعدي، «أنَّ رسول الله ﷺ

بعث رجلا على صدقات بني سليم، فلما جاء حاسبه النبي ﷺ فقال:

هذا لكم وهذا أهدي لي! فقام رسول الله ﷺ فخطب / (ك/٤/١٢٤/ب)

الناس...» وذكر الحديث<sup>(٥)</sup>.

(١) هشام بن عروة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٤٩٧».

(٣) ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد: ٢٤١/١، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا.

(٤) هشام بن عروة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٤٩٧»، وهو عند مسلم من طريق ابن عيينة

٧٥٠٢- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا سُريج بن النعمان<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا سفيان<sup>(٢)</sup>، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال أبو حميد: «سمع أذناي، وبصر عيناي من النبي ﷺ في قصة ابن الأتبية. وزاد: وسلوا زيد بن ثابت، فإنه كان حاضرا معي»<sup>(٣)</sup>.

٧٥٠٣- حدثنا سعدان بن نصر<sup>(٤)</sup>، وشعيب بن عمرو<sup>(٥)</sup>، وأحمد بن شيبان، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة<sup>(٦)</sup>، عن الزهري، عن عروة، عن أبي حميد الساعدي، «أنَّ النبي ﷺ بعث رجلا من الأزد على الصدقات، يقال له: ابن الأتبية، -وقال شعيب وأحمد: على صدقة- فجاء من حيث بعثه، فقال: وقال سعدان: فلما جاء، قال: هذا لكم وهذا أهدي لي! قال: والنبي ﷺ على المنبر، -وقال سعدان: فغضب النبي ﷺ-

(١) ابن مروان أبو الحسين اللؤلؤي الخرساني الأصل.

(٢) هو: ابن عيينة؛ وهو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٩٧».

(٤) ابن منصور، أبو عثمان الثقفي البزاز، اسمه: سعيد، والغالب عليه: سعدان، توفي: ٢٦٥هـ، وثقه ابن حبان، والدارقطني، وقال أبو حاتم وابنه: صدوق.

انظر الجرح والتعديل «٤/ت: ١٢٥٦»، الثقات لابن حبان: ٣٠٥/٨، تاريخ بغداد: ٢٠٥/٩.

(٥) ابن نصر ويقال: ابن عمرو بن سهل، أبو محمد الضبيعي.

(٦) سفيان بن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

فصعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: ما بال رجال نستعملهم على العمل، فيجيء أحدهم، فيقول: هذا لكم وهذا أهدي لي، أفلا جلس أحدهم في بيت أبيه أو بيت أمه فينظر أيهدى له أم لا؟ والذي نفس محمد بيده! لا يأتي أحد منكم يوم القيامة بشيء إلا جاء به على رقبته - وقال سعدان: منها بشيء، إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته - إن كان بعيرًا له رغاء، أو كانت بقرة لها خوار، و شاة تيعر، ثم رفع رسول الله ﷺ يديه حتى رأينا غفرة إبطيه<sup>(١)</sup>، ثم قال: اللهم هل بلغت! اللهم هل بلغت! وقال سعدان: بلغت<sup>(٢)</sup>.

٧٥٠٤ - حدثنا محمد بن يحيى<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا عبد الرزاق<sup>(٤)</sup>، قال:

أخبرنا معمر، ح.

وحدثنا الدبري، عن عبد الرزاق<sup>(٥)</sup>، عن معمر، عن الزهري، عن

عروة، عن أبي حميد الساعدي، قال: «استعمل النبي ﷺ ابن اللتبية رجلا

(١) غفرة الإبط: البياض ليس بالناصع، ولكن كلون عفر الأرض، وهو وجهها، افاده ابن

الأثير في النهاية: ٢٦١/٣.

(٢) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٤٩٧»، وهو عند مسلم من طريق ابن عيينة

برقم ٢٦.

(٣) الذهلي.

(٤) عبد الرزاق؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) عبد الرزاق؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

من الأزد على الصدقة، فجاء بمال فدفعه إلى النبي ﷺ، فقال: هذا ما لكم / (ك/١٢٥/٤) وهذه هدية أهديت لي! فقال له النبي ﷺ: أفلا قعدت في بيت أبيك وأمك، فتنظر أيهدى لك أم لا؟ ثم قام النبي ﷺ خطيباً، فقال: ما بال أقوام نستعملهم على الصدقة، فيقولون: هذا لكم وهذه هدية لي؟ أفلا في بيت أبيه وأمه قعد، فينظر أيهدى له أم لا؟ والذي نفس محمد بيده! لا يَغُلُّ أحد منكم شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته، إن كان بغيراً فإنه له رغاء، وإن كانت بقرة جاء بها لها خوار، وإن كانت شاة جاء بها تيعر، ثم قال: اللهم بلغت، ثم رفع يديه حتى بدت عُرْفَةً إبطيه»<sup>(١)</sup>.

٧٥٠٥- حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، قال حدثنا ابن أخي<sup>(٢)</sup> ابن شهاب، عن عمه<sup>(٣)</sup>، قال: حدثني

(١) الحديث سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٤٩٧» وهو عند مسلم من هذا الطريق برقم ٢٦ بنحوه لكن لم يسق مسلم لفظه كاملاً، وإنما أورد منه جزءاً، ثم قال: نحو حديث سفيان.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر متن رواية عبد الرزاق عن معمر، ومسلم ساق سنده، وطرفاً منه، وأحال على نحو رواية سفيان.

(٢) هو: محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري، المدني، أبو عبد الله.

(٣) هو الإمام الزهري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.



عروة بن الزبير، أن أبا حميد الساعدي، وهو رجل من أصحاب رسول الله ﷺ أخبره، «أنّ رسول الله ﷺ بعث عاملا من عماله على الصدقة...» وذكر الحديث، إلا أنه قال: «بقرة لها خوار»<sup>(١)</sup>.

٧٥٠٦- حدثنا الدبري أيضا، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن هشام بن عروة<sup>(٢)</sup>، عن أبيه، عن أبي حميد، نحو حديث معمر عن الزهري<sup>(٣)</sup>.

٧٥٠٧- حدثنا الصّغاني، والدندان، قالا: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب<sup>(٤)</sup>، عن الزهري<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرني عروة، عن أبي حميد الساعدي، أنه أخبره، «أنّ النبي ﷺ استعمل عاملا على الصدقة، فجاءه العامل حين فرغ من عمله، فقال: يا رسول الله، هذا الذي لكم وهذا أهدي إلي، فقال النبي ﷺ: أفلا قعدت في بيت أبيك وأمك، فنظرت أيهدى لك أم لا؟ ثم قام النبي ﷺ عشيةً بعد الصلاة على المنبر، فتشهد وأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد: فما بال العامل

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٩٧».

(٢) هشام بن عروة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٩٧».

(٤) هو ابن أبي حمزة الأموي.

(٥) الزهري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

نستعمله / (ك/٤/١٢٥/ب) فيأتينا، فيقول: هذا من عملكم، وهذا الذي أهدي لي، أفلا قعد في بيت أبيه وأمه، فينظر هل يهدى له أم لا؟ والذي نفس محمد بيده! لا يَغُلُّ أحد منكم شيئا إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه، إن كان بعيرا جاء به له رغاء، وإن كانت بقرة جاء بها لها خوار، وإن كانت شاة جاء بها تيعر، فقد بلغت».

قال أبو حميد<sup>(١)</sup>: «ثم رفع النبي ﷺ يديه، حتى إنا لننظر إلى عفرة إبطيه».

قال أبو حميد<sup>(٢)</sup>: «وقد سمع ذلك معي من رسول الله ﷺ زيد بن ثابت، فسלוه»<sup>(٣)</sup>.

٧٥٠٨- حدثنا موسى بن سعيد الدندانى، قال: حدثنا أحمد بن شبيب، قال: حدثنا أبي<sup>(٤)</sup>، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب<sup>(٥)</sup>، بإسناده نحوه<sup>(٦)</sup>.

(١) أي بالإسناد الموصول السابق.

(٢) أي بالإسناد الموصول السابق.

(٣) تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٤٩٧»، وهو عند مسلم من طريق الزهري برقم ٢٦.

(٤) هو: شبيب بن سعيد الحبطي، أبو سعيد البصري.

(٥) ابن شهاب الزهري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٤٩٧»، وهو عند مسلم من طريق الزهري

٧٥٠٩- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا محمد بن كثير<sup>(١)</sup>، وسعيد بن سليمان<sup>(٢)</sup>، قالوا: حدثنا سليمان بن كثير<sup>(٣)</sup>، عن الزهري<sup>(٤)</sup>، عن عروة، قال: أخبرني أبو حميد، قال: «استعمل النبي ﷺ عاملاً...»، وذكر الحديث<sup>(٥)</sup>.

٧٥١٠- حدثنا الحسن بن علي العامري، قال: حدثنا أسباط<sup>(٦)</sup>، عن الشيباني<sup>(٧)</sup>، عن عبد الله بن ذكوان؛ وهو أبو الزناد، عن عروة بن الزبير، عن أبي حميد الساعدي، قال: «بعث النبي ﷺ، مصدقا إلى اليمن، ف جاء بسواد كثير، فلما قدم بعث إليه من يقبضه، فقال: هذا لي وهذا لكم، ف قيل له: من أين لك هذا؟ قال: أهدي لي، فأني النبي ﷺ، فأخبر بذلك، فأقبل يمشي حتى صعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، وقال: أيها الناس، ما لي أبعث أقواما إلى الصدقات، فيجيء أحدهم بالسواد الكثير، فإذا بعثت إليه من يقبضه منه، يقول: هذا لي وهذا لكم، فلئن كان صادقا أهدي له في بيت أبيه، وفي بيت أمه»<sup>(٨)</sup>.

(١) العبدى البصرى.

(٢) الضبي، أبو عثمان الواسطي البزاز، المعروف بسعدويه الحافظ.

(٣) العبدى، أبو داود، ويقال: أبو محمد البصرى.

(٤) الزهري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٩٧».

(٦) ابن محمد بن عبد الرحمن القرشي مولاهم، أبو محمد.

(٧) الشيباني؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٩٧» وقد ساق مسلم طرفا من الحديث من

٧٥١١- حدثنا محمد بن عبيد الكوفي، قال: حدثنا الأشعني<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عبثر<sup>(٢)</sup>، عن أبي إسحاق - وهو الشيباني<sup>(٣)</sup> - عن عبد الله بن ذكوان، عن عروة، عن أبي حميد الساعدي، قال: «بعث رسول الله ﷺ إلى اليمن رجلا على الصدقة، فجاء بسواد كثير،

رواية الشيباني، عن أبي الزناد عن عروة، وقال: نحوه، يعني نحو رواية هشام، عن أبيه عروة، عن أبي حميد الساعدي.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر متن رواية الشيباني، عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان عن عروة به، ومسلم أورد طرفا من الرواية وأحال على رواية هشام بن عروة عن أبيه به.  
 (٢) أن رواية مسلم في صحيحه في أكثر النسخ ظاهرها الإرسال، من هذا الطريق، حيث جاءت بهذه الصورة:... عن عروة بن الزبير أن رسول الله ﷺ استعمل رجلا... وذكر الحديث، وجاء في مجموعة من نسخ الصحيح، عن عروة بن الزبير، عن أبي حميد به، وأيد هذه النووي بما وقع في آخر رواية مسلم من قول عروة: «فقلت لأبي حميد الساعدي: أسمعته من رسول الله؟ قال: من فيه إلى أذني».  
 انظر: شرح صحيح مسلم: ٤٢٥/١٢ ورواية المستخرج تؤيد ما ذهب إليه النووي، وتزيل الإشكال من أصله حيث أوردتها موصولة عن أبي حميد الساعدي، وسيورد المصنف الحديث بعد قليل من طرق عن عروة، عن أبي حميد الساعدي.

(١) هو سعيد بن عمرو بن سهل الكندي، الأشعني، أبو عثمان الكوفي.

(٢) ابن القاسم الزبيدي.

(٣) أبو إسحاق الشيباني؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

فبعث رسول الله ﷺ من يتوفاه منه، فجعل الذي جاء به يميزه، فيقول: هذا لي وهذا لكم، فإذا قيل له: من أين لك هذا؟ قال: أهدي لي، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فخطب؛ قال: ما بال الرجل إذا بعثته فجاء بالسواد الكثير، يقول: هذا لي وهذا لكم، فإذا قيل له من أين لك هذا؟ قال: أهدي لي، أفلا أهدي له وهو في بيت أبيه وأمه؟ والذي نفسي بيده! لا أبعث رجلاً فيغلب منه شيئاً، إلا جاء به يحمله على عنقه، فإياكم أن يجيء أحدكم يوم القيامة على عنقه بعير له رغاء يرغو، أو بقرة تخور، أو شاة تيعر، ألا هل بلغت - ثلاث مرات-»<sup>(١)</sup>.

٧٥١٢- حدثنا محمد بن النعمان بن بشير بيت المقدس، قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى، قال: حدثنا عبد الله بن عمر<sup>(٢)</sup>، عن يزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير<sup>(٣)</sup>، عن أبي حميد الساعدي، «أن النبي ﷺ استعمل رجلاً فقدم عليه...» وذكر الحديث<sup>(٤)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٩٧» وهو عند مسلم من طريق الشيباني رقم ٢٩. فوائد الاستخراج:

(١) ذكر كنية الشيباني، وهي: أبو إسحاق، وليست عند مسلم.

(٢) ابن حفص بن عاصم، أبو عبد الرحمن العمري.

(٣) عروة بن الزبير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٤٩٧».

غريب لم يخرجاه.

٧٥١٣- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال:

حدثنا زمعة<sup>(١)</sup>، عن الزهري<sup>(٢)</sup>، عن عروة، عن أبي حميد.

قال أبو داود<sup>(٣)</sup>: أخبرني المبارك بن فضالة، عن هشام بن عروة<sup>(٤)</sup>،

عن أبيه، عن أبي حميد الساعدي، قال: «بعث رسول الله ﷺ رجلا من

الأسد على عمل - أو قال: على الصدقة -...»، وذكر الحديث<sup>(٥)</sup>.

٧٥١٤- حدثنا زكريا بن يحيى السجزي خياط السنة<sup>(٦)</sup>، قال:

حدثنا أبو معمر<sup>(٧)</sup>، ح.

(١) ابن صالح الجندي اليماني، سكن مكة.

(٢) الزهري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) أي بالإسناد السابق الموصول.

(٤) هشام بن عروة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٤٩٧».

(٦) هو ابن يحيى بن إياس بن سلمة السجزي الحافظ، ويعرف بخياط السنة، توفي:

٢٨٩هـ، وثقه الحفاظ: منهم: النسائي، والذهبي، وابن حجر وغيرهم.

انظر المعجم المشتمل «ت ٣٤٦»، الكاشف «١/١٦٤٨»، التقريب: «٢٠٣٩».

(٧) هو: إسماعيل بن إبراهيم بن معمر الهذلي، القطيعي، الهروي، سكن بغداد، توفي:

٢٣٦هـ، وثقه النقاد منهم: ابن سعد، وابن حبان، والذهبي وغيرهم.

انظر طبقات ابن سعد «٧/٣٥٩١»، الثقات لابن حبان: ١٠٢/٨، الكاشف

«١/٣٤٩»، الميزان «١/٨٤٤».

وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا محمد بن بكير<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن سعيد<sup>(٢)</sup>، عن عروة<sup>(٣)</sup>، عن أبي حميد الساعدي، قال: «هدايا الأمراء غلول»<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن واصل بن مالك الحضرمي، أبو الحسين البغدادي، نزيل أصبهان.

(٢) ابن قيس الأنصاري المدني، أبو سعيد القاضي.

(٣) ابن الزبير بن العوام، أبو عبد الله المدني.

(٤) هذا الحديث لم يخرج له مسلم في صحيحه، فهو من زوائد المصنف عليه.

ثم إن ظاهره أنه أثر من كلام أبي حميد الساعدي رضي الله عنه وليس كذلك فقد رواه أحمد في المسند: ٤٢٣/٥، وابن عدي في الكامل: ٣٠٠/١، والبيهقي في السنن: ١٣٨/١٠، وغيرهم من طرق عن إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن سعيد عن عروة، عن أبي حميد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم به مرفوعاً، وعلى كل حال فالحديث بهذا الإسناد ضعيف.

قال ابن عدي بعد أن أخرجه: «لا يحدث هذا الحديث عن يحيى بن عياش» اهـ. يعني أنه تفرد به وهو ضعيف فيما يرويه عن غير أهل بلده الشاميين كما تقدم عند التعليق على رجال الإسناد في «حديث ٣٣٦٠»، وشيخه هنا حجازي مدني. ولذلك قال الحافظ ابن حجر في التلخيص: ١٨٩/٤ «إسناده ضعيف».

لكن للحديث شواهد من رواية جابر، وأبي هريرة، وابن عباس يتقوى بها، ويرتقى إلى درجة الصحة لا تتسع هذه الحاشية لتفصيل الكلام على طرقها، ويشهد له كذلك حديث ابن اللثبية السابق قبل قليل، وقد صحح الألباني الحديث بمجموع هذه الشواهد. انظر إرواء الغليل «حديث ٢٦٢٢».

٧٥١٥- حدثنا أبو حاتم الرازي، قال: حدثنا حرملة<sup>(١)</sup>، حدثنا ابن وهب<sup>(٢)</sup>، حدثنا / (ك/٤/١٢٦/ب) عمرو بن الحارث<sup>(٣)</sup>، قال: وحدثني أبو الأسود<sup>(٤)</sup>، عن عروة<sup>(٥)</sup>، عن أبي حميد في قصة ابن الأتبية<sup>(٦)</sup>.

٧٥١٦- ز حدثنا محمد بن مسلم بن وارة، ومحمد بن يحيى، قالوا: حدثنا أصبغ بن الفرج، قال: حدثني ابن وهب، قال: حدثني قره بن عبد الرحمن، عن يزيد بن أبي حبيب<sup>(٧)</sup>، عن ابن شهاب، عن عروة، عن أبي حميد الساعدي، أن النبي ﷺ قال: «**لصاحب الحق مقال**». زاد محمد بن يحيى: فذكر حديثا طويلا، وقال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ خَيْرَ عِبَادِ اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، الْمَوْفُونَ الْمُطِيبُونَ**»<sup>(٨)</sup>.

(١) ابن يحيى بن عبد الله التجيبي، أبو حفص المصري.

(٢) هو عبد الله بن وهب، أبو محمد المصري.

(٣) ابن يعقوب بن عبد الله الأنصاري مولاهم، أبو أمية المصري.

(٤) هو: محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الأسدي المدني، يتيم عروة.

(٥) عروة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث سبق تحريجه، انظر «حديث ٧٤٩٧».

(٧) واسمه: سويد الأزدي، أبو رجاء المصري.

(٨) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، ولفظه عند المصنف مختصر، وإسناده جيد،

قره بن عبد الرحمن مختلف فيه، وقد قواه جماعة كما سبق في ترجمته. والحديث أخرجه

البيزار في مسنده مقتصرًا على بعضه وقال في آخره: فذكر الحديث (كشف الأستار:

١٠٤/٢)، وكذا أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (الروض الداني إلى المعجم الصغير



٧٥١٧- حدثنا علان بن المغيرة<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبو صالح<sup>(٢)</sup>، قال: حدثني الليث<sup>(٣)</sup>، قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن إسحاق، عن هشام بن عروة<sup>(٤)</sup>، عن عروة، عن أبي حميد، «أن النبي ﷺ بعث رجلا من الأزد، يقال: ابن الأتبية على الصدقات...»، فذكر الحديث<sup>(٥)</sup>.

للطبراني: ٢١٠/٢-٢١١، حديث (١٠٤٥). بلفظ طويل فيه قصة لرجل استلف منه النبي ﷺ تمرا، فجاء هذا الرجل يتقاضاه...، قال الطبراني بعد أن ذكر الحديث: «لم يروه عن الزهري إلا يزيد بن أبي حبيب، ولا عن يزيد إلا قره، تفرد به ابن وهب، لا يروى عن أبي حميد إلا بهذا الإسناد. ونسبه الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٤٠/٤-١٤١، كذلك للطبراني في المعجم الكبير، وقال: رجاله رجال الصحيح. وذكر السيوطي في الجامع الصغير جزءا منه وهو قوله: «إن لصاحب الحق مقالا» وصححه الألباني.

- انظر صحيح الجامع الصغير: ٤٣٠/١، حديث: ٢١٤٦.
- وانظر لفظه المطول عند الطبراني في المعجم الصغير، وهذا اللفظ الطويل هو الذي أشار إليه محمد بن يحيى الذهلي عند المصنف بقوله: فذكر حديثا طويلا.
- (١) هو علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة المخزومي مولاهم، أبو الحسن الكوفي ثم المصري، وعلان لقب له.
- (٢) هو عبد الله بن صالح بن محمد الجهني مولاهم، أبو صالح المصري.
- (٣) هو ابن سعد المصري الإمام.
- (٤) هشام بن عروة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٥) الحديث سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٤٩٧».

٧٥١٨- حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبو أسامة، عن أبي حيان<sup>(٢)</sup>، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: «قام فينا رسول الله ﷺ يوماً، فذكر الغلول، فعظمه وعظم أمره، ثم قال: أيها الناس، لا ألفين يجيء أحدكم يوم القيامة، على رقبتة بعير له رغاء<sup>(٣)</sup>، يقول: يا رسول الله أغثنى، أقول: لا أملك لك شيئاً، قد أبلغتك، لا ألفين يجيء أحدكم يوم القيامة على رقبتة شاة لها ثغاء<sup>(٤)</sup>، يقول: يا رسول الله أغثنى، أقول: لا أملك لك شيئاً، قد أبلغتك، لا ألفين يجيء أحدكم يوم القيامة على رقبتة فرس لها حمحمة<sup>(٥)</sup>، يقول: يا رسول الله أغثنى، أقول: لا أملك لك شيئاً، قد أبلغتك، لا ألفين يجيء أحدكم يوم القيامة على رقبتة رقاع تخفق<sup>(٦)</sup>، يقول: يا رسول الله أغثنى، أقول: لا أملك لك شيئاً، قد أبلغتك، لا ألفين يجيء أحدكم على رقبتة صامت / (ك/٤/١٢٧/أ) - يعني المال - يقول: يا رسول الله أغثنى،

(١) هو ابن عبد الحميد بن خالد، الحارثي القرشي الكوفي، أبو جعفر.

(٢) أبو حيان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) رغاء: صوت الإبل، انظر النهاية لابن الأثير: ٢/٢٤٠.

(٤) ثغاء: بمضمومة فمعجمة، وهو صياح الغنم، انظر مجمع بحار الأنوار للفتني: ١/٢٩٣.

(٥) الحمحمة: بفتح المهملتين، هي صوت الفرس، دون الصهيل، انظر مجمع بحار

الأنوار: ١/٥٥٥.

(٦) قال ابن الأثير في النهاية: ٢/٢٥١: أراد بالرقاع: ما عليه من الحقوق المكتوبة في

الرقاع، وخفوقها؛ حركتها.

أقول: لا أملك لك شيئاً، قد أبلغتك، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته نفس لها صياح - يعني المملوك -، يقول: يا رسول الله أغثنى، أقول: لا أملك لك شيئاً، قد أبلغتك»<sup>(١)</sup>.

٧٥١٩- حدثنا الصَّغاني، وعمار بن رجاء، قالوا: حدثنا يعلى بن عبيد<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبو حيان<sup>(٣)</sup>، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: «قام فينا رسول الله ﷺ خطيباً، فحمد الله وأثنى عليه، ثم ذكر الغلول، فعظمه وعظم أمره، ثم قال: لا ألفين أحدكم...» وذكر الحديث بمثله<sup>(٤)</sup>.

٧٥٢٠- حدثنا إسماعيل بن إسحاق بن حماد بن زيد، ويوسف بن يعقوب القاضيان، وأيوب بن سافري<sup>(٥)</sup>، وإبراهيم بن أبي داود الأسدي<sup>(٦)</sup>، قالوا: حدثنا سليمان بن حرب<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب،

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب غلظ تحريم الغلول، ١٤٦١/٣ «حديث ٢٤».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الجهاد، باب الغلول ٣٧٩/٢ «حديث ٣٠٧٣».

(٢) ابن أبي أمية الكوفي.

(٣) أبو حيان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥١٨».

(٥) هو أيوب بن إسحاق بن إبراهيم بن سافري، أبو سليمان البغدادي، نزيل الرملة.

(٦) هو إبراهيم بن أبي داود سليمان بن داود الأسدي، الكوفي الأصل.

(٧) سليمان بن حرب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

عن أبي حيان يحيى بن سعيد بن حيان التيمي، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة، «أنّ رسول الله ﷺ ذكر الغلول يوماً فعظمه، ثم قال: ليحذر أحدكم أن يجيء يوم القيامة وعلى عنقه بعير له رغاء، فيقول: يا محمد أغثني، فأقول: إني لا أغني عنك شيئاً، إني قد بلغت، ويأتي وعلى عنقه فرس لها حمومة، فيقول: يا محمد أغثني، فأقول: لا أغني عنك شيئاً، إني قد بلغت، ويأتي وعلى عنقه رقاع، فيقول: يا محمد أغثني، فأقول: لا أغني عنك شيئاً، إني قد بلغت»

قال حماد: ثم لقيت يحيى بن سعيد، فحدثني به نحو مما حدثني به أيوب. وهذا لفظ إسماعيل وإبراهيم<sup>(١)</sup>.

٧٥٢١- حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين الكوفي، قال: حدثنا أبو معمر<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا أيوب، عن يحيى بن سعيد بن حيان، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، بنحو حديثهم، وقال فيه: «نهى رسول الله ﷺ عن الغلول، وقال فيه قولاً شديداً»<sup>(٣)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥١٨»، وهو عند مسلم من هذا الطريق برقم ٢٥. ولم يسق مسلم من طريق سليمان بن حرب، عن حماد إلا طرفاً من الحديث. فوائد الاستخراج:

(١) ذكر كنية يحيى بن سعيد، ونسبه.

(٢) ذكر متن رواية سليمان بن حرب عن حماد به، ومسلم اكتفى بطرف منه.

(٢) أبو معمر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٥١٨»، وهو عند مسلم من طريق أبي معمر برقم ٢٥.

٧٥٢٢- حدثنا محمد بن عبيد الله بن المنادي<sup>(١)</sup>، ومحمد بن أحمد بن الجنيد، قالوا: حدثنا أبو النضر<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا الأشجعي<sup>(٣)</sup>، (ك/٤/١٢٧/ب) عن سفيان<sup>(٤)</sup>، عن أبي حيان التيمي<sup>(٥)</sup>، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: «ذكر رسول الله ﷺ الغلول، فعظّم، فقال: لا ألفين أحدكم يجيء على رقبتة صامت، يقول: يا رسول الله أغثني، أقول: لا أملك لك شيئاً، قد أبلغتك، لا ألفين أحدكم على رقبتة رفاع تخفق، يقول: يا رسول الله أغثني، أقول: لا أملك لك من الله شيئاً، قد أبلغتك، لا ألفين أحدكم يعني على رقبتة نفس لها صياح، يقول: يا رسول الله أغثني، أقول: لا أملك لك من الله شيئاً، لا ألفين أحدكم يجيء على رقبتة فرس له حمّمة، يقول: يا رسول الله أغثني، أقول: لا أملك لك من الله شيئاً، قد أبلغتك، لا ألفين أحدكم يجيء على رقبتة بعير له رُغاء، يقول: يا رسول الله أغثني، أقول لا أملك لك من الله شيئاً، قد أبلغتك، لا ألفين أحدكم على رقبتة شاة لها نُغاء،

(١) هو ابن عبد الله بن يزيد البغدادي، أبو جعفر بن أبي داود المنادي.

(٢) هو هاشم بن القاسم الليثي مولاهم.

(٣) هو عبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعي، أبو عبد الرحمن الكوفي، نزيل بغداد.

(٤) هو الثوري.

(٥) أبو حيان التيمي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

يقول: يا رسول الله أغثنى، أقول: لا أملك لك من الله شيئاً، قد أبلغتك<sup>(١)</sup>.

٧٥٢٣- حدثني حميد بن عياش<sup>(٢)</sup> - بسافرية<sup>(٣)</sup> من كورة<sup>(٤)</sup> لُد<sup>(٥)</sup> -

قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن أبي حيان التيمي<sup>(٦)</sup>، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ألفين أحدكم يوم القيامة...» وذكر الحديث بطوله<sup>(٧)</sup>.

(١) الحديث سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٥١٨».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر نسب أبي حيان، وهو التيمي، ولم يذكره مسلم.

(٢) الرملي المكتب، أبو الحسن، ذكره ابن أبي حاتم وقال: صدوق.

انظر الجرح والتعديل «٣/٩٩٩».

(٣) قرية بجانب الرملة. معجم البلدان: ١٩٣/٣.

(٤) الكورة: المدينة والصقع. انظر لسان العرب: ١٥٦/٥.

(٥) بالضم والتشديد قرية قرب بيت المقدس من نواحي فلسطين. انظر معجم البلدان:

١٧/٥.

(٦) أبو حيان التيمي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٥١٨».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر نسب أبي حيان، وهو التيمي.

## باب الأخبار الموجبة طاعة الأمير الذي يؤمره الإمام، وأن من أطاعه فقد أطاع الإمام.

٧٥٢٤- حدثنا يوسف بن مسلم، قال: أملى علينا حجاج بن

محمد<sup>(١)</sup>، ح.

حدثنا الدوري والصَّغاني، قالا: حدثنا حجاج بن محمد أيضا، قال:

حدثنا ابن جُرَيْج، في قول الله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا

الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> قال: «نزلت في عبد الله بن حذافة السَّهمي،

إذ بعثه رسول الله ﷺ في السرية» أخبرنيه يعلى بن مسلم، عن سعيد بن

جبير، عن ابن عباس حديثهم واحد<sup>(٣)</sup>.

(١) حجاج بن محمد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) سورة النساء، الآي ٥٩.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير

معصية... ٣/١٤٦٥، «حديث ٣١».

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ

مِنْكُمْ﴾: ٣/٢١٨، «حديث ٤٥٧٤».

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح حجاج بن محمد بالتحديث من ابن جُرَيْج، بينما هو عند مسلم: قال

ابن جُرَيْج، والتحديث أقوى من «قال»، وإن كان حجاج لم يوصف بالتدليس.

٧٥٢٥- حدثنا يوسف بن سعيد، قال: حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جُرَيْج<sup>(١)</sup>، قال: / (ك/٤/١٢٨/أ) أخبرني زياد، أن ابن شهاب أخبره، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني». كذا قال حجاج<sup>(٢)</sup>.

٧٥٢٦- حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا مكِّي بن إبراهيم<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا ابن جُرَيْج، عن زياد، عن ابن شهاب بإسناده مثله، إلا أنه قال: «ومن عصى أميري فقد عصى الله». كذا قال مكِّي<sup>(٤)(٥)</sup>.

(١) ابن جُرَيْج؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية...: ١٤٦٦/٣، «حديث ٣٣».

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب قول الله تعالى ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾: ٣٢٨/٤، «حديث ٧١٣٧». فوائد الاستخراج:

(١) تصريح ابن جُرَيْج بالإخبار، وروايته عند مسلم بالنعنة، وهو مدلس.  
 (٢) تصريح زياد بن سعد بالإخبار، وروايته عند مسلم بالنعنة، وهو وإن لم يكن مدلساً إلا أن الإخبار أقوى في التحمل.

(٣) مكِّي بن إبراهيم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٢٥».

(٥) وأراد المصنف بذلك: بيان لفظ رواية مكِّي «فقد عصى الله»، وماتقدم من لفظ رواية



٧٥٢٧- حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَّاني، قال: حدثنا عبد الرزاق<sup>(١)</sup>، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميرى فقد أطاعني، ومن عصى أميرى فقد عصاني»<sup>(٢)</sup>.

٧٥٢٨- حدثنا يونس بن حبيب، وعمار بن رجاء، قالوا: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة<sup>(٣)</sup>، قال: حدثني يعلى بن عطاء، قال: سمعت أبا علقمة، يحدث عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من

حجاج «فقد عصاني» وسيأتي في سياق الروايات ثبوت كلا اللفظين.

(١) عبد الرزاق؛ موضع الالتقاء مع مسلم، لكن مسلماً يرويه عن عبد الرزاق، عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، فاتفق المصنف ومسلم في عبد الرزاق، ثم اختلف الإسناد ثم اتفقا في الصحابي.

قال الحافظ السخاوي في فتح المغيث: ٤٤/١ وهو في صدد بيان مسائل الاستخراج «مقتضى الاكتفاء بالالتقاء في الصحابي أنهما لو اتفقا -أي المستخرج والمستخرج عليه- في الشيخ مثلاً، ولم يتحد سنده عندهما، ثم اجتمع في الصحابي، إدخاله فيه وإن صرح بعضهم بخلافه» ا.هـ.

وسيدكر المصنف إسناد مسلم في «حديث ٧٥٣٤» الآتي.

(٢) الحديث تقدم تخرجه، انظر «حديث ٧٥٢٥».

(٣) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع الأمير فقد أطاعني، ومن عصى الأمير فقد عصاني»<sup>(١)</sup>.

٧٥٢٩- حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا أبو الوليد<sup>(٢)</sup>، عن أبي عوانة<sup>(٣)</sup>، عن يعلى بن عطاء، عن أبي علقمة الأنصاري، قال: حدثني أبو هريرة من فيه إلى فيّ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع الأمير فقد أطاعني، إنما الأمير مجنّ، فإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا»<sup>(٤)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٢٥»، ولم يسق مسلم لفظه من رواية شعبة، عن يعلى بن عطاء، وأحال على ما سبق من روايات الحديث. فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من رواية شعبة، عن يعلى بن عطاء.

(٢) هشام بن عبد الملك الطيالسي.

(٣) أبو عوانة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٢٥»، ولم يسق مسلم لفظ الحديث من رواية أبي عوانة عن يعلى بن عطاء، واكتفى بالإحالة على ما سبق من الروايات. فوائد الاستخراج:

(١) ذكر نسب أبي علقمة وهو الأنصاري.

(٢) ذكر متن رواية أبي عوانة، عن يعلى بن عطاء، ومسلم أحال به على ما سبق من الروايات.

٧٥٣٠- حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا عارم، قال: حدثنا

حماد بن سلمة، عن يعلى<sup>(١)</sup> بمثله<sup>(٢)</sup>.

٧٥٣١- حدثنا أبو إسماعيل الترمذي، قال: حدثنا الحميدي، قال:

حدثنا سفيان<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال:

قال رسول الله ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن أطاع أميري

/ك/٤/١٢٨/ب) فقد أطاعني» كذا قال<sup>(٤)</sup>.

(١) يعلى؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٢٥»، ولم يسق مسلم كذلك لفظ الحديث

من رواية يعلى بن عطاء، عن أبي علقمة، واكتفى مسلم بالأحالة على ما سبق من الروايات.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر متن رواية يعلى بن عطاء، عن أبي علقمة، ومسلم أحال به على ما سبق من الروايات.

(٣) سفيان هو ابن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٢٥»، ولم يسق مسلم كذلك لفظه من رواية

ابن عيينة، عن أبي الزناد، واكتفى بسياق طرف من الإسناد.

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح سفيان بن عيينة بالتحديث، بينما روايته عند مسلم بصيغة العنعنة، وهو مدلس، وإن كان لا يدل على ثقة.

(٢) ذكر متن رواية ابن عيينة عن أبي الزناد، ومسلم ذكر بعض إسناده.

٧٥٣٢- حدثنا أبو بكر محمد بن زياد الرازي، قال: حدثنا خالد بن مخلد<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن<sup>(٢)</sup>، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن يعصني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني»<sup>(٣)</sup>.

٧٥٣٣- حدثنا عبد الله بن عبد الحميد بن عمر بن عبد الحميد الرقي، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة<sup>(٤)</sup>، قال قال رسول الله ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع الأمير فقد أطاعني، ومن عصى الأمير فقد عصاني»<sup>(٥)</sup>.

٧٥٣٤- حدثنا حمدان السلمي، قال: حدثنا عبد الرزاق<sup>(٦)</sup>، عن معمر، عن همام، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد ﷺ، قال: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة»<sup>(٧)</sup>.

(١) القطواني.

(٢) المغيرة بن عبد الرحمن؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٥٢٥».

(٤) أبو هريرة ﷺ؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٢٥».

(٦) عبد الرزاق؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، وله عنده تنمة، كتاب الجمعة، باب هداية هذه

وقال<sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن يعصني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني». لم يقل: «أميري»<sup>(٢)</sup>.

٧٥٣٥- حدثنا نصر بن مزروق أبو الفتح المصري، قال: حدثنا

إدريس بن يحيى الخولاني.

وحدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا وهب الله بن راشد<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا حيوة بن شريح<sup>(٤)</sup>، أن أبا يونس مولى أبي هريرة حدثه، قال: سمعت أبا هريرة يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع الخليفة فقد أطاعني، ومن عصى الخليفة فقد عصاني»<sup>(٥)</sup>.

الأمة ليوم الجمعة: ٥٨٦/٢ «حديث ٢١».

(١) القائل هو: أبو هريرة رضي الله عنه بالإسناد السابق المتصل، لأن هذا الحديث هو من ضمن الأحاديث التي يرويها همام بن منه عن أبي هريرة في صحيفته المشهورة، ولذلك فإن كثيرا من المصنفين يذكرون الإسناد عند الحديث الأول فقط.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٢٥» إلا أن مسلما لم يذكر لفظه، وأحال على ما سبق من روايات الحديث.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر المصنف متن رواية عبد الرزاق عن معمر، ومسلم أحال على ما سبق من الروايات.

(٣) أبو زرعة المصري، مؤذن فسطاط.

(٤) حيوة بن شريح؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٢٥»، وهو عند مسلم من طريق حيوة

٧٥٣٦- حدثنا إبراهيم بن مُنقذ الخولاني، قال: حدثنا إدريس بن يحيى<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن عياش<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرني ابن هُرْمُز<sup>(٣)</sup>، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «من عصى الأمير فقد عصاني، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع الأمير فقد أطاعني، ومن أطاعني فقد أطاع الله»<sup>(٤)</sup>.

٧٥٣٧- حدثنا إبراهيم بن الوليد الجشاشي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثني سعيد بن داود / (ك/١٢٩/٤) / الزُّبيري أبو عثمان، قال: حدثني مالك بن

برقم ٣٤، ولم يسق مسلم لفظ الحديث من رواية حيوة بن شريح، عن أبي يونس، واكتفى بسياق الإسناد، مع التنبيه على أنه قال في روايته «من أطاع الأمير» ولم يقل «أميري» على أن رواية أبي عوانة من طريقه: «من أطاع الخليفة».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد حيوة، وهو شريح.

(٢) ذكر متن رواية حيوة بن شريح، عن أبي يونس، عن أبي هريرة، ولم يذكرها مسلم.

(١) الخولاني.

(٢) ابن عباس القتباني، أبو حفص المصري، توفي: ١٧٠هـ، مختلف فيه، ضعفه أبو داود

والنسائي، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين، صدوق يكتب حديثه...، وذكره ابن حبان

في ثقاته، وقد أخرج له مسلم في الشواهد، وقال الذهبي: صالح الحديث.

انظر الجرح والتعديل (٥/٥٨٠)، الثقات لابن حبان: ٥١/٧، المغني في الضعفاء

(١/٣٢٩٢).

(٣) هو عبد الرحمن وهو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٥٢٥».

(٥) ضبطه ابن ناصر الدين الدمشقي بفتح الجيم، والشين المعجمة المشدودة، وبعد

أنس، قال: حدثني عبد الله بن ذكوان أبو الزناد<sup>(١)</sup>، أن عبد الرحمن بن هرمز أخبره، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن يعصني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني»<sup>(٢)</sup>.

الألف معجمة أخرى.

(١) عبد الله بن ذكوان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٢٥».

## بيان الأخبار الموجبة على الرعية فرضاً طاعة من يؤمر عليها؛ عبداً كان الأمير أو غيره.

- ٧٥٣٨- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا شعبة<sup>(٢)</sup>، عن يحيى بن حصين الأحمسي، قال: أخبرني جدي -واسمها أم حُصين الأحمسية- قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «(إن استعمل عليكم عبد حبشي يأخذكم بكتاب الله، فاسمعوا له وأطيعوا)»<sup>(٣)</sup>.
- ٧٥٣٩- حدثنا أبو قلابة، قال حدثنا بشر بن عمر<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا شعبة<sup>(٥)</sup>، عن يحيى بن الحُصين، أنه سمع جدته قالت: سمعت النبي ﷺ -وهو

(١) الطيالسي.

(٢) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء

في غير معصية، وتحريمها في المعصية: ١٤٦٨/٣ «(حديث ٣٧)».

وأخرجه من طريق معقل، عن زيد بن أبي أنيسة، عن يحيى بن حصين، عن جدته أم الحصين، بلفظ أطول من هذا، فيه ذكر لأسامة بن زيد وبلال وتظليل النبي ﷺ بالثوب من الشمس، كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً...، ٩٤٤/٢ «(حديث ٣١١)».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر المصنف لنسب يحيى بن حصين، وكذا جدته.

(٤) ابن الحكم الزهراني الأزدي، أبو محمد البصري.

(٥) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.



يخطب بعرفات- يقول: «إن استعمل عليكم عبد حبشي يقودكم بكتاب الله، فاسمعوا له وأطيعوا»<sup>(١)</sup>.

٧٥٤٠- حدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا عفان<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا

شعبة<sup>(٣)</sup>، عن يحيى بن حصين، أنه سمع جدته قالت: سمعت النبي ﷺ -وهو يخطب بعرفات- يقول: «ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله، فاسمعوا له وأطيعوا»<sup>(٤)</sup>.

٧٥٤١- حدثنا الصَّغَانِي، قال: أخبرنا علي بن مَعْبُد<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا

عبيد الله بن عمرو<sup>(٦)</sup>، عن زيد بن أبي أنيسة<sup>(٧)</sup>، عن يحيى بن حصين، عن أم حصين جدته، قالت: «حججتُ مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع، قالت: فقال رسول الله ﷺ قولاً كثيراً، ثم كان فيما يقول: إن أُمِّرَ

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٣٨».

فوائد الاستخراج:

(١) الجزم بذكر «عرفات»، بينما وقع في رواية مسلم على الشك «بمبنى أو بعرفات».

(٢) ابن مسلم الصفار.

(٣) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٣٨».

(٥) ابن شداد الرقي، أبو الحسن، وأبو محمد، نزيل مصر.

(٦) ابن أبي الوليد الأسدي، أبو وهب الرقي.

(٧) زيد بن أبي أنيسة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

عليكم عبد مجدّع<sup>(١)</sup>، قال: -أراها قالت: أسود- يقيم فيكم كتاب الله، فاسمعوا وأطيعوا<sup>(٢)</sup>.

٧٥٤٢- حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا وهب بن جرير<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا شعبة<sup>(٤)</sup>، عن أبي عمران الجوني، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر، قال: «أوصاني خليلي بثلاث: أن أسمع / (ك/٤/١٢٩/ب) وأطيع ولو لعبد مجدّع الأطراف، وإذا صنعت مرقعة، أن أكثر ماءها، ثم أنظر أهل بيت من جيراني، فأصيبهم منها بمعروف، وأن أصلي الصلوات لوقتها، فإن كنت أدركت الإمام قد سبق، فقد أحرزت صلاتك<sup>(٥)</sup>، وإلا فهي لك نافلة<sup>(٦)</sup>».

(١) أي مقطع، والتشديد للتكثير.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٣٨».

(٣) ابن حازم البصري.

(٤) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) أي قضيتها وحفظتها وصنتها. انظر النهاية لابن الأثير: ٣٦٦/١.

(٦) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، لكنه لم يسقه مساقا واحدا وإنما فرقه في مواضع، ففي كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية: ١٤٦٦/٣، «حديث ٣٦»، اقتصر على ذكر السمع والطاعة وإن كان عبدا...، وفي كتاب المساجد...باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار...: ٤٤٨/١ «حديث ٢٤٠» من نفس الطريق: ذكر السمع والطاعة وأداء الصلاة لوقتها...، وفي كتاب البر والصلة...باب الوصية بالجار... "٢٠٢٥/٤" «حديث ١٤٣» ومن نفس الطريق

٧٥٤٣- حدثنا يوسف بن مسلم، قال: حدثنا حجاج بن محمد،

قال: حدثني شعبة<sup>(١)</sup>، ح.

وحدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا أبو عتاب<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا

شعبة<sup>(٣)</sup>، عن أبي عمران الجوني، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر،

قال: «أوصاني خليلي أن أسمع وأطيع، ولو لعبد مجدع الأطراف»<sup>(٤)</sup>.

٧٥٤٤- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا

شعبة<sup>(٥)</sup>، عن أبي عمران الجوني، سمع عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر، قال:

«أمرني رسول الله ﷺ أن أسمع وأطيع ولو لعبد حبشي مجدع الأطراف»<sup>(٦)</sup>.

٧٥٤٥- حدثنا أبو قلابة، قال: حدثنا عمرو بن مرزوق، قال أخبرنا

شعبة<sup>(٧)</sup>، بمثله<sup>(٨)</sup>.

اقتصر على ذكر طبخ المرق وإكثار مائها... الخ.

(١) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) سهل بن حماد البصري.

(٣) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٤٢».

(٥) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٤٢».

(٧) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٤٢».

٧٥٤٦- حدثنا أبو جعفر محمد بن هارون الفلاس، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد البلخي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الإسكندراني، عن أبي حازم، عن أبي صالح السَّمَّان، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «عليك السمع والطاعة، في عُسْرِكَ وِيسْرِكَ، ومنشطك ومكرهك، وأثرة<sup>(٢)</sup> عليك»<sup>(٣)</sup>.

٧٥٤٧- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرني يعقوب بن عبد الرحمن<sup>(٥)</sup>، عن أبي حازم، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «عليك السمع والطاعة، في مَنْشَطِكَ، وَمَكْرَهِكَ، وَعُسْرِكَ، وِيسْرِكَ، وَأَثْرَةَ عَلَيْكَ»<sup>(٦)</sup>.

(١) قتيبة بن سعيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) قال النووي -رحمه الله-: «الأثرة بفتح الهمزة والثاء... وهي الاستئثار والاختصاص بأموال الدنيا عليكم، أي اسمعوا وأطيعوا، وإن اختص الأمراء بالدنيا، ولم يوصلوكم حَقِّكُمْ مِمَّا عِنْدَهُمْ». شرح صحيح مسلم: ٤٢٨/١٢.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية...: ١٤٦٧/٣، «حديث ٣٥».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر المصنف لنسب كل من: قتيبة بن سعيد، ويعقوب بن عبد الرحمن.

(٤) هو عبد الله بن وهب المصري الفقيه.

(٥) يعقوب بن عبد الرحمن؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٥٤٦».

٧٥٤٨- حدثنا أبو إبراهيم الزهري<sup>(١)</sup>، والصَّغَانِي، قالا: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، قال: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن<sup>(٢)</sup>، عن أبي حازم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «عليك السمع والطاعة؛ في عسرك، ومنشطك، ومكرهك، وأثرة عليك»<sup>(٣)</sup>.

(١) هو أحمد بن سعد بن إبراهيم الزهري البغدادي.

(٢) يعقوب بن عبد الرحمن؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٤٦».

## بيان الأخبار المبيحة ترك طاعة / (ك/٤/١٣٠/أ) الأمير، إذا أمر بمعصية، ووجوب طاعته في جميع ما يدعو إليه من إجابته، واتباعه في غير معصية.

٧٥٤٩- حدثنا موسى بن إسحاق القواس، قال: حدثنا ابن نمير<sup>(١)</sup>، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «السمع والطاعة على المرء، فيما أحب أو كره، إلا أن يُؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»<sup>(٢)(٣)</sup>.

(١) ابن نمير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) قال النووي رحمه الله: «أجمع العلماء على وجوبها في غير معصية، وعلى تحريمها في المعصية، نقل الإجماع على هذا القاضي عياض وآخرون» ا.هـ.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، إلا أنه لم يسق لفظه من هذا الطريق، وإنما ساق لفظه من طريق الليث عن عبيد الله العمري به، ثم ساقه من طريق عبد الله بن نمير عن عبيد الله العمري، ثم قال: بهذا الإسناد مثله، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية... ١٤٦٩/٣: «حديث ٣٨».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الجهاد والسير، باب السمع والطاعة للإمام: ٣٤٧/٢ «حديث ٢٩٥٥».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من رواية عبد الله بن نمير، عن عبيد الله العمري، واكتفى مسلم بالإحالة على لفظ رواية الليث عن عبيد الله العمري.

٧٥٥٠- حدثنا أبو داود السجزي<sup>(١)</sup>، والدندانى، قال: حدثنا

مسدد<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا يحيى<sup>(٣)</sup>، عن عبيد الله بإسناده: «الطاعة على المرء المسلم، فيما أحب أو كره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»<sup>(٤)</sup>.

٧٥٥١- حدثنا علاّن بن المغيرة، قال: حدثنا ابن أبي مریم<sup>(٥)</sup>، قال:

حدثنا الليث بن سعد<sup>(٦)</sup>، ح.

(١) هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني، الحافظ الشهير، صاحب السنن المعروفة بسنن أبي داود، توفي: ٢٧٥هـ. والسجزي نسبة إلى سجستان، كما في الأنساب للسمعاني: ٤٣/٧.

(٢) ابن مسرهد بن مسربل الأسدي، البصري، أبو الحسن الحافظ.

(٣) يحيى؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٥٤٩».

فوائد الاستخراج:

(١) أورد المصنف هذا الحديث من طريق مسدد، عن يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، وهذا من أحسن الأسانيد. فقد قال الحافظ أبو حاتم الرازي: حديث مسدد، عن يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر: كأنها الدنانير، ثم قال: كأنك تسمعها من النبي ﷺ نقله المزني في تهذيب الكمال. ٤٤٧/٢٧.

(٥) هو سعيد بن الحكم بن محمد الجُمحي مولاهم، أبو محمد المصري، المعروف بابن أبي مریم.

(٦) الليث بن سعد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

وحدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ، وأبو أمية، والدندانى، قالوا: حدثنا أحمد بن يونس<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا ليث بن سعد<sup>(٢)</sup>، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب أو كره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»<sup>(٣)</sup>.

٧٥٥٢- حدثنا علي بن سهل البزاز، قال: حدثنا عفان<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا وهيب<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا موسى بن عقبة<sup>(٦)</sup>، عن نافع<sup>(٧)</sup>، بإسناده: «إلا أن يؤمر بمعصية الله، فإنه لا طاعة في معصية الله عز وجل»<sup>(٨)</sup>.

٧٥٥٣- حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا أبو عتّاب سهل بن حماد، قال: حدثنا شعبة<sup>(٩)</sup>، قال: حدثنا زُبيد الياامي، عن سعد بن عُبيدة،

(١) هو أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي، وينسب إلى جده.

(٢) ليث بن سعد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٤٩».

فوائد الاستخراج:

(١) تقييد المهمل حيث وقع عند مسلم «الليث» مهملاً، وقيده المصنف بابن سعد.

(٤) ابن مسلم الباهلي.

(٥) ابن خالد الباهلي.

(٦) الأسدي إمام المغازي.

(٧) نافع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) الحديث سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٥٤٩».

(٩) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.



عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي، عن علي بن أبي طالب، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ استعمل رجلا من الأنصار على جيش، وأمرهم أن يطيعوه، فأَجَّج لهم نارا، وأمرهم أن يقتحموها، فهم قوم أن يفعلوا، وقال الآخرون: إنما فررنا من النار، فأبوا، ثم قدموا على رسول الله ﷺ فذكروا ذلك له، فقال رسول الله ﷺ: / (ك/٤/١٣٠/ب) لو وقعوا فيها ما خرجوا منها إلى يوم القيامة، لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف»<sup>(١)</sup>.

٧٥٥٤- حدثنا أبو داود<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبو عتاب، قال: حدثنا شعبة، عن منصور<sup>(٣)</sup>، والأعمش<sup>(٤)</sup>، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي، عن النبي ﷺ، بمثل ذلك<sup>(٥)</sup>.

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمامة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية...: ١٤٦٩/٣، «حديث ٣٩».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب أخبار الآحاد، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق...: ٣٥٥/٤، «حديث ٧٢٥٧».

فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر المصنف لنسب زيد، الراوي عن سعد بن عبيدة.
- (٢) ذكر نسب أبي عبد الرحمن، الراوي عن علي ﷺ.
- (٣) ذكر نسب علي ﷺ، راوي الحديث عن النبي ﷺ.
- (٢) الحراني.
- (٣) ابن المعتمر بن عبد الله السلمي، أبو عتاب الكوفي.
- (٤) الأعمش؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٥٣»، وهو عند مسلم من طريق الأعمش برقم ٤٠.

٧٥٥٥- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال:

حدثنا شعبة<sup>(١)</sup>، عن زُبيد، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي، «أَنَّ النبي ﷺ بعث سرية، وأمر عليهم رجلاً، وأمرهم أن يطيعوه، فأَجَج لهم ناراً، وأمرهم أن يقتحموها، فهم قوم أن يفعلوا، وقال الآخرون: إنما فررنا من النار، فأبوا، ثم قدموا على رسول الله ﷺ فذكروا ذلك له، فقال رسوله الله ﷺ: لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة، لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف»<sup>(٢)</sup>.

٧٥٥٦- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال:

حدثنا شعبة، عن الأعمش<sup>(٣)</sup>، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي، أن النبي ﷺ قال: «(إنما الطاعة في المعروف)»<sup>(٤)</sup>.

٧٥٥٧- حدثنا أبو قلابة، قال: حدثنا بشر بن عمر، وأبو عتاب، قال:

حدثنا شعبة<sup>(٥)</sup>، عن زبيد، بإسناد الحديث الأول وبنحوه<sup>(٦)</sup>.

(١) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) تقدم تخريج هذا الحديث. انظر «حديث ٧٥٥٣».

(٣) الأعمش؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٥٣»، وهو عند مسلم من طريق الأعمش برقم ٤٠.

(٥) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٥٣».

٧٥٥٨- حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن أبي الخير القصار، قال: حدثنا وكيع<sup>(١)</sup>، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي، قال: «بعث رسول الله ﷺ سرية، واستعمل عليهم رجلا من الأنصار، وأمرهم أن يسمعوا له ويطيعوا، قال: فأغضبوه في شيء، فقال: اجمعوا حطبا، فجمعوا، فقال: أوقدوا نارا ثم ادخلوها، فجمعوا حطبا ثم أوقدوا نارا، ثم تدافعوا أن يدخلوها / (ك/٤/١٣١/أ) فقال بعضهم لبعض: ما بعثنا رسول الله ﷺ إلا فرارا من النار، فكيف ندخلها؟ فبينما هم كذلك إذ سكن غضبه، وطُفئت النار. فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: والله، لو دخلوا فيها ماخرجوا منها إلى يوم القيامة، إنما الطاعة في المعروف»<sup>(٢)</sup>.

٧٥٥٩- حدثنا الصَّغاني، حدثنا إسماعيل بن الخليل<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا علي بن مسهر<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا الأعمش<sup>(٥)</sup>، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي، قال: «بعث رسول الله ﷺ سرية،

(١) وكيع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٥٥٣»، وهو عند مسلم من طريق وكيع

برقم ٤٠.

(٣) الخزاز، أبو عبد الله الكوفي.

(٤) أبو الحسن القرشي، الكوفي، قاضي الموصل.

(٥) الأعمش؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

واستعمل عليهم رجلا من الأنصار، وأمرهم أن يطيعوه، فخرجوا، فوجد عليهم في بعض الأمر، فقال: أليس أمركم رسول الله ﷺ أن تطيعوني؟ قالوا: بلى، قال: فإني أعزم عليكم لما جمعتم حطبا، ثم أوقدتم نارا، ثم دخلتموها، فجمعوا حطبا، ثم أوقدوا نارا، ثم تدافعوا أن يدخلوها، فقال بعضهم لبعض...»، فذكر مثله سواء<sup>(١)</sup>.

رواه علي بن حرب، عن أبي معاوية<sup>(٢)</sup>.

---

(١) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٥٥٣»، وهو عند مسلم من طريق الأعمش برقم ٤٠.

(٢) أي عن الأعمش به، ورواية أبي معاوية عن الأعمش هذه، أخرجها الإمام أحمد في مسنده: ٨٢/١ قال: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش... وذكر بقية الإسناد والمتن، وإسنادها صحيح.

## بيان حَظَرِ مَنَازَعَةِ الإِمَامِ أَمْرِهِ، وَأَمْرِ أَمْرَائِهِ، وَوَجُوبِ طَاعَتِهِمْ فِي الشَّدَةِ، وَالْحَمَلِ عَلَى النَّفْسِ فِيهَا.

٧٥٦٠- حدثنا إبراهيم بن الحسين الكسائي ابن ديزيل، قال: حدثنا يوسف بن بهلول<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس<sup>(٢)</sup>، عن يحيى بن سعيد، وعبيد الله بن عمر، عن عبادة بن الوليد بن عبادة، عن أبيه، عن جده، قال: «(بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره، وعلى أثرة علينا، وعلى أن لا ننازع الأمر أهله، وعلى أن نقول بالحق أينما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم)»<sup>(٣)</sup>.

(١) التميمي، أبو يعقوب الأنباري.

(٢) عبد الله بن إدريس؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية...: ٣/١٤٧٠، «حديث ٤١».

وأخرجه البخاري في صحيحه ولفظه أخصر قليلا، كتاب الأحكام، باب كيف كان يبايع الإمام الناس: ٤/٣٤٣، «حديث ٧١٩٩»، وكذا في موضع آخر سيأتي التنبيه عليه عند الحديث رقم «٧٥٦٥».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد عبد الله بن إدريس، وإن كان مسلم قيده فقال: عبد الله يعني ابن إدريس.

٧٥٦١- أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثني أنس بن عياض، حدثنا يحيى بن سعيد<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عبادة بن الوليد بإسناده مثله، إلا أنه لم يذكر: «وعلى أثرنا علينا»<sup>(٢)</sup>.

٧٥٦٢- حدثنا عيسى بن أحمد / (ك/٤/١٣١/ب) قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرنا مالك، ح.

وحدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، أن مالكا حدثه، عن يحيى بن سعيد<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرني عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، قال: أخبرني أبي: عبادة بن الصامت<sup>(٤)</sup>، قال: «بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره، وأن لا ننازع الأمر أهله، وأن نقول - أو نقوم - بالحق حيثما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم»<sup>(٥)</sup>.

(١) يحيى بن سعيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٦٠».

(٣) يحيى بن سعيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) كذا وقع في الأصل بإسقاط الوليد بن عبادة، وهو ثابت في رواية البخاري ومسلم، لكن ما عند المصنف مستقيم، فقد وقع في بعض الطرق والروايات هكذا. كما هو عند النسائي في سننه، كتاب البيعة، باب البيعة على السمع والطاعة: ١٥٥/٧ «حديث ٤١٦٠». وانظر تحفة الأشراف: ٢٦١/٤.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٦٠».

٧٥٦٣- حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا وهب الله بن راشد، قال: حدثنا حيوة<sup>(١)</sup>، عن ابن الهاد<sup>(٢)</sup>، قال: حدثني عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه، قال: حدثني أبي، قال: «بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، في العسر واليسر والمنشط والمكره، والأثرة علينا، وعلى أن لا ننازع الأمر أهله، وعلى أن نقوم بالحق أينما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم»<sup>(٣)</sup>.

٧٥٦٤- حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي، قال: حدثنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، قال: حدثني عبادة بن الوليد<sup>(٤)</sup>، أن أباه

(١) ابن شريح بن صفوان التحيبي، أبو زرة المصري الفقيه.

(٢) ابن الهاد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٦٠»، ولم يسق مسلم لفظه من رواية ابن الهاد عن عبادة بن الوليد، واكتفى بطرف منه، ثم أحال على رواية عبد الله بن إدريس السابقة برقم ٧٥٦٠.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من رواية ابن الهاد عن عبادة بن الوليد به، بينما أورد مسلم طرفاً منه ثم أحال على لفظ رواية ابن إدريس السابقة.

(٢) متابعة حيوة بن شريح للدراوردي في رواية الحديث عن يزيد بن الهاد، فقد أخرج مسلم الحديث من طريق عبد العزيز الدراوردي عن يزيد بن الهاد، والدراوردي متكلم فيه. انظر خلاصة كلام الحافظ في الدراوردي في الحديث القادم برقم ٧٧٧٠.

(٤) عبادة بن الوليد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

الوليد حدثه عن جده عبادة بن الصامت، أنه قال: «بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، في عسرنا ويسرنا، ومناشطنا ومكارهنا، وأن لا ننازع الأمر أهله، وأن نقول بالحق أينما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم»<sup>(١)</sup>.

---

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٦٠».



## بيان الخبر الدال على إباحة منازعة الإمام أمره، إذا ظهر منه الكفر الذي يخرج به من الإيمان، وعلى ترك منازعته إذا أمر بغير العدل والتقوى، وأن عليه منه وزرا.

٧٥٦٥- حدثنا أبو عبيد الله أحمد بن عبد الرحمن<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عمي، حدثنا عمرو، عن بكير، عن بسر بن سعيد، عن جُنادة، قال: «دخلنا على عبادة، وهو مريض، فقلنا: أصلحك الله! حدثنا بحديث ينفع الله به سمعت من رسول الله ﷺ، فقال: دعانا / (ك/٤/١٣٢/أ) رسول الله ﷺ فبايعناه، فكان فيما أخذ علينا أن بايعناه على السمع والطاعة، في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، فقال: إلا أن تروا كفرا بواحا<sup>(٢)</sup> عندكم من الله فيه برهان<sup>(٣)</sup>».

٧٥٦٦- حدثنا يزيد بن عبد الصمد<sup>(٤)</sup>، ومحمد بن عبد الوهاب بن أبي التمام العسقلاني - في سطح ابن شبح<sup>(٥)</sup>، في قدمتي الثالثة الشام - قالوا:

(١) أبو عبيد الله؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) أي ظاهرا باديا. انظر فتح الباري «حديث ٧٠٥٥»

(٣) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٥٥٣»، وهو عند مسلم من هذا الطريق برقم ٤٢. وأخرجه البخاري في صحيحه من هذا الطريق، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ

«سترون بعدي أمورا تنكرونها» (٣١٣/٤) حديث «٧٠٥٥».

(٤) هو يزيد بن محمد بن عبد الصمد القرشي، أبو القاسم الدمشقي.

(٥) لم أظفر به.

حدثنا آدم بن أبي إياس<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا ورقاء<sup>(٢)</sup>، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنما الإمام جنة<sup>(٣)</sup>، يقاتل من ورائه، ويُتقى به، فإن أمر بتقوى الله وعدل كان له بذلك أجر، وإن أمر بغير ذلك فإن عليه منه وزرا<sup>(٤)</sup>».

(١) هو أبو الحسن آدم بن عبد الرحمن العسقلاني.

(٢) ورقاء؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) قال النووي - رحمه الله - في شرح مسلم: ٤٣٤/١٢: «أي كالستر، لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين، ويمنع الناس بعضهم من بعض، ويحمي بيضة الإسلام ويتقيه الناس، ويخافون سطوته».

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب الإمام جنة...:

١٤٧١/٣ «حديث ٤٣».

## بيان الخبر الموجب على الرعية الوفاء ببيعة الإمام، وترك الامتناع من إعطاء حقهم الذي يجب لهم.

٧٥٦٧- حدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا

عُنْدَر<sup>(١)</sup>، عن شعبة، عن فُرَات القزاز، قال: سمعت أبا حازم يقول: قاعدت  
أبا هريرة خمس سنين، فسمعتَه يحدث عن النبي ﷺ «أَنَّ بني إسرائيل كانت  
تسوسهم الأنبياء، فكلما هلك نبي قام نبي، وإنه لا نبي بعدي، وإنه ستكون  
بعدي خلفاء فتكثر، قالوا: فما تأمرنا يا نبي الله؟ قال: أوفوا ببيعة الأول  
فالأول، أعطوهم حقهم وسلوا الله حقكم، فإن الله عز وجل سائلهم»<sup>(٢)</sup>.

٧٥٦٨- حدثنا أبو قلابة، قال: حدثنا عبد الله بن معمر<sup>(٣)</sup>، قال:

حدثنا محمد بن.....

(١) عُنْدَر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة

الخلفاء، الأول فالأول: ١٤٧١/٣ «حديث ٤٤».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني

إسرائيل: ٤٩٢/٢، «حديث ٣٤٥٥».

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح فرات القزاز بالسمع من أبي حازم، ووقعت روايته عند مسلم بالعننة،

وإن لم يكن مدلساً، فالتصريح بالسمع أقوى في التحمل.

(٣) البصري. قال الأزدي: متروك الحديث. وقال الذهبي في الميزان: له عن عُنْدَر خبر

جعفر<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا شعبة، بإسناده مثله<sup>(٢)</sup>.

٧٥٦٩- حدثنا البرقي، قال: حدثنا أبو معمر<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا

عبد الوارث<sup>(٤)</sup>، ح.

وحدثنا محمد بن يحيى<sup>(٥)</sup>، عن عبد الصمد<sup>(٦)</sup>، عن شعبة<sup>(٧)</sup>.

٧٥٧٠- حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا عبد الصمد بن

عبد الوارث، قال: حدثنا أبي<sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا محمد بن جحادة، عن الفرات

/ (ك/٤/١٣٢/ب) - يعني القزاز-<sup>(٩)</sup>، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: قال

رسول الله ﷺ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ، إِذَا مَاتَ نَبِيٌّ قَامَ نَبِيٌّ،

وَإِنَّهُ لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَمَا يَكُونُ بَعْدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: تَكُونُ

باطل. وقد ذكر ابن حجر هذا الخبر، وهو في فضائل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

انظر الميزان (٢/٢: ٤٦٢٣)، لسان الميزان: (٤/٤: ٤٨٦٣).

(١) محمد بن جعفر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث سبق تخريجه، انظر «حديث ٧٥٦٧».

(٣) هو: عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج المقعد.

(٤) ابن سعيد بن ذكوان العنبري مولاهم.

(٥) الذهلي.

(٦) ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم، أبو سهل البصري.

(٧) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) هو عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم.

(٩) فرات القزاز؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

خلفاء وتكثر، قال: فكيف نصنع؟ قال: أوفوا ببيعة الأول فالأول، أدوا إليهم ما لهم، فإن الله سائلهم عن الذي لكم<sup>(١)</sup>. واللفظ للبرقي.

٧٥٧١- حدثني جعفر بن هاشم، قال: حدثنا علي بن بحر، قال: حدثنا

حكاهم بن سلم<sup>(٢)</sup>، عن عنبسة<sup>(٣)</sup>، وعمرو بن أبي قيس<sup>(٤)</sup>، عن فرات<sup>(٥)</sup>، بنحوه<sup>(٦)</sup>.

٧٥٧٢- حدثنا عيسى بن بشير الرازي الصيدلاني<sup>(٧)</sup>، وأبو زرعة

الرازي، قالوا: حدثنا محمد - هو: ابن سعيد بن سابق -، قال: حدثنا

(١) الحديث سبق تخريجه. انظر «حديث ٧٥٦٧».

(٢) الكناني، أبو عبد الرحمن الرازي، توفي: ١٩٠ هـ، وثقه عامة الحفاظ، منهم: ابن معين، وأبو حاتم،

ويعقوب بن شيبة وغيرهم، لكن قال أحمد بن حنبل: كان يحدث عن عنبسة أحاديث غرائب.

انظر تاريخ ابن معين برواية الدوري: ١٢٣/٢، الجرح والتعديل: «٣/ت/١٤٢٧»،

تاريخ بغداد: ٢٨١/٨-٢٨٢.

(٣) ابن سعيد بن الضريس الأسدي، أبو بكر الكوفي، قاضي الري، أكثر النقاد على

توثيقه، منهم ابن معين، وأحمد بن حنبل، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وغيرهم.

انظر الجرح والتعديل «٦/ت: ٢٢٣٠».

(٤) الأزرق، الكوفي، نزيل الري.

(٥) فرات؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٦٧».

(٧) أبو موسى الرازي، وثقه ابن أبي حاتم، ونسبته عنده الصيدلاني، بالنون، وهي مثل

الصيدلاني سواء كما قال السمعي.

انظر الجرح والتعديل «٦/ت: ١٥١٢»، الأنساب للسمعي: ٥٧٣/٣.

عمرو بن أبي قيس، عن فرات القزاز<sup>(١)</sup>، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ بني إسرائيل كانت فيهم الأنبياء، كلما ذهب نبي قام نبي بعده، ألا وإنه لا يكون بعدي نبي، قالوا: فما يكون بعدك يا نبي الله؟ قال: تكون أمراء، قالوا: فكيف نصنع؟ قال: أوفوا ببيعة الأول فالأول، وأدوا الذي عليكم، وسيسألهم الله عن الذي عليهم»<sup>(٢)</sup>.

٧٥٧٣- حدثنا أبو أمية، حدثنا زكريا بن عدي، قال: حدثنا ابن إدريس<sup>(٣)</sup>، عن حسن بن فرات القزاز، عن أبيه، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ بني إسرائيل كانت تسوسهم الأنبياء، كلما ذهب نبي خلف نبي، وإنه ليس كائن فيكم نبي بعدي، قال: فكيف يكون؟ قال: تكون خلفاء وتكثر، قالوا: فكيف نصنع؟ قال: أوفوا ببيعة الأول فالأول، أدوا الذي عليكم، فإن الله سيسألهم الذي عليهم»<sup>(٤)</sup>.

٧٥٧٤- حدثنا الحسن بن علي العامري<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا أبو أسامة<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا.....

(١) فرات؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٦٧».

(٣) ابن إدريس؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٦٧».

(٥) في الأصل: المعامري، والتصويب من مصادر ترجمته، وقد تقدم.

(٦) حماد بن أسامة القرشي مولاهم، الكوفي.

زائدة<sup>(١)</sup>، عن الأعمش<sup>(٢)</sup>، عن زيد بن وهب، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال النبي ﷺ: «إنها ستكون بعدي / (ك/٤/١٣٣/أ) أثرة، وفتن، وأمور تنكرونها، قالوا: يا رسول الله، كيف تأمر من أدرك ذلك منا؟ قال: تؤدون الحق الذي عليكم وتسالون الله الذي لكم»<sup>(٣)</sup>.

(١) ابن قدامة الثقفي، أبو الصلت الكوفي.

(٢) الأعمش؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء، الأول فالأول: ١٤٧٢/٣ «حديث ٤٥».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام: ٥٢٩/٢، «حديث ٣٦٠٣».

فوائد الاستخراج:

(١) التصريح بأن عبد الله راوي الحديث عن النبي ﷺ هو ابن مسعود.

## بيان وجوب نصره الخليفة إذا بويح لغيره، وإباحة قتل الآخر منهما، ومحاربهته ودفعه.

٧٥٧٥- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عمرو بن عون الواسطي<sup>(١)</sup>، قال:

حدثنا خالد بن عبد الله<sup>(٢)</sup>، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ: «إذا بويح لخليفين فاقتلوا الآخر منهما»<sup>(٣)</sup>.

٧٥٧٦- حدثنا يوسف بن مسلم، قال: حدثنا حجاج<sup>(٤)</sup>، قال: حدثني

شعبة<sup>(٥)</sup>، عن زياد بن علاقة، عن عرفة، قال النبي ﷺ: «من جاء إلى أمي وهم جميع فأراد أن يفرق جماعتهم فاقتلوه، وقال مرة: فاضربوه بالسيف»<sup>(٦)</sup>.

٧٥٧٧- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال:

حدثنا شعبة، وأبو عوانة<sup>(٧)</sup>، عن زياد بن علاقة، سمع عرفة، سمع النبي ﷺ

(١) هو ابن عون بن أوس الواسطي، أبو عثمان البزاز.

(٢) خالد بن عبد الله؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب إذا بويح لخليفين:

١٤٨٠/٣ «حديث ٦١».

(٤) ابن محمد المصيصي الأعور.

(٥) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب حكم من فرق أمر

المسلمين وهو مجتمع: ١٤٧٩/٣ «حديث ٥٩».

(٧) شعبة وأبو عوانة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.



يقول: «إنها ستكون هنأت وهنأت»<sup>(١)</sup>، فمن أراد أن يُفَرِّق أمر هذه الأمة وهم جميع، فاضربوا رأسه بالسيف، كائنا من كان»<sup>(٢)</sup>.

٧٥٧٨- حدثنا أبو قلابة، قال: حدثنا عبد الصمد<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا

شعبة<sup>(٤)</sup>، بإسناده مثله<sup>(٥)</sup>.

٧٥٧٩- حدثنا ابن الجنييد الدقاق، قال: حدثنا أبو عبد الله

الأنباري<sup>(٦)</sup>، .....

(١) أي شرور وفساد، وخصال سوء مكروهة واحدها هُنَّت، وقيل هَنَّة.

انظر تفسير غريب ما في الصحيحين للحميدي ص ١٧١، والنهاية في غريب الحديث: ٢٧٩/٥.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٧٦»، إلا أن مسلماً لم يسق لفظه من طريق أبي عوانة، عن زياد بن علاقة، واكتفى بذكر الإسناد، ثم أحال على رواية شعبة، وأشار إلى أن لفظه في رواية أبي عوانة ومعه جمع من الرواة عن زياد بن علاقة: «فاقتلوه» وهي عند المصنف: «فاضربوا رأسه بالسيف» فيحتمل أن أبا عوانة يرويها على اللفظين. والله تعالى أعلم.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من طريق أبي عوانة عن زياد بن علاقة به، ومسلم أحال به على رواية شعبة.

(٣) ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم.

(٤) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٧٦».

(٦) لم يتبين لي من هو.

عن شيبان<sup>(١)</sup>، عن زياد بن علاقة، عن عرفجة الأسلمي<sup>(٢)</sup>، قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر مثله، إلا أنه قال: «فاقتلوه»<sup>(٣)</sup>.

٧٥٨٠- قرأت على الحسن بن علي بن عفان - وكان في كتابه، بعد

أن سألته أن يقرأ فأبي - عن أبي أسامة، عن زكريا بن سياه أبي يحيى الثقفي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا زياد بن

(١) شيبان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) كذا وقع في نسبه هنا، وقد قال المزني في حواشي كتابه تهذيب الكمال: ٥٥٥/١٩ تعقيبا على صاحب «الكمال» أنه خطأ وأن الصواب الأشجعي!.

وهذا الذي ذكره المزني - رحمه الله - فيه نظر، فإن رواية المصنف هنا تؤيد كلام صاحب «الكمال»، وقد أشار ابن الأثير في أسد الغابة: ٢٢/٤ إلى وجود خلاف في نسبه، وأن من العلماء من جعله أسلميا.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٧٦»، لكن لم يذكر مسلم لفظه من طريق شيبان، عن زياد بن علاقة، واكتفى بالإحالة على رواية شعبة مع التنبيه إلى أن روايته قد وقع فيها «فاقتلوه»، كما فعل المصنف هنا. فوائد الاستخراج:

(١) ذكر نسب عرفجة راوي الحديث عن النبي ﷺ.

(٤) الكوفي، وثقه ابن معين، وابن حبان، وابن شاهين، وكذا تلميذه أبو أسامة كما سينقله المصنف في الحديث التالي، وهو من الفوائد النادرة التي لم أقف عليها في كتاب ترجم له.

انظر الجرح والتعديل «٣/٢٦٩٣»، الثقات لابن حبان: ٣٣٦/٦، ثقات ابن شاهين «ت: ٣٩٤».

علاقة<sup>(١)</sup>، عن عرفجة بن ضريح الأشجعي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنها ستكون هناتٌ وهناتٌ وهناتٌ - يطول بها صوته - فمن رأيته يريد أن يفرق أمتي وهم جميع، فاقتلوه كائنا من كان»<sup>(٢)</sup>.

٧٥٨١- حدثنا أبو / (ك/٤/١٣٣/ب) بشر مسرور بن نوح، قال: حدثنا عبيد بن يعيش<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا أبو يحيى زكريا بن سياه - وكان ثقة<sup>(٤)</sup> - بمثله، عن عرفجة بن ضريح، بمثله<sup>(٥)</sup>.

(١) زياد بن علاقة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٧٦»، وليس عند مسلم قوله: يطول بها صوته.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد «عرفجة» ونسبه.

(٣) المخاملي، أبو محمد الكوفي العطار، توفي: ٢٢٨هـ، أو بعدها بسنة، وثقه جمع من الحفاظ، منهم: أبو داود، ومسلمة بن القاسم، وابن حجر وغيرهم. وقال ابن معين وأبو حاتم: صدوق.

انظر تاريخ ابن معين برواية الدارمي «ت: ٦٥١»، الجرح والتعديل «٦/ت: ٢٣»، تهذيب التهذيب: ٧٩/٧، التقريب «ت: ٤٤٣٥».

(٤) هذا التوثيق من فوائد هذا الكتاب النادرة، فإن كل من ترجم لـ زكريا بن سياه فيما وقفت عليه، لم يذكر هذا التوثيق عن أبي أسامة له.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٧٦».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد «عرفجة»، وهو ضريح.

٧٥٨٢- حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني جعفر بن حميد<sup>(١)</sup> - أنا سألته - قال: حدثنا يونس بن أبي يعفور<sup>(٢)</sup>، عن أبيه، عن عرفجة بن ضريح، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد، يريد أن يشق عصاكم، ويفرق جماعتكم، فاقتلوه»<sup>(٣)</sup>.

٧٥٨٣- حدثنا أيوب بن إسحاق بن سافري، قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا أبي<sup>(٥)</sup>، عن أبي خالد الدالاني<sup>(٦)</sup>، قال:

(١) العبسي، الكوفي، أبو محمد، المعروف بزنبقة، توفي: ٢٤٠هـ، وثقه جمع من النقاد منهم: ابن حبان، والذهبي، وابن حجر.

انظر الثقات لابن حبان: ١٦١/٨، الكاشف «١/ت: ٧٨٥، التقريب: «ت: ٩٤٢».

(٢) يونس؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٧٦»، وهو عند مسلم من طريق يونس برقم ٦٠.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد عرفجة ﷺ.

(٤) النخعي الكوفي.

(٥) هو: حفص بن غياث بن طلق النخعي، أبو عمر الكوفي القاضي.

(٦) هو يزيد بن عبد الرحمن الأسدي الكوفي، وثقه أبو حاتم، وقال ابن معين، والنسائي: ليس به بأس، وتكلم فيه آخرون وجرحوه - كابن حبان - بأنه كثير الخطأ، فاحش الوهم... إلى غير ذلك، وخلص ابن حجر إلى أنه صدوق يخطئ كثيرا.

انظر الجرح والتعديل «٩/ت: ١١٦٧»، المجروحين: ١٠٥/٣، تهذيب الكمال:

حدثني زياد بن علاقة<sup>(١)</sup>، عن عرفجة الأشجعي، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «تكون هناتٌ وهناتٌ يطوّل بها صوته، فمن رأته يريد أن يفرّق أمّتي وهم جميع، فاقتلوه، كائنا من كان»<sup>(٢)</sup>.

٧٥٨٤- حدثنا ابن الجنيّد، قال: حدثنا صدقة المروزي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أبو حمزة السكري، عن ليث<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا زياد<sup>(٥)</sup>؛ رجل قد أدرك ابن مسعود، قال حدثنا عرفجة، وهو رجل من أصحاب النبي ﷺ من بني ثعلبة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنها ستكون هناتٌ وهناتٌ وهناتٌ...»، وذكر مثل حديث أبي أسامة<sup>(٦)</sup>.

٢٧٣/٣٣، التقريب «ت: ٨١٣٢».

(١) زياد بن علاقة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٧٦».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر نسب عرفجة رضي الله، راوي الحديث عن النبي ﷺ.

(٣) ابن الفضل، أبو الفضل المروزي، توفي: ٢٢٣هـ أو ٢٢٦هـ، وثقه جمع من الأئمة،

منهم: النسائي، والدولابي، وابن حجر وغيرهم.

انظر الكنى والأسماء للدولابي: ٨٠/٢، تهذيب التهذيب: ٤١٧/٤، التقريب «ت: ٢٩٣٤».

(٤) هو ابن أبي سليم بن زُنيَم القرشي مولاهم أبو بكر الكوفي.

(٥) زياد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٧٦».

فوائد الاستخراج:

(١) الإفادة بأن زياد بن علاقة أدرك ابن مسعود ﷺ.

٧٥٨٥- حدثنا مسرور بن نوح، قال: حدثنا عبد الحميد بن أبي طالب<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا حماد<sup>(٢)</sup>، عن ليث بن أبي سليم، عن زياد، عن عرفجة، عن النبي ﷺ، مثله<sup>(٣)</sup>.

(٢) ذكر نسب الصحابي «عرفجة» ﷺ.

(١) لم أقف له على ترجمة.

(٢) حماد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم ترجمته، انظر «حديث ٧٥٧٦»، إلا أن مسلماً ساقه من طريق حماد بن

زيد، حدثنا عبد الله بن المختار، ورجل سماه، عن زياد بن علاقة به.

وهذا الرجل المبهم، جزم الحافظ ابن حجر بأنه ليث بن أبي سليم، قال في النكت الطراف: ٢٩٢/٧ بعد أن ساق طرفاً من إسناد مسلم قال: «الرجل هو ليث بن أبي سليم».

أخرجه الطبراني: ١٤٣/١٧، «حديث ٣٥٨»، عن علي بن عبد العزيز، عن أبي النعمان بالسند الذي أخرجه به مسلم، وأخرجه أبو نعيم في المستخرج عن الطبراني، انتهى كلام الحافظ، ورواية المصنف تؤكد هذا أيضاً.

فوائد الاستخراج:

(١) تعيين الرجل المبهم في إسناد مسلم، وأنه ليث بن أبي سليم.

٧٥٨٦- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا قبيصة<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا إسرائيل<sup>(٢)</sup>، عن زياد بن علاقة، عن عرفجة، عن النبي ﷺ، مثله «فاقتلوه»<sup>(٣)</sup>.

٧٥٨٧- حدثنا أبو بشر مسرور، قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، قال: حدثنا أبو عقبة<sup>(٤)</sup>، قال: حدثني أبو شيبة<sup>(٥)</sup>، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك، قال: قدمت وafdًا مع وفد بكر بن وائل على رسول الله / (ك/٤/١٣٤/أ) ﷺ فسمعتة يقول: «من خرج على أمتي وهم مجتمعون يريد أن يفرق بينهم، فاقتلوه، كائنا من كان»<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن عقبة بن محمد الشوائي.

(٢) إسرائيل؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «٧٥٧٦».

(٤) لم أقف له على ترجمة.

(٥) هو إبراهيم بن عثمان العبسي مولاهم الكوفي، قاضي واسط، توفي: ١٦٩هـ، عامة النقاد على ضعفه، بل وذكر جماعة أنه متروك الحديث، منهم: أبو حاتم، والنسائي، وابن حجر وغيرهم.

انظر الضعفاء والمتروكين للنسائي: «ت: ١١»، الجرح والتعديل «٢/ت: ٣٤٧»، التقريب «ت: ٢١٧».

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٧٦»، لكن مسلما - رحمه الله - لم يخرج من طريق زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك، وإنما أخرجه من طرق عن زياد بن علاقة عن عرفجة، ورواية أسامة بن شريك أخرجه النسائي في سننه، في كتاب تحريم الدم،

٧٥٨٨- حدثنا سعدان بن يزيد<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، قال: حدثنا شريك بن عبد الله<sup>(٢)</sup>، عن زياد بن علاقة<sup>(٣)</sup>، عن

قتل من فارق الجماعة: ١٠٨/٧ حديث «٤٠٣٥» من طريق زيد بن عطاء بن السائب، عن زياد بن علاقة، عن أسامة بن شريك، عن النبي ﷺ به. قال الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة: ٣٢٨/١، «المحفوظ في هذا المتن أنه قال: عن زياد بن علاقة عن عرفجة».

وهذا الذي ذكره الحافظ متجه، فقد أخرج هذا الحديث مسلم وغيره من طريق جماعة من الثقات كلهم، عن زياد بن علاقة، عن عرفجة، وخالفهم في ذلك أبو شيبة فرواه عن زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك، وأبو شيبة هذا متروك الحديث، نعم تابعه زيد بن عطاء بن السائب في رواية النسائي، لكن زيادا هذا لم يوثقه غير ابن حبان، وقال أبو حاتم فيه: شيخ ليس بالمعروف «تهذيب التهذيب: ٤١٨/٣».

ولهما متابع ثالث هو شريك بن عبد الله القاضي، أخرج روايته أبو عوانة في الحديث التالي، وشريك صدوق يخطئ كثيرا كما سيأتي في ترجمته عن ابن حجر في الحديث التالي، على أنه قد تردد في روايته فقال: أسامة بن شريك أو عرفجة، فلم يبق بهذا إلا رواية زيد بن عطاء وهو مجهول.

والنسائي - رحمه الله - حين أخرج هذا الحديث أشار إلى هذا الاختلاف على زياد بن علاقة، وهذا من عادته - رحمه الله - أنه لا يكاد يذكر حديثا فيه علة إلا ويذكرها تصریحا أو إشارة.

(١) البزاز، أبو محمد البغدادي، نزيل سامرا.

(٢) النخعي، أبو عبد الله الكوفي القاضي.

(٣) زياد بن علاقة؛ موضع الالتقاء مع مسلم. لم يخرج مسلم من رواية زياد عن



أسامة بن شريك، أو عرفجة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنها ستكون هناتٌ وهناتٌ وهناتٌ، فمن جاءكم يفرِّق جماعتكم فاضربوا عنقه، كأننا ما كان»<sup>(١)</sup>. إلى هنا لم يخرجاه.

٧٥٨٩- حدثنا أبو أمية، وعمار بن رجاء، وعبد السلام بن أبي فروة النصيبي<sup>(٢)</sup>، قالوا: حدثنا عبيد الله بن موسى<sup>(٣)</sup>، عن الأعمش<sup>(٤)</sup>، عن زيد بن وهب، عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة، عن عبد الله بن عمرو، قال: «كنا مع النبي ﷺ في سفر، فنزلنا منزلا، فمنا من يتنضل<sup>(٥)</sup>، ومنا من يصلح خبائه، ومنا من هو في جشره<sup>(٦)</sup>، إذ نادى منادي النبي ﷺ: الصلاة جامعة، قال: فانتهيت إلى النبي ﷺ، وهو يقول: إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان لله عليه حق أن يدل أمته على الذي هو خير لهم، وينذرهم الذي هو شر

أسامة بن شريك كما أوضحته في الحديث السابق رقم «٧٥٨٧».

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٧٦».

(٢) هو عبد السلام بن عبيد بن أبي فروة النصيبي.

(٣) ابن أبي المختار باذام العبسي مولاهم، أبو محمد الكوفي.

(٤) الأعمش؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) النضال: المرامات، وانتضل القوم وتناضلوا، إذا رموا للسبق.

انظر تفسير غريب ما في الصحيحين للحميدي ص ٤٣٢.

(٦) بفتح الجيم والشين، وهي الدواب التي ترعى وتبيت مكانها، أفاده النووي في شرح

مسلم: ٤٣٦/١٢، انظر النهاية في غريب الحديث: ٢٧٣/١.

لهم، وإنَّ هذه الأمة جُعِلت عافيتها في أولها، وسيصيب في آخرها بلاء، وأمر تنكرونها، وفتن ترقق بعضها بعضاً، تجيء الفتنة، فيقول المؤمن: هذه مهلكتي، ثم تنكشف، وتجيء الفتنة، فيقول المؤمن: هذه هذه، فتتكشف، فمن أحب أن يرحل عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته، وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه، ومن باع إماماً، فأعطى صفقة يمينه، وثمرة قلبه، فليطعه ما استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر. قال عبد الرحمن: فقلت: أنت / (ك/٤/١٣٤/ب) سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: سمعته أذناي ووعاه قلبي، قال: فقلت: هذا ابن عمك معاوية<sup>(١)</sup>، يأمرنا أن نأكل أموال الناس بالباطل وأن نقتل أنفسنا، وقد قال الله عز وجل: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾<sup>(٢)</sup>. قال: ف ضرب يده على جبهته، ثم قال: أطعه فيما أطاع الله، واعصه فيما عصى الله<sup>(٣)</sup>.

٧٥٩٠- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا معاوية بن عمرو<sup>(٤)</sup>، عن

أبي إسحاق<sup>(٥)</sup>، عن.....

(١) يعني ابن أبي سفيان ؓ.

(٢) سورة النساء آية (٢٩).

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه؛ كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة

الأول فالأول: ١٤٧٢/٣-١٤٧٣ «حديث ٤٦».

(٤) ابن المهلب الأزدي، أبو عمرو البغدادي، ويعرف بابن الكرمانى.

(٥) هو إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري الكوفي الحافظ.

الأعمش<sup>(١)</sup>، بإسناده نحوه<sup>(٢)</sup>.

٧٥٩١- حدثنا أبو فروة الرُّهاوي، قال: حدثنا أبو الجواب<sup>(٣)</sup>، قال:

حدثنا يونس بن أبي إسحاق الهمداني<sup>(٤)</sup>، قال: حدثني عبد الله بن أبي السُّفَر، عن عامر الشعبي، عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة، قال: رأيت جماعة عند الكعبة، فأقبلت فإذا شيخ يحدثهم، وإذا هو عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فنزل الناس ونزلنا، فمنا من بيني خباءه، ومنا من ينتضل، ومنا من هو في جِشْره، إذ نادى منادي رسول الله ﷺ: الصلاة جامعة، فانتهيت إلى النبي ﷺ، وهو يقول: إنه لم يكن نبي قبلي إلا حق على الله أن يبصر أمته ما يعلم أنه خير لهم، ويحذرهم - أو: ينذرهم - ما يرى أنه شر لهم، ألا وإن أمتكم جعلت عافيتها في أولها، ألا وتكون<sup>(٥)</sup> فتن وأمور يرقق بعضها بعضا، فتجيء الفتنة فيقول المؤمن: هذه مهلكتي، ثم تنكشف، وتجيء الأخرى فيقول المؤمن: هذه مهلكتي، فمن سره أن يزحزح من

(١) الأعمش؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٨٩».

(٣) هو أحوص بن جواب الضبي الكوفي.

(٤) يونس الهمداني؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) كتبت هذه الكلمة في الأصل غير منقوطة، وقد وضع فوقها علامة التضييب، وكتب

في الهامش: «ستكون».

النار، ويدخل الجنة، فلتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه، ومن أعطى إماما صفقة يمينه، وثمرة قلبه، فليطعه ما استطاع، / (ك/٤/١٣٥/أ) فإن خالف عليه رجل فاجلدوا رأسه. قال: ففرجت بين رجلين فقلت: أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، سمعته أذناي ووعاه قلبي، قال: فقلت: كيف يأمرنا هذا ابن عمك معاوية، فذكر مثله، فوضع يده على جبهته ثم قال: اذهبوا فأطيعوه ما أطاع الله، واعصوه إذا عصى الله عز وجل»<sup>(١)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٨٩»، وهو عند مسلم من طريق يونس برقم ٤٧، لم يسق مسلم لفظه من هذا الطريق، وإنما اقتصر على ذكر الإسناد وطرف من الحديث، ثم أحال على رواية الأعمش بقوله: فذكر نحو حديث الأعمش. فوائد الاستخراج:

(١) ذكر نسب «عامر» وأنه الشعبي، وقد وقع في إسناد مسلم مهملا باسمه بمجرد فقط.  
 (٢) ذكر لفظ الحديث من رواية يونس الهمداني، عن عبد الله بن أبي السفر به، ومسلم أحال به على رواية الأعمش.

## بيان وجوب الصبر على الأثرة، وحبس الإمام، وترك التعرض له، وحظر حبس ما يجب له، وأن حبس ما يجب عليه ظلم.

- ٧٥٩٢- حدثنا يوسف بن مُسلم، قال: حدثنا حجاج<sup>(١)</sup>، قال: حدثني شعبة<sup>(٢)</sup>، عن قتادة، عن أنس بن مالك، عن أسيد بن حُضير، «أن رجلاً من الأنصار أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، ألا تستعملني كما استعملت فلانا؟ قال: إنكم ستلقون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض»<sup>(٣)</sup>.
- ٧٥٩٣- حدثنا يعقوب بن سفيان الفارسي، وأبو أمية، قالوا: حدثنا محمد بن عرعة<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا شعبة<sup>(٥)</sup>، بإسناده نحوه<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن محمد المصيصي الأعور.

(٢) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، ولفظه عنده: «أن رجلاً من الأنصار خلا برسول الله ﷺ فقال: ألا تستعملني...» وذكر الحديث، كتاب الإمارة، باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستثارهم: ١٤٧٤/٣ «حديث ٤٨».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الفتن، باب ما جاء في قول الله تعالى «واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة»: ٣١٣/٤ «حديث ٧٠٥٧».

(٤) ابن البرند القرشي السامي، أبو عبد الله البصري، توفي: ٢١٣هـ، وثقه جمع من النقاد منهم: أبو حاتم، وابن حبان، والحاكم، وابن قانع، وقال النسائي: ليس به بأس. انظر الجرح والتعديل (٨/ت: ٢٣٠)، الثقات لابن حبان: ٦٩/٩، تهذيب التهذيب: ٣٤٣/٩.

(٥) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخرجه، انظر «حديث ٧٥٩٢».

٧٥٩٤- حدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا شَبَابَة بن سوار<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا شعبة، عن سماك، عن علقمة بن وائل، عن أبيه، قال: «سأل يزيد بن سلمة الأشجعي<sup>(٢)</sup> رسول الله ﷺ فقال: أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم، ويمنعونا حقنا، فأعرض عنه النبي ﷺ، ثم سأله، فأعرض عنه، ثم سأله، فجذبه الأشعث بن قيس<sup>(٣)</sup>، فقال رسول الله ﷺ: اسمعوا فإنما عليهم ما حُمِّلوا وعليكم ما حُمِّلتم»<sup>(٤)</sup>. رواه عُندَر عن شعبة بمثله<sup>(٥)</sup>.

(١) شبابة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) كذا وقع في رواية المصنف، وعند مسلم: سلمة بن يزيد الأشجعي، وكلا الاسمين وارد، فقد قال ابن عبد البر في ترجمته: «اختلف أصحاب الشعبي وأصحاب سماك في اسمه، فقال بعضهم: سلمة بن يزيد، وبعضهم قال: يزيد بن سلمة» ا.هـ، لكن قال المزني وابن حجر: الأول أصح، يعني سلمة بن يزيد كما هو عند مسلم.

انظر الاستيعاب «٢/ت: ١٠٣٨»، تهذيب الكمال: ٣٢٩/١١، تهذيب التهذيب: ١٦١/٤.

(٣) الكندي، صحابي مشهور. انظر الإصابة «١/ت: ٢٠٥».

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، إلا أنه أورد جزءاً منه من طريق شبابة، عن شعبة، وأورده كاملاً من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به، كتاب الإمارة، باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق: ١٤٧٥/٣ «حديث ٥٠».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد شبابة، الراوي عن شعبة.

(٢) ذكر لفظ الحديث من طريق شبابة عن شعبة كاملاً.

(٥) هذه الرواية التي علقها المصنف - رحمه الله -، هي التي أخرج مسلم الحديث من طريقها كاملاً برقم (٤٩)، وعُندَر لقب لمحمد بن جعفر.

## بيان عقاب من ترك الطاعة، ونكث البيعة.

٧٥٩٥- حدثنا عيسى بن موسى<sup>(١)</sup> بسامرا، قال: حدثنا محمد بن

سابق<sup>(٢)</sup>، ح.

وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا أحمد بن يونس<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا

عاصم بن محمد<sup>(٤)</sup>، عن زيد بن محمد، عن نافع، عن ابن (ك/٤/١٣٥/ب)

عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من خلع يدا من طاعة لقي الله

لا حجة له<sup>(٥)</sup>، ومن مات ليس في رقبته بيعة مات موة جاهلية»<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن حرب الصفار، أبو يحيى البصري، توفي: ٢٦٧هـ، وثقه جمع من الأئمة، منهم ابن

حبان، والخطيب، والذهبي، وقال أبو عوانة: كان سيد أهل البصرة.

انظر الثقات لابن حبان: ٤٩٥/٨، تاريخ بغداد: ١٦٥/١١، تاريخ الإسلام حوادث

سنة «٢٦١-٢٨٠هـ ص ١٤٨».

(٢) التميمي مولاهم، أبو جعفر، ويقال أبو سعيد البزاز الكوفي.

(٣) هو أحمد بن عبد الله بن يونس الكوفي، نسب لجدّه.

(٤) عاصم بن محمد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) قال النووي في شرح مسلم: ٤٤٣/١٢: «أي لا حجة له في فعله، ولا عذر له ينفعه.

(٦) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه إلا أنه ذكر فيه قصة سيذكرها المصنف بعد

قليل برقم «٧٥٩٧»، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور

الفتن، وفي كل حال...: ١٤٧٨/٣ «حديث ٥٨».

فوائد الاستخراج:

(١) تعيين اسم والد «عاصم» راوي الحديث عن زيد بن محمد، وقع في رواية مسلم

٧٥٩٦- حدثنا أبو عبد الله محمد بن الحارث المخزومي، قال: حدثنا ابن أبي أويس<sup>(١)</sup>، قال: حدثني أبي، عن عاصم بن محمد<sup>(٢)</sup>، عن أخيه زيد، قال: حدثني نافع، قال: أتى ابن مطيع<sup>(٣)</sup> ابن عمر، فقال: سمعت النبي ﷺ يقول، مثله: «ميتة جاهلية»<sup>(٤)</sup>.

٧٥٩٧- حدثنا عمار بن رجاء، قال: حدثنا أبو عامر العقدي، قال: حدثنا هشام بن سعد<sup>(٥)</sup>، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: دخلت مع ابن عمر على ابن مطيع، قال: مرحبا بأبي عبد الرحمن، ضعوا له وسادة،

باسمه الجرد، وإن كان مسلم قيده من عنده بقوله: وهو ابن محمد بن زيد.

(١) هو: إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي.

(٢) عاصم بن محمد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) هو عبد الله بن مطيع بن الأسود العدوي القرشي المدني، معدود في الصحابة، وكان ممن خرج على يزيد بن معاوية يوم الحرة، وهو يومئذ أمير لقريش، كما كان عبد الله بن حنظلة أمير الأنصار، ولما انهزم أهل الحرة وقتل عبد الله بن حنظلة فرّ عبد الله بن مطيع إلى مكة، ووازر ابن الزبير على أمره، وقتل معه لما حصرهم الحجاج، وذلك في أول سنة أربع وسبعين.

انظر الاستيعاب لابن عبد البر «٣/ت: ١٦٧٩»، الإصابة «٥/ت: ٦٢٠٧».

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٩٥».

فوائد الاستخراج:

(١) الإفادة بأن عاصم بن محمد راوي الحديث عن زيد بن محمد هو أخ له.

(٥) هشام بن سعد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.



فقال ابن عمر: إنما جئتكم لأحدثكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نزع يدا من طاعة فإنه يأتي يوم القيامة ولا حجة له، ومن مات وهو مفارق للجماعة فإنه يموت ميتة جاهلية»<sup>(١)</sup>.

٧٥٩٨- حدثنا أبو قلابة، قال: حدثنا بشر بن عمر<sup>(٢)</sup>، قال:

حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: سمعت النبي ﷺ يقول مثله<sup>(٣)</sup>.

يحكى عن علي بن المديني أنه قال: لم يروه هكذا إلا بشر بن عمر<sup>(٤)</sup>.

٧٥٩٩- حدثنا أبو داود الحراني - في الفوائد - قال: حدثنا

أبو حذيفة<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبد الله بن

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٩٥»، ولم يسق مسلم لفظه من رواية هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر، واكتفى بالأحالة على رواية نافع، عن ابن عمر بقوله: بمعنى حديث نافع عن ابن عمر. فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من رواية هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم به، ومسلم أحال به على رواية نافع، عن ابن عمر.

(٢) بشر بن عمر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٩٥».

(٤) ابن الحكم الزهراني وهو ثقة عند جماهير العلماء. انظر ترجمته.

(٥) هو: موسى بن مسعود النهدي البصري.

أبي طلحة<sup>(١)</sup>، عن زيد بن أسلم<sup>(٢)</sup>، عن أبيه، عن ابن عمر، أنه قال لابن مطيع: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نزع يدا من طاعة فلا حجة له يوم القيامة، ومن مات مفارقاً للجماعة، فميتة جاهلية»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) وربما ينسب إلى جده، المدني، أبو يحيى.

(٢) زيد بن أسلم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٩٥».

## ذكر حظر قتال الوالي الفاجر بفجوره وتعديه إذا صلى، والدليل على إباحته إذا ترك الصلاة.

٧٦٠٠- حدثنا أبو داود الحراني وعمار بن رجاء، قالوا: حدثنا

يزيد بن هارون، قال: حدثنا هشام بن حسان<sup>(١)</sup>، ح.

وحدثنا محمد بن عامر الرملي، قال: حدثنا عبد الله بن بكر السهمي،

قال: حدثنا هشام بن حسان<sup>(٢)</sup>، عن / (ك/٤/١٣٦/أ) الحسن، عن ضبة بن

محسن، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ أنه قال: «ستكون عليكم أئمة تعرفون

منهم وتتكرون، فمن أنكر فقد برئ، ومن كره فقد سلم، ولكن من رضي

وتابع، فليل له: يا رسول الله، أفلا نقاتلهم؟ قال: لا ما صلوا»<sup>(٣)</sup>(٤).

(١) هشام بن حسان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) هشام بن حسان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) قال ابن القيم - رحمه الله - في إعلام الموقعين: ٤/٣، «إذا كان إنكار المنكر يستلزم

ما هو أنكر منه وأبغض إلى الله ورسوله، فإنه لا يسوغ إنكاره، وإن كان الله يبغضه

وعمقت أهله، وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم؛ فإنه أساس كل شر

وفتنة إلى آخر الدهر، وقد استأذن الصحابة رسول الله ﷺ في قتال الأمراء الذين

يؤخرون الصلاة عن وقتها، وقالوا: أفلا نقاتلهم؟ فقال: «لا، ما أقاموا الصلاة»...

ومن تأمل ما جرى على الإسلام في الفتن الكبار والصغار، رآها من إضاعة هذا

الأصل، وعدم الصبر على منكر، فطلب إزالته، فتولد منه ما هو أكبر منه...».

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، إلا أنه ذكر طرفاً من الحديث من رواية هشام بن

- ٧٦٠١- حدثنا سعدان بن يزيد البزاز، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، قال: حدثنا هشام بن حسان<sup>(١)</sup>، بإسناده مثله، قال: «أما ما صلوا فلا»<sup>(٢)</sup>.
- ٧٦٠٢- حدثنا أبو المثنى<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن معمر<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا معاذ بن هشام<sup>(٥)</sup>، عن أبيه، بإسناده إلى قوله: «قالوا: يا رسول الله، ما ترى في قتالهم؟ قال: لا، ما صلوا»<sup>(٦)</sup>.

حسان، عن الحسن، وأورده كاملاً من رواية قتادة عن الحسن به وأحال عليها، كتاب الإمارة، باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع، وترك قتالهم ما صلوا ونحو ذلك، «١٤٨١/٣» «حديث ٦٤».

فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر اسم والد «هشام» راوي الحديث عن الحسن، وقد أورده مسلم باسمه المجرد.
- (٢) ذكر لفظ الحديث من رواية هشام بن حسان، عن الحسن به، ومسلم ذكر طرفاً من الحديث، وأحال على رواية قتادة عن الحسن.
- (٣) هشام بن حسان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٠٠».
- (٥) هو معاذ بن معاذ العنبري.
- (٦) البصري.
- (٧) معاذ بن هشام؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٨) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٠٠»، وهو من طريق معاذ عند مسلم برقم ٦٣.

٧٦٠٣- حدثنا أبو قلابة، قال: حدثنا عبد الصمد<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا هشام - يعني الدستوائي<sup>(٢)</sup> - عن قتادة، حدثنا الحسن، عن ضبة بن محسن، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ قال: «ستكون بعدي أمراء تعرفون وتتكرون، فمن أنكر فقد برئ، ومن كره فقد سلم، ولكن من رضي وتابع»<sup>(٣)</sup>.

٧٦٠٤- حدثنا يونس بن حبيب، وعمار بن رجاء، قالوا: حدثنا عمرو بن عاصم<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا همام<sup>(٥)</sup>، عن قتادة، عن الحسن، عن ضبة بن محسن، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ قال: «ستكون أمراء، فتعرفون

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد «معاذ» راوي الحديث عن أبيه عن قتادة، وقد وقع في رواية مسلم باسمه المجرد، وإن كان مسلم قيده من عنده بقوله: «وهو ابن هشام الدستوائي».

(١) ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم، أبو سهل البصري.

(٢) هشام الدستوائي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٠٠».

(٤) ابن عبيد الله الكلابي القيسي، أبو عثمان البصري، توفي: ٢١٣هـ، وثقه ابن سعد، وعن ابن معين: صالح؛ وقال النسائي: ليس به بأس. وتكلم فيه بندار، لكن تعقبه الذهبي، وخلص ابن حجر إلى أنه: صدوق في حفظه شيء.

انظر طبقات ابن سعد «٧/ت: ٣٣٨٧»، الجرح والتعديل «٦/ت: ١٣٨١»، الميزان

«٣/ت: ٦٣٩١»، التقريب «ت: ٥٠٩٠».

(٥) همام؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

وتنكرون، فمن أنكروا فقد برئ، ومن كره فقد سلم، ولكن من رضي وتابع، قالوا: يا رسول الله أفلا نقتل فجرتهم؟ قال: لا، ما صلوا»<sup>(١)</sup>.

عمار لم يقل: «من رضي وتابع».

٧٦٠٥- حدثنا أبو يوسف الفارسي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عمرو بن

عاصم، قال: حدثنا همام<sup>(٣)</sup>، عن قتادة: بإسناده مثله: «ولكن من رضي وتابع، قالوا: يا رسول الله، أفلا نقاتلهم؟ قال: لا ما صلوا»<sup>(٤)</sup>.

٧٦٠٦- حدثنا حماد بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد<sup>(٥)</sup>،

وإسماعيل بن إسحاق، وأبو داود الحراني، قالوا: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد<sup>(٦)</sup>، عن المعلّى بن زياد، عن الحسن، عن ضبة بن محسن، عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «سيكون عليكم أئمة

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٠٠»، وهو من طريق همام عند مسلم برقم ٦٢.

(٢) هو يعقوب بن سفيان الفسوي الفارسي الحافظ.

(٣) همام؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٠٠»، وهو من طريق همام عند مسلم برقم ٦٢.

(٥) أبو إسماعيل الأزدي البغدادي المالكي، أخو إسماعيل القاضي، توفي: ٢٦٧هـ، وثقه الخطيب، وابن الجوزي، ووصفه الذهبي بالحافظ العلامة.

انظر تاريخ بغداد: ١٥٩/٨، المنتظم: ٢١٣/١٢، السير: ١٦/١٣.

(٦) حماد بن زيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

تعرفون وتنكرون، فمن أنكر فقد برئ، ومن كره فقد سلم، ولكن من رضي وتابع فأبعده الله، قيل: يا رسول الله، / (ك/٤/١٣٦/ب) أفلا نقتلهم؟ قال: لا ما صلوا»<sup>(١)</sup>.

٧٦٠٧- حدثنا أبو داود السجزي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا مسدد<sup>(٣)</sup>، وسليمان بن داود المَعْنِي<sup>(٤)</sup>، قالا: حدثنا حماد بن زيد، عن المعلى بن زياد، وهشام بن حسان، عن الحسن، عن ضبّة بن محصن، عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «ستكون عليكم أئمة تعرفون وتنكرون، فمن أنكر - قال سليمان: قال هشام: بقلبه - فقد برئ، ومن كره فقد سلم، لكن من رضي وتابع، فقليل: يا رسول الله، أفلا نقاتلهم؟ قال: لا، ما صلوا»<sup>(٥)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٠٠»، إلا أن مسلماً لم يسق لفظه كاملاً من رواية حماد بن زيد عن المعلى به، واكتفى بذكر الإسناد ثم قال: «بنحو ذلك غير أنه قال: «فمن أنكر فقد برئ، ومن كره فقد سلم».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث كاملاً من رواية حماد بن زيد، عن المعلى بن زياد، عن الحسن به.

(٢) سليمان بن الأشعث السجستاني، صاحب السنن.

(٣) ابن مسرهد الأسدي.

(٤) سليمان بن داود؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٠٠»، إلا أن مسلماً لم يسق لفظه كاملاً من

## بيان الخبر الموجب الاعتصام بالإمام والجماعة في الفتنة

٧٦٠٨- حدثنا علي بن سهل الرملي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا الوليد بن مسلم<sup>(٢)</sup>، عن ابن جابر، قال: حدثني بُسر بن عبيد الله الحضرمي، قال: حدثنا أبو إدريس الخولاني، أنه سمع حذيفة بن اليمان، يقول: «كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر، مخافة أن يدركني، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، وجاء بك، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: نعم، قلت: فهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: نعم، وفيه دخن<sup>(٣)</sup>، قلت: وما دخنه يا

هذا الطريق، كما أوضحته في تخريج الحديث السابق برقم «٧٦٠٦».

فوائد اللا استخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث كاملاً من رواية حماد بن زيد، عن المعلى بن زياد، عن الحسن به.

(٢) تقييد الإنكار على الولاية الواقعة في رواية مسلم بأنه بالقلب، وقد أشار مسلم إلى هذا، فقال في تفسير الحديث بعد أن أورده: «أي من كره بقلبه، وأنكر بقلبه» ورواية المصنف هنا تؤيد هذا التفسير.

(١) هو ابن سهل بن قادم، الحرشي، أبو الحسن.

(٢) الوليد بن مسلم؛ موضع الالتقاء، وقد صرح بالتحديث في رواية مسلم.

(٣) الدخن: مصدر دَخَنَت النار إذا ألقى عليها حطب رطب، فكثرت دخانها وفسدت، ضربه مثلاً لما بينهم من الفساد الباطن تحت الصلاح الظاهر. أفاده الرمخشري في



رسول الله؟ قال: أقوام يهدون بغير هدينا، ويستنون بغير سنتنا، تعرف منهم وتنكر، قلت: هل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: نعم دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها، قلت: يا رسول الله صفهم لنا، قال: نعم، قوم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا، فقلت: يا رسول الله، فما ترى إن أدركني ذلك؟ فقال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم، فقلت: إن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعضَّ بأصل شجرة، حتى يدركك الموت وأنت كذلك»<sup>(١)</sup>.

٧٦٠٩- حدثنا عيسى بن أحمد العسقلاني، قال: حدثنا بشر بن بكر<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا بُسر بن عبيد الله / (ك/٤/١٣٧/أ) قال: سمعت أبا إدريس، يقول: سمعت حذيفة بن اليمان، يقول: «إنَّ الناس كانوا يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت

الفائق في غريب الحديث: ٩٥/٤.

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن... «٣/١٤٧٥-١٤٧٦» «حديث ٥١».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام: ٥٢٩/٣، «حديث ٣٦٠٦».

(٢) التنيسي، أبو عبد الله البجلي، دمشق الأصل.

(٣) عبد الرحمن بن يزيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

أسأله عن الشر، فقلت: يا رسول الله، إنا كنا أقواما ضاللا بشرّ، فجاء الله بهذا الخير، وجاء بك، فهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: نعم، وفيه دخن، قلت: وما دخنه يا رسول الله؟ قال أقوام يهدون بغير هدينا، ويستنون بغير سنتنا، وتعرف منهم وتنكر، قلت: هل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: نعم؛ دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم قذفوه فيها، قلت: يا رسول الله، صفهم لنا، قال: نعم؛ قوم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا، قلت: يا رسول الله فما ترى إن أدركني ذلك؟ قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم، فقلت: إن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال فاعتزل تلك الفرق، وإن أدركك أجلك وأنت عاض بأصل شجرة»<sup>(١)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٠٨».

## بيان ذكر الخبر الموجب طاعة الإمام، وإن لم يهتد بهدي النبي ﷺ، ولم يستن بسنته، وإن ضرب ظهور رعيته.

٧٦١٠- حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا عبد الوارث<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبو التياح<sup>(٢)</sup>، عن صخر بن بدر<sup>(٣)</sup>، عن سبيع بن خالد<sup>(٤)</sup>، عن حذيفة<sup>(٥)</sup>، قال: «لما كان زمان حاصر الناس تُسْتَرَّ<sup>(٦)</sup> قلت لصاحب لي: انطلق بنا إلى الكوفة، نبتاع بها بغالا، فقدمناها فأتينا الكناسة، فإذا نحن بأشيخة، وإذا شيخ يحدثهم، فقلت لصاحبي: ادن حتى نسمع من هؤلاء، فدنوت فقعدت، فإذا الشيخ حذيفة بن اليمان، فسمعتة يقول: كان أصحاب رسول الله ﷺ يسألونه عن القرآن، وقد كان الله آتاني منه علما، / (ك/٤٣٧/١/ب) وكنت أسأله

(١) ابن سعيد بن ذكوان العبيري مولاهم.

(٢) هو يزيد بن حميد الضبعي، البصري.

(٣) العجلي البصري، ذكره ابن حبان في الثقات: ٤٧٣/٦، وقال ابن حجر في التقريب «ت: ٢٩١٩»: مقبول.

(٤) ويقال خالد بن سبيع، ويقال خالد بن خالد الإشكري البصري، وثقه العجلي، وابن حبان، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر الثقات لابن حبان: ٣٤٧/٤، تهذيب التهذيب: ٤٥٤/٣، التقريب «ت: ٢٢٢٣».

(٥) حذيفة ؓ؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) مدينة بخوزستان. انظر معجم البلدان: ٣٤/٢.

عن الشر، فقلت: يا رسول الله هل بعد هذا الخير شر كما كان قبله شر؟ قال: نعم، قلت: فما العصمة منه؟ قال: السيف<sup>(١)</sup>، وذكر الحديث، قلت: يا رسول الله، فما بعد الهدنة<sup>(٢)</sup>؟ قال: دعاة ضلالة، فإذا رأيت في الأرض يومئذ لله خليفة فالزمه، وإن نهك ظهرك، وأخذ مالك، وإن لم تجد يومئذ خليفة، فاهرب حتى تموت عاضاً بأصل شجرة<sup>(٣)(٤)</sup>.

(١) أي تحصل العصمة باستعمال السيف، أو طريقها أن تضرب بالسيف، وقد حمل هذا الإمام قتادة بن دعامة السدوسي، أحد أئمة السلف، وأحد رواة هذا الحديث على أن المراد به ما كان من الردة التي كانت في زمن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه نقل هذا التفسير الإمام أحمد بن حنبل، عن عبد الرزاق عنه. انظر المسند للإمام أحمد: ٤٠٢/٥، وعون المعبود للعظيم آبادي: ٢١٠/٦.

(٢) اختصر المصنف الرواية هنا حتى أصبحت غير مفهومة، والحديث عند الإمام أحمد: ٤٠٢/٥ مطولاً وفيه: ... فكنت أسأله عن الشر، فقلت يا رسول الله، أو يكون بعد هذا الخير شر كما كان قبله شر؟ فقال: «نعم» قال: قلت: فما العصمة يا رسول الله؟ قال: السيف، قلت: وهل بعد هذا السيف بقية؟ قال: نعم، تكون إمارة على أقداء وهدنة على دخن، قال: قلت: ثم ماذا؟ قال: ثم تنشأ دعاة ضلالة، فإن كان لله يومئذ في الأرض خليفة جلد ظهرك، وأخذ مالك فالزمه... وذكر الحديث.

(٣) كتب هنا، بعد هذا الحديث: آخر الجزء الثلاثين، من أجزاء شيخنا أبي المظفر السمعاني.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٠٨»، وقد اشتملت رواية المصنف على ألفاظ كثيرة، لا توجد عند مسلم، كقصة ذهاب سبيح بن خالد إلى الكوفة، وذكر السيف والهدنة، كما أن المصنف وقعت روايته مختصرة، بحيث بعض جملها غير

## بيان الخبر الموجب للإخراج من أمة محمد من يقاتل للعصبية، ومن يخرج عليها يضرب برها وفاجرها، ومن يخرج من الطاعة.

٧٦١١- حدثنا يزيد بن سنان وإبراهيم بن مرزوق البصريان، قالا:  
حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا أبي<sup>(١)</sup>، ح.  
وحدثنا الحسن بن عفان، قال: حدثنا أبو أسامة، ح.  
حدثنا عيسى بن أحمد البلخي، قال: حدثنا الأسود بن عامر، قال:  
حدثنا جرير بن حازم<sup>(٢)</sup>، قال: سمعت غيلان بن جرير يحدث، عن  
أبي قيس بن رياح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «من خرج من

مفهومة. وإسناد المصنف فيه ضعف، صخر بن بدر لم يوثقه غير ابن حبان، لكن  
تابعه نصر بن عاصم الليثي، وهو ثقة من رجال مسلم، فرواه عن سبيع بن خالد به،  
أخرج روايته أحمد في المسند: ٤٠٢/٥، وأبو داود في السنن: في كتاب الفتن، باب  
ذكر الفتن ودلائلها: ٤٤٤/٤ «حديث ٤٢٤٤»، كلاهما من طريق عبد الرزاق، عن  
معمر، عن قتادة، عن نصر بن عاصم، عن سبيع بن خالد اليشكري به.  
وهذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات، إلا سبيع بن خالد فقد وثقه العجلي، وابن  
حبان كما مر في ترجمته.

وانظر السلسلة الصحيحة للألباني «حديث: ١٧٩١».

(١) جرير بن حازم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) جرير بن حازم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

الطاعة، وفارق الجماعة فمات، فميتة جاهلية<sup>(١)</sup>، ومن قُتل تحت راية عمية<sup>(٢)</sup>؛ يغضب للعصبة<sup>(٣)</sup>، وينصر العَصْبَةَ، أو يدعو إلى عصبة، فقتلة جاهلية، ومن خرج من أمتي يضرب برّها وفاجرها لا يتحاش<sup>(٤)</sup> من مؤمنها، ولا يفِي لذي عهدها، فليس مني ولست منه<sup>(٥)</sup>.

هذا لفظ وهب بن جرير، وحديث أبي أسامة والأسود بمعناه، وقال أبو أسامة: عن أبي قيس بن رياح من بني قيس بن ثعلبة.

(١) أي كما يموت أهل الجاهلية من الضلال والفرقة، أفاده السيوطي في حاشيته على سنن النسائي: ١٣٩/٧.

(٢) بضم العين وكسرهما، والميم مكسورة مشددة، والياء مشددة أيضا، قالوا هي: الأمر الأعمى لا يستبين وجهه كقتال القوم للعصبية، قيل إنه كناية عن جماعة مجتمعين على أمر مجهول لا يعرف أنه حق أو باطل. انظر شرح النووي على مسلم: ٤٤١/١٢، وحاشية السندي على سنن النسائي: ١٣٩/٧.

(٣) معناه يقاتل عَصْبِيَّة لقومه وهواه. أفاده النووي في شرح صحيح مسلم: ٤٤١/١٢.

(٤) أي لا يكثرث بما يفعله فيها ولا يخاف وباله وعقوبته.

انظر الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج: ٤٥٩/٤.

(٥) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال... «٣/١٤٧٦ حديث ٥٣».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد «جرير» راوي الحديث عن غيلان بن جرير، وإن كان مسلم قيده بقوله: يعني ابن حازم.

(٢) ذكر اسم قبيلة زياد بن رياح الراوي عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٧٦١٢- حدثنا أبو داود الحراني وإسماعيل بن إسحاق، والحارث بن أبي أسامة، قالوا: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد<sup>(١)</sup>، عن أيوب، عن غيلان بن جرير، عن / (ك/٤/١٣٨/أ) زياد بن رباح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة، فمات فميتة جاهلية، ومن قُتل تحت راية عمية، يغضب للعصبة، وينصر العصبة، ويدعو إلى عصبة، فقتل، فقتلة جاهلية، ومن خرج على أمتي، يضرب برّها وفاجرها، لا يتحاش من مؤمنها، ولا يفي لذي عهدها، فليس من أمتي»<sup>(٢)</sup>.

٧٦١٣- حدثنا الدبري، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب<sup>(٣)</sup>، عن غيلان، عن زياد بن رباح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من فارق الجماعة، وخرج من الطاعة، فمات، ميتة جاهلية، ومن خرج من أمتي بسيفه، يضرب برها وفاجرها، لا يحاش مؤمنا لإيمانه، ولا يفي

(١) حماد بن زيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦١١» إلا أن مسلماً لم يذكر لفظ رواية حماد بن

زيد، عن أيوب، عن غيلان به. وأحال على رواية جرير بن حازم عن غيلان.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من طريق حماد بن زيد به، بينما اكتفى مسلم بالأحالة على

رواية جرير بن حازم عن غيلان به.

(٣) أيوب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

لذي عهد بعهد، فليس مني، ومن قُتل تحت راية عمية، أو يغضب للعصبة، أو يدعو إلى عصبة، فقتلة جاهلية»<sup>(١)</sup>.

٧٦١٤- حدثنا أبو علي الزعفراني، قال: حدثنا عفان، ح.

وحدثنا البرقي، قال: حدثنا مسلم<sup>(٢)</sup>، ح.

وحدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا عارم<sup>(٣)</sup>، ح.

وحدثنا جعفر بن محمد الخفاف الأنطاكي، قال: حدثنا الهيثم بن

جميل، قالوا: حدثنا مهدي بن ميمون<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا غيلان بن جرير، عن

زياد بن رباح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «من خرج من الطاعة،

وفارق الجماعة، ثم مات، فقد مات ميتة جاهلية. ومن قتل تحت راية

عمية، يقاتل للعصبة، ويغضب للعصبة، وينصر عصبة، فليس مني، ومن

خرج من أمتي على أمتي، يضرب برها وفاجرها، لا يتحاش من مؤمنها،

ولا يفني لذي عهد عهدها، فليس مني». قال الهيثم: «فليس من أمتي».

وقال مسلم: «ولا يفني لذي عهد عهدا فليس من أمتي»<sup>(٥)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦١١».

(٢) ابن إبراهيم الأزدي الفراهيدي.

(٣) أبو النعمان محمد بن الفضل السدوسي.

(٤) مهدي بن ميمون؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦١١»، وهو من طريق مهدي عند مسلم برقم ٥٤.

فوائد الاستخراج:

رواية المصنف هنا: «فليس من أمتي» تفسر رواية مسلم في الصحيح «فليس مني».



٧٦١٥- حدثنا أبو يوسف الفارسي، قال: حدثنا عمرو بن عاصم<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا / (ك/٤٨/١٣٨/ب) همام<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا غيلان بن جرير<sup>(٣)</sup>، عن زياد بن رباح، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «من قُتل تحت راية عمية، ينصر للعصبة، ويقاتل للعصبة، ويغضب للعصبة، فميتة جاهلية، ومن خرج على أمتي، يضرب برها وفاجرها، لا يحتشم من برها، ولا يفني لذي عهدها، فليس من أمتي، أو قال: ليس مني»<sup>(٤)</sup>.

٧٦١٦- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا معاوية<sup>(٥)</sup>، عن أبي إسحاق<sup>(٦)</sup>، عن سفيان<sup>(٧)</sup>، عن يونس بن عبيد<sup>(٨)</sup>، عن ابن جرير<sup>(٩)</sup>، عن زياد بن رباح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بنحوه<sup>(١٠)</sup>.

- 
- (١) ابن عبيد الله الكلابي القيسي.
- (٢) ابن يحيى بن دينار العوزي المحلمي، أبو عبد الله البصري.
- (٣) غيلان بن جرير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦١١».
- (٥) ابن عمرو بن المهلب الأزدي، المعروف بابن الكرماني.
- (٦) إبراهيم بن محمد الفزاري.
- (٧) الثوري.
- (٨) ابن دينار، مولى عبد القيس، أبو عبد الله البصري، توفي: ١٣٨ أو ١٣٩ هـ، وثقه الحفاظ، منهم: ابن معين، وأحمد بن حنبل، وأبو حاتم، وابن حبان وغيرهم.
- انظر الحرج والتعديل «٩/ت: ١٠٢٠»، الثقات لابن حبان: ٦٤٧/٧.
- (٩) ابن جرير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (١٠) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦١١».

٧٦١٧- حدثنا تمام، حدثنا يحيى بن يوسف الرَّمي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا بقية، قال: حدثنا شعبة<sup>(٢)</sup>، قال: حدثني غيلان بن جرير، عن زياد بن رباح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بنحوه.  
ورواه بُندار، عن عُندَر، عن شعبة، أخرجه مسلم عنه<sup>(٣)</sup>.

٧٦١٨- حدثنا الغزي، قال: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا سفيان<sup>(٤)</sup>، عن يونس بن عبيد، عن غيلان<sup>(٥)</sup>، عن زياد بن مطر

- (١) الرَّمي - بفتح الزاي، وبعدها ميم مشددة - نسبة إلى «رَم» ، بلدة على طرف جيحون. الأنساب: ١٦٥/٣، وهو: أبو زكريا الخراساني، نزيل بغداد، ويقال له: ابن أبي كريمة، توفي: بضع وعشرين ومئتين، وثقه أبو زرعة، وابن قانع، وابن حجر، وقال أبو حاتم: صدوق.  
انظر الجرح والتعديل « ٩/ت: ٨٣٢»، تهذيب التهذيب: ٣٠٧/١١، التقريب «ت: ٧٧٣٠».  
(٢) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.  
(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦١١».  
(٤) هو الثوري.

وخالفهم الفريابي، فجعله عن غيلان بن جرير، عن زياد بن مطر، بدلا من ابن رباح، لكنَّ الفريابي لم يتفرد بهذا، فقد تابعه عبيد الله بن موسى، فرواه عن مبارك بن حسان السلمي، عن غيلان بن جرير، عن زياد بن مطر، عن أبي هريرة به. وهذه المتابعة أخرجها المصنف كما في الحديث التالي برقم (٧٦١٩) وكأنَّ أبا عوانة -رحمه الله- ذكر رواية عبيد الله بن موسى، عقب رواية الفريابي، للإشارة إلى عدم تفرد الفريابي بهذا الإسناد والله تعالى أعلم. وانظر تحفة الأشراف للمزي ٤٥٣/٩.

(٥) غيلان؛ موضع الالتقاء مع مسلم، إلا أنَّ مسلما يرويه عن زياد بن رباح، وليس عن زياد بن مطر، وهذا هو المعروف في إسناد هذا الحديث كما سأوضحه بعد قليل،

القيسي<sup>(١)</sup>، كذا قال الفريابي<sup>(٢)</sup>: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بنحوه<sup>(٤)</sup>.

عند إشارة المصنف إلى ذلك.

(١) أبو ریحانة البصري، مولي بني سعد، والأشهر في اسمه: عبد الله بن مطر. قال فيه أحمد بن حنبل: ما أعلم إلا خيرا. ووثقه بعض الحفاظ، منهم ابن حبان، وقال: ربما أخطأ، وقال ابن عدي: لا أعرف له حديثا منكرا فأذكره، وكذا وثقه ابن شاهين وغيرهم، وتكلم فيه آخرون، فقال النسائي: ليس بالقوي، وقال مرة: لا بأس به، وذكره ابن خلفون في الثقات، وقال: تغير، وأنّ من سمع منه قديما فحديثه صالح. وخلص ابن حجر إلى أنه صدوق تغير بآخرة.

انظر: الثقات لابن حبان: ٣٦/٥، الكامل لابن عدي: ٢٥٤/٤، ثقات ابن شاهين «ت: ٦٢٤»، تهذيب التهذيب: ٣٤/٦، التقريب: «ت: ٣٦٤٨».

(٢) وقع في الأصل: «القيسي»، والظاهر أنه «القيسي» كما في تحفة الأشراف: ٤٥٣/٩.  
(٣) يريد المصنف بقوله: «كذا قال الفريابي» إلى أنّ المعروف في هذا الإسناد، هو من رواية غيلان بن جرير، عن زياد بن رباح، كذا رواه غير واحد عن غيلان. كما ذكر ذلك الحافظ المزي في تحفة الأشراف: ٤٥٣/٩.

ونخالفهم الفريابي، فجعله عن غيلان بن جرير، عن زياد بن مطر، بدلا من ابن رباح، لكنّ الفريابي لم يتفرد بهذا، فقد تابعه عبيد الله بن موسى، فرواه عن مبارك بن حسان السلمي، عن غيلان بن جرير، عن زياد بن مطر، عن أبي هريرة به. وهذه المتابعة أخرجها المصنف كما في الحديث التالي برقم (٧٦١٩) وكان أبا عوانة -رحمه الله- ذكر رواية عبيد الله بن موسى، عقب رواية الفريابي، للإشارة إلى عدم تفرد الفريابي بهذا الإسناد والله تعالى أعلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦١١».

٧٦١٩- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: حدثنا مبارك<sup>(١)</sup>، عن غيلان بن جرير<sup>(٢)</sup>، عن زياد بن مطر، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بنحوه<sup>(٣)</sup>.

٧٦٢٠- وحدثنا ابن أبي مسرة<sup>(٤)</sup>، والحارث بن أبي أسامة، والصَّغاني، قالوا: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا الجعد أبو عثمان، قال سمعت أبا رجاء العطاردي، قال سمعت ابن عباس، يقول: قال رسول الله ﷺ: «من رأى من أميره شيئاً يكره، فليصبر، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة إلا مات ميتة جاهلية»<sup>(٦)</sup>.  
اللفظ للحارث.

(١) ابن حسان السلمي، أبو يونس البصري ثم المكي، اختلف فيه وأكثر الحفاظ على ضعفه منهم: النسائي، وأبو داود، وقال الأزدي: يرمى بالكذب، ووثقه بعضهم كيعقوب بن سفيان، وابن حبان، وقال: يخطئ ويخالف، وخلص ابن حجر إلى أنه: لين الحديث.  
انظر المعرفة والتاريخ: ١١٩/٢، الثقات لابن حبان: ٥٠١/٧، الميزان: «٣/ت: ٧٠٣٨»، التقريب «ت: ٦٥٠٢».

(٢) غيلان بن جرير؛ موضع الالتقاء مع مسلم، إلا أن رواية مسلم عن غيلان عن زياد بن رباح، كما أوضحته في الحديث السابق برقم ٧٦١٨.

(٣) تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٦١١».

(٤) هو عبد الله بن أحمد بن زكريا.

(٥) حماد بن زيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة

- ٧٦٢١- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا الحسن بن موسى<sup>(١)</sup>،  
والحسن بن الربيع<sup>(٢)</sup>، والقواريري<sup>(٣)</sup>، قالوا: حدثنا حماد بن زيد، بإسناده  
مثله: «يفارق الجماعة شبرا فيموت، إلا مات ميتة جاهلية»<sup>(٤)</sup>.
- ٧٦٢٢- حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا هرم بن  
عبد الأعلى<sup>(٥)</sup>، (ك/٤١٣٩/أ) قال: حدثنا المعتمر بن سليمان، قال:  
سمعت أبي، يحدث عن أبي مجلز، عن جندب بن عبد الله البجلي، قال: قال  
رسول الله ﷺ: «من قُتل تحت راية عمية، يدعو عصبته، أو ينصر  
عصبته، فقتلته جاهلية»<sup>(٦)</sup>.

المسلمين... (٣/١٤٧٧) «حديث ٥٥».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ «سترون  
بعدي أمورا تنكرونها»: ٣١٣/٤، حديث «٧٠٥٣، ٧٠٥٤».

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح العطاردي بالسماع من ابن عباس، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن  
لم يكن العطاردي مدلسا.

(١) أبو علي الأشيب البغدادي.

(٢) الحسن بن الربيع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) هو عبيد الله بن عمر بن ميسرة.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٢٠».

(٥) هرم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمامة، باب وجوب ملازمة جماعة

- ٧٦٢٣- حدثنا محمد بن غالب تمام، حدثنا عبيد بن عبيدة<sup>(١)</sup>،  
حدثنا معتمر<sup>(٢)</sup>، عن أبيه، عن أبي مجلز، عن جندب، عن النبي ﷺ بمثله<sup>(٣)</sup>.

---

المسلمين... :٣/١٤٧٨، «حديث ٥٧».

- (١) التمار البصري.  
(٢) معتمر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.  
(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٢٢».

## بيان الخبر الموجب نقض ما يأتي الوالي من المعصية، وعلامة خيار الأئمة، وعلامة شرارها.

٧٦٢٤- حدثنا علي بن سهل الرملي، قال: حدثنا الوليد بن مسلم<sup>(١)</sup>، عن ابن جابر، قال: حدثني رزيق مولى بني قزارة، قال: سمعت مسلم بن قُرظَةَ الأشجعي، يقول: سمعت عمي عوف بن مالك، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم، قلنا: يا رسول الله، أفلا ننايذهم عند ذلك؟ فقال: لا، ما أقاموا فيكم الصلاة -مرتين-، ألا من ولي عليه وال<sup>(٢)</sup>، فرآه يأتي شيئاً من معصية الله عز وجل، فلينكر ما يأتي من معصية الله، ولا ينزعن يدا من طاعة».

قال الوليد: «قال ابن جابر: قلت لرزيق حين حدثني بهذا الحديث: بالله يا أبا مِقْدَام، سمعت مسلم بن قرظَةَ، يقول: سمعت عمي عوف بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول؟ قال: فجئنا رزيق على ركبتيه، واستقبل القبلة، وحلف على ما سألته أن يحلف عليه. قال ابن جابر: فلم أستحلفه اتهاماً، ولكن استحلفته استثباتاً»<sup>(٣)</sup>.

(١) الوليد بن مسلم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) وقع في الأصل: «والي».

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة

٧٦٢٥- حدثنا عيسى بن أحمد، وسليمان بن شعيب<sup>(١)</sup>، قالوا: حدثنا بشر بن بكر، قال: حدثنا ابن جابر<sup>(٢)</sup>، (ك/٤/١٣٩/ب) قال: حدثني رزيق مولى بني فزارة، عن مسلم بن قرظة الأشجعي، وكان ابن عم عوف بن مالك الأشجعي حجاً<sup>(٣)</sup>.

٧٦٢٦- وأخبرني العباس بن الوليد بن مزيد<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرني أبي<sup>(٥)</sup>، قال: سمعت عبد الرحمن بن يزيد بن جابر<sup>(٦)</sup>، قال: حدثني رزيق مولى بني فزارة، عن مسلم بن قرظة الأشجعي - وكان ابن عم عوف بن مالك الأشجعي لحاً - قال: سمعت عوف بن مالك، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خيار أئمتكم الذين تُحبونهم ويُحبونكم، وتصلون عليهم

وشراهم: ١٤٨٢/٣، «حديث ٦٦»، لكن ليس عنده الجملة الأخيرة، وهي قول ابن جابر: «فلم أستحلفه اتهاماً ولكن استحلفته استنباتاً».

فوائد الاستخراج:

(١) الإفادة بأن استحلاف ابن جابر لرزيق لم يكن اتهاماً وإنما استنباتاً.

(١) ابن سليمان الكلبي، أبو محمد المصري، ويعرف بالقيساني.

(٢) ابن جابر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) أي لازق النسب من ذلك، يقال ابن عم ح، وابن عمي حجاً، ونصب حجاً على الحال. انظر لسان العرب: ٥٧٧/٢.

(٤) العذري أبو الفضل البيروقي.

(٥) هو الوليد بن مزيد العذري، أبو العباس البيروقي.

(٦) عبد الرحمن بن يزيد بن جابر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.



ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تُبغضونهم ويُبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم، قلنا: يا رسول الله، أفلا ننايهم عند ذلك؟ فقال: لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، إلا من ولي عليه والٍ، فرآه يأتي شيئا من معصية الله، فليكر ما يأتي من معصية الله، ولا ينزعن يدا عن طاعة»<sup>(١)</sup>.

٧٦٢٧- حدثنا محمد بن يحيى بن كثير الحراني، قال: حدثنا محمد بن

موسى بن أعين، قال: حدثنا أبي<sup>(٢)</sup> ح.

وحدثنا أبو عبد الرحمن السجزي خياط السنة<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا

سعيد بن حفص<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا موسى بن أعين، عن الأوزاعي<sup>(٥)</sup>، قال

خياط السنة: عن ابن جابر، ح.

وقال ابن كثير: عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال جميعا: حدثني

أبو المقدم، عن مسلم بن قرظة، قال: حدثني عوف بن مالك، قال: قال

النبي ﷺ، بمثله، «قالوا: يا رسول الله، أفلا ننايهم؟ قال: لا، ما أقاموا

الصلاة».

(١) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٦٢٤».

(٢) موسى بن أعين الجزري.

(٣) هو: زكريا بن يحيى بن إياس.

(٤) ابن عمرو بن نفييل الهذلي، النفيلي، أبو عمرو الحراني.

(٥) الأوزاعي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

زاد ابن كثير: «فإذا رأيتم من واليكم شيئاً تكرهونه، فاكرهوا عمله، ولا تنزعوا يدا من طاعة»<sup>(١)</sup>.

٧٦٢٨- حدثنا علي بن عثمان بن نفيل الحراني، قال: حدثنا محمد بن موسى بن أعين، قال: حدثنا أبي، عن الأوزاعي<sup>(٢)</sup>، عن ابن جابر، قال: حدثني أبو المقدام، عن مسلم بن قرظة، قال: حدثني عوف بن مالك الأشجعي، / (ك/٤٠/١٤٠/أ) قال: قال رسول الله ﷺ: «خير أئمتكم الذين تحبونهم، ويحبونكم ويصلون عليكم وتصلون عليهم، وشرار أئمتكم الذين يبغضونكم وتبغضونهم، وتلعنونهم ويلعنونكم، قالوا: يا رسول الله، أفلا ننابذهم؟ قال: لا ما أقاموا فيكم الصلاة، وإذا رأيتم من واليكم شيئاً تكرهونه، فاكرهوا عمله، ولا تنزعوا يدا من طاعة»<sup>(٣)</sup>.

٧٦٢٩- حدثنا عبد الله بن زيد بن لقمان<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا عبد الوهاب بن نجدة<sup>(٥)</sup>. ح

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٢٤»، وهو عند مسلم من طريق الأوزاعي برقم ٦٥.

(٢) الأوزاعي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٢٤»، وهو عند مسلم من هذا الطريق برقم ٦٥.

(٤) البهراني، ذكره المزي في تهذيب الكمال: ٥٢٠/١٨، ضمن من روى عن عبد الوهاب بن نجدة، ولم أقف على ترجمته.

(٥) الحوطي، أبو محمد الجبلي الحمصي، توفي: ٢٣٢هـ، وثقه جمع من الحفاظ، منهم: يعقوب بن شيبه، وأبو بكر بن أبي عاصم، وابن حبان، وابن قانع، وقال الدارقطني: لا بأس به.

وحدثنا موسى بن أبي عوف الدمشقي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عبد الرحيم بن مطرف<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عيسى بن يونس<sup>(٣)</sup>. ح

وحدثنا أبو عبد الرحمن السجزي خياط السنة، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا عيسى بن يونس، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثنا يزيد بن يزيد بن جابر، عن رزيق بن حيان، عن مسلم بن قرظة، عن عوف بن مالك، عن رسول الله ﷺ قال: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم، قالوا: يا رسول الله، أفلا نناذبهم بالسيف؟ قال: لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، وإذا رأيتم من واليكم شيئاً تكرهونه، فاكرهوا عمله، ولا تنزعوا يدا من طاعة»<sup>(٥)</sup>.

قال إسحاق: السنة عليه، وفيها هلاك المرجئة.

انظر الثقات لابن حبان: ٤١١/٨، تهذيب التهذيب: ٤٥٣/٦.

- (١) هو موسى بن محمد بن أبي عوف الدمشقي، أبو عمران المري الصفار.
- (٢) ابن أنيس بن قدامة الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي ثم السروجي، توفي: ٢٣٢هـ، وثقه جمع من الحفاظ، منهم: أبو حاتم، والذهبي، وابن حجر.
- انظر الجرح والتعديل «٥/ت: ١٦١١»، الكاشف «١/ت: ٣٣٥٨»، التقريب «ت: ٤٠٨٦».
- (٣) عيسى بن يونس؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٤) إسحاق بن إبراهيم الحنظلي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٢٤»، وهو عند مسلم من هذا الطريق برقم ٦٥.

٧٦٣٠- حدثنا الشُّلَمي، قال: حدثنا أبو صالح<sup>(١)</sup>، قال: حدثني معاوية بن صالح<sup>(٢)</sup>، أنَّ<sup>(٣)</sup> ربيعة بن يزيد حدثه، عن مسلم بن قرظة، عن عوف بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «خياركم وخيار أئمتكم الذين تُحبونهم ويحبونكم»<sup>(٤)</sup>.

٧٦٣١- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا سعيد بن سليمان<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا الفرج بن فضالة<sup>(٦)</sup>، عن ربيعة بن

(١) هو عبد الله بن صالح الجهني المصري كاتب الليث بن سعد.

(٢) معاوية بن صالح؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) تحرف في المطبوع: ٤/٤٨٥ إلى «بن»، وهو خطأ.

(٤) الحديث تقدم ترجمته، انظر «حديث ٧٦٢٤»، إلا أن مسلماً علّق الرواية عن

معاوية بن صالح، ولم يذكر لفظ الحديث فقال: «ورواه معاوية بن صالح، عن ربيعة بن

يزيد، عن مسلم بن قرظة، عن عوف بن مالك عن النبي ﷺ بمثله».

فوائد الاستخراج:

(١) إيراد المصنف لرواية معاوية بن صالح موصولة، بينما الإمام مسلم علقها عنه.

(٢) ذكر لفظ الحديث من رواية معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، ومسلم ساق إسناده، وأحال على ما سبقه.

(٣) تصريح معاوية بن صالح بالتحديث من ربيعة بن يزيد، وهو عند مسلم بصيغة

النعنة، وإن لم يكن معاوية بن صالح مدلساً.

(٥) الضُّبي، أبو عثمان الواسطي، الملقب بسعدويه.

(٦) ابن النعمان التنوخي القضاعي، أبو فضالة الشامي، توفي: ١٧٧هـ. أكثر النقاد على

ضعفه، منهم: النسائي، والدارقطني، وهو الذي اعتمده الحافظ ابن حجر. انظر الضعفاء

يزيد<sup>(١)</sup>، عن مسلم بن قرظة الأشجعي، عن عوف بن مالك الأشجعي، قال: قال النبي ﷺ: «خيار أئمتكم من تُحبونهُ / (ك/٤٠/١٤٠/ب) ويُحبكم، وتصلون عليه ويصلي عليكم، وشراركم وشرار أئمتكم من تبغضونه ويبغضكم، وتلعنونه ويلعنكم، قالوا: أفلا ننابذهم؟ قال: لا ما صلوا لكم الخمس، ألا من ولي عليه والٍ...» بمثله<sup>(٢)</sup>.

والمتروكين للنسائي «ت: ٤٩١»، تاريخ بغداد: ٣٩٣/١٢، التقريب «ت: ٥٤١٨».

(١) ربيعة بن يزيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٢٤»، إلا أن مسلماً علّقه عن معاوية بن

صالح ولم يذكر لفظه كما أوضحت عند التعليق على الحديث السابق برقم ٧٦٣٠.

وكان المصنف ساق هذه الرواية عن الفرّج بن فضالة متابعة لأبي صالح كاتب الليث

كما في الرواية السابقة.

## بيان صفة بيعة الإمام والسنة فيها، وإباحته التعرب<sup>(١)</sup> بعد الهجرة، وبعد الفتح، وبيان السنة في حفظ الهجرة والبيعة.

٧٦٣٢- حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا سفيان<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبو الزبير، عن جابر، قال: «لما دعا رسول الله ﷺ الناس للبيعة، وجدنا جدّ ابن قيس<sup>(٣)</sup> تحت إبط بعيره<sup>(٤)</sup>، قال: ولم نبايعه على الموت، ولكن بايعناه على أن لا نفر»<sup>(٥)</sup>.

(١) وقع في الأصل والمطبوع: ٤/٤٨٦: التعرض، وهو خطأ فيما يبدو ويدل عليه ما سيأتي في الحديثين القادمين: ٧٦٣٣، ٧٦٣٤، والتعرب: هو أن يعود إلى البادية ويقيم مع الأعراب بعد أن كان مهاجراً، وكان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذر يعدونه كالمترد. أفاده ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث: ٢٠٢/٣.

(٢) سفيان؛ وهو ابن عيينة كما في رواية مسلم؛ موضع الالتقاء.

(٣) ابن صخر الأنصاري السلمي، معدود في الصحابة، قال ابن عبد البر: كان ممن يغمص عليه النفاق من أصحاب رسول الله ﷺ... ثم قال في آخر ترجمته: وقد قيل: إنه تاب فحسنت توبته» ١هـ، وكانت وفاته في خلافة عثمان، والله أعلم بحقائق الأمور.

انظر الاستيعاب «١/٣٥٥»، الإصابة «١/١١١٣».

(٤) وفي رواية مسلم من طريق ابن جُرَيْج، عن أبي الزبير، عن جابر: فبايعناه، غير جد ابن قيس الأنصاري، اختبأ تحت بطن بعيره.

(٥) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه من طريق سفيان بن عيينة عن أبي الزبير، عن جابر، مقتصرًا على الجزء الأخير منه، وهو قوله: «ولم نبايعه على الموت، ولكن بايعناه على أن لا نفر»، رواه من طرق أخرى عن أبي الزبير، وكذا عن غيره، عن

٧٦٣٣- حدثنا عبد الله بن أيوب المخرمي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا ابن عيينة<sup>(٢)</sup>، عن أبي الزبير، سمع جابر بن عبد الله يقول: «لم نبايع النبي ﷺ على الموت، إنما بايعناه على أن لا نفر»<sup>(٣)</sup>.

٧٦٣٤- حدثنا ابن أبي مسرّة، قال: حدثنا المقرئ<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا الليث بن سعد<sup>(٥)</sup>، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: «كنا يوم الحديبية ألفا

جابر، وله ألفاظ وروايات يوجد في بعضها ما لا يوجد في الآخر، وسيذكر المصنف بعضها منها، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال، وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة: ١٤٨٣/٣ من حديث ٦٧ إلى حديث ٧٤. فوائد الاستخراج:

(١) زيادة المصنف لقصة الجد بن قيس من طريق سفيان بن عيينة، في حين أن مسلماً لم يذكرها من هذا الطريق.

(١) البغدادي، توفي: بعد سنة خمسين ومئتين، وثقه ابن حبان، وقال ابن أبي حاتم: صدوق.

انظر الجرح والتعديل «٥/٥: ٥٣»، الثقات لابن حبان: ٣٦٢/٨.

(٢) ابن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٣٢»، وهو عند مسلم من هذا الطريق برقم ٦٨. فوائد الاستخراج:

(١) تصريح أبي الزبير بالسماع، وهو مدلس، وروايته عند مسلم بالنعنة.

(٤) هو أبو عبد الرحمن، عبد الله بن يزيد المكي.

(٥) الليث بن سعد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

وأربعمئة<sup>(١)</sup>، فبايعناه - وعمر بن الخطاب أخذ بيده تحت الشجرة، وهي سُمرة - وقال: بايعناه على أن لا نفر، ولم نبايعه على الموت<sup>(٢)</sup>.

(١) ذكر جابر رضي الله عنه أن عدد الصحابة يوم الحديبية ألفا وأربعمئة، وسيأتي عنه بعد قليل في «حديث ٧٦٣٨»: أنهم ألف وخمسمئة، والظاهر - والله أعلم - أن هذا الاختلاف في العدد منه رضي الله عنه، وليس من الرواة بعده، يدل على ذلك ما أخرجه البخاري في صحيحه «حديث ٤١٥٣»، والمصنف حديث «٧٦٤٣»، واللفظ له عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، قال: قلت: إن جابرا يقول: إنهم بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة ألفا وأربعمئة، قال: أوهم جابر، هو حدثني أنهم بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة ألفا وخمسمئة.

نعم جاء عن غير جابر رضي الله عنه خلاف هذا العدد، ففي صحيح البخاري «حديث ٤١٥٠» وغيره عن البراء رضي الله عنه أنهم كانوا أربع عشر مئة. وفي رواية عند البخاري برقم «٤١٥١» «ألفا وأربعمئة أو أكثر».

وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما عند البخاري «حديث ٤١٥٥»، ومسلم «حديث ١٨٥٧» أن أصحاب الشجرة كانوا ألفا وثلاثمئة.

وقد ذكر العلماء أوجه كثيرة في الجمع بين هذه الروايات، والأقرب منها والعلم عند الله ما اعتمده النووي - رحمه الله -، والحافظ ابن حجر، أنهم كانوا أكثر من ألف وأربعمئة، فمن قال ألفا وخمسمئة جبر الكسر، ومن قال ألفا وأربعمئة ألغاه، ويؤيد هذا كما قال ابن حجر رواية البخاري عن البراء «ألفا وأربعمئة أو أكثر».

وأما قول عبد الله بن أبي أوفى «ألفا وثلاثمئة» فقد حمله ابن حجر على محامل عدة أقربها والعلم عند الله أن هذا محمول على ما اطلع هو عليه.

انظر تسمية البحث في هذا شرح مسلم للنووي: ٥/١٣، الفتح: ٢٠٧/٨ - ٢٠٨.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٣٢»، وهو عند مسلم من طريق الليث برقم ٦٧.



٧٦٣٥- حدثنا جعفر الطيالسي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا حجاج بن محمد الأعور<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابرا سئل: هل بايع النبي ﷺ بذي الحليفة؟ قال: «لا، ولكن صلى بها، ولم يبايع عند شجرة إلا الشجرة التي بالحديبية».

قال ابن جُرَيْج: وأخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: دعا النبي ﷺ على بئر الحديبية<sup>(٣)</sup>.

٧٦٣٦- حدثنا الصَّعَّانِي، قال: حدثنا أبو نعيم<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا سفيان بن عيينة<sup>(٥)</sup>، عن عمرو، سمع جابر بن عبد الله يقول: «كنا بالحديبية ألفا / (ك/٤١ / ١٤١ / أ) وأربعمئة، فقال لنا رسول الله ﷺ: أنتم اليوم خير أهل الأرض»<sup>(٦)</sup>.

(١) هو أبو الفضل: جعفر بن محمد بن أبي عثمان البغدادي.

(٢) حجاج بن محمد الأعور؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٣٢»، وهو عند مسلم من طريق حجاج برقم ٦٩.

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح حجاج بن محمد الأعور بالتحديث من ابن جُرَيْج، بينما وقع عند مسلم:

«قال: قال ابن جُرَيْج»، وحجاج وإن لم يكن مدلسا لكن التحديث أقوى من قال.

(٤) هو الفضل بن دكين الكوفي.

(٥) سفيان بن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٣٢»، وهو عند مسلم من هذا الطريق برقم ٦٨،

وزاد مسلم في هذه الرواية قول جابر بعد رواية الحديث: «ولو كنت أبصر لأريتكم موضع

٧٦٣٧- حدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا يوسف بن بُهْلُول، قال: حدثنا ابن عيينة<sup>(١)</sup>، عن عمرو بن دينار، قال جابر: «ولو كنت الآن ومعي بصري، لأريتكم موضع الشجرة»<sup>(٢)</sup>.

٧٦٣٨- حدثنا يوسف بن مسلم، قال: حدثنا حجاج<sup>(٣)</sup>، قال: حدثني شعبة<sup>(٤)</sup>، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت سالم بن أبي الجعد، يقول: «سألت جابر بن عبد الله عن أصحاب الشجرة، فقال: لو كنا مئة ألف لكفانا، كُنَّا أَلْفًا وخمسمئة»<sup>(٥)</sup>.

الشجرة» وسيذكر المصنف هذه الزيادة في الحديث التالي بإسناد مستقل.  
وكذا أخرج نحو هذه الرواية مع الزيادة التي عند مسلم البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية: ١٢٨/٣ «حديث ٤١٥٤».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد «سفيان» وهو «عيينة» في حين أنه وقع في إسناد مسلم باسمه المجرد.  
(١) ابن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٣٢»، وانظر كذلك تخريج الرواية برقم ٧٦٣٦.  
فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد «عمرو» وهو دينار، في حين أنه وقع في إسناد مسلم باسمه المجرد.  
(٣) ابن محمد الأعور.

(٤) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٣٢»، وهذه الرواية مختصرة وسيذكرها المصنف بطولها في الحديث «٧٦٤٠».

٧٦٣٩- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة<sup>(١)</sup>، عن عمرو بن مرة، بإسناده مثله<sup>(٢)</sup>.  
 ٧٦٤٠- حدثنا يونس، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة<sup>(٣)</sup>، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت سالم بن أبي الجعد.  
 قال شعبة: وأخبرني حُصين بن عبد الرحمن<sup>(٤)</sup>، قال: سمعت سالم بن أبي الجعد، قال: «قلت لجابر بن عبد الله: كم كنتم يوم الشجرة؟ قال: كنا ألفاً وخمسمئة، وذكر عطشا أصابهم، فأتى رسول الله بماء في تور<sup>(٥)</sup>، فوضع يده فيه، فجعل الماء يخرج من بين أصابعه كأنه العيون، قال: فشربنا، ووسعنا، وكفانا، قلت: كم كنتم؟ قال: لو كنا مئة ألف لكفانا، كنا ألفاً وخمسمئة»<sup>(٦)</sup>.

وأخرج نحو هذه الرواية لكن بلفظها المطول البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام: ٥٢٢/٢، حديث ٣٥٧٦.  
 فوائد الاستخراج:

- (١) تصريح عمرو بن مرة بالسماع من سالم بن أبي الجعد، وروايته عند مسلم بصيغة العنعنة، وهو وإن لم يكن مدلساً إلا أن السماع أقوى من العنعنة.
- (٢) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٣) تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٣٢»، وهو عند مسلم من طريق شعبة برقم ٧٢.
- (٤) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٥) حُصين؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٦) التور بالناء المثناة: إناء من صُفر، أو حجارة، وقد يتوضأ منه.
- انظر تفسير غريب ما في الصحيحين ص ١١٨، والنهاية في غريب الحديث: ١٩٩/١.
- (٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٣٢»، والحديث عند مسلم من طريق

من هنا لم يخرج مسلم.

٧٦٤١- حدثنا أبو محمد عبد الله بن روح المدائني<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا  
شبابة<sup>(٢)</sup>، عن شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبيه، قال:  
«رأيت الشجرة، ثم أتيتها بعد فلم أرها»<sup>(٣)</sup>.

حصين برقم ٧٣، إلا أن مسلماً اختصر الحديث، ولم يخرج منه إلا جزءه الأخير،  
وهو قوله «قلت: كم كنتم...» الحديث.

وقد أخرج نحو هذه الرواية بلفظها المطول البخاري في صحيحه، كما كنت ذكرته  
عند تخريج «حديث ٧٦٣٨».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد «حصين» وهو عبد الرحمن، وقد وقع في إسناد مسلم باسمه المجرد.  
(٢) المعروف بعبدوس، توفي: ٢٧٧هـ، وثقه جمع من النقاد، منهم: ابن الجوزي، والذهبي،  
وابن حجر، وغيرهم، وقال الدارقطني: ليس به بأس.  
انظر تاريخ بغداد: ٤٥٤/٩، المنتظم: ٢٦٢/١٢، السير: ٥/١٣، لسان الميزان:  
«٤/ت: ٤٦٠٤».

(٢) شبابة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الأثر أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام  
الجيش عند إرادة القتال... ١٤٨٦/٣... «حديث ٧٩».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، وله ألفاظ مطولة ومختصرة، كتاب المغازي،  
باب غزوة الحديبية... ١٢٩/٣، حديث «٤١٦٢، ٤١٦٣، ٤١٦٤، ٤١٦٥».

٧٦٤٢- حدثنا الدوري وأبو قلابة، قالا: حدثنا يحيى بن معين، حدثنا شبابة<sup>(١)</sup>، بإسناده: «أنهم كانوا مع النبي ﷺ ذاك العام، وأنهم أنسوه، يعني موضع الشجرة»<sup>(٢)</sup>، لفظ أبي قلابة.

٧٦٤٣- حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي، قال: حدثنا أبو زيد الهروي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا قرّة بن خالد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، قال: قلت: «إنّ جابرًا يقول: إنهم بايعوا رسول الله ﷺ / (ك/٤١/١٤١/ب) تحت الشجرة ألف وأربعمئة، قال: أوهم جابر، هو حدثني أنهم بايعوا رسول الله ﷺ تحت الشجرة ألف وخمسمئة»<sup>(٤)</sup>.

٧٦٤٤- حدثنا الدندانى، قال: حدثنا أحمد بن حنبل، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا قرّة بن خالد، عن قتادة، قال: سألت ابن المسيب: كم كانوا في بيعة الرضوان؟ قال: «خمس عشرة مئة، قلت: فإن جابرا

(١) شبابة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الأثر تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٤١».

(٣) هو سعيد بن الربيع الحرشي.

(٤) هذا الأثر لم يخرج مسلم بهذا السياق، وقد أخرج نحوه البخاري في صحيحه من طريق سعيد وهو ابن أبي عروبة عن قتادة به، وأشار إلى الرواية التي أخرجها المصنف هنا، فقال بعد أن ذكر متن الحديث: تابعه أبو داود -يعني الطيالسي- حدثنا قرّة، عن قتادة. كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية: ١٢٨/٣ «حديث ٤١٥٣»، وسيذكر المصنف طريق أبي داود الطيالسي هذا في الرواية التالية برقم ٧٦٤٤.

يقول: أربع عشرة مئة، قال: أوهم -رحمه الله-، هو الذي حدثني أنهم كانوا خمس عشرة مئة»<sup>(١)</sup>.

٧٦٤٥- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا شعبة، قال: أخبرني عمرو بن مرة، سمع ابن أبي أوفى صاحب النبي ﷺ، وكان قد شهد بيعة الرضوان، قال: «كنا يومئذ ألفا وثلاثمئة، وكانت أسلمُ يومئذ ثمنَ المهاجرين»<sup>(٣)</sup>.

٧٦٤٦- حدثنا الصَّعْغَانِي، قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير، قال: حدثنا شعبة<sup>(٤)</sup>، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت ابن أبي أوفى، يقول: «كان أصحاب

(١) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٦٤٣».

(٢) أبو داود الطيالسي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمامة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال... ١٤٨٥/٣ «حديث ٧٥»، ولم يسق لفظه من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، وإنما أورد لفظه من طريق معاذ بن معاذ العنبري، عن شعبة، وأحال عليها.

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية: ١٢٨/٣ «حديث ٤١٥٥».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة، في حين أن مسلماً اكتفى بسياق بعض الإسناد ثم أحال على رواية معاذ بن معاذ العنبري، عن شعبة.

(٢) التنصيص على أن ابن أبي أوفى كان ممن شهد بيعة الرضوان، وليس هذا في رواية مسلم.

(٤) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

رسول الله ﷺ الذين بايعوا تحت الشجرة. قال ابن أبي بكير: لا أدري قال: ألف وأربعمئة أو ألف وثلاثمئة، وكانت أسلم ثمن المهاجرين»<sup>(١)</sup>.

٧٦٤٧- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا يونس بن محمد<sup>(٢)</sup>، وقيس بن حفص<sup>(٣)</sup>، قالوا: حدثنا يزيد بن زريع<sup>(٤)</sup>.

وحدثنا محمد بن الليث المرزوي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا عبدان<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا يزيد بن زريع<sup>(٧)</sup>.

وحدثنا جعفر بن فرقد الرقي<sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن عمر الخطابي، قال: حدثنا يزيد بن زريع.

---

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٤٥»، ولكن ليس عند مسلم هذا التردد في عدد الذين بايعوا، وإنما وقع في روايته الجزم بأنهم ألف وثلاثمئة. فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر اسم والد «عمرو» شيخ شعبة، وقد وقع في رواية مسلم باسمه المجرد، وإن كان مسلم - رحمه الله - قيده من عنده بقوله: «يعني ابن مرة».
- (٢) ابن مسلم البغدادي، أبو محمد الحافظ المؤدب.
- (٣) ابن القعقاع التميمي الدارمي مولاهم، أبو محمد البصري.
- (٤) يزيد بن زريع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٥) هو محمد بن الليث بن حفص المرزوي الإسكافي القزاز.
- (٦) هو عبد الله بن عثمان بن جبلة، أبو عبد الرحمن المرزوي الحافظ، المعروف بعبدان.
- (٧) يزيد بن زريع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٨) هو أبو الحسن جعفر بن محمد بن الحجاج بن فرقد الرقي القطان.

وحدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا يونس بن محمد<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا يزيد بن زريع.

وحدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا محمد بن بكير<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا يزيد بن زريع<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا خالد، عن الحكم بن عبد الله بن الأعرج، عن معقل بن يسار، قال: «لقد رأيت رسول الله ﷺ يبائع تحت الشجرة، وأنا رافع غصنا من أغصانها عن رأسه، ونحن أربعة عشر مئة، لم نبايعه على الموت، إنما بايعناه على أن لا نفر»<sup>(٤)</sup>.

٧٦٤٨- حدثنا همدان بن علي الوراق، قال: حدثنا المعلى بن أسد، قال: حدثنا وهيب<sup>(٥)</sup>، عن خالد الحذاء<sup>(٦)</sup>، عن الحكم بن الأعرج، عن معقل بن يسار، «أَنَّ/ (ك٤/٤٢/١ أ) النبي ﷺ كان يبائع الناس عام الحديبية تحت

(١) ابن مسلم البغدادي.

(٢) ابن واصل الحضرمي البغدادي.

(٣) يزيد بن زريع؛ موضع الالتقاء مع مسلم

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال...: ١٤٨٥/٣ «حديث ٧٦».

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح يزيد بن زريع بالتحديث من خالد الحذاء، وروايته عند مسلم بصيغة العنونة، والتحديث أقوى وإن لم يكن يزيد مدلسا.

(٥) ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم.

(٦) خالد الحذاء؛ موضع الالتقاء مع مسلم.



الشجرة، ومعقل رافع غصنا من أغصان الشجرة بيده عن رأسه، فبايعهم يومئذ على أن لا يفروا. قال: قلنا: كم أنتم؟ قال: ألف وأربعمئة»<sup>(١)</sup>.

٧٦٤٩- حدثنا الدوري، وأبو قلابة، قالوا: حدثنا يحيى بن معين،

قال: حدثنا شبابة<sup>(٢)</sup>، بإسناده، «أنهم كانوا مع النبي ﷺ ذاك العام، وأنهم أنسوه، يعني موضع الشجرة»<sup>(٣)</sup>، لفظ أبي قلابة.

٧٦٥٠- حدثنا عباس الدوري، وسعيد بن مسعود، قال: حدثنا

محمد بن كناسة<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا سفيان الثوري<sup>(٥)</sup>، عن طارق، عن سعيد بن المسيب، عن أبيه، قال: «شهدت الشجرة، فلما كان العام المقبل نسيناها»<sup>(٦)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٤٧».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر نسب خالد وهو الخذاء، ولم يذكره مسلم.

(٢) شبابة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) هذا الأثر تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٤١».

(٤) هو محمد بن عبد الله بن عبد الأعلى الأسدي أبو يحيى المعروف بابن كناسة، وهو لقب أبيه أو جده.

(٥) سفيان الثوري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الأثر تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٤١».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر نسب «سفيان» وهو الثوري، وقد وقع في رواية مسلم مهملاً باسمه المجرد.

٧٦٥١- حدثنا البرقي، والحسن بن إسحاق العطار<sup>(١)</sup> في دار عمارة<sup>(٢)</sup>، قالوا: حدثنا أبو حذيفة<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا سفيان الثوري<sup>(٤)</sup>، عن طارق بن عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيب، عن أبيه، «أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ في ذاك العام، وأنهم أنسوه»<sup>(٥)</sup>.

٧٦٥٢- حدثنا أبو قلابة، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا سفيان<sup>(٦)</sup>، عن طارق، قال: «سألت سعيد بن المسيب عن موضع الشجرة، فغضب، وقال: ما أدري، ثم قال: حدثني أبي أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ وأنهم أنسوا، يعني موضعها»<sup>(٧)</sup>.

٧٦٥٣- حدثنا حمدان بن علي الوراق، قال: حدثنا المعلى بن أسد، قال: حدثنا وهيب<sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا عمرو بن يحيى، عن عباد بن تميم، عن

(١) هو إسحاق بن يزيد البغدادي، أبو علي، توفي: ٢٧٢هـ، وثقه الخطيب، وابن الجوزي، والذهبي. انظر تاريخ بغداد: ٢٨٦/٧، المنتظم: ٢٥٠/١٢، السير: ١٤٤/١٣.

(٢) دار عمارة: موضعان ببغداد، إحداهما في الجانب الشرقي، والآخر في الجانب الغربي من بغداد. انظر معجم البلدان: ٤٨١/٢.

(٣) هو موسى بن مسعود النهدي.

(٤) سفيان الثوري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) تقدم تخريجه، انظر «الحديث ٧٦٤١»، وهو عند مسلم من طريق الثوري برقم ٧٨.

(٦) سفيان الثوري؛ موضع الالتقاء مع مسلم، وهو عند مسلم من طريق الثوري برقم ٧٨.

(٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر «الحديث ٧٦٤١».

(٨) وهيب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

عبد الله بن زيد، قال: «قيل له: ها ذاك ابن حنظلة<sup>(١)</sup> يبايع الناس، فقال: على أي شيء؟ فقال: على الموت، فقال: لا أبايع على هذا أحدا بعد رسول الله ﷺ»<sup>(٢)</sup>.

٧٦٥٤- حدثنا عباس الدوري، ومحمد بن الجنيدي، قالا: حدثنا أبو عاصم، عن يزيد بن أبي عبيد<sup>(٣)</sup>، عن سلمة بن الأكوع، قال: «بايعت رسول الله ﷺ يوم الحديبية تحت الشجرة، قال: قلت: على ما بايعتموه يا أبا مسلم؟ قال: على الموت»<sup>(٤)</sup>.

(١) هو عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الراهب الأنصاري، يقال له ابن الغسيل، معدود في الصحابة، وكان ممن خرج على يزيد بن معاوية يوم الحرة وهو أمير الأنصار يومئذ، وقد كانت المبايعة منه على الموت في تلك الواقعة وقتل فيها سنة ثلاث وستين.

انظر الاستيعاب «(٣/ت: ١٥٣٥)»، الإصابة «(٤/ت: ٤٦٥٦)»

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمامة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال...: ١٤٨٦/٣ «حديث ٨١».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الجهاد والسير، باب البيعة في الحرب أن لا يفروا...: ٣٤٨/٢ «حديث ٢٩٥٩».

(٣) يزيد بن أبي عبيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمامة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال...: ١٤٨٦/٣ «حديث ٨٠».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه ولفظه أطول قليلا، كتاب الجهاد والسير، باب البيعة في الحرب أن لا يفروا...: ٣٤٨/٢ «حديث ٢٩٦٠».

٧٦٥٥- حدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا مكي<sup>(١)</sup>، عن يزيد بن أبي عبيد<sup>(٢)</sup> بنحوه<sup>(٣)</sup>.

٧٦٥٦- حدثنا محمد بن حيويه<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا إبراهيم بن (ك/٤٢/١ ب) موسى<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل<sup>(٦)</sup>، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع، «أنه دخل على الحجاج، فقال: يا ابن الأكوع، ارتددت على عقبيك، تعرّبت؟ قال: لا، ولكن رسول الله ﷺ أذن لي في البدو»<sup>(٧)</sup>.

(١) ابن إبراهيم بن بشير التميمي.

(٢) يزيد بن أبي عبيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٥٤».

(٤) هو محمد بن يحيى بن موسى، أبو عبد الله الإسفراييني، الملقب بحيويه، وقيل إنه لقب لأبيه.

(٥) ابن يزيد التميمي، أبو إسحاق الرازي الفراء، المعروف بالصغير، توفي بعد العشرين ومئتين، وثقه الحفاظ، ومنهم أبو حاتم، والنسائي، وابن حجر، وغيرهم.

انظر الجرح والتعديل «٢/ت: ٤٣٦»، تهذيب الكمال: ٢/٢١٩، التقريب «ت: ٢٦١».

(٦) حاتم بن إسماعيل؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب تحريم رجوع المهاجر إلى استيطان وطنه: ٣/١٤٨٦ «حديث ٨٢».

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب التعرب في الفتنة: ٤/٣١٨ «حديث ٧٠٨٧».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد حاتم وهو إسماعيل، ووقع في رواية مسلم مهملاً باسمه الجرد، وإن

٧٦٥٧- حدثنا أبو عبيد الله الوراق<sup>(١)</sup>، قال حدثنا حماد بن مسعدة<sup>(٢)</sup>، عن يزيد بن أبي عبيد<sup>(٣)</sup>، «أن سلمة استأذن النبي ﷺ في البدو، فأذن له، فقبل لحامد بن مسعدة: سمعه يزيد من سلمة؟ قال: ما كنا نرى يزيد يحدث بشيء إلا شيئاً سمعه من سلمة، وكان مولاها، وأجاز الحجاج لسلمة بجائزة فقبلها»<sup>(٤)</sup>.

٧٦٥٨- حدثنا عمرو بن ثور بن عمرو القيسراني<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا

الفريابي<sup>(٦)</sup>، ح.

كان مسلم قيده من عنده بقوله: «يعني ابن إسماعيل».

- (١) هو حماد بن الحسن بن عنبسة النهشلي.
- (٢) التميمي أبو سعيد البصري مولى بني باهلة.
- (٣) يزيد بن أبي عبيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم
- (٤) تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٥٦»، وليس عند مسلم قوله: «فقبل لحامد بن مسعدة...» إلخ.

فوائد الاستخراج:

(١) الزيادة الأخيرة عند المصنف من كلام حماد بن مسعدة أكدت سماع يزيد بن أبي عبيد من سلمة بن الأكوع.

(٥) الخزامي، توفي: ٢٧٩هـ، ذكره ياقوت في معجم البلدان: ٤/٤٧٨، وترجم له الذهبي في تاريخ الإسلام حوادث سنة (٢٦١-٢٨٠، ص ٤٠٩) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وروى عنه الطبراني في المعجم الصغير حديث «٧٢٧»، وتحرف هناك إلى «الخزامي»، وقال محقق المعجم: لم أجده!!.

(٦) الفريابي، وهو محمد بن يوسف بن واقد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا محمد بن مصعب<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا الأوزاعي<sup>(٢)</sup>، عن الزهري، قال: حدثني عطاء بن يزيد الليثي، قال: حدثني أبو سعيد الخدري، قال: «جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فسأله عن الهجرة قال: ويحك، إن الهجرة شأنها شديد، فهل لك من إبل؟ قال: نعم، قال: فهل تمنحها<sup>(٣)</sup>؟ قال: نعم، وقال: تحتلبها يوم وردها، فتعطي صدقتها؟ قال: نعم، قال: فاعمل من وراء البحار، فإن الله لن يترك<sup>(٤)</sup> من عملك شيئاً<sup>(٥)</sup>».

(١) ابن صدقة القرقيساني، نزيل بغداد.

(٢) الأوزاعي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) المنيحة: هي الشاة أو الناقة تعطي، لينتفع بلبنها ثم يعيدها، وكذلك إذا أعطاه لينتفع بوبرها وصوفها زماناً ثم يردّها.

انظر النهاية في غريب الحديث: ٣٦٤/٤، مجمع بحار الأنوار: ٦٣٥/٤.

(٤) يترك بكسر التاء، معناه: لن ينقصك من ثواب أعمالك شيئاً حيث كنت.

قال العلماء: والمراد بالبحار هنا: القرى، والعرب تسمى القرى: البحار، والقرية: البحيرة. قال العلماء: والمراد بالهجرة التي سألت عنها هذا الأعرابي: ملازمة المدينة مع النبي ﷺ، وترك أهله ووطنه، فخاف عليه النبي ﷺ أن لا يقوى لها ولا يقوم بحقوقها، وأن ينكص على عقبيه. فقال له: إن شأن الهجرة التي سألت عنها لشديد، ولكن اعمل بالخير في وطنك، وحيث ما كنت، فهو ينفك ولا ينقصك الله منه شيئاً أفاد هذا كله النووي في شرحه على مسلم: ١٣/١٢-١٣.

(٥) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب المبايعات بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير...: ١٤٨٨/٣ «حديث ٨٧».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الزكاة، باب زكاة الإبل: ٤٤٨/١

٧٦٥٩- حدثنا أبو داود السجزي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا المؤمل بن الفضل<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا الوليد<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا الأوزاعي بإسناده: «فهل لك من إبل؟ قال: نعم، قال فهل تؤدي صدقتها؟ قال: نعم، قال: فاعمل...»<sup>(٤)</sup> بمثله.

٧٦٦٠- حدثنا محمد بن عبد الملك الواسطي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا ورقاء بن عمر، عن عبد الله بن دينار<sup>(٥)</sup>، عن ابن عمر، قال: «كنا إذا بايعنا رسول الله ﷺ، بايعناه على كتاب الله، وسنة نبيه ﷺ، فيقول لنا رسول الله ﷺ: السمع والطاعة فيما استطعتم»<sup>(٦)</sup>.

«الحديث ١٤٥٢».

- (١) هو سليمان بن الأشعث صاحب السنن المشهورة بسنن أبي داود.
  - (٢) ابن مجاهد الحراني، أبو سعيد الجزري.
  - (٣) الوليد؛ وهو ابن مسلم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
  - (٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٥٨».
  - (٥) عبد الله بن دينار؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
  - (٦) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، وليس عنده قوله: بايعناه على كتاب الله وسنة نبيه ﷺ؛ كتاب الإمارة، باب البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع: ١٤٩٠/٣ «حديث ٩٠».
- وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الأحكام، باب كيف يبايع الإمام الناس ٣٤٣/٤، «حديث ٧٢٠٢».

- ٧٦٦١- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن عبد الله بن دينار<sup>(١)</sup>، عن ابن عمر، قال: «كنا إذا بايعنا / (ك/٤٣/١/أ) رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، يلقننا: فيما استطعتم»<sup>(٢)</sup>.
- ٧٦٦٢- حدثنا أبو علي الزعفراني، قال: حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، قال: حدثني موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر<sup>(٣)</sup> قال: «كنا نبايع رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، فيلقننا: فيما استطعتم»<sup>(٤)</sup>.
- ٧٦٦٣- حدثنا أحمد بن الفضيل العكي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا ضمرة<sup>(٦)</sup>. ح وحدثنا الغزي، قال: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا سفيان<sup>(٧)</sup>، عن عبد الله بن دينار<sup>(٨)</sup>، عن ابن عمر، قال: «كان النبي ﷺ يبايعنا على السمع والطاعة، يقول لنا: فيما استطعتم»<sup>(٩)</sup>.

(١) عبد الله بن دينار؛ موضع الالتقاء مع مسلم.  
(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٦٠».  
(٣) عبد الله بن عمر رضي الله عنهما؛ موضع الالتقاء مع مسلم.  
(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٦٠».  
(٥) اسم جده: سالم، ذكره المزني في تهذيب الكمال: ٣١٧/١٣، ضمن من روى عن ضمرة بن ربيعة، ولم أفق على ترجمته.  
(٦) ابن ربيعة الفلستيني، أبو عبد الله، دمشقي الأصل.  
(٧) هو الثوري.  
(٨) عبد الله بن دينار؛ موضع الالتقاء مع مسلم.  
(٩) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٦٠».



٧٦٦٤- حدثنا النفيلي، والصَّغاني، والسري بن يحيى أبو عبيدة<sup>(١)</sup>،

وأبو أمية، قالوا: حدثنا يعلى بن عبيد. ح

وحدثنا الدقيقي، وابن الجنيّد، قالوا: حدثنا يزيد بن هارون، كلاهما عن

مسعر<sup>(٢)</sup>، عن زياد بن علاقة<sup>(٣)</sup>، عن جرير بن عبد الله قال: «أتيت

النبي ﷺ لأبأبعه، فاشترط علي النصح لكل مسلم، وإني لكم

ناصح»<sup>(٤)</sup>.

وهذا حديث يزيد.

(١) هو ابن يحيى بن السري التميمي، أبو عبيدة الكوفي.

(٢) ابن كدام بن ظهيرة الهلالي الحافظ، أبو سلمة الكوفي.

(٣) زياد بن علاقة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة:

٧٥/١ «حديث ٩٨»، وليس عنده قوله: «وإني لكم ناصح» وهي عند البخاري.

فقد أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه بلفظ أطول فيه قصة. كتاب الإيمان، باب

قول النبي ﷺ الدين النصيحة ٣٦/١، «حديث ٥٨».

## بيان صفة بيعة النساء، وبيعة من كان يأتي

### النبي ﷺ بعد الفتح.

٧٦٦٥- حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا ابن وهب<sup>(١)</sup>، قال:

أخبرني مالك. ح

وحدثنا يونس<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا ابن وهب، قال أخبرني مالك. ح

وحدثنا عيسى بن أحمد، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني مالك،

عن ابن شهاب، عن عروة، أن عائشة أخبرته عن بيعة النساء، قالت: «ما

مس رسول الله ﷺ بيده امرأة قط، إلا أن يأخذ عليها<sup>(٣)</sup>، فإذا أخذ

عليها فأعطته، قال: اذهبي فقد بايعتك<sup>(٤)</sup>».

(١) عبد الله بن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) ابن عبد الأعلى الصديقي.

(٣) قال النووي في شرح صحيح مسلم: ١٤/١٣: «هذا الاستثناء منقطع، وتقدير

الكلام: ما مس امرأة قط. لكن يأخذ عليها البيعة بالكلام، فإذا أخذها بالكلام؛

قال: اذهبي فقد بايعتك» أهـ.

وهذا التقدير الذي ذكره النووي - رحمه الله - توضحه الروايات التالية التي سيذكرها

المصنف وبعضها عند مسلم.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب كيفية بيعة النساء:

١٤٨٩/٣ «حديث ٨٩».

وأخرج نحوه البخاري مطولا، كتاب الطلاق، باب إذا أسلمت المشركة، أو النصرانية

٧٦٦٦- حدثنا محمد بن مهمل الصنعاني<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري<sup>(٢)</sup>، عن عروة، عن عائشة، قالت: «كان رسول الله ﷺ يبايع النساء بهذه الكلمات: على أن لا يشركن بالله شيئاً. وما مس رسول الله ﷺ يد امرأة قط إلا امرأة يملكها»<sup>(٣)</sup>.

٧٦٦٧- حدثنا يونس بن / (ك/٤٣/١/ب) عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب<sup>(٤)</sup>، قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة زوج النبي ﷺ، قالت: «كانت المؤمنات إذا هاجرن إلى النبي ﷺ يمتحن<sup>(٥)</sup> بقول الله عز وجل: ﴿يَتَأْتِيَا النَّبِيَّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِفْنَ وَلَا يَزْنِينَ﴾<sup>(٦)</sup>، إلى آخر الآية، قالت عائشة: فمن أقر بهذا من المؤمنات، فقد أقر

تحت الذمي أو الحرّي: ٤٠٩/٣، «حديث ٥٢٨٨».

(١) هو محمد بن عبد الله بن المهمل الصنعاني.

(٢) الزهري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٦٥»، ولم يذكر مسلم قوله: إلا امرأة يملكها.

(٤) عبد الله بن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) أي يبايعهن على المذكور في الآية الكريمة. أفاده النووي في شرح صحيح مسلم:

١٣/١٣.

(٦) سورة الممتحنة، جزء من الآية (١٢).

بالمحنة<sup>(١)</sup>، وكان رسول الله ﷺ إذا أقرن بذلك من قولهن قال لهن النبي ﷺ: انطلقن فقد بايعتكن، ولا والله ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط، غير أنه يبایعهن بالكلام. قالت عائشة: والله، ما أخذ رسول الله ﷺ على النساء قط إلا بما أمره الله، وكان يقول لهن إذا أخذ عليهن: قد بايعتكن كلاماً<sup>(٢)</sup>.

٧٦٦٨- حدثنا موسى بن سفيان<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن الجهم، قال: حدثنا عمرو بن أبي قيس، عن عاصم - يعني الأحول<sup>(٤)</sup> - عن أبي عثمان، عن مجاشع بن مسعود قال: «أتيت النبي ﷺ أنا وأخي<sup>(٥)</sup>، فقلت: يا رسول الله، بايعه على الهجرة، قال: مضت الهجرة لأهلها<sup>(٦)</sup>، قلت: على ما يبایعك؟ قال: على الإسلام والجهاد.

قال أبو عثمان: فلقيت أبا معبد - يعني أخا مجاشع - فسألته فقال: صدق مجاشع<sup>(٧)</sup>.

- 
- (١) أي فقد بايع البيعة الشرعية، قاله النووي في شرح صحيح مسلم: ١٣/١٣.  
 (٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٦٥»، وهذه الرواية المطولة هي عند مسلم برقم «٨٨».  
 (٣) الجنديسابوري.  
 (٤) عاصم الأحول؛ موضع الالتقاء مع مسلم.  
 (٥) هو مجالد بن مسعود وكنيته أبو معبد كما في رواية البخاري «حديث ٤٣٠٧».  
 (٦) قال النووي - رحمه الله -: «معناه أن الهجرة الممدوحة الفاضلة، التي لأصحابها المزية الظاهرة، إنما كانت قبل الفتح، ولكن أبایعك على الإسلام والجهاد وسائر أفعال الخير».  
 (٧) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، ولفظه أطول قليلاً، كتاب الإمارة، باب

٧٦٦٩- حدثنا الصَّغَانِي، وأبو الأحوص إسماعيل بن إبراهيم، قالوا: حدثنا سعيد بن سليمان<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا إسماعيل بن زكريا<sup>(٢)</sup>، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، قال: حدثني مجاشع بن مسعود السلمي، قال: «أتيت رسول الله ﷺ أبايه على الهجرة، فقال: مضت الهجرة بأهلها، ولكن على الإسلام والجهاد والخير»<sup>(٣)</sup>.

٧٦٧٠- حدثنا علان بن المغيرة، والأسواني<sup>(٤)</sup>، قالوا: حدثنا عمرو بن خالد<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا / (ك/٤٤/١ أ) زهير<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا عاصم<sup>(٧)</sup>، عن أبي عثمان قال: حدثني مجاشع، قال: «أتيت النبي ﷺ

المبايعة بعد الفتح على الإسلام والجهاد والخير...: ١٤٨٧/٣ «حديث ٨٤».. وأخرج نحوه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب البيعة في الحر بأن لا يفروا...: ٣٤٨/٢، «حديث ٢٩٦٢»..

وفي كتاب المغازي، بعد باب مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح حيث ذكر بابا بدون عنوان ثم أورد تحته الحديث «١٥٣/٣» «حديث ٤٣٠٥-٤٣٠٨»..

- (١) الضُّبِّي، أبو عثمان الواسطي، المعروف بسعدويه.
- (٢) إسماعيل بن زكريا؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٦٨».
- (٤) هو أبو عبد الله محمد بن عبد الوهاب بن أبي حاتم الأسواني.
- (٥) ابن فروخ التميمي، أبو الحسن الحراني.
- (٦) ابن معاوية بن حديج، أبو خيثمة الكوفي.
- (٧) عاصم الأحول؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

بأخي معبد بعد الفتح فقلت: يا رسول الله، جئتك بأخي لتبايعه على الهجرة، فقال: ذهب أهل الهجرة بما فيها؛ قال: قلت: فعلى أي شيء تبايعه يا رسول الله؟ قال: أبايعه على الإسلام - أو الإيمان - والجهاد، فلقيت معبدا بعد - وكان أكبرهما - فسألته، فقال: صدق مجاشع<sup>(١)</sup>.

٧٦٧١ - حدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا خلف<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا

بكر بن عيسى<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أبو عوانة، عن عاصم الأحول<sup>(٤)</sup>، عن أبي عثمان، قال: أخبرني مجاشع بن مسعود، قال: «جئت بأخي أبي معبد إلى رسول الله ﷺ بعد الفتح، فقلت: يا رسول الله، بايعه على الهجرة، فقال: مضت الهجرة بأهلها، قلت: فبأي شيء تبايعه؟ قال: الإسلام والجهاد»<sup>(٥)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٦٨».

(٢) ابن سالم المخزومي - بتشديد الراء - أبو محمد المهلي مولاهم السندي الحافظ.

(٣) الراسي، أبو بشر البصري، توفي: ٢٠٤ هـ، أحسن الثناء عليه الإمام أحمد بن حنبل،

ووثقه النسائي، وابن حجر وغيرهما.

(٤) عاصم الأحول؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٦٨».

**بيان<sup>(١)</sup> الخبر الموجب على كل مسلم أن ينفرد إذا استنفر،  
ووجوب الجهاد مع النية، وبيان إسقاط من لم يبلغ خمس  
عشرة سنة، والدليل على أن الإمام يجب عليه أن لا يأذن في  
الجهاد والخروج فيه من لم يبلغ.**

٧٦٧٢- حدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا يحيى بن آدم<sup>(٢)</sup>، قال:

حدثنا سفيان<sup>(٣)</sup>. ح

وحدثنا السلمي، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا سفيان الثوري،

عن منصور، عن مجاهد، عن طاووس، عن ابن عباس، قال: قال:

(١) وقع هنا في الأصل والمطبوعة ١/٥، قبل هذا الباب الجملة التالية: «مبتدأ كتاب الجهاد، بسم الله الرحمن الرحيم» والظاهر أنها جملة مقحمة كتبت سهواً، ولا محل لها هنا، يؤكد ذلك أمران:

الأمر الأول: أن كتاب الجهاد، بهذا العنوان قد تقدم بكماله قبل كتاب الأمراء السابق.

انظر القسم المطبوع: ٥٣/٤.

الأمر الثاني: أن الأحاديث التي ذكرها المصنف هنا -تحت هذا العنوان المقحم- مرتبطة مع ما قبلها من الأحاديث، مما يدل على أنه بتنظيمها كتاب واحد، وقد أوردها مسلم في صحيحه -والذي هو كالأصل لهذا الكتاب- تحت كتاب واحد وهو كتاب الإمارة. والله أعلم.

(٢) ابن سليمان الكوفي أبو زكريا، مولى بني أمية.

(٣) سفيان وهو الثوري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

رسول الله ﷺ يوم الفتح: «إنه لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا»<sup>(١)</sup>.

٧٦٧٣- حدثنا سعيد بن عبدوس بن أبي زيدون<sup>(٢)</sup> - وراق الفريابي -

قال: حدثنا الفريابي<sup>(٣)</sup>. ح

وحدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل، قال: حدثنا

سفيان، بمثله: «لا هجرة بعد الفتح»<sup>(٤)</sup>.

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير...: ١٤٨٧/٣ «حديث ٨٥»، وأخرجه بلفظ مطول، كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها...: ٩٨٦/٢، حديث «٤٤٥».

إلا أنه لم يسق لفظه من طريق سفيان الثوري، عن منصور، وإنما ذكر لفظه من طريق جرير، عن منصور، ثم ساقه من طرق ومنها عن سفيان؛ وقال: كلهم عن منصور بهذا الإسناد مثله.

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد، باب وجوب النفير...: ٣١٣/٢، «حديث ٢٨٢٥».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من طريق سفيان الثوري عن منصور؛ ومسلم أحال به على رواية جرير، عن منصور.

(٢) الرملي، نزيل قيسارية، قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه بالرملة وهو صدوق.

انظر الجرح والتعديل «٤/ت: ٢٣٢»، وقال المعلق على المطبوع: ٢/٥: لم نظفر به!!.

(٣) محمد بن يوسف بن واقد الضبي مولاهم، الفريابي.

(٤) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٦٧٢».



٧٦٧٤- حدثنا أبو داود السجستاني، (ك/٤٤/١ ب) قال:

حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا جرير<sup>(١)</sup>، عن منصور، عن مجاهد، عن طاووس، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ يوم الفتح؛ فتح مكة: «لا هجرة، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا»<sup>(٢)</sup>.

٧٦٧٥- حدثنا يزيد بن عبد الصمد، قال: حدثنا آدم بن أبي إياس<sup>(٣)</sup>،

قال: حدثنا شيبان<sup>(٤)</sup>، عن منصور، بإسناده: قال: قال النبي ﷺ يوم فتح مكة: «لا هجرة، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا»<sup>(٥)</sup>.

٧٦٧٦- رواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير<sup>(٦)</sup>، عن أبيه، عن

عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن

(١) الضِّي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٧٢».

(٣) وأبو إياس هو عبد الرحمن العسقلاني.

(٤) شيبان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٧٢».

والنسخة التي بين أيدينا ليس فيها رواية شيبان، عن منصور إلا أنها في نسخة أخرى

لصحيح مسلم كما أشار إلى ذلك الحافظ المزي في تحفة الأشراف: ٢٦/٥.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من طريق شيبان، عن منصور، ومسلم أحال به على رواية

جرير عن منصور.

(٦) محمد بن عبد الله بن نمير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

أبي حسين، عن عطاء، عن عائشة، قالت: «سئل رسول الله ﷺ عن الهجرة فقال: لا هجرة بعد الفتح...»، وذكر الحديث<sup>(١)</sup>.

٧٦٧٧- حدثنا عبد الملك بن عبد الحميد بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا محمد بن عبيد<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر<sup>(٤)</sup>، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «عرضني رسول الله ﷺ يوم أحد في القتال وأنا ابن أربع عشرة، فلم يجزني، فلما كان يوم الخندق عرضني وأنا ابن خمس عشرة، فأجازني»<sup>(٥)</sup>.

٧٦٧٨- حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا ابن إدريس<sup>(٦)</sup>، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «عرضت على النبي ﷺ وأنا ابن أربع عشرة، فاستصغرنني، ثم عرضت عليه وأنا ابن خمس عشرة، فأجازني. قال نافع: فحدثت بهذا عمر بن عبد العزيز فقال:

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب المبايعة بعد الفتح على الإسلام والجهاد والخير... ١٤٨٨/٣ «حديث ٨٦».

(٢) الجزري الرقي، أبو الحسن الميموني.

(٣) ابن أبي أمية، عبد الرحمن، أبو عبد الله الإيادي، الطنافسي الكوفي الأحذب.

(٤) عبيد الله بن عمر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب بيان سن البلوغ: ١٤٩٠/٣ «حديث ٩١».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد عبيد الله الراوي عن نافع، وهو ابن عمر.

(٦) عبد الله بن إدريس؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

هذا حدُّ بين الصغير والكبير، وكتب إلى عُمّاله أن افرضوا لابن خمس عشرة، واجعلوا من دون ذلك في العيال»<sup>(١)</sup>.

٧٦٧٩- حدثنا الدبري، قال: قرأنا على عبد الرزاق، عن ابن جُرَيْج،

قال: حدثني عبيد الله بن عمر<sup>(٢)</sup>، عن نافع، أن ابن عمر، قال: «عُرِضَتْ على النبي ﷺ يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة بطوله»<sup>(٣)</sup>.

٧٦٨٠- حدثنا الغزي، قال: حدثنا قبيصة<sup>(٤)</sup>. ح

وحدثنا أحمد بن محمد الحماد<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا قطبة بن العلاء، قال:

حدثنا سفيان<sup>(٦)</sup> / (ك/٤٥/١٤٥/أ) عن عبيد الله بن عمر<sup>(٧)</sup>، عن نافع، عن

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٧٧»، إلا أن مسلماً لم يذكر متنه من رواية عبد الله بن إدريس، عن عبيد الله بن عمر، واكتفى بالأحالة على متن رواية عبد الله بن نمير، عن عبيد الله بن عمر به، ونبه على أن في روايته، ومعه آخرون «وأنا ابن أربع عشرة سنة، فاستصغرتي».

فوائد اللا استخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من رواية عبد الله بن إدريس، عن عبيد الله بن عمر، ومسلم أحال به على رواية عبد الله بن نمير، عن عبيد الله بن عمر به.

(٢) عبيد الله بن عمر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٧٧».

(٤) ابن عقبة بن محمد السوائي.

(٥) لم أقف له على ترجمة.

(٦) ابن سعيد الثوري.

(٧) عبيد الله بن عمر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

ابن عمر، قال: «عرضت على النبي ﷺ في الجيش يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة، فلم يقبلني - وقال قطبة: فلم يجزني - وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة، فأجازني، قال نافع: فحدثت به عمر بن عبد العزيز، فقال: هذا حدٌ بين الصغير والكبير، فمن كان ابن أربع عشرة سنة فألحقوه، ومن كان ابن خمس عشر سنة، فافرضوا له»<sup>(١)</sup>.

٧٦٨١ - حدثنا بحر بن نصر الخولاني، قال: حدثنا علي بن معبد<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عيسى بن يونس<sup>(٣)</sup>، عن عمر بن محمد<sup>(٤)</sup>، قال: سمعت نافعاً<sup>(٥)</sup> يقول: قال ابن عمر: «عرضت على النبي ﷺ يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة فردي، ثم عرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة، فأجازني»<sup>(٦)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٧٧».

(٢) ابن شداد الرقي.

(٣) ابن أبي إسحاق السبيعي.

(٤) ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب المدني، نزيل عسقلان.

(٥) نافع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٧٧».

## بيان الخبر الناهي عن إخراج الرجل بمصاحف القرآن مع نفسه إلى أرض العدو.

٧٦٨٢- حدثنا أحمد بن شيبان الرملي، قال: حدثنا سفيان بن

عيينة<sup>(١)</sup>، عن أيوب. ح

وحدثنا ابن حنادة<sup>(٢)</sup>، وعبد الكريم بن الهيثم، وجعفر بن طرخان<sup>(٣)</sup>،

قالوا: حدثنا مسلم<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا شعبة، عن أيوب<sup>(٥)</sup>، عن نافع، عن ابن

عمر، أن النبي ﷺ قال: «لا تسافروا بالقرآن<sup>(٦)</sup> إلى أرض العدو، فإني

أخاف أن يناله العدو»<sup>(٧)</sup>.

(١) سفيان بن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) هو محمد بن إبراهيم بن حنادة - ويقال: حنادة - أبو بكر المنقري.

(٣) هو جعفر بن طرخان أبو محمد الاسترأبادي الفقيه. قال الذهبي: رحل وطوف وصنف،

توفي سنة ٢٧٧هـ. وقال السهمي: كان من أجلة فقهاء الرأي، له تصانيف. وقال ابن

قطلوبغا وغيره: ذكره الإدريسي، وقال: كان ثقة في الحديث، له فيه تصانيف.

انظر تاريخ الإسلام ٣٢٣/٢٠، الطبقات السننية في تراجم الحنفية

١/٢٠٣/٦٠٨، تاج التراجم لابن قطلوبغا ٧/١، تاريخ جرجان «ت: ١٠٨٢»،

الجواهر المضية ١/١٧٩/٤٠١.

(٤) ابن إبراهيم الأزدي الفراهيدي مولاهم.

(٥) أيوب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) المراد بالقرآن هنا: المصحف أفاده السيوطي في الديباج على صحيح مسلم بن

الحجاج: ٤/٤٦٧.

(٧) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب النهي عن أن يسافر

وهذا لفظ سفيان، وقال شعبة: «مخافة أن يناله العدو».

٧٦٨٣- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثني ابن وهب، أن

مالك<sup>(١)</sup> حدثه. ح

وحدثنا عيسى بن أحمد<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني

مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يسافر

بالقرآن إلى أرض العدو، خشية أن يناله العدو»<sup>(٣)</sup>.

بالمصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم: ١٤٩١/٣ «حديث ٩٤»، إلا أنه لم يذكر لفظه من رواية سفيان، عن أيوب، وإنما أورد لفظه من رواية حماد، عن أيوب.

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الجهاد والسير، باب السفر بالمصاحف إلى أرض العدو: ٢٣٨/٦ فتح، «حديث ٢٩٩». فوائد الاستخراج:

(١) تعيين «سفيان» الواقع في إسناد مسلم، وأنه ابن عيينة.

(٢) ذكر لفظ الحديث من طريق سفيان بن عيينة عن أيوب، في حين أن مسلماً ساق

الإسناد فقط واكتفى بسياق لفظه من طريق حماد، عن أيوب.

(١) مالك؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) العسقلاني.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٨٢»، إلا أن مسلماً لم يذكر من طريق

مالك قوله: «خشية أن يناله العدو» وقد ذكر الحافظ ابن عبد البر في التمهيد

٢٥٣/١٥ أنه تفرد بهذه اللفظة عن مالك، عبد الله بن وهب، وأكثر الرواة عن

قال عيسى<sup>(١)</sup>، وقال يونس<sup>(٢)</sup>، قال مالك: «أراه مخافة أن يناله العدو».

٧٦٨٤- حدثنا محمد بن خلف التيمي<sup>(٣)</sup>، حدثنا خالد بن مخلد<sup>(٤)</sup>،

قال: أخبرنا مالك<sup>(٥)</sup>، بإسناده مثله: «إلى أرض العدو، مخافة أن يناله العدو»<sup>(٦)</sup>.

مالك جعلوا هذه الجملة من كلام مالك تفسيرا ولم يرفعوها. لكن تعقب هذا ابن حجر في الفتح: ٢٣٩/٦ بما حصله أن ابن وهب لم يتفرد بالرفع، بل تابعه عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك عند ابن ماجه برقم «٢٨٧٩»، ثم قال ابن حجر: ولعل مالكا كان يجزم به، ثم صار يشك في رفعه فجعله من تفسير نفسه». انتهى محصل كلام ابن حجر رحمه الله.

ويؤيد كلامه هذا أنه قد تابعه كذلك خالد بن مخلد القطواني عن مالك في رفع هذه الجملة أخرج روايته هذه المصنف في الحديث التالي برقم (٧٦٨٤).

وكذلك رواه بشر بن عمر الزهراني، أخرج روايته الطحاوي في المشكل ١٦٣/٥

برقم ١٩٠٧ وأحمد بن أبي بكر أخرج روايته ابن حبان في صحيحه ١٥/١١

رقم ٤٧١٥ كلاهما عن مالك به مرفوعا.

(١) ابن أحمد العسقلاني.

(٢) ابن محمد المؤدب.

(٣) هو محمد بن خلف بن صالح بن عبد الأعلى الكوفي.

(٤) القطواني، أبو الهيثم البجلي مولاهم.

(٥) مالك؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٨٢»، وانظر كذلك ما علقته على الحديث

٧٦٨٥- حدثنا طاهر بن عمرو بن الربيع، قال: حدثني أبي<sup>(١)</sup>. ح  
 / (ك/٤٥/١٤٥/ب) وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا موسى بن داود<sup>(٢)</sup>،  
 وأحمد بن يونس<sup>(٣)</sup>، قالوا: حدثنا الليث بن سعد<sup>(٤)</sup>، عن نافع، عن ابن  
 عمر، «أن النبي ﷺ كان ينهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو،  
 مخافة أن يناله العدو»<sup>(٥)</sup>.

٧٦٨٦- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا أبو النعمان<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا  
 حماد بن زيد<sup>(٧)</sup>.

قال أبو أمية: وحدثنا يعلى<sup>(٨)</sup> قال: حدثنا الحارث بن عمير، كلاهما  
 عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال النبي ﷺ: «لا تسافروا  
 بالقرآن، فإني أخاف أن يناله العدو»<sup>(٩)</sup>.

السابق برقم ٧٦٨٣.

- (١) هو عمرو بن الربيع بن طارق الهلالي.
  - (٢) الضبي، أبو عبد الله الطرسوسي، نزيل بغداد، الخلقاني.
  - (٣) هو أحمد بن عبد الله بن يونس الكوفي التميمي البربوعي.
  - (٤) الليث بن سعد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
  - (٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٨٢».
  - (٦) هو محمد بن الفضل السدوسي، الملقب بعارم.
  - (٧) حماد بن زيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
  - (٨) ابن عبيد بن أبي أمية الطنافسي.
  - (٩) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٨٢».
- فوائد الاستخراج:



٧٦٨٧- حدثنا كَيْلِجَة، قال: حدثنا أبو غسان<sup>(١)</sup>. ح

وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا موسى بن داود، قال: حدثنا زهير<sup>(٢)</sup>،

عن موسى بن عقبة، عن نافع<sup>(٣)</sup>، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. ح

وحدثنا الحسن بن البؤسي الأبنائوي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن

معمر، عن أيوب<sup>(٥)</sup>، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمثله: «مخافة

أن يناله العدو»<sup>(٦)</sup>.

٧٦٨٨- وحدثنا موسى بن سعيد الدنداني، قال: حدثنا مسدد<sup>(٧)</sup>،

قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله، عن نافع<sup>(٨)</sup>، عن ابن عمر، «أنَّ

النبي ﷺ نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو، مخافة أن يناله

العدو»<sup>(٩)</sup>.

(١) تعيين اسم والد حماد الراوي عن أيوب.

(٢) هو مالك بن إسماعيل النهدي.

(٣) ابن معاوية بن حديج، أبو خيثمة الكوفي.

(٤) نافع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) هو أبو محمد، الحسن بن عبد الأعلى بن إبراهيم الأبنائوي اليماني الصنعاني البوسي.

(٦) أيوب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٨٢».

(٨) ابن مسرهد بن مسربل الأسدي.

(٩) نافع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٩) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٨٢».

٧٦٨٩- حدثني محمد بن إسحاق<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا يحيى بن محمد بن السكن<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا محمد بن جَهْضَم<sup>(٣)</sup>، عن إسماعيل بن جعفر<sup>(٤)</sup>، عن عمر بن نافع<sup>(٥)</sup>، عن نافع<sup>(٦)</sup>، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ بمثله<sup>(٧)</sup>.

(١) ابن إبراهيم السراج، أبو العباس الثقفي النيسابوري الحافظ.

(٢) أبو عبيد الله القرشي، البزار البصري، نزيل بغداد.

(٣) ابن عبد الله الثقفي، أبو جعفر البصري، ويعرف بالخراساني.

(٤) ابن أبي كثير الأنصاري الرُّزْقِي.

(٥) العدوي المدني، توفي في خلافة أبي جعفر المنصور، وثقه جمع من العلماء، منهم: ابن

سعد، والترمذي، والنسائي وغيرهم، وقال أبو حاتم: ليس به بأس.

انظر طبقات ابن سعد «٥/ت: ١٣٣٦»، سنن الترمذي «حديث ٢٧٦٤»، الجرح

والتعديل «٦/ت: ٧٥٩»، تهذيب الكمال: ٥١٢/٢١.

(٦) نافع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٨٢».

## بيان الخبر المبيح مسابقة الخيل المضمرة وغير المضمرة، إذا كان مبدؤها ومنتهاها معلومة.

٧٦٩٠- حدثنا عيسى بن أحمد، قال: حدثنا ابن وهب، قال:

حدثني مالك<sup>(١)</sup>.

وحدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني

مالك، أخبرني نافع، عن ابن عمر، «أنَّ النبي ﷺ سابق بين الخيل التي  
قد أُضْمِرَتْ<sup>(٢)</sup> من الحفياء<sup>(٣)</sup>، وكان أمدها ثنية الوداع<sup>(٤)</sup>، وسابق بين

(١) مالك؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) تَضْمِيرُ الْخَيْلِ: هو أن يظاهر عليها بالعَلْفِ حتى تسمن وتقوى. ثم لا تعلق إلا قُوْتاً  
ليكون أنجى لها وأحف، وقيل تُشَدُّ عليها سُرُوحُهَا وتَحَلَّلُ بالأجَلَّةِ حتى تترق تحتها،  
فيذهب رَهْلُهَا ويشتدَّ لحمها.

انظر غريب الحديث للخطابي: ٣٢٥/١، النهاية لابن الأثير:  
٩٩/٣.

(٣) الحفياء: موضع قرب المدينة على أميال، بمنطقة الغابة. انظر معجم ما استعجم  
١٣٣٣/٤، النهاية لابن الأثير: ٢١١/١، وفاء الوفاء: ١١٩٢/٤.

(٤) موضع عند المدينة على متن جبل سلع الشرقي، وهو اليوم في قلب عمران المدينة،  
سمي بذلك لأن الخارج من المدينة قديماً يمشي معه المودعون إليه.

انظر شرح النووي على صحيح مسلم: ١٨/١٣، معجم المعالم الجغرافية في السيرة  
النبوية ص ٣٣٢.

الخيال التي لم تُضمَّر من الثنية إلى مسجد بني زُرَيْق<sup>(١)</sup>، وأن ابن عمر كان ممن سابق بها<sup>(٢)</sup>، وقال يونس: كان / (ك/٤٦/١ أ) سابق بها».

٧٦٩١- حدثنا الحسن بن عفان<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أبو أسامة<sup>(٤)</sup>، قال:

حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، «أنَّ رسول الله ﷺ ضمَّر الخيل فأرسلها من الحفيا، وما كان غير مضمَّر أرسله من الثنية إلى مسجد بني زُرَيْق»<sup>(٥)</sup>.

(١) بتقلم الزاي نص عليه ابن حجر في الفتح: ٧٧/٢، والسيوطي في الديباج: ٤٦٨/٤ وغيرهما.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب المسابقة بين الخيل وتضميرها: ١٤٩١/٣ «حديث ٩٥».

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب هل يقال مسجد بني فلان؟: ١٥٢/١ فتح، «حديث ٤٢٠».

(٣) العامري.

(٤) أبو أسامة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٦٩٠»، إلا أن مسلماً لم يسق لفظه من طريق أبي أسامة عن عبيد الله بن عمر، عن نافع وإنما ساق الإسناد، وقال: بمعنى حديث مالك عن نافع.

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح أبي أسامة: حماد بن أسامة الكوفي بالتحديث، وهو موصوف بالتدليس، وروايته عند مسلم بصيغة العننة.

٧٦٩٢- حدثنا موسى بن إسحاق القوَّاس، قال: حدثنا عبد الله بن

نمير<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «ضَمَّرَ رسول الله ﷺ الخيل، فكان يرسل التي ضُمَّرت من الحفياء إلى ثنية الوداع، والتي لم تضم من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق»<sup>(٢)</sup>.

٧٦٩٣- حدثنا كريبان<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا يحيى<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا

عبيد الله بن عمر بمثله.

٧٦٩٤- وحدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا محمد بن عبيد، قال:

حدثنا عبيد الله بن عمر<sup>(٥)</sup>، بإسناده مثله<sup>(٦)</sup>.

٧٦٩٥- حدثنا الصَّغاني، قال: حدثنا أبو النعمان، قال: حدثنا

حماد بن زيد<sup>(٧)</sup>، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، «أنَّ رسول الله ﷺ

(٢) ذكر لفظ الحديث من طريق أبي أسامة عن عبيد الله بن عمر، عن نافع،

ومسلم أحال به على رواية مالك، عن نافع.

(١) عبد الله بن نمير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر الحديث «٧٦٩٠».

(٣) هو عبد الرحمن بن محمد بن منصور البصري.

(٤) هو يحيى بن سعيد بن فروخ القطان.

(٥) عبيد الله بن عمر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٩٠»، ولم يسق لفظه مسلم من طريق عبيد الله بن

عمر عن نافع، وإنما ساق الإسناد إليه، ثم قال: بمعنى حديث مالك عن نافع.

(٧) حماد بن زيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

سَبَقَ بين الخيل، فجعل غاية المضمرة الحفياء - أو الحيفاء - إلى ثنية الوداع، والتي لم تضر من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق. قال عبد الله: جئت سابقاً يومئذ»<sup>(١)</sup>.

٧٦٩٦- حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم، قال: حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرني موسى بن عقبة، عن نافع، قال: قال عبد الله بن عمر: «كان النبي ﷺ سَبَقَ بين الخيل، فيدفع ما ضُمر منها من الحفياء إلى الثنية، ويدفع ما لم يضر منها إلى مسجد بني زريق». وقال نافع<sup>(٣)</sup>: حدثنا عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «الخيال في نواصيها<sup>(٤)</sup> الخير إلى يوم القيامة»<sup>(٥)</sup>.

(١) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٦٩٠»، لكن لم يسق مسلم لفظه إنما ساق الإسناد، ثم قال: «بمعنى حديث مالك عن نافع. وزاد في حديث أيوب، من رواية حماد وابن عليّة: قال عبد الله: فحئت سابقاً فطَفَّفَ بي الفرسُ المسجِدَ».

فوائد الاستخراج:

- (١) تعيين اسم والد حماد الراوي عن أيوب، وإن كان مسلم قيده بقوله «وهو ابن زيد».
- (٢) سياق لفظ الحديث كاملاً من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن نافع. ومسلم أحال به على رواية مالك عن نافع.
- (٣) ابن جريج؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٤) أي بالإسناد المتصل السابق.
- (٥) جمع «ناصية» وهو الشعر المسترسل على الجبهة، كنى بها عن جميع ذات الفرس. يقال: فلان مبارك الناصية ومبارك الغرة. أفاده السيوطي في الدياج: ٤/٤٦٨.
- (٥) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٦٩٠»، ولم يسق مسلم لفظه من طريق موسى بن

٧٦٩٧- حدثنا هلال بن العلاء، قال: حدثنا حسين<sup>(١)</sup>، قال:

حدثنا وهيب<sup>(٢)</sup>، عن موسى<sup>(٣)</sup>. ح

وحدثنا الصَّغاني، قال: حدثنا معاوية<sup>(٤)</sup>، عن أبي إسحاق الفزاري،

عن موسى<sup>(٥)</sup>، عن نافع، عن ابن عمر قال: «سابق رسول الله ﷺ...»  
فذكر نحوه إلى قوله: «بني زُرَيْق»<sup>(٦)</sup>.

٧٦٩٨- حدثنا عيسى بن أحمد، قال: حدثنا ابن وهب<sup>(٧)</sup>،

/ك/ (٤٦/١ ب) عن أسامة بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن

عقبة عن نافع، واكتفى بسياق الإسناد، ثم قال: «بمعنى حديث مالك عن نافع» اهـ.  
وليس عند مسلم في الرواية التي أحال إليها قوله في آخر الحديث: «الخيال في نواصيها  
الخير...» الحديث، لكن أخرجها مستقلة عن بقية الحديث بنفس الإسناد، وسيأتي  
تخريجها عند ذكر المصنف لها في «حديث ٧٧١٣».  
فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من رواية موسى بن عقبة عن نافع، ومسلم أحال به على  
رواية مالك عن نافع.

(٢) ابن عياش الباجدائي.

(٣) ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم البصري،

(٤) موسى بن عقبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) ابن عمرو بن المهلب الأزدي، المعروف بابن الكرمان.

(٦) موسى بن عقبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٩٠».

(٨) ابن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

رسول الله ﷺ «أنه كان يسابق بالخيال التي قد ضُمرت، فكان يرسلها من الحفياء إلى ثنية الوداع، وكان أمدها، وكان يسابق بالخيال التي لم تضمّر من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق، وهو أمدها»<sup>(١)</sup>.

---

(١) الحديث تقدم تخرجه، انظر «حديث ٧٦٩٠»، ولم يسق مسلم لفظه من طريق ابن وهب، عن أسامة بن زيد، عن نافع، وإنما ساق الإسناد وقال: «بمعنى حديث مالك عن نافع».

فوائد الاستخراج:

(١) تعيين اسم والد أسامة، وإن كان مسلم قيده بقوله: «يعني ابن زيد».

(٢) ذكر لفظ الحديث من رواية أسامة بن زيد، عن نافع، ومسلم أحال به على رواية مالك، عن نافع.



## باب فضل الخيل على غيرها من الدواب، وما يكره من الخيل، والدليل على أن الجهاد لا ينقطع إلى يوم القيامة.

٧٦٩٩- حدثنا سعيد بن مسعود، قال: حدثنا النضر بن شميل، قال: أخبرنا شعبة، عن حصين<sup>(١)</sup>، عن الشعبي، عن عروة بن أبي الجعد، قال: قال رسول الله ﷺ: «الخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة، قيل: يا رسول الله، ما الخير؟ قال: الأجر والمغنم»<sup>(٢)</sup>.

٧٧٠٠- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن حصين<sup>(٣)</sup>، وابن أبي السَّفَر<sup>(٤)</sup>، سمعا الشعبي يقول: سمعت عروة بن الجعد البارقي، يقول: سمعت رسول الله ﷺ، فذكر مثله<sup>(٥)</sup>.

(١) حصين؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة: ١٤٩٣/٣ «حديث ٩٩».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الجهاد والسير، باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة: ٣١٩/٢ فتح، «حديث ٢٨٥٠».

(٣) حصين؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) هو عبد الله بن أبي السفر، واسمه سعيد بن يُحمد الهمداني الثوري الكوفي، توفي في خلافة

مروان بن محمد، وثقه النقاد، منهم أحمد بن حنبل، والذهبي، وابن حجر وغيرهم.

انظر العلل لأحمد بن حنبل: ٢/الفقرة: ١٥٩٣، الكاشف «١/ت: ٢٧٥٥»، التقريب «ت: ٣٣٧٩».

(٥) تقدم تخرجه، انظر «حديث ٧٦٩٩».

- ٧٧٠١- حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا أبو زيد الهروي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا شعبة، عن حُصين، وابن أبي السفر، عن الشعبي، عن عروة بن الجعد، عن النبي ﷺ قال: «الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة: الأجر والمغرم»<sup>(٢)</sup>.
- ٧٧٠٢- حدثنا ابن أبي رجاء<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا وكيع. ح وأخبرنا الصَّغاني، قال: حدثنا يعلى بن عبيد، قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة<sup>(٤)</sup>، عن عامر، عن عروة البارقي، قال: قال رسول الله ﷺ: «الخيال معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة». قال وكيع: «الأجر والمغرم»<sup>(٥)</sup>.
- ٧٧٠٣- حدثنا يونس بن حبيب، قال: أخبرنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة<sup>(٦)</sup>، عن أبي إسحاق، قال: سمعت العيَّزار بن حريث يحدث عن عروة البارقي، عن النبي ﷺ قال: «الخيال معقود في نواصيها الخير»<sup>(٧)</sup>.

(١) هو سعيد بن الربيع العامري الحرشي.

(٢) تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٩٩».

(٣) هو أحمد بن محمد بن عبيد الله بن أبي رجاء الثغري، أبو جعفر المصيبي.

(٤) زكريا بن أبي زائدة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٩٩»، وهو عند مسلم من طريق زكريا برقم ٩٨.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر كنية والد زكريا الراوي عن عامر الشعبي.

(٢) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٩٩»، ولم يذكر مسلم لفظ الحديث من

طريق شعبة عن أبي إسحاق، واكتفى بسياق الإسناد إلى النبي ﷺ، ثم قال: «بهذا،

٧٧٠٤- حدثنا شعيب بن عمرو الدمشقي، وأحمد/ (ك/٤٧/١/أ) بن شيبان، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة<sup>(١)</sup>، عن شيب بن غَرْقَدَة، عن عروة البارقي، قال: قال النبي ﷺ: «الخيَل معقود في نواصيها الخير»<sup>(٢)</sup>.

قال شعيب: «بنواصي الخيل»، وزاد شعيب: قال سفيان: وزاد فيها مجالد<sup>(٣)</sup> عن الشعبي، عن عروة: «الأجر والمغنم».

ولم يذكر الأجر والمغنم» اهـ.

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح أبي إسحاق السبيعي بالسماع من العيزار بن حريث وهو مشهور بالتدليس، وقد وقعت روايته في صحيح مسلم بصيغة العنعنة، وإن كان هذا غير ضائر لأن مسلماً أخرج الرواية من طريق شعبة عنه، وقد قال شعبة: كفيتمكم تدليس ثلاثة، وذكر منهم أبا إسحاق السبيعي.

انظر تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس لابن حجر ص ١٨٦.

(٢) ذكر لفظ الحديث كاملاً من طريق العيزار بن حريث عن عروة بن الجعد.

(١) سفيان بن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٦٩٩»، ولم يذكر مسلم لفظه من طريق

شيب بن غرقدة عن عروة البارقي، واكتفى بسياق الإسناد إلى النبي ﷺ مع التنبيه

على أنه لم يذكر في هذه الرواية «الأجر والمغنم».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بسفيان الراوي عن شيب بن غرقدة، وأنه ابن عيينة.

(٢) ذكر لفظ الحديث كاملاً من طريق شيب بن غرقدة، عن عروة البارقي.

(٣) ابن سعيد بن عمير الهمداني، أبو عمرو الكوفي.

٧٧٠٥- حدثنا جعفر الصائغ، والصَّغَانِي، قالَا: حدثنا معاوية بن عمرو<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا زائدة<sup>(٢)</sup>، عن شبيب<sup>(٣)</sup>، عن عروة، عن النبي ﷺ بمثله: «الخير إلى يوم القيامة»<sup>(٤)</sup>.

٧٧٠٦- حدثنا أبو علي الزعفراني، قال: حدثنا إسماعيل بن علي<sup>(٥)</sup>، عن يونس بن عبيد، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن جرير بن عبد الله البجلي، قال: «رأيت رسول الله ﷺ يلوي ناصية فرسه بيده»<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن المهلب بن عمرو الكوفي.

(٢) ابن قدامة الثقفي.

(٣) شبيب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٩٩»، ولم يذكر مسلم لفظ الحديث من طريق شبيب كما أوضحته في تخريج الرواية السابقة برقم «٧٧٠٤».

(٥) إسماعيل بن علي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة: ١٤٩٣/٣ «حديث ٩٧»، ولم يذكر مسلم لفظه من طريق إسماعيل بن علي عن يونس بن عبيد، وإنما ساق لفظ الحديث من طريق يزيد بن زريع، عن يونس بن عبيد، ثم ساق طريق ابن علي عن يونس وقال: «بهذا الإسناد مثله» اهـ. وزاد مسلم في رواية ابن زريع عن يونس، قوله عليه الصلاة والسلام: «الخيال معقود بنواصيها الخير إلى يوم القيامة: الأجر والغنيمه» وستأتي عند المصنف في الروايات التالية لهذا الحديث.  
فوائد الاستخراج:

٧٧٠٧- حدثنا العَزِي، قال: حدثنا الفريابي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا

سفيان<sup>(٢)</sup>. ح

وحدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا قبيصة<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا سفيان. ح  
 وحدثنا السلمي، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا الثوري، عن  
 يونس بن عبيد، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن  
 جرير بن عبد الله البجلي، قال: «رأيت رسول الله ﷺ يلوي ناصية فرسه  
 بيده، فقلت له: قال: الخيل معقود في نواصيها الخير. زاد قبيصة:  
 قيل: يا رسول الله، وما الخير؟ قال: الأجر والغنيمة»<sup>(٤)</sup>.

(١) ذكر نسب جرير بن عبد الله ﷺ.

(٢) ذكر متن رواية ابن علية عن يونس بن عبيد، ومسلم أحال به على رواية يزيد بن زريع، عن يونس بن عبيد.

(١) وهو محمد بن يوسف بن واقد.

(٢) سفيان وهو الثوري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) ابن عقبة السوائي.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٠٦»، ولم يسق مسلم لفظ الحديث من طريق سفيان، عن يونس، وإنما أحال به رواية يزيد بن زريع عن يونس.

فوائد الاستخراج:

(١) تعيين «سفيان» الراوي عن يونس بن عبيد.

(٢) ذكر لفظ الحديث من طريق سفيان الثوري عن يونس بن عبيد به.

٧٧٠٨- حدثنا أسيد بن عاصم<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا الحسين بن حفص<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا سفيان<sup>(٣)</sup>، بإسناده، قال: «رأيت النبي ﷺ يلوي ناصية فرسه، ويقول: الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة؛ الأجر والغنيمة. وسألته عن نظرة الفجأة، فأمرني أن أصرف بصري»<sup>(٤)</sup>.

٧٧٠٩- حدثنا موسى بن سعيد، قال: حدثنا مسدد<sup>(٥)</sup>. ح

وحدثنا أبو المثني<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا محمد بن المنهال، قال: حدثنا يزيد بن زريع<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا يونس بن عبيد، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة، عن جرير، / (ك/٤٧/١/ب) قال: «رأيت النبي ﷺ يلوي ناصية فرسه ياصبغه، ويقول: الخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة»<sup>(٨)</sup>.

(١) ابن عبد الله الأصبهاني الثقفي.

(٢) ابن الفضل الهمداني.

(٣) سفيان الثوري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله «حديث ٧٧٠٧»، ولم يذكر مسلم في روايته في هذا الموطن قوله في آخر الحديث: «وسألته عن نظرة الفجأة، فأمرني أن أصرف بصري»، لكن أخرجه في موضع آخر في صحيحه بنفس الإسناد مقتصرًا على هذه الجملة فقط، كتاب الآداب، باب نظرة الفجأة: ٣/١٦٩٩-١٧٠٠ «حديث ٤٥».

(٥) ابن مسرهد بن مسرهل الأسدي.

(٦) هو معاذ بن المثني بن معاذ العنبري.

(٧) يزيد بن زريع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٠٦».

٧٧١٠- حدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا العباس بن الفضل<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عبد الوارث<sup>(٢)</sup>، عن يونس بن عبيد<sup>(٣)</sup>، مثل حديث الفريابي، عن الثوري<sup>(٤)</sup>.

٧٧١١- حدثنا يوسف بن مسلم، قال: حدثنا حجاج<sup>(٥)</sup>، قال: سمعت شعبة<sup>(٦)</sup>. ح

وحدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: أخبرنا شعبة، قال: أخبرني أبو التياح، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: إن النبي ﷺ قال: «البركة في نواصي الخيل»<sup>(٧)</sup>.

(١) ابن العباس بن يعقوب العبدي الأزرق، أبو عثمان البصري، أكثر الحفاظ على جرحه، فقال ابن معين: كذاب خبيث، وقال البخاري وأبو حاتم: ذهب حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ ويخالف، وخلص ابن حجر إلى أنه: ضعيف. انظر سؤالات ابن الجنيد لابن معين، ت: ٢٠٩، التاريخ الكبير للبخاري: ٦٠٥/٧، الجرح والتعديل: «٦/ت: ١١٦٧»، الثقات لابن حبان: ٥١٠/٨، التقریب «ت: ٣٢٠٣».

(٢) ابن سعيد العنبري مولا هم البصري.

(٣) يونس بن عبيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٠٦»، ورواية الفريابي عن الثوري هي عند المصنف برقم «٧٧٠٧».

(٥) ابن محمد المصيبي الأعور.

(٦) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة: ١٤٩٤/٣، «حديث ١٠٠».

- ٧٧١٢- حدثنا الصَّغَانِي، قال: أخبرنا أبو النضر<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا شعبة<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرني أبو التياح يزيد بن حميد الضُّبَعِي، قال: سمعت أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «البركة في نواصي الخيل»<sup>(٣)</sup>.
- ٧٧١٣- حدثنا عيسى بن أحمد، قال: أخبرنا ابن وهب. ح وحدثنا يونس<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا ابن وهب؛ أن مالك بن أنس<sup>(٥)</sup> حدثه، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن النبي ﷺ قال: «الخير في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»<sup>(٦)</sup>.

- وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة: ٣١٩/٢ «حديث ٢٨٥١».
- (١) هو: هاشم بن القاسم الليثي مولاهم، الملقب بقيصر.
- (٢) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧١١».
- فوائد الاستخراج:
- (١) تصريح شعبة بالإخبار عن أبي التياح، وهو أقوى في التحمل من صيغة العننة الواقعة في رواية مسلم.
- (٢) ذكر اسم أبي التياح واسم والده ونسبه، وقد وقع في رواية مسلم بكنيته فقط.
- (٤) ابن عبد الأعلى الصديفي.
- (٥) مالك بن أنس؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٩٦».



٧٧١٤- حدثنا أبو الحسن الميموني، وأبو داود الحراني، قالوا: حدثنا

محمد بن عبيد<sup>(١)</sup>. ح

وحدثنا موسى بن إسحاق القوَّاس، قال: حدثنا ابن نمير<sup>(٢)</sup>، قالوا:

حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال النبي ﷺ:

«الخيَل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»<sup>(٣)</sup>.

٧٧١٥- حدثنا طاهر بن عمرو بن الربيع بن طارق، قال: حدثني

أبي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا الليث<sup>(٥)</sup>. ح

وحدثنا الحارث بن أبي أسامة، قال: حدثنا أبو النضر، قال: أخبرنا

الليث، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْخَيْلَ فِي

نواصيها الخير إلى يوم القيامة»<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن أبي أمية الطنفاصي.

(٢) ابن نمير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٩٦»، لكن لم يذكر مسلم لفظ الحديث من

رواية عبيد الله بن عمر عن نافع، وإنما أحال به على رواية مالك عن نافع.

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح ابن نمير بالتحديث من عبيد الله بن عمر وهو أقوى في التحمل، وقد

وقعت روايته عند مسلم بالعننة.

(٢) ذكر لفظ الحديث من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع.

(٤) هو عمرو بن الربيع بن طارق.

(٥) الليث؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٩٦»، ولم يذكر مسلم لفظ الحديث من

٧٧١٦- حدثنا عيسى بن أحمد، قال: حدثنا ابن وهب، عن أسامة بن زيد<sup>(١)</sup>، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «الخيال في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>.

٧٧١٧- حدثنا ابن الجنييد، قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، قال: أخبرنا عبد الله بن عون، عن نافع<sup>(٣)</sup>، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ (ك/٤٨/١/أ) قال: «الخيال معقود بنواصيها الخير يوم القيامة»<sup>(٤)</sup>.

طريق الليث عن نافع، واكتفى بالأحالة على رواية مالك، عن نافع.  
فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر لفظ الحديث من طريق الليث عن نافع، ومسلم أحال به على رواية مالك، عن نافع.
  - (١) أسامة بن زيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
  - (٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٩٦»، ولم يذكر مسلم لفظ الحديث من رواية أسامة بن زيد عن نافع، واكتفى بالأحالة على رواية مالك، عن نافع.
- فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر اسم والد أسامة الراوي عن نافع.
- (٢) ذكر لفظ الحديث من طريق أسامة بن زيد عن نافع، ومسلم أحال به على رواية مالك عن نافع.
- (٣) نافع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٤) تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٩٦».

٧٧١٨- حدثنا يوسف بن سعيد، قال: حدثنا حجاج<sup>(١)</sup>، عن ابن جريج، قال: أخبرني موسى بن عقبة، عن نافع<sup>(٢)</sup>، قال: قال عبد الله: قال رسول الله ﷺ: «الخيال معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»<sup>(٣)</sup>.

٧٧١٩- حدثنا عباس الترقفي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا عثمان بن سعيد بن كثير -يعني: ابن دينار- قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة، عن نافع<sup>(٥)</sup>، عن ابن عمر، قال: قال النبي ﷺ: «الخيال في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»<sup>(٦)</sup>.

من هنا لم يخرجاه.

٧٧٢٠- حدثنا الدقيقي، قال: حدثنا يزيد بن هارون. ح  
وحدثنا الصَّغَانِي، قال: أخبرنا أبو النضر، قالوا: حدثنا المسعودي<sup>(٧)</sup>،  
عن أبي حميد<sup>(٨)</sup>، عن عروة.....

- 
- (١) ابن محمد الأعور المصيبي.  
(٢) نافع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.  
(٣) تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٩٦».  
(٤) هو العباس بن عبد الله بن أبي عيسى أبو محمد الباكستاني، نزيل بغداد، المعروف بابن الترقفي.  
(٥) نافع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.  
(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٥٩٦».  
(٧) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة الكوفي.  
(٨) كذا في الأصل، والذي رأيته في مصادر ترجمته، والكتب التي أخرجت الحديث من طريقه تكنيته «بأبي حميدة» بإثبات التاء في آخره، إلا ما جاء في نسخة لثقات ابن

البارقي<sup>(١)</sup>، قال: قال النبي ﷺ: «الخير معقود بنواصي الخيل إلى يوم القيامة». زاد أبو النضر: «فقليل له: ما الخير يا رسول الله؟ قال: الأجر والمغرم»<sup>(٢)</sup>.

٧٧٢١- حدثنا أبو الأزهر<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة<sup>(٤)</sup>، قال: قال

حبان: ١٦٤/٥ الهامش، من تكيته بأبي حميد بدون تاء، وقد خطأها المعلق عليه، وتصحف في تهذيب الكمال: ٦/٢٠ إلى «أبي عبدة».

وهو علي بن عبد الله الطاعني، ذكره ابن حبان في الثقات: ١٦٤/٥، وقال الذهبي: لا يكاد يُعرف. وكل من ترجم له لم يذكر من الرواة عنه غير عبدة بن أبي راطة، مع أن الحديث الذي معنا رواه عنه المسعودي، والأوزاعي - وهما من الثقات - كما سيأتي في التخريج، فإذا أضفنا إلى هذا إخراج أبي عوانة له في صحيحه، كان في هذا تقوية لأمره ورفعاً للجهالة عنه. انظر التاريخ الكبير «٦/ت: ٢٤٠٨»، الثقات لابن حبان: ١٦٤/٥، الأسامي والكنى لأبي أحمد الحاكم «٤/ت: ١٨٩٢»، المنتقى في سرد الكنى «١/ت: ١٨٢١»، الميزان «٤/ت: ١٠١٣١»،

(١) عروة البارقي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٩٩»، وأخرجه كذلك من طريق المسعودي عن أبي حميدة به، والطبراني في المعجم الكبير «١٥٩/١٧» «حديث ٤١٦»، وكذا من طريق الأوزاعي عن أبي حميدة به في المعجم الكبير: ١٥٩/١٧ «حديث ٤١٧»، والأوسط: ٢٥٩/٢ «حديث ١٩١٩».

(٣) هو أحمد بن الأزهر بن منيع العبدي النيسابوري.

(٤) أبو هريرة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

رسول الله ﷺ: «الخيال معقود في نواصيها الخير: الأجر والغنيمة، والمنفق<sup>(١)</sup> عليها كالمتعفف يده بالصدقة في سبيل الله»<sup>(٢)</sup>.

٧٧٢٢- حدثنا السُّلَمي، وأبو أمية، قالوا: أخبرنا خالد بن مخلد،

قال: حدثنا سليمان بن بلال.

وحدثنا محمد بن عامر الرملي، قال: حدثنا محمد بن كثير<sup>(٣)</sup>، عن

(١) كتب فوق هذه الكلمة في الأصل: «خ النفقة».

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه ضمن حديث طويل في عقوبة مانع الزكاة، ولم يذكر الأجر والغنيمة والنفقة على الخيال، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة: ٦٨٣/٣، «حديث ٢٦».

وأخرجه بنحو رواية المصنف وتماها، أبو يعلى في مسنده: ٤٠٨/١٠، «حديث ٦٠١٤»، والطبراني في الأوسط: ٢٦٠/٣-٢٦١، «حديث ٣٠٨٨»، والبيهقي في سننه: ٣٢٩/٦ كلهم من طرق، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به، وإسناده صحيح، وقال المنذري في الترغيب والترهيب: ٢٢١/٢ «حديث ١٨٧٨»، والهيثمي في المجمع: ٢٥٩/٥: رجاله رجال الصحيح.

فوائد الاستخراج:

(١) أخرج المصنف قوله عليه الصلاة والسلام: «الخيال معقود في نواصيها الخين»، من طريق صحيحة عن أبي هريرة، في حين أن مسلماً أورد هذه الجملة من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، وسهيل تكلم فيه جمع من النقاد كما في الميزان: «٢/ت: ٣٦٠٤» وغيره.

(٣) ابن أبي عطاء الثقفي مولاهم، الصنعاني، أبو يوسف، نزيل المصيصة.

معمر، كلاهما عن سهيل<sup>(١)</sup>، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: «الخيال معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>.

٧٧٢٣- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا وهيب<sup>(٣)</sup>، عن سهيل<sup>(٤)</sup>، بمثله<sup>(٥)</sup>.

٧٧٢٤- ز حدثنا عباس الدوري، والسلمي، ومحمد بن حيويه، قالوا: حدثنا عمر بن حفص بن غياث، قال: حدثنا أبي، عن أشعث بن سوار، عن أبي زياد التيمي<sup>(٦)</sup>، عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله ﷺ: «الخيال معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»<sup>(٧)</sup>.  
(ك/٤٨/١ ب).

(١) سهيل؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٢١».

(٣) ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم. وتصحف في المطبوع من مسند أبي عوانة: ١٦/٥ إلى «وهب».

(٤) سهيل؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٢١».

(٦) ترجم له الذهبي في الميزان «٤/ت: ١٠٢٠٥، والمغني «٢/ت: ٧٤٧٢» وقال مجهول. ونقل قوله الهيثمي في مجمع الزوائد: ٢٦٠/٥، وابن حجر في لسان الميزان «٧/ت: ٩٩٩١» ولم يتعقباه بشيء.

(٧) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده ضعيف فيه علتان:

(١) ضعف أشعث بن سوار الكندي.

٧٧٢٥-ز حدثنا أبو زرعة الرازي، قال: حدثنا يحيى بن أبي الحَصِيب<sup>(١)</sup>، قال: حدثني ابن أخي إبراهيم بن أبي عبلة -واسمه هانئ بن عبد الرحمن<sup>(٢)</sup> - عن إبراهيم بن أبي عبلة<sup>(٣)</sup>، عن الوليد بن عبد الرحمن<sup>(٤)</sup>، عن جبير بن نفير، عن سلمة بن نُفَيْل الكِندي، قال: سمعت

(٢) وجهالة شيخه أبي زياد التيمي.

وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد: ٢٥٩/٥-٢٦٠ إلى معجم الطبراني الكبير وقال: «فيه أبو زياد التيمي قال الذهبي مجهول» اهـ.

والظاهر أن مسند النعمان بن بشير هو ضمن المفقود من معجم الطبراني الكبير مما لم يطبع. وعزاه السيوطي في الجامع الكبير: ٤١٠/١، كذلك إلى ابن قانع وابن شاهين.

(١) هو يحيى بن زياد الرازي، قاضي عكبرا، وثقه أبو حاتم، وأبو زرعة، وأثنيا عليه، وذكره ابن حبان في ثقافته وقال: يرغب إذا حدث عن هانئ بن عبد الرحمن بن أبي عبلة عن عمه. انظر الجرح والتعديل «٩/ت: ٦١٩»، الثقات لابن حبان: ٢٦٤/٩، لسان الميزان «٧/ت: ٩٢٠٨».

(٢) ابن أبي عبلة، من كور بيت المقدس، ذكره ابن حبان في الثقات: ٥٨٣/٧، وقال: ربما أعرب، ولم يتعقبه الحافظ في لسان الميزان بشيء. انظر لسان الميزان: «٧/ت: ٨٩٧٦».

(٣) بفتح أوله، وسكون الموحدة، تليها لام مفتوحة، ثم هاء واسمه: شمر، بكسر المعجمة، ابن يقطان الشامي.

(٤) الجرشي، بضم الجيم، وبالشين المعجمة، الحمصي الزجاج، وثقه عامة النقاد، منهم: أبو حاتم، والذهبي، وابن حجر وغيرهم.

انظر الجرح والتعديل «٩/ت: ٣٨»، الكاشف «٢/ت: ٦٠٧٦»، التقريب «ت: ٧٤٨٦».

النبي ﷺ يقول: «الخيَل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»<sup>(١)</sup>.

قال أبو عوانة: اسم أبي عبلة شِثْر.

٧٧٢٦-ز حدثنا أبو قلابة الرقاشي، قال: حدثنا معلى بن أسد،

قال: حدثنا محمد بن حمران<sup>(٢)</sup>، قال: حدثني سَلْم بن عبد الرحمن

(١) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده لا بأس به، لأجل ما قيل في

يحيى بن الخصيب، وهانئ بن عبد الرحمن مما ذكرته في ترجمتهما قبل قليل، إلا أن

الحديث صحيح بلا إشكال، لأنهما لم يتفردا به، بل تابعهما جماعة من الرواة.

فقد أخرج هذا الحديث الطبراني في المعجم الكبير: ٥٢/٧ «حديث ٦٣٥٧» من

طريق العباس بن إسماعيل، عن هانئ بن عبد الرحمن بن أبي عبلة، عن عمه

إبراهيم بن أبي عبلة، وأخرجه النسائي في سننه، كتاب الخيل، بدون باب: ٥٢٤/٦،

«حديث ٣٥٦٣»، من طريق خالد بن يزيد المري، عن إبراهيم بن أبي عبلة، وأخرجه

أحمد في المسند: ١٠٤/٤، والبخاري في التاريخ الكبير: ٧٠/٤، والبخاري في مسنده

«كشف الأستار: ٢/٢٧٣»، «حديث ١٦٨٩»، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني:

٤/١١١ من طرق عن إبراهيم بن سليمان الأقطس،

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ٥٢/٧ «حديث ٦٣٥٨» من طريق إسماعيل بن

عياش، وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني «٥/٨٣، حديث ٢٦٢٥» من

طريق محمد بن مهاجر، كلهم: «ابن أبي عبلة، وإبراهيم الأقطس وإسماعيل بن

عياش، ومحمد بن مهاجر»، عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشى، عن جبير بن نفير،

عن سلمة بن نفيل به، وهذا إسناد صحيح، ولفظه عندهم أطول من لفظ المصنف.

(٢) ابن عبد العزيز القيسي، أبو عبد الله البصري، قواه بعض الحفاظ كأبي زرعة حيث

قال: محله الصدق، وقال أبو حاتم: صالح، وقال الذهبي: صالح الحديث، وتكلم فيه

آخرون كالنسائي فقال: ليس بالقوي، وخلص ابن حجر إلى أنه: صدوق فيه لين.



الجرمي<sup>(١)</sup>، عن سودة بن الربيع، أن النبي ﷺ قال: «الخيال معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>.

انظر الضعفاء والمتروكين للنسائي «ت: ٥٣٦»، الجرح والتعديل «٧/ت: ١٣١٤»، الميزان «٣/ت: ٧٤٤٧»، التقريب «ت: ٥٨٦٨».

(١) البصري، قال الإمام أحمد بن حنبل فيه: ما علمت إلا خيرا، ووثقه ابن حبان، وقال الذهبي وابن حجر: صدوق.

انظر العلل للإمام أحمد بن حنبل «٢/الفقرة: ٢٣٧٧»، الثقات لابن حبان: ٣٣٤/٤، الميزان «٢/ت: ٣٣٧٥»، التقريب «ت: ٢٤٨٢».

(٢) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده لا بأس به.

وأخرجه البزار في مسنده «كشف الأستار: ٢/٢٧٣»، «حديث ١٦٨٨»، والطبراني في المعجم الكبير: ٩٧/٧، «حديث ٦٤٨٠»، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني: ٥٩/٥، «حديث ٢٥٩٥» وابن قانع في معجم الصحابة الجزء ٤ الورقة ٦٠/أ، كلهم من طريق محمد بن حمران؛ حدثنا سلم بن عبد الرحمن الجرمي به، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: ٢٥٩/٥: «رواه البزار ورجاله ثقات» وحسن إسناده ابن حجر في مختصر زوائد مسند البزار: ١/٦٩٤ «حديث ١٢٨٠».

ولفظه عند البزار والطبراني أطول من لفظ المصنف، وهو عند البزار أطول قليلا من لفظ الطبراني، بينما اقتصر ابن أبي عاصم وابن قانع على «الخيال معقود في نواصيها الخير».

تنبيه:

تصحف «محمد بن حمران» الواقع في السند في كشف الأستار إلى «محمد بن عمران» وتصحف «سلم الجرمي» عند الطبراني إلى: «سليمان الجرمي»، والظاهر أن هذا التصحيف قديم لأن الهيثمي ذكره في مجمع الزوائد: ٢٦٠/٥ فقال: رواه الطبراني عن سليمان الجرمي عن سودة، وسليمان لم أعرفه» والظاهر أنه مصحف، ولذلك لم

٧٧٢٧-ز حدثنا أبو أسامة الحلبي<sup>(١)</sup>، قال: حدثني أبي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبو سعد الأنصاري، قال: أخبرني أبي، عن عبادة بن محمد بن عبادة بن الصامت، أن سهل بن الحنظلية، حدث معاوية، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «الخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها، والمنفق عليها كالباسط يده لا يقبضها»<sup>(٣)</sup>.

- يعرفه الهيثمي، على أنه -رحمه الله- أدخل هذا الكلام في حديث آخر، وهو حديث ابن الحنظلية الآتي برقم ٧٧٢٧ وهو لا دخل له فيه.
- (١) هو عبد الله بن محمد بن بهلول بن أبي أسامة الحلبي، ترجم له أبو أحمد الحاكم وابن منده، وابن عساكر، والذهبي، ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً.
- انظر الأسامي والكنى لأبي أحمد الحاكم: ٢٤/٢، فتح الباب في الكنى والأنساب «ت: ٥٨٣»، تاريخ دمشق: ١٦٨/٣٢، المقتنى للذهبي: ٧٥/١.
- (٢) من هنا إلى عبادة بن محمد لم أقف لهم على تراجم.
- (٣) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وفي إسناده غير واحد ممن لم أعرفهم، وشيخ المصنف لم أر من وثقه، لكن المتن ثابت من غير هذا الطريق.
- فقد أخرج الطبراني في المعجم الكبير: ٩٨/٦ «حديث ٥٦٢٣» من طريق هشام بن عمار، وابن قانع في معجم الصحابة: الجزء ٤، الورقة: ٥٣/أ، من طريق منصور بن أبي مزاحم، كلاهما «هشام بن عمار، ومنصور بن أبي مزاحم» عن يحيى بن حمزة، حدثنا المطعم بن المقدم الصنعاني، عن الحسن بن أبي الحسن وهو البصري أنه قال لابن الحنظلية، حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ، وذكر الحديث بنحو رواية المصنف، وهذا إسناده حسن.
- وأخرجه المصنف كما سيأتي برقم «٧٧٣٢» من طريق أبي بكر بن أبي الجحيم

٧٧٢٨- حدثنا محمد بن عوف الطائي، قال: حدثنا خالد بن خلبي، قال: حدثنا الجرّاح بن مليح<sup>(١)</sup>، عن أرطاة<sup>(٢)</sup>، عن المعلّى<sup>(٣)</sup>، عن

البصري، قال: حدثنا أبو عمر الحوضي، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن حدثه عن سهل بن الحنظلية به.

وأخرج أحمد في المسند: ١٧٩/٤، وأبو داود في سننه «٤٠٨٩» جزءاً منه وهو قوله: «المنفق على الخيل، كالباسط يديه بالصدقة لا يقبضها» ضمن حديث طويل من طريق هشام بن سعد، قال: حدثنا قيس بن بشر التغلبي، قال: أخبرني أبي، فذكره، وهذا إسناد لا بأس به، قيس بن بشر التغلبي قال عنه أبو حاتم: ما أرى بحديثه بأساً، ووثقه ابن حبان. وأبوه بشر التغلبي، قال عنه ابن حجر: صدوق. ومع هذا فقد قال الذهبي في الميزان: ٤/٤: «ت: ٦٩٠٦» في قيس بن بشر وأبيه: لا يعرفان!

(١) البهراني، أبو عبد الرحمن الحمصي، قال ابن معين والنسائي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وخلص ابن حجر إلى أنه صدوق. انظر تاريخ ابن معين برواية الدوري: ٧٨/٢، الجرح والتعديل «٢/٢: ٢١٧٦»، تهذيب الكمال: ٥٢٠/٤، التقريب «ت: ٩١٧».

(٢) ابن المنذر بن الأسود الألهاني، أبو عدي الحمصي، توفي: ١٦٣هـ، وثقه عامة النقاد، منهم: ابن معين، وأحمد بن حنبل، وابن حجر وغيرهم. انظر تاريخ ابن معين برواية الدارمي «ت: ١٣٧»، الجرح والتعديل «٢/٢: ١٢٤٩»، التقريب «ت: ٣٠٠».

(٣) ابن إسماعيل الحمصي، وفي بعض المصادر: المدني، قال أبو حاتم: «ليس بحديثه بأس، صالح الحديث، لم يرو عنه غير أرطاة» أ.هـ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: روى عنه أرطاة بن المنذر نسخة مستقيمة، فيها غرائب.

نافع<sup>(١)</sup>، عن ابن عمر، قال: قال النبي ﷺ: «الخير إلى يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>.

٧٧٢٩-ز حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا صبح بن دينار البلدي<sup>(٣)</sup>،

قال: حدثنا يزيد<sup>(٤)</sup>، عن فطر<sup>(٥)</sup>، عن .....  


---

انظر الجرح والتعديل «٨/ت: ١٥٣٣»، الثقات لابن حبان: ٤٩٣/٧، ذيل ميزان الاعتدال للعراقي ص ٤٢٥ «ت: ٧٠٤».

(١) نافع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧١٣».

(٣) ذكره ابن حبان في الثقات، وذكره العقيلي في الضعفاء، وأشار إلى أنه خالف في إسناد حديث. وهذا الحديث هو الحديث الذي أخرجه المصنف هنا، وسأذكر كلام العقيلي بعد قليل عند تخريج الحديث.

تنبه: وقع اسم هذا الراوي عند المصنف هنا، وكذا في إتحاف المهرة: ٥١٥/٢: «صبح»، بينما ترجم له العقيلي، وابن حبان، والذهبي، وابن حجر فسموه «صبيح» بزيادة الياء التحتية.

انظر الضعفاء للعقيلي: ٢١٧/٢، والثقات لابن حبان: ٣٢٤/٨، الميزان: «٢/ت: ٣٨٥٣، لسان الميزان: ٣/ت: ٤٢٤٠».

(٤) ابن بشار كما في إسناد العقيلي في الضعفاء: ٢١٧/٢، ولم أهتم إليه.

(٥) ابن خليفة المخزومي مولاهام الخناط، توفي بعد سنة ١٥٠هـ، وثقه جمع من العلماء كابن سعد، وابن معين وغيرهما، وتكلم فيه بعضهم، فقال ابن سعد: من الناس من يستضعفه، وبالغ الجوزجاني فقال: زائف غير ثقة، وخلص ابن حجر إلى أنه صدوق، رمي بالتشيع.

انظر طبقات ابن سعد «٦/ت: ٢٦١٤»، وتاريخ ابن معين برواية الدوري: ٤٧٧/٢،

أبي إسحاق<sup>(١)</sup>، عن البراء، رفعه، قال: «الخيال معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة»<sup>(٢)</sup>.

أحوال الرجال «ت: ٧٢»، التقريب «ت: ٥٤٧٦».

(١) هو: عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي.

(٢) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده ضعيف لضعف صبيح بن دينار البلدي، لم يوثقه غير ابن حبان، وقد ذكره العقيلي والذهبي وابن حجر في جملة الضعفاء، وأخرج الحديث كذلك العقيلي في الضعفاء: ٢/٢١٧ من طريقه بنفس الإسناد، وأعله بما محصله أن أبا نعيم روى هذا الحديث عن فطر، عن أبي إسحاق عن عروة البارقي، فجعل الحديث من مسند عروة البارقي.

وكذلك تابعه زهير بن معاوية وشعبة بن الحجاج فرويا هذا الحديث عن أبي إسحاق وجعله من مسند عروة البارقي. وإن كان شعبة أدخل بين أبي إسحاق وعروة البارقي، العيزار بن حريث.

وخالفهم جميعا صبيح بن دينار، فروى هذا الحديث عن فطر بن خليفة، عن أبي إسحاق وجعله من مسند البراء بن عازب.

ولا شك أن مخالفة صبيح لهؤلاء الثقات لا تحتمل، ولذلك أورد حديثه هذا العقيلي في ترجمته في الضعفاء: ٢/٢١٧، والذهبي في الميزان «٢/ت: ٣٨٥٣»، وابن حجر في لسان الميزان «٣/ت: ٤٢٤»، مما يدل على أنهم عدوا هذا الحديث من مناكيره، لأن المعروف أن العلماء الذين صنفوا في الضعفاء، إذا أوردوا حديثا أو أحاديث في ترجمة الراوي، فإنما يعنون أن هذا الحديث من مناكيره، وإن لم يصرحوا بهذا.

أما متن الحديث من غير رواية البراء فهو صحيح بلا إشكال، بل إنه متواتر كما سأذكره عند نهاية الكلام على حديث «٧٧٣٩»، إن شاء الله تعالى.

٧٧٣- ز حدثنا يزيد بن سنان، وسعيد بن مسعود، قالوا: حدثنا إسماعيل بن سعيد الجبيري<sup>(١)</sup>، قال: سمعت أبي: سعيد بن عبيد الله<sup>(٢)</sup>، يحدث عن زياد بن جبير<sup>(٣)</sup>، عن أبيه<sup>(٤)</sup>، عن المغيرة بن شعبة، قال: قال

(١) الثقفى، البصري، قال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال ابن حجر: صدوق. ونسب الدكتور بشار عواد- في تعليقه على تهذيب الكمال- إلى الذهبي أنه وثقه في الكاشف! وليس كذلك، وإنما قال الذهبي في الكاشف: وثق. وهذا ليس بتوثيق كما هو معروف.

انظر الجرح والتعديل (٢/ت: ٥٨٦)، الثقات لابن حبان: ٩٢/٨، تهذيب الكمال: ١٠٤/٣، الكاشف (١/ت: ٣٧٩)، التقريب (ت: ٤٥٣).

(٢) ابن جبير بن حية الجبيري الثقفى البصري، وثقه جمع من العلماء، منهم: ابن معين وأحمد بن حنبل، وأبو زرعة وغيرهم. وقال الدارقطني: ليس بالقوي، يحدث بأحاديث يسندها ويوقفها غيره، وخلص ابن حجر إلى أنه صدوق ربما وهم. انظر الجرح والتعديل (٤/ت: ١٦٧)، سؤالات الحاكم للدارقطني (ت: ٣٣٤)، التقريب (ت: ٢٣٧٢).

(٣) ابن حية بن مسعود، الثقفى البصري، وثقه عامة الحفاظ، منهم: ابن معين، وأحمد بن حنبل، وأبو زرعة وابن حجر؛ وقال: كان يرسل. انظر تاريخ ابن معين برواية الدارمي (ت: ٣٣٧)، الجرح والتعديل (٣/ت: ٢٣٧٩)، التقريب (ت: ٢٠٧١).

(٤) هو جبير بن حية بن مسعود الثقفى، توفي في خلافة عبد الملك بن مروان، رجح ابن حجر أنه صحابي، وقال: لم أر من ذكر جبيرا في الصحابة وهو من شرطهم... ثم ذكر الدليل على قوله. وفي التقريب: ثقة جليل. انظر الإصابة: ٥٧٠/١، (ت: ١٠٩٢)، التقريب (ت: ٩٠٧).

النبي ﷺ: «الخيال معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وأهلها معانون عليها»<sup>(١)</sup>.

٧٧٣١-ز حدثنا ابن فيل: أحمد بن إبراهيم البالسي، قال:

حدثنا / (ك/٤٩/١ أ) عبد الوهاب بن نجدة، قال: حدثني ابن

عياش<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عبد العزيز<sup>(٣)</sup>، عن محمد بن علي<sup>(٤)</sup>، عن علي بن

أبي طالب، عن النبي ﷺ قال: «الخيال معقود في نواصيها الخير إلى يوم

القيامة»<sup>(٥)</sup>.

(١) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وقد أخرجه كذلك أسلم بن سهل المعروف ببخشل في تاريخ واسط ص ٢٤٣، والطبراني في المعجم الكبير: ٤٣١/٢٠، «حديث ١٠٤٧»، من طرق عن إسماعيل بن سعيد الجبيري بنفس إسناد المصنف ولفظه، وإسناده حسن.

ولم يذكره الهيثمي في المجمع مع أنه على شرطه!

(٢) هو إسماعيل بن عياش الحمصي.

(٣) ابن عبيد الله بن حمزة الحمصي، عامة العلماء على ضعفه، وعباراتهم فيه متفاوتة

فممن نص على أنه ضعيف فقط: ابن معين، ويعقوب بن سفيان، وابن حجر،

وجرحه بأشد من هذا جماعة، منهم: الذهبي حيث قال: واه.

انظر تاريخ ابن معين برواية الدوري: ٣٦٦/٢، المعرفة والتاريخ: ٤٥٠/٢، الميزان:

«٢/ت: ٥١١٥»، التقريب «ت: ٤١٣٩».

(٤) ابن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر الباقر.

(٥) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده ضعيف فيه علتان:

٧٧٣٢- ز حدثنا أبو بكر بن أبي الجحيم البصري، قال: حدثنا أبو عمر الحوضي، قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن من حدثه، عن سهل بن الحنظلية، قال: قال النبي ﷺ: «الخيال معقود في نواصيها...»  
 بمثل حديث أبي سعد الأنصاري إلى قوله: «إلى يوم القيامة»<sup>(١)</sup>.

٧٧٣٣- ز حدثنا أبو عمرو بن حازم بن أبي غرزة، قال: حدثنا جبارة<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عبد الحميد بن.....

الأولى: ضعف عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة الحمصي، كما تبين من ترجمته قبل قليل.  
 الثانية: الانقطاع بين محمد بن علي بن الحسين وجده الأعلى علي بن أبي طالب ﷺ، لأنه لم يدركه، وقد أرسل عنه، نص عليه جماعة من العلماء، منهم: أبو زرعة، والترمذي، والمزي، والعلائي.

انظر سنن الترمذي: ٩٩/٤ «حديث ١٥١٩»، المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٨٥-١٨٦، تهذيب الكمال: ١٣٧/٢٦-١٣٨، جامع التحصيل للعلائي ص ٢٦٦.  
 وقد عزاه ابن حجر في الفتح: ١٤٥/٦، عند شرح حديث «٢٨٥٢»، إلى ابن أبي عاصم في الجهاد، وهو ضمن المفقود من هذا الكتاب مما لم يطبع.  
 وأما متن الحديث من غير رواية علي ﷺ فهو صحيح بلا إشكال، بل متواتر كما سأذكره في نهاية الكلام على حديث «٧٧٣٩».

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٢٧»

(٢) بضم أوله، وفتح الموحدة، وبعد الألف راء، ابن المغلس، الحماني، أبو محمد الكوفي، كذبه بعض النقاد كابن معين، والأكثر على أنه ضعيف، ولم يكن يتعمد الكذب، منهم ابن عدي، واعتمد الذهبي وابن حجر ضعفه فقط.

انظر الكامل لابن عدي: ١٨٠/٢، تهذيب الكمال: ٤٨٩/٤، الكاشف «١/ت:



بَهْرَام<sup>(١)</sup>، قال: حدثني شهر بن حَوْشَب، قال: حدثتني أسماء بنت يزيد أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «الخيَل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة...»، وذكر الحديث<sup>(٢)</sup>.

٧٤٨، التقريب «ت: ٨٩٨».

(١) الفزاري، المدائني، وثقه جمع من النقاد، كأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وأبي داود، وقال العجلي، وابن عدي: لا بأس به، وخلص ابن حجر إلى أنه: صدوق. انظر سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني «ت: ٥٥»، ثقات العجلي «ت: ٩٢١»، الجرح والتعديل «٦/ت: ٤٢»، الكامل لابن عدي: ٣٢٠/٥، التقريب «ت: ٣٧٧٧».

(٢) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناد المصنف ضعيف لضعف جُبارة بن مغلس، لكنه لم ينفرد به بل تابعه جماعة من الثقات.

فقد أخرجه أحمد في المسند: ٤٥٥/٦، قال حدثنا أبو النضر (وهو هاشم بن القاسم بن مسلم البغدادي أحد الثقات)،

وكذا أخرج جزءاً منه في: ٤٥٨/٦، قال: حدثنا وكيع

وأخرجه أبو نعيم في الحلية: ٤٣/٩، من طريق عبد الرحمن بن مهدي،

كلهم: «أبو النضر، ووكيع، وعبد الرحمن بن مهدي»، عن عبد الحميد بن بهرام، قال: حدثني شهر بن حوشب به، وبعضهم قال: عن شهر بن حوشب به. وهذا إسناد حسن، وشهر وإن تكلم فيه جمع من النقاد، فقد وثقه آخرون كما سبق في ترجمته، وخاصة في روايته عن أسماء بنت يزيد، فقد قال الإمام أحمد بن حنبل: روى عن أسماء بنت يزيد أحاديث حسانا.

وقال الحافظ المنذري بعد أن ذكر الحديث في الترغيب والترهيب: ٢١٩/٢، «حديث ١٨٧»: «رواه أحمد بإسناد حسن» اهـ.

والحديث اختصره المصنف، وأشار إلى ذلك بقوله في آخر الحديث، وذكر الحديث،

- ٧٧٣٤- حدثنا أحمد بن شيبان، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن مجالد، عن الشعبي<sup>(١)</sup>، عن عروة البارقي، قال: قال النبي ﷺ: «الخيَل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة: الأجر والمغرم»<sup>(٢)</sup>.
- ٧٧٣٥- ز حدثنا عبد الكريم الديرعاقولي، قال: حدثنا أبو توبة<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا الهيثم بن حميد، عن ثور بن يزيد، عن شيخ من بني سليم، عن عتبة بن عبد السلمي، أن النبي ﷺ قال: «لا تَقْصُوا نواصي الخيل، ولا مَعَارِفِهَا<sup>(٤)</sup>، ولا أذنانها، فَإِنَّ أذنانها مَذابها<sup>(٥)</sup>، ومعارفها أَدفاؤها<sup>(٦)</sup>، ونواصيها معقود فيها الخير»<sup>(٧)</sup>.

وذكره الآخرون بلفظ أتم وأطول.

- (١) الشعبي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٩٩».
- (٣) هو الربيع بن نافع الحلبي، سكن طرسوس.
- (٤) جمع عُرف، وهو شعر عنق الخيل. انظر مجمع بحار الأنوار: ٥٧٥/٣، تاج العروس: ٣٧٧/١٢.
- (٥) أي مراوحها، تذب بها الهوام عن نفسها أفاده العلامة علي القاري في مرقاة المفاتيح: ٤٣٨/٧.
- (٦) «معارفها» بالنصب، عطف على أذنانها، وبالرفع على أنه مبتدأ، خبره «أدفاؤها» أي: كساؤها الذي تدفع به، والمراد يندفع البرد عن الفرس بمعرفته.
- انظر شرح الطيبي على المشكاة: ٣٢٣/٧ ومجمع بحار الأنوار: ٥٧٥/٣، ومرقاة المفاتيح لعلي القاري: ٤٣٨/٧.
- (٧) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده ضعيف، لجهالة الراوي عن عتبة بن

٧٧٣٦- ز حدثنا العزبي، قال: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا سفیان<sup>(١)</sup>،  
عن ثور، عن شيخ، عن عتبة بن عبد السلمي، عن النبي ﷺ،  
بمثله<sup>(٢)</sup>.

٧٧٣٧- ز حدثنا مسرور بن نوح، قال: حدثنا  
عمرو بن الحُصين<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا ابن

عبد السلمي ﷺ.

وأخرجه أحمد في المسند: ١٨٢/٤-١٨٣، وأبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في كراهية  
جز نواصي الخيل وأذناهما: ٤٦/٣، «حديث ٢٥٤٢»، والبيهقي في سننه الكبير، كتاب قسم  
الفيء والغنيمة، باب ما ينهى عنه من جز نواصي الخيل وأذناهما: ٣٣١/٦، لكن مداره على  
هذا الرجل المجهول من بني سليم، ولذلك أعله الحافظ المنذري في مختصر سنن أبي داود: ٣٨٥/٣  
«حديث ٢٤٣٢»، والترغيب والترهيب: ٢٢٤/٢ «حديث ١٨٩» فقال: في إسناده مجهول.  
وأخرجه كذلك المصنف كما سيأتي «حديث ٧٧٣٧» من طريق سالمة من هذا  
المجهول، لكن فيها متروك! وهو عمرو بن الحصين العقيلي.  
وبهذا يتبين ضعف الحديث، إلا أن الجزء الأخير منه، وهو قوله: «ونواصيها معقود  
فيها الخير» صحيح ثابت من رواية جماعة من الصحابة بل إنه متواتر كما سأشير إليه  
عند آخر الكلام على حديث «٧٧٣٩».

(١) هو «الثوري» فيما يظهر، لأن محمد بن يوسف الفريابي مكثر ومشهور بالرواية عنه.

انظر تهذيب الكمال: ٥٦/٢٧ وما بعدها.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٦٣٥».

(٣) العقيلي، بضم أوله، أبو عثمان البصري، ثم الجزري، عامة العلماء على جرحه، فقال

أبو زرعة: واهي الحديث، وقال ابن عدي: مظلم الحديث، وذكر أبو حاتم أنه أخرج

عُلَّاتَة<sup>(١)</sup>، عن ثور بن يزيد، عن نصر بن علقمة<sup>(٢)</sup>، عن عتبة بن عبد السلمي، عن النبي ﷺ بمثله<sup>(٣)</sup>.

٧٧٣٨- ز حدثنا علي بن عبد العزيز<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا ضرار<sup>(٥)</sup>،

قال: حدثنا عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث<sup>(٦)</sup>، عن الحارث بن

لابن علاثة أحاديث موضوعة.

انظر الجرح والتعديل «٦/ت: ١٢٧٢»، الكامل لابن عدي: ١٥٠/٥.

(١) هو محمد بن عبد الله بن علاثة، بضم المهملة، وتخفيف اللام، ثم مثلثة، العقيلي الجزري، أبو اليسير، توفي: ١٦٨هـ، مختلف فيه، وثقه بعض الحفاظ، كابن سعد، وابن معين، وغيرهما، وتكلم فيه جماعة، فقال البخاري: في حفظه نظر، وقال الدارقطني: متروك. وخلص ابن حجر إلى أنه: صدوق يخطئ.

انظر طبقات ابن سعد «٧/ت: ٣٤٥٨»، تاريخ ابن معين برواية الدارمي «ت: ٨٠٨»، التاريخ الكبير للبخاري «١/ت: ٣٩٩»، سنن الدارقطني: ٢٢١/١، التقريب «ت: ٦٠٧٨».

(٢) الحضرمي، أبو علقمة الحمصي، وثقه دحيم، وابن حبان، والذهبي، وقال ابن حجر: مقبول!!  
انظر الثقات لابن حبان: ٥٣٧/٧، تهذيب الكمال: ٣٥٤/٢٩، الكاشف «٢/ت: ٥٨١٧»، التقريب «ت: ٧١٦٨».

(٣) الحديث تقدم تخريجه والكلام عليه، انظر «حديث ٧٦٣٥».

(٤) ابن المرزبان البغوي.

(٥) ابن سرد - بضم المهملة، وفتح الراء - التيمي، أبو نعيم الطحان الكوفي.

(٦) ابن يعقوب المصري.

يعقوب<sup>(١)</sup>، عن أبي الأسود الغفاري<sup>(٢)</sup>، عن النعمان الغفاري<sup>(٣)</sup>، عن أبي ذر، قال: قال النبي ﷺ: «الخيال معقود في نواصيها الخير»<sup>(٤)</sup>.  
إلى هنا / (ك/٤٩/١٤٩/ب) لم يخرجاه.

(١) الأنصاري مولاهم، المصري، توفي: ١٣٠هـ، وثقه عامة الحفاظ، منهم: ابن معين، وابن منجويه، والذهبي، وابن حجر.

انظر الكاشف «١/ت: ٨٨٣»، تهذيب التهذيب: ١٦٤/٢، التقريب «ت: ١٠٦٦».

(٢) قال فيه ابن معين: ما عرفه، وبنحوه قال الذهبي، وقال الهيثمي: ضعيف.

وأما ما نقله ابن عدي، وتبعه الذهبي، والهيثمي، وابن حجر، عن النسائي أنه قال: غير ثقة، روى عن أحمد بن يونس. فهذا النقل فيه نظر، والصواب أن النسائي قال هذا في أم الأسود في آخر ترجمة من الضعفاء له.

انظر تاريخ ابن معين برواية الدارمي «ت: ٩٥٤»، الجرح والتعديل «٩/ت: ١٤٦٣»، الكامل: ٢٩٣/٧، الميزان «٤/ت: ٩٩٦٤»، مجمع الزوائد: ١٣٣/٣، ٢٥٨/٥ - ٢٥٩، لسان الميزان «٧/ت: ٩٥٨٤».

(٣) ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن أبي حاتم: يشبه أن يكون مدنيا أو مصريا، وقال ابن معين: ما عرفه، وقال أبو حاتم والذهبي: مجهول.

انظر تاريخ ابن معين برواية الدارمي «ت: ٩٥٤»، الجرح والتعديل «٨/ت: ٢٠٤١»، الثقات لابن حبان: ٤٧٣/٥، الميزان «٤/ت: ٩٠٩٩».

(٤) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده ضعيف، لجهالة أبي الأسود والنعمان الغفاريين.

وقد أخرجه أحمد في المسند: ١٨٠/٥، وأبو نعيم في الحلية: ٣٢٥/٨، لكن مداره على هذين المجهولين، ولفظه عندهما أطول من لفظ المصنف.

٧٧٣٩- ز حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: سمعت معاوية بن صالح<sup>(١)</sup> يحدث، قال: حدثني نعيم بن زياد<sup>(٢)</sup>، أنه سمع أبا كبشة<sup>(٣)</sup> صاحب النبي ﷺ يقول عن النبي ﷺ: «الخيال معقود في نواصيها الخير، وأهلها معانون عليها، والمنفق عليها كالباسط يده بالصدقة»<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن حدير، بالمهمله، الحضرمي، أبو عمرو، وأبو عبد الرحمن الحمصي.

(٢) الأمازي، أبو طلحة الشامي، وثقه العلماء، منهم: النسائي، والذهبي، وابن حجر وقال: يرسل.

انظر تهذيب الكمال: ٤٨٥/٢٩، الكاشف «٢/ت: ٥٨٦٠»، التقريب «ت: ٧٢١٩».

(٣) الأمازي المذحجي، صحابي اختلف في اسمه؛ فقيل: سعيد بن عمر، وقيل عمرو بن سعيد، وقيل: عمير، وقيل: عامر، وقيل غير ذلك.

انظر الاستيعاب «٤/ت: ٣١٧٥»، الإصابة «٧/ت: ١٠٤٤٨».

(٤) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده حسن.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه «الإحسان: ٥٣٠/١٠» «حديث ٤٦٧٤»، والطبراني

في معجمه الكبير: ٣٣٩/٢٢ «حديث ٨٤٩»، والحاكم في المستدرک: ٩١/٢،

كلهم من طرق عن ابن وهب، بهذا الإسناد.

وقال الحاكم: صحيح الإسناد... ووافقه الذهبي.

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد: ٢٥٩/٥، عن الطبراني، وقال: رجاله ثقات.

فائدة:

أورد المصنف - رحمه الله - حديث «الخيال معقود في نواصيها الخير...» من رواية ست عشرة نفس من الصحابة بألفاظ متقاربة مع الزيادة والنقصان، تبدأ من الحديث

٧٧٤٠- حدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا قَيْصَةَ، قال: حدثنا

سفيان<sup>(١)</sup>. ح

وحدثنا الغزي، قال: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا سفيان. ح

وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا محمد بن كُنَاسَةَ، وعبيد الله بن موسى،

قالا: حدثنا سفيان، عن سلم بن عبد الرحمن، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة،

قال: «كره رسول الله ﷺ الشَّكَالَ<sup>(٢)</sup> من.....»

رقم «٧٦٩٩» إلى حديث رقم ٧٧٣٩، وهم بحسب ورودهم عند المصنف:

- |                      |                         |
|----------------------|-------------------------|
| (١) عروة البارقي     | (٢) جرير البجلي         |
| (٣) أنس بن مالك      | (٤) عبد الله بن عمر     |
| (٥) أبو هريرة        | (٦) النعمان بن بشير     |
| (٧) سلمة بن نفييل    | (٨) سَوَادَةُ بن الربيع |
| (٩) سهل بن الحنظلية  | (١٠) البراء بن عازب     |
| (١١) المغيرة بن شعبة | (١٢) علي بن أبي طالب    |
| (١٣) أسماء بنت يزيد  | (١٤) عتبة بن عبد السلمي |
| (١٥) أبو ذر الغفاري  | (١٦) أبو كبشة الأنماري  |

وقد ورد كذلك من رواية غيرهم من الصحابة، ومن ثمَّ عدّه جماعة من العلماء، من الأحاديث المتواترة، منهم: السيوطي، والمناوي، والكتاني.

انظر قطف الأزهار المتناثرة للسيوطي ص ٢٠٧، فيض القدير شرح الجامع الصغير: ٥١١/٣، والتيسير بشرح الجامع الصغير: ٥٣٧/١، كلاهما للمناوي، ونظم المتناثر

من الحديث المتواتر للكتاني ص ٩٣-٩٤.

(١) سفيان - وهو الثوري-؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) سيأتي تفسيره في آخر الحديث التالي (برقم ٧٧٤١).

الخييل»<sup>(١)</sup>.

٧٧٤١- حدثنا أبو داود السجزي، قال: حدثنا محمد بن كثير<sup>(٢)</sup>،

قال: حدثنا سفيان الثوري<sup>(٣)</sup>، بإسناده؛ قال: «كان النبي ﷺ يكره

الشكّال من الخييل»<sup>(٤)</sup>.

وفي غير هذا الحديث<sup>(٥)</sup>، قال: «والشكّال: أن يكون الفرس في رجله

اليمنى بياض وفي يده اليسرى، أو اليمنى وفي رجله اليسرى».

---

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب ما يكره من صفات الخييل: ١٤٩٤/٣، «حديث ١٠١».

فوائد الاستخراج:

(١) أخرج هذا الحديث مسلم من رواية وكيع، وابن نمير، وعبد الرزاق جميعا عن سفيان، ولم يصرح أحد منهم بالتحديث من سفيان، بينما أخرجه المصنف من رواية قبيصة والفريابي، ومحمد بن كنانة، وعبيد الله بن موسى وغيرهم، وكلهم قال: حدثنا سفيان، وهذا أقوى في التحمل من صيغة العنعنة، وإن لم يكن صاحبها مدلسا.

(٢) العبدى البصري.

(٣) سفيان الثوري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٤٠».

فوائد الاستخراج:

(١) تعيين «سفيان» الواقع في إسناده مسلم، حيث بينت رواية المصنف أنه الثوري.

(٥) يعني به المصنف رواية عبد الرزاق عن سفيان بالإسناد السابق، التي أخرجها مسلم في صحيحه، في الكتاب والباب السابقين، فقد وقع فيها هذا التفسير.

وهل هذا التفسير مرفوع من كلام النبي ﷺ، أو من كلام بعض رواة الحديث؟ محل



٧٧٤٢- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود. ح  
 وحدثنا يوسف بن مسلم، قال: حدثنا حجاج<sup>(١)</sup>، قال: أخبرني.  
 وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا وهب بن جرير<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا شعبة،  
 عن عبد الله بن يزيد، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، «أنَّ رسول الله ﷺ كان  
 يكره الشُّكَّال من الخيل»<sup>(٣)</sup>.

احتمال وتردد، كما يفهم من كلام السيوطي في تعليقه على سنن النسائي: ٥٢٩/٦،  
 ويقوي الاحتمال الثاني، أن العلماء اختلفوا في تفسير الشُّكَّال الوارد في الحديث  
 اختلافا كبيرا، والجمهور من أهل الغريب واللغة على خلاف التفسير الوارد في الحديث،  
 فإنهم فسروا الشُّكَّال بأن تكون ثلاث قوائم من الخيل محملة، وواحدة مطلقة، فلو كان  
 عندهم نص ثابت من كلام النبي ﷺ لما عدلوا عنه إلى غيره. والله أعلم.  
 انظر غريب الحديث لأبي عبيد: ١٨/٣-١٩، غريب الحديث للخطابي: ٣٩٣/١،  
 النهاية في غريب الحديث: ٤٩٦/٢، شرح صحيح مسلم للنووي: ٢٢/١٤، تاج  
 العروس: ٣٨٢/١٤-٣٨٣.

- (١) ابن محمد المصيصي الأعمور.  
 (٢) وهب بن جرير؛ هو موضع الالتقاء مع مسلم  
 (٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٤٠»، لكن لم يسق مسلم لفظ الحديث من  
 هذا الطريق، واكتفى بسياق الإسناد ثم أحال في لفظه على رواية وكيع عن سفيان  
 بقوله: «بمثل حديث وكيع».

فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر لفظ الحديث من طريق وهب بن جرير عن شعبة به. في حين اكتفى مسلم  
 بسياق الإسناد من طريقه ثم أحال في لفظه على رواية وكيع عن سفيان.

٧٧٤٣- حدثنا الصَّغَانِي، قال: أخبرنا أبو النضر<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا  
شعبة<sup>(٢)</sup>، عن عبد الله بن يزيد النخعي، بإسناده: «أنَّ النبي ﷺ كره  
الشَّكَّالَ مِنَ الْخَيْلِ»<sup>(٣)</sup>.

---

(١) هو: هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي مولاهم، البغدادي.

(٢) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٧٤٢».

## بيان صفة ارتباط الخيل التي يؤجر عليها مرتبطها، وبيان ثوابها، وصفة ارتباط من يأثم عليها.

٧٧٤٤- حدثنا أبو بكر بن أبي خالد الطبري الصّومعي<sup>(١)</sup>، قال: حدثني خالد بن مخلد، قال: حدثني سليمان بن بلال، قال: حدثني سهيل بن أبي صالح<sup>(٢)</sup>، عن أبيه، عن / (ك/٤٠/١٥٠/أ) أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا يؤتى به يوم القيامة ويكنزه على أوفر ما كان، فتحمى عليه صفائح من نار جهنم، فيكوى بها جبينه وظهره، حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يرى سبيله إما إلى النار وإما إلى الجنة، وما من صاحب إبل لا يؤدي زكاتها إلا يؤتى به يوم القيامة وبها على أوفر ما كانت، فييطح لها بقاع قرقر<sup>(٣)</sup> فلتستن<sup>(٤)</sup> عليه، كلما مرّ عليه أولها كرّ عليه آخرها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما

(١) اسمه محمد.

(٢) سهيل بن أبي صالح؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) هو المكان المستوي. انظر غريب الحديث للهروي: ٢٣٩/٢.

(٤) الاستن هو الجري. انظر مشارق الأنوار للقاضي عياض: ٢٢٢/٢، وشرح صحيح

مسلم للنووي: ٦٩/٧.

إلى النار، وما من صاحب غنم لا يؤدي زكاتها إلا أتى به يوم القيامة وبها أوفر ما كانت، ليس فيها عقصاء<sup>(١)</sup> ولا جلهاء<sup>(٢)</sup>، فيطرح لها بقاع قَرَقَر، فتطأه بأظلافها، وتنطحه بقرونها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار، قالوا: فالخيل يا رسول الله؟ قال: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، فهي لرجل أجر، ولرجل ستر، وعلى رجل وزر، فأما الذي له أجر، فالذي يتخذها ويحبسها في سبيل الله، فذلك لا يعلفها شيئا إلا كان له به أجر، ولم يعرض له مرج<sup>(٣)</sup> يرهاها فيه لم تُغَيَّب في بطونها شيئا، إلا كان له أجر، ولو استنتت في شرف أو شرفين<sup>(٤)</sup> لم تخط فيها خطوة إلا كان له أجر، ولو مر بنهر فسقاها منه؛ لم تُغَيَّب في بطونها منه قطرة إلا كانت له أجر، حتى إنه ليذكر الأجر في أبقالها وأرواثها، وأما الذي له ستر، فالذي يتخذها تعففا وتكرما وتجملا، ولا ينسى حق بطونها وظهورها في عسرها ويسرها،

(١) أي ملتوية القرنين، لأنه لا يؤلم بنطحها. انظر مجمع بحار الأنوار: ٣/٤٦٦.

(٢) الجلهاء: ما لا قرن لها. انظر مجمع بحار الأنوار: ١/٣٦٨.

(٣) المرج: الأرض الواسعة، ذات نبات كثير، تخرج فيه الدواب، أي تخلى تسرح مختلطة كيف شاءت. أفاده ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث: ٤/٣١٥.

(٤) الشرف: ما علا من الأرض، وقيل المراد هنا: تحدث شوطا أو شوطين.

انظر شرح صحيح مسلم للنووي: ٧/٦٩، ومجمع بحار الأنوار: ٣/٢٠٩.

وأما الذي عليه وزر فالذي يتخذها أشراً وبطراً / (ك/٤٠/١٥٠/ب) ورياء  
الناس وبذخا عليهم، قالوا: فالحمر يا رسول الله؟ قال: ما أنزل الله  
عليّ فيها شيئاً، إلا هذه الآية الجامعة الفاذة ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ  
ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (٨) (١) (٢).

٧٧٤٥- حدثنا محمد بن حيويه، قال: حدثنا معلى بن أسد (٣)،  
قال: حدثنا عبد العزيز بن المختار (٤)، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن  
أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: «ما من صاحب كنز لا يؤدي  
زكاته...»، وذكر الحديث بمثله بطوله (٥).

٧٧٤٦- حدثنا السلمي، قال: أخبرني خالد بن مخلد، قال: أخبرني  
سليمان بن بلال، قال: أخبرني سهيل (٦)، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال

(١) سورة الزلزلة، الآية (٧، ٨).

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب إثم مانع الزكاة:  
٦٨٢/٢، «حديث ٢٦».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، ولم يذكر أول الحديث في إثم مانع الزكاة  
وعقابه، وإنما بدأه من قوله عليه الصلاة والسلام: الخيل ثلاثة... وذكر بقية الحديث،  
كتاب الجهاد، باب الخيل ثلاثة: ٣٢١/٢، «حديث ١٨٦٠».

(٣) العمي البصري.

(٤) عبد العزيز بن المختار؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٤٤».

(٦) سهيل؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

النبي ﷺ: «الخیل معقود فی نواصیها الخیر إلى یوم القیامة، فهی لرجل أجر ولرجل ستر وعلی رجل وزر، فأما الذی هی له أجر: فالذی یتخذها ویحبسها فی سبیل الله، فذلک لا یعلفها إلا کان له به أجر، ولم یرض له مرج یرعاها فیه؛ لم تغیب فی بطونها شیئا إلا کان له أجر، ولو استنتت فی شرف أو شرفین، ولم تخط فیها خطوة إلا کان له أجر، ولو عرض لها نهر فسقاها منه، لم تغیب منه فی بطونها قطرة إلا کان له أجر...» فذكر الحدیث<sup>(١)</sup>.

---

(١) الحدیث تقدم تخریجه، انظر «حدیث ٧٧٤٤».

## بيان ثواب من يُكَلِّمُ في سبيل الله، والدليل على أن الإمام يحمل من لا يجد سعة.

٧٧٤٧- حدثنا علي بن حرب الطائي، قال: حدثنا محمد بن فضيل<sup>(١)</sup>،

عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة.

قال علي بن حرب: وحدثنا سفيان بن عيينة<sup>(٢)</sup>، عن أبي الزناد، عن الأعرج،

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما من مُكَلِّمٍ في سبيل الله إلا جاء يوم

القيامة وجرحه يَثْعَبُ دَمًا، اللون لون دم، والريح ريح مسك»<sup>(٣)</sup>.

٧٧٤٨- حدثنا أبو إسماعيل<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا الحُمَيْدِي، قال: حدثنا

سفيان<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله<sup>(٦)</sup>.

(١) محمد بن فضيل؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) سفيان بن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه ولفظه أطول قليلاً، كتاب الإمارة، باب

فضل الجهاد والخروج في سبيل الله: ١٤٩٦/٣، «حديث ١٠٣، ١٠٥».

فوائد الاستخراج:

(١) التصريح باسم ابن فضيل، وهو محمد.

(٢) ذكر اسم والد عمارة، ومسلم قيده من عنده بقوله: «وهو ابن القعقاع».

(٤) محمد بن إسماعيل بن يوسف الترمذي،

(٥) سفيان، وهو ابن عيينة، موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٧٤٧».

٧٧٤٩- حدثنا أبو يوسف الفارسي<sup>(١)</sup>، وهلال بن العلاء، قالوا: حدثنا المعلى بن أسد<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عمارة بن القعقاع<sup>(٤)</sup>، قال: حدثني أبو زرعة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «انتدب الله / (ك/٤١/١٥١/أ) لمن خرج مجاهدا في سبيل الله، لا يخرج به إلا جهاد في سبيلي إيماننا بي وتصديقا برسولي، أنه عليّ ضامن أن أدخله الجنة، أو أرجعه إلى بيته الذي خرج منه نائلا ما نال من أجر أو غنيمة، قال: والذي نفسي بيده، ما من مكلوم يكلم في سبيل الله، إلا جاء يوم القيامة وكلمه يدمي، اللون لون دم، والريح ريح المسك».

وقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده! لولا أنني أخاف أن أشق على أمتي؛ ما تخلفتُ خلف سرية تغزو في سبيل الله، ولكن لا أجد ما أحملهم عليه، ولا يجدون سعة فيتبعوني، ولا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني».

وقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده! لوددت أنني أغزو في سبيل الله فأقتل، ثم أغزو فأقتل، ثم أغزو فأقتل، ثلاثا»<sup>(٥)</sup>.

(١) هو يعقوب بن سفيان الفسوي.

(٢) العمي البصري.

(٣) العبدي مولاهم، البصري.

(٤) عمارة بن القعقاع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٤٧»، وهو عند مسلم بهذا اللفظ «حديث



٧٧٥٠- حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا محمد بن فضيل<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: «انتدب الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا جهادا وإيمانا بي، وتصديقا برسولي، فهو عليّ ضامن أن أدخله الجنة، أو أُرجه إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر أو غنيمة»<sup>(٢)</sup>.

٧٧٥١- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا سفيان بن عيينة<sup>(٣)</sup>، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال:

١٠٣، وأخرجه البخاري في صحيحه بلفظ أخصر، وليس عنده قوله: «ما من مكلوم يكلم في سبيل الله...» إلى قوله: «والريح ريح المسك» كتاب الإيمان، باب الجهاد من الإيمان: ٢٨/١ «حديث ٣٦».

فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر اسم والد عمارة، ومسلم قيده من عنده بقوله: «وهو ابن القعقاع».
- (٢) تصريح عمارة بن القعقاع بالتحديث، وروايته عند مسلم بالعنعنة، وإن لم يكن مدلسا.
- (١) محمد بن فضيل؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٢) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٧٤٩»، وهو عند مسلم من طريق ابن فضيل برقم ١٠٣.

فوائد الاستخراج:

- (١) التعريف بابن فضيل، وأنه محمد بن فضيل.
- (٢) تصريح محمد بن فضيل بالإخبار، وروايته عند مسلم بالعنعنة، وإن لم يكن مدلسا.
- (٣) سفيان بن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

«والذي نفسي بيده! لوددت أن أقتل في سبيل الله ثم أبعث، ثم أقتل ثم أبعث، ثم أقتل ثم أبعث»، فكان أبو هريرة يقول: ثلاثا أشهد لله<sup>(١)</sup>.

٧٧٥٢- حدثنا الترمذي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أبو الزناد، بإسناده مثله<sup>(٤)</sup>.

٧٧٥٣- حدثنا أبو فروة<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا خالد بن يزيد المَرزُبي، قال: حدثنا ورقاء<sup>(٦)</sup>، عن أبي الزناد<sup>(٧)</sup>، بإسناده مثله<sup>(٨)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه بمثل الحديث رقم «٧٧٤٩»، إلا أن مسلماً ذكر طرفاً من الحديث من رواية سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، وأحال على رواية أبي زرعة، عن أبي هريرة.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر متن رواية سفيان عن أبي الزناد به كاملة، ومسلم أورد طرفاً منها وأحال على رواية أبي زرعة، عن أبي هريرة.

(٢) هو: أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل بن يوسف الترمذي.

(٣) سفيان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٤٩»، وهو عند مسلم من طريق سفيان برقم ١٠٥.

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح سفيان بن عيينة بالتحديث، وروايته عند مسلم بالنعنة، وهو موصوف بالتدليس.

(٥) هو يزيد بن محمد الرهاوي.

(٦) ابن عمر اليشكري.

(٧) أبو الزناد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) الحديث تقدم تخريجه بمثل الحديث «٧٧٤٩»، وهو من طريق أبي الزناد عند مسلم

٧٧٥٤- حدثنا الترمذي، قال: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لولا أن أشق على المؤمنين ما قعدت خلاف سرية أتخلف عنها، / (ك/٤/١٥١/ب) ليس عندي ما أحملهم عليه، ويشق عليهم أن يتخلفوا بعدي»<sup>(٢)</sup>.

٧٧٥٥- أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهب. وحدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك، عن أبي الزناد<sup>(٣)</sup>، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «تكفل الله لمن جاهد في سبيله؛ لا يخرج من بيته إلا الجهاد في سبيله، وتصديق كلماته، أن يدخله الجنة، أو يردده إلى مسكنه الذي خرج منه، مع ما نال من أجر أو غنيمة»<sup>(٤)</sup>.

برقم ١٠٤، ١٠٥.

(١) سفيان، وهو ابن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٤٩»، وهو عند مسلم من طريق سفيان

برقم ١٠٥.

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح سفيان بن عيينة بالتحديث، وهو موصوف بالتدليس.

(٣) أبو الزناد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٤٩»، وهو عند مسلم من طريق أبي الزناد

٧٧٥٦- وحدثنا أبو فروة، قال: أخبرنا خالد بن يزيد، قال: حدثنا ورقاء، عن أبي الزناد<sup>(١)</sup>، بإسناده مثله<sup>(٢)</sup>.

٧٧٥٧- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا سفيان بن عيينة<sup>(٣)</sup>، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلغ به النبي ﷺ، قال: «لا يُكلم أحدٌ في سبيل الله - والله أعلم بمن يكلم في سبيله - إلا جاء يوم القيامة وجرحه يُثَعَبُ دمًا، اللون لون دم والريح ريح مسك»<sup>(٤)</sup>.

٧٧٥٨- حدثنا أبو إسماعيل<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تكفل الله لمن خرج من بيته مجاهدًا في سبيله، لا يخرجه إلا الجهاد، إيمانًا بي، وتصديقًا برسولي، إن توفيته أن أدخله

برقم ١٠٤، ١٠٥.

(١) أبو الزناد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٤٩»، وهو عند مسلم من طريق أبي الزناد

برقم ١٠٤، ١٠٥.

(٣) سفيان بن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٤٧»، وهو عند مسلم من طريق سفيان

برقم ١٠٥.

(٥) محمد بن إسماعيل بن يوسف الترمذي.

(٦) سفيان، وهو ابن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

الجنة، وإن رددته أن أردده إلى بيته الذي خرج منه نائلا ما نال من أجر أو غنيمة»<sup>(١)</sup>.

٧٧٥٩- حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا محمد بن فضيل<sup>(٢)</sup>، قال:

حدثنا عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده! لولا أن أشق على المسلمين ما قعدت خلاف سرية تغزو في سبيل الله أبدا، ولكن لا أجد سعة فأحملهم، ولا يجدون سعة فيتبعوني، ولا تطيب أنفسهم فيتخلفوا بعدي، والذي نفس محمد بيده! لوددت أني أغزو في سبيل الله فأقتل ثم أغزو فأقتل ثم أغزو فأقتل»<sup>(٣)</sup>.

٧٧٦٠- حدثنا أبو داود الحارثي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال:

أخبرنا يحيى بن سعيد<sup>(٤)</sup>، أنه سمع أبا صالح يحدث عن أبي هريرة، أن

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث (٧٧٤٩)».

(٢) محمد بن فضيل؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث (٧٧٤٩)»، إلا أن مسلما لم يذكر لفظه من رواية

ابن فضيل، عن عمارة.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من رواية ابن فضيل، عن عمارة،

(٢) التعريف بابن فضيل، وأنه محمد بن فضيل.

(٣) ذكر اسم والد عمارة، وإن كان مسلم قيده بقوله: «وهو ابن القعقاع».

(٤) تصريح محمد بن فضيل بالتحديث، وإن لم يكن مدلسا.

(٤) يحيى بن سعيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

نبي الله ﷺ قال: / (ك/٤/١٥٢/أ) «لولا أن أشق على أمتي - أو على الناس - لأحببت أن لا أتخلف عن سرية تخرج - أو تغزو - في سبيل الله، ولكن لا أجد سعة فأحملهم، ولا يجدون سعة فيتبعوني، ويشق عليهم أن يتخلفوا بعدي، ويقعدوا بعدي، ولوددت أني أقاتل في سبيل الله فأقتل، ثم أحيى، ثم أقتل، ثم أحيى، ثم أقتل»<sup>(١)</sup>.

٧٧٦١- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك بن أنس.

وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا أحمد بن يونس<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا زهير<sup>(٣)</sup>، كلاهما عن يحيى بن سعيد<sup>(٤)</sup>، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لولا أن أشق على أمتي؛ لأحببت أن لا أتخلف خلف سرية تخرج في

(١) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٧٤٩»، وهو عند مسلم من طريق يحيى بن بن سعيد برقم ١٠٦، إلا أن مسلماً أورد طرفاً منه من رواية يحيى بن سعيد، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، ثم أحال على الروايات السابقة. فوائده الاستخراج:

(١) تصريح يحيى بن سعيد بالسماع، وإن لم يكن مدلساً، وروايته عند مسلم بالنعنة.

(٢) ذكر لفظ رواية يحيى بن سعيد ومسلم أحال به على ما سبق.

(٢) هو ابن عبد الله بن يونس اليربوعي، نسب لجدّه.

(٣) ابن معاوية الجعفي.

(٤) يحيى بن سعيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

سبيل الله، ولكن لا أجد ما أحملهم عليه، ولا يجدون ما يتحملون عليه فيخرجوا، ويشق عليهم أن يتخلفوا بعدي، فلوددت أني أقاتل في سبيل الله فأقتل، ثم أحيى، ثم أقتل، ثم أحيى، ثم أقتل -ثلاثاً-»<sup>(١)</sup>.

٧٧٦٢- حدثنا أحمد بن يوسف السُّلمي، قال: حدثنا خالد بن

مخلد، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد<sup>(٢)</sup>، قال: حدثني أبو صالح، بإسناده مثله. «أنني أقاتل في سبيل الله فأقتل، ثم أحيى ثم أقتل»<sup>(٣)</sup>.

٧٧٦٣- حدثنا عيسى بن أحمد، قال: حدثنا ابن وهب، قال:

أخبرني مالك، عن أبي الزناد<sup>(٤)</sup>، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «والذي نفسي بيده! لوددت أني أقاتل في

(١) الحديث تقدم تخريجه بمثل «حديث ٧٧٦٠».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بأبي صالح، وأنه السمان، وهو عند مسلم بكنيته فقط.

(٢) ذكر لفظ رواية يحيى بن سعيد.

(٢) يحيى بن سعيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه بمثل «حديث ٧٧٦٠».

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح يحيى بن سعيد بالتحديث وإن لم يكن مدلساً، وروايته عند مسلم

بالعنة.

(٤) أبو الزناد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

سبيل الله، فأقتل، ثم أحيى فأقتل، ثم أحيى، قال: فكان أبو هريرة يقول: قلت: أشهد الله<sup>(١)</sup>.

٧٧٦٤- حدثنا جعفر بن محمد الصائغ، قال: حدثنا معاوية بن عمرو<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا زائدة<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن ذكوان<sup>(٤)</sup>، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «تكفل الله بحفظ امرئ خرج في سبيل الله، لا يخرج له إلا جهادا في سبيل الله، وتصديقا بكلمات الله، حتى يقبضه وقد أوجب له الجنة أو يرده إلى بيته أو من حيث خرج»<sup>(٥)</sup>.

٧٧٦٥- حدثنا أحمد بن يوسف السُّلَمي، قال: حدثنا / (ك/٤١٥٢/ب) عبد الرزاق<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا معمر، عن همام بن منبه، قال:

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٤٩».

(٢) ابن المهلب الأزدي.

(٣) ابن قدامة الثقفي.

(٤) عبد الله بن ذكوان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٤٩»، وهو عند مسلم من طريق عبد الله بن ذكوان برقم ١٠٤، ١٠٥.

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بأبي الزناد، وأنه عبد الله بن ذكوان.

(٢) التعريف باسم الأعرج، وهو عبد الرحمن.

(٦) عبد الرزاق؛ موضع الالتقاء مع مسلم.



هذا ما حدثنا أبو هريرة، عن رسول الله ﷺ، فذكر أحاديث، منها: وقال رسول الله ﷺ: «كل كلمٍ يُكلم المسلم في سبيل الله ثم تكون يوم القيامة كهيتها إذا طُعت تفجر دما، فاللون لون الدم والعرف عرف المسك».

وقال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده لولا أن أشق على المؤمنين ما قعدت خلف سرية تغزو في سبيل الله، ولكن لا أجد سعة فأحملهم، ولا يجدون سعة فيتبعوني، ولا تطيب أنفسهم أن يقعدوا بعدي»<sup>(١)</sup>.

٧٧٦٦- حدثنا أحمد بن يوسف، قال: حدثنا خالد بن مخلد القَطَوَانِي، قال: حدثنا سليمان بن بلال، قال: حدثني سهيل<sup>(٢)</sup>، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَضَمَّنَ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللهِ لَا يَخْرُجُهُ إِلَّا إِيمَانُ بِي وَتَصَدِيقُ بَرَسَالَاتِي؛ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يُرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ»<sup>(٣)</sup>.

٧٧٦٧- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا معاوية بن عمرو، قال: حدثنا أبو إسحاق<sup>(٤)</sup>، عن سهيل بن أبي صالح<sup>(٥)</sup>، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال:

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٤٩»، وهو عند مسلم من طريق عبد الرزاق

برقم ١٠٦.

(٢) سهيل؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٤٩»، وهو عند مسلم من طريق سهيل

برقم ١٠٧.

(٤) هو إبراهيم بن محمد الفزاري.

(٥) سهيل بن أبي صالح؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

قال رسول الله ﷺ: «تَضَمَّنَ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ أَلَا يَخْرُجُ إِلَّا إِيمَانًا بِي وَتَصَدِيقًا بِرَسُولِي، أَنْ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرْجَعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ».

وقال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللهِ - وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يَجْرَحُ فِي سَبِيلِهِ - إِلَّا لَقِيَ اللهُ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ جُرْحٍ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ وَرِيحُهُ رِيحُ مَسْكٍ»<sup>(١)</sup>.

٧٧٦٨- حدثنا عيسى الوراق<sup>(٢)</sup>، وأبو أمية، قالوا: حدثنا معاوية بن عمرو، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن الأعمش، عن أبي صالح<sup>(٣)</sup>، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بنحوه<sup>(٤)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٤٩»، وهو عند مسلم من هذا الطريق برقم ١٠٧، ولم يسق مسلم من رواية سهيل، عن أبيه إلا طرفا من الحديث. فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بسهيل، وأنه ابن أبي صالح، ومسلم اقتصر على اسمه فقط.

(٢) ذكر متن رواية سهيل، عن أبيه كاملة، ومسلم أورد طرفا منها.

(٣) هو أبو موسى، عيسى بن جعفر البغدادي الوراق.

(٤) أبو صالح؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه بمثل الحديث السابق برقم «٧٦٦٧»

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر كنية والد سهيل، وهو أبو صالح الراوي عن أبي هريرة، ووقع عند مسلم عن

سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

٧٧٦٩- حدثنا محمد بن إسحاق بن شُبُويَه<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، / (ك/١٥٣/٤ أ) عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة<sup>(٢)</sup>، قال: قال النبي ﷺ: «مثل المجاهد في سبيل الله - والله أعلم بمن يجاهد في سبيل الله - كالصائم القائم، وتكفل الله للمجاهد في سبيله بأن يتوفاه ويدخله الجنة أو يرجع سالمًا بما نال من أجر أو غنيمة»<sup>(٣)</sup>.

٧٧٧٠- حدثنا ابن ابنة معاوية بن عمرو<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا خالد بن خدش<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن سهيل<sup>(٦)</sup>، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يُكلم أحدٌ في سبيل الله - والله

(١) اختلف في ضبطه فقيل بالشين المعجمة، وقيل بالمهمله، البيكندي، السجستاني، نزيل مكة، توفي: ٢٦٢هـ، وثقه ابن حبان، وقال أبو حاتم: صدوق.

انظر الجرح والتعديل «٧/ت: ١١٠١»، الثقات لابن حبان: ١٢٩/٩، الإكمال لابن ماكولا: ٢٤/٥، توضيح المشتبه: ٢٨٩/٥، تبصير المنتبه: ٧٧٢/٢.

(٢) أبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، وعند كل من المصنف ومسلم ما ليس عند الآخر، كتاب الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى: ١٤٩٨/٣، «حديث ١١٠».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد والسير: ٣٠٢/٢ «حديث ٢٧٨٧».

(٤) هو محمد بن أحمد بن النضر الأزدي.

(٥) ابن عجلان أبو الهيثم المهلي مولاهم، البصري.

(٦) سهيل؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

أعلم بمن يكلم في سبيله - إلا جاء يوم القيامة؛ اللون لون دم، والريح  
ريح المسك»<sup>(١)</sup>.

---

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٤٧».

## بيان ثواب الشهيد الذي يُقتل في سبيل الله عز وجل .

٧٧٧١- حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا أبو عامر العقدي،

قال: حدثنا شعبة<sup>(١)</sup>. ح

وحدثنا يوسف بن مسلم، قال: حدثنا حجاج<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا شعبة، عن

قتادة، قال: سمعت أنس بن مالك يحدث عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من أحد

يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وإن له ما على الأرض من شيء، إلا

الشهيد، فإنه يتمنى أن يرجع فيقتل عشر مرات، لما يرى من الكرامة»<sup>(٣)</sup>.

٧٧٧٢- حدثنا يونس بن حبيب، وعمار بن رجاء، قالوا: حدثنا

أبو داود، قال: حدثنا شعبة<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا قتادة، عن أنس بن مالك، أن

النبي ﷺ قال: «ما من عبد له عند الله خير يحب أن يرجع إلى الدنيا إلا

الشهيد، فإنه ودّ لو أنه رجع فيقتل عشر مرات، لما يرى من فضل

الشهادة»<sup>(٥)</sup>.

(١) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) ابن محمد الأعور.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله

تعالى: ١٤٩٨/٣، «حديث ١٠٩».

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب تمني المجاهد أن يرجع إلى

الدنيا: ٣١٠/٢، «حديث ٢٨١٧».

(٤) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٧١».

٧٧٧٣- حدثنا علي بن إسحاق العُصْفَرِي المَحْضُوب<sup>(١)</sup> بالرافقة، قال: حدثنا يحيى بن السكن<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا شعبة<sup>(٣)</sup>، عن قتادة، عن أنس، وحماد<sup>(٤)</sup>، عن ثابت<sup>(٥)</sup>، عن أنس<sup>(٦)</sup>، قال: قال النبي ﷺ: «ما من نفس تدخل الجنة فيسرها أن ترجع إلى الدنيا وإن لها ما على الأرض إلا الشهيد، فإنه / (ك/٤٣/١٥٣/ب) يسرُّه أن يرجع فيقتل عشر مرار، لما يرى من فضل الشهادة»<sup>(٧)</sup>.

٧٧٧٤- حدثنا جعفر بن محمد الصائغ، قال: حدثنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا حماد<sup>(٨)</sup>، قال: أخبرنا ثابت<sup>(٩)</sup>، عن

فوائد الاستخراج:

- (١) تصريح شعبة بالإخبار، وإن لم يكن مدلساً، وروايته عند مسلم بالنعنة.
- (٢) لم أجد له ترجمة.
- (٣) ترجم له الذهبي في ميزان الاعتدال ٣٨٠/٤ وقال: ليس بالقوي، وضعفه صالح جزرة، وذكره ابن حبان في الثقات ٢٥٣/٩ وقال إنه توفي سنة ٢٠٣ هـ.
- (٤) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٥) ابن سلمة البصري.
- (٦) ابن أسلم البناي.
- (٧) أنس ﷺ؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٨) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٧١».
- (٩) ابن سلمة البصري.
- (١٠) ابن أسلم البناي.

أنس<sup>(١)</sup>، أن رسول الله ﷺ قال: «ما من نفس منفوسة تموت؛ لها عند الله خير، يسرُّها أن ترجع إلى الدنيا، إلا الشهيد، فإنه يسرُّه أن يرجع إلى الدنيا فيقتل، لما يرى من فضل الشهادة»<sup>(٢)</sup>.

٧٧٧٥- حدثنا جعفر الصائغ، قال: حدثنا عفان، قال: أخبرنا حماد،

قال: أخبرنا ثابت، عن أنس<sup>(٣)</sup>، أن رسول الله ﷺ قال: «يؤتى بالرجل من أهل الجنة، فيقال له: يا ابن آدم، كيف وجدت منزلك؟ فيقول: أرى خير منزل، فيقال له: سل وتمن، فيقول: ما أسألك وما أتمنى إلا أن أردّ إلى الدنيا فأقتل في سبيلك عشر مرات، لما يرى من فضل الشهادة»<sup>(٤)</sup>.

٧٧٧٦- حدثنا يوسف القاضي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا عبد الواحد بن

غيث، قال: حدثنا حماد بن سلمة، بالحديثين<sup>(٦)</sup>.

٧٧٧٧- حدثنا أحمد بن شيبان الرملي، قال: حدثنا سفيان بن

عيينة<sup>(٧)</sup>، عن عمرو، سمع جابر بن عبد الله يقول: «قال رجل للنبي ﷺ

(١) أنس ﷺ؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٧١».

(٣) أنس؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٧١».

(٥) وهو: يوسف بن يعقوب بن إسماعيل الأزدي مولاهم.

(٦) وقد تقدم تخريجهما، انظر «حديث ٧٧٧١».

(٧) سفيان بن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

يوم أحد: يا رسول الله، إن قُتلت فأين أنا؟ قال: في الجنة، قال: فألقى  
تُميرات كن في يده، ثم قاتل حتى قتل»<sup>(١)</sup>.

٧٧٧٨- حدثنا الصَّغاني، قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة<sup>(٢)</sup>، قال:  
حدثنا أبو أسامة، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: «جاء رجل  
من بني النَّبِيت<sup>(٣)</sup>، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأنك عبده ورسوله، ثم  
تقدم فقاتل حتى قُتِل، فقال النبي ﷺ: عمل هذا يسيرًا وأجر كثيرًا»<sup>(٤)</sup>.

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد:  
١٥٠٩/٣، «حديث ١٤٣».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب المغازي، باب غزوة أحد: ١٠٣/٣،  
«حديث ٤٠٤٦».

فوائد الاستخراج:

- (١) التعريف بسفيان الواقع في الإسناد وأنه ابن عيينة، ووقع عند مسلم باسمه المجرّد.
- (٢) التعريف بجابر رضي الله عنه، وأنه ابن عبد الله، وعند مسلم باسمه المجرّد.
- (٣) أبو بكر بن أبي شيبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) بنون مفتوحة، ثم باء مكسورة، قبيلة من الأنصار كما في رواية مسلم، وسيأتي تخريجها  
في آخر الحديث.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد:  
١٥٠٩/٣، «حديث ١٤٤»، وزاد مسلم في روايته التعريف ببني النَّبِيت، ولم يذكر  
من رواية أبي بكر ابن أبي شيبة إلا طرفا من الحديث، وإنما ساق الإسناد، ثم أورد  
الحديث كاملا من رواية أحمد بن حنبل.

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الجهاد والسير: ٣٠٨/٢ «حديث: ٢٨٠٨».



٧٧٧٩- حدثنا عمار بن رجاء، قال: حدثنا عبيد الله<sup>(١)</sup>، قال أخبرنا إسرائيل<sup>(٢)</sup>، عن أبي إسحاق<sup>(٣)</sup>، عن البراء، قال: «أتى رسول الله ﷺ رجل مُقَنَّع في الحديد، فقال: يا رسول الله، أقاتل أم أسلم؟ قال: بل أسلم، فأسلم، ثم قاتل حتى قُتِل، فقال نبي الله ﷺ: عمل هذا قليلا وأُجر / (ك/٤/١٥٤/ب) كثيرا»<sup>(٤)</sup>.

٧٧٨٠- حدثنا عباس الدوري، والصفغاني، قالوا: حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك، قال: «بعث رسول الله ﷺ بُسَيْسَةَ<sup>(٦)</sup> عينا ينظر ما صنعت غير أبي سفيان، فجاء وما في البيت أحد غيري وغير

#### فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر متن رواية أبي بكر بن أبي شيبة كاملة، ومسلم ذكر طرفا منها.
- (٢) ابن موسى العبسي.
- (٣) ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني، أبو يوسف الكوفي.
- (٤) أبو إسحاق؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٧٧٨».
- (٦) هاشم بن القاسم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٦) قال القاضي: هكذا في جميع النسخ... وكذا رواه أبو داود وأصحاب الحديث، قال: والمعروف في كتب السيرة بسبس بباءين موحدتين بينهما سين ساكنة، وهو بسبس بن عمرو، ويقال: ابن بشر من الأنصار، من الخزرج، ويقال: حليف لهم.
- قال النووي: يجوز أن يكون أحد اللفظين اسما له، والآخر لقباً.
- انظر شرح صحيح مسلم للنووي: ٤٧/١٣.

رسول الله ﷺ، قال: لا أدري ما استثنى بعض نساءه، قال: فحدثه الحديث. قال: فخرج رسول الله ﷺ فتكلم، فقال: إن لنا طَلَبَةً، فمن كان ظهره حاضرا، فليركب معنا، فجعل رجال يستأمرونه - وقال أحدهما: يستأذنونه - في ظُهرانهم<sup>(١)</sup> في عُلُو<sup>(٢)</sup> المدينة، فقال: لا، إلا من كان ظهره حاضرا، فانطلق رسول الله ﷺ وأصحابه حتى سبقوا المشركين إلى بدر، وجاء المشركون، فقال رسول الله ﷺ: لا يقدمن أحد منكم إلى شيء حتى أكون أنا أودنه، فدنا المشركون، فقال رسول الله ﷺ: قوموا إلى جنة عرضها السماوات والأرض، قال عمير بن حُمام الأنصاري: يا رسول الله، جنة عرضها السموات والأرض؟ قال: نعم، قال: بَخٍ بَخٍ، فقال رسول الله ﷺ: ما يحملك من قولك: بخ بخ؟ قال: والله يا رسول الله، إلا رجاء أن أكون من أهلها، قال: فإنك من أهلها، قال: فاخرج تمرات من قَرْنِه<sup>(٣)</sup>، فجعل يأكل منهن، ثم قال: لئن أنا حييتُ حتى أكل تمراتي هذه، إنها لحياة طويلة، قال: فرمى بما كان معه من التمر، ثم قاتلهم حتى قُتِلَ<sup>(٤)</sup>.

(١) جمع ظُهر، وهي الإبل التي يُحمل عليها وتُركب.

انظر النهاية في غريب الحديث: ١٦٦/٣.

(٢) ضبطها النووي - رحمه الله - بضم العين وكسرها. انظر شرحه على صحيح

مسلم: ٤٧/١٣.

(٣) أي جففته. انظر لسان العرب: ٣٣٩/١٣.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد:

حديثهما واحد.

٧٧٨١- حدثنا يونس بن حبيب، وأبو أمية، قالا: حدثنا أبو داود الطيالسي، قال: حدثنا سليمان بن المغيرة<sup>(١)</sup>، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك، قال: «كان عمِّي أنس بن النضر سميت به<sup>(٢)</sup>، لم يشهد مع رسول الله ﷺ بدرا، فقال: أول مشهد شهده رسول الله ﷺ غبت عنه، أما والله / (ك/٤/١٥٤/ب) لئن أشهدني الله مشهدا مع رسول الله ﷺ، لترين ما أصنع، فهاب أن يقول غيرها، فشهد مع النبي ﷺ من العام المقبل أحدا، قال: فلقية سعد بن معاذ، فقال<sup>(٣)</sup> له: يا أبا عمرو، أين؟ واهًا لريح الجنة أجده دون أحد، قال: فقاتل حتى قُتل، فوجد به بضع وثمانون في جسده، بين رمية وضربة وطعنة، قالت

١٥٠٩/٣ «حديث ١٤٥».

فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر كنية هاشم بن القاسم، وهي: أبو النضر.
- (٢) التعريف بسليمان الراوي عن ثابت، وأنه ابن المغيرة، وإن كان مسلم قيده بقوله «وهو ابن المغيرة».

(٣) ذكر نسب ثابت، وهو البناني.

(١) سليمان بن المغيرة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) أي: سميت باسمه.

(٣) القائل هو أنس بن النضر كما في رواية مسلم.

أخته<sup>(١)</sup>: فما عرفنا أخي إلا بنانه، وكان حسن البنان، فنزلت هذه الآية ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾<sup>(٢)</sup>، الآية، فكنا نرى أنها نزلت فيه وفي أصحابه<sup>(٣)</sup>.

٧٧٨٢- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا سليمان<sup>(٤)</sup>، وحماد بن سلمة، عن ثابت، فذكر بطوله<sup>(٥)</sup>.

٧٧٨٣- حدثنا الصَّغَانِي، قال: أخبرنا أبو النضر، قال: أخبرنا سليمان بن المغيرة<sup>(٦)</sup>، بإسناده مثله، إلا أنه قال: «فقالت الرُّبَيْع بنت النضر عمّتي: فما عرفت أخي إلا بنانه»، ونزلت هذه الآية ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ﴾ إلى قوله ﴿تَبْدِيلًا﴾<sup>(٧)</sup>.

(١) هي الرُّبَيْع بنت النضر كما في رواية مسلم، وسأخرجها في آخر الحديث.

(٢) سورة الأحزاب، جزء من الآية (٢٣).

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد:

١٥١٢/٣، «حديث ١٤٨».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر نسب ثابت الراوي عن أنس، وهو البناي.

(٤) سليمان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «٧٧٨١».

(٦) سليمان بن المغيرة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) سورة الأحزاب، جزء من الآية (٢٣).

قال أنس: «يرون أنها نزلت فيه وفي أصحابه»<sup>(١)</sup>.

٧٧٨٤- حدثنا جعفر بن محمد الصائغ، قال: حدثنا عفان<sup>(٢)</sup>، قال:

حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت<sup>(٣)</sup>، عن أنس، «أن أنس بن النضر تغيب عن قتال رسول الله ﷺ، فقال: تغيبت عن أول مشهد شهده رسول الله ﷺ...»، وذكر الحديث بطوله، وقال فيه: «فلما كان يوم أحد، وانهزم أصحاب النبي ﷺ أقبل أنس بن النضر فرأى سعد بن معاذ، فقال: يا أبا عمرو، أين أين؟ فوالذي نفس محمد بيده! إني لأجد ريح الجنة دون أحد، فحمل حتى قُتل، فقال سعد بن معاذ: فوالذي نفس محمد بيده! ما استطعت ما استطاع»<sup>(٤)</sup>.

لم يخرجهم مسلم إلا عن سليمان بن المغيرة فقط.

٧٧٨٥- حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا محمد بن عبيد بن

حساب<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا جعفر بن سليمان<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا أبو عمران الجوني، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه، أنه لقي العدو

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «٧٧٨١».

(٢) ابن مسلم بن عبد الله الباهلي.

(٣) ثابت؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٨١».

(٥) بكسر الحاء، وتخفيف السين بالمهملتين، العُبري البصري.

(٦) جعفر بن سليمان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(ك/٤/١٥٥/أ) فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلِّ السَّيْفِ، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ رَكُتُ الْهَيْئَةِ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى! أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَجَرَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَقْرَأَ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ، ثُمَّ كَسَرَ جَنْفَيْ سَيْفِهِ<sup>(١)</sup>، فَأَلْقَاهُ، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَى أَصْحَابِهِ، ثُمَّ تَقَدَّمَ بِسَيْفِهِ فَمَاتِلَ حَتَّى قُتِلَ»<sup>(٢)</sup>.

٧٧٨٦- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا جعفر بن سليمان<sup>(٣)</sup>، عن أبي عمران الجوني، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس الأشعري، عن أبيه، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «أَلَا إِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلِّ السَّيْفِ»<sup>(٤)</sup>.

٧٧٨٧- حدثنا أبو أمية الطرسوسي، قال: حدثنا أبو داود الطيالسي، قال: حدثنا الحارث بن عبيد<sup>(٥)</sup>، وجعفر بن سليمان الضبعي<sup>(٦)</sup>،

(١) جفن السيف: غمده. انظر مجمع بحار الأنوار: ١/٣٦٥.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد: ١٥١١/٣، «حديث ١٤٦».

(٣) جعفر بن سليمان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه بلفظ أطول من هذا، انظر «حديث ٧٧٨٥».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر نسب أبي بكر بن عبد الله بن قيس، وهو الأشعري.

(٥) أبو قدامة الإيادي البصري.

(٦) جعفر بن سليمان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

عن أبي عمران الجوني، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس الأشعري، عن أبيه، «أنه لقي العدو، فقال: يا أيها الناس، سمعت رسول الله ﷺ يقول: ألا إن الجنة تحت ظلال السيوف، قال: فقام رجل - قال الحارث، ولم يقل جعفر: قد خرق الوضوء كفيته، وقال جعفر: رثٌ - فقال: يا أبا موسى، أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: اللهم نعم، قال: فكسر جفن سيفه، ثم سلم على أصحابه، ثم تقدم فقاتل حتى قتل»<sup>(١)</sup>.

٧٧٨٨- حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا عفان بن مسلم، قال:

حدثنا سليمان بن المغيرة<sup>(٢)</sup>، عن ثابت<sup>(٣)</sup>، قال: كتب أنس في أهله كتابا، فقال: «اشهدوا يا معشر القراء، قال ثابت: فكأن كره ذلك، فقلت له: لم تسمهم بأسمائهم وآبائهم! فقال: وما بأس، أفلا أحدثكم عن إخوانكم الذين كنا ندعوهم على عهد رسول الله ﷺ القراء، قال: فذكر أنس سبعين من الأنصار، قال: كانوا إذا جنَّهم الليل أووا إلى معلم بالمدينة، فيبيتون يدرسون القرآن، فإذا أصبحوا فمن كانت عنده قوة

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٨٥».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر نسب جعفر بن سليمان، وهو الضبي.

(٢) ذكر نسب أبي بكر بن عبد الله بن قيس، وهو الأشعري.

(٣) القيسي مولاهم، البصري، أبو سعيد.

(٣) ثابت؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

أصابوا من الحطب، واستعذبوا من الماء، ومن كانت عنده سعة أصابوا الشاة فأصلحوها، قال: وكان يصبح مُعَلِّقًا / (ك/٤/١٥٥/ب) بِخُبْر رسول الله ﷺ، فلما أصيب حُبَيْب<sup>(١)</sup> بعثهم رسول الله ﷺ، قال: وكان فيهم خالي حرام<sup>(٢)</sup>، قال: فأتوا على حي من بني سليم، فقال حرام لأميرهم: دعني فلا أخبر هؤلاء: أنا لسنا إياهم نريد، فيخلون وجوهنا، قال: فأتاهم فقال لهم ذلك، فاستقبله رجل منهم برمح فأنفذه به، فلما وجد حرام مس الرمح في جوفه، قال: الله أكبر فُزْتُ ورب الكعبة، قال: فانطوا عليهم فما بقي منهم مُخْبِرٌ.

قال أنس: «فما رأيت رسول الله ﷺ وجد على شيء وجده عليهم، فقال أنس: فقد رأيت رسول الله ﷺ كلما صلى الغداة، رفع يديه يدعو عليهم، قال: فلما كان بعد ذاك، إذا أبو طلحة<sup>(٣)</sup>، يقول لي: هل لك في قاتل حرام؟ قال: فقلت: ما له؟ فعل الله به وفعل، فقال: مهلاً، لا تفعل، فقد أسلم»<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن عدي بن مالك الأنصاري الأوسي ﷺ، شهد بدرًا، وقتله المشركون في عهد النبي ﷺ.

انظر الاستيعاب «٢/٦٥٠»، الإصابة «٢/٢٢٢٧».

(٢) ابن ملحان، واسم ملحان: مالك الأنصاري، شهد بدرًا وأحدا، وقتل يوم بئر معونة.

انظر ترجمته في الاستيعاب لابن عبد البر: ١/٥١٥.

(٣) هو: زيد بن سهل الأنصاري ﷺ.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بلفظ أحصر من رواية المصنف، مع زيادات عنده ليست



٧٧٨٩- حدثنا جعفر بن محمد الصائغ، قال: حدثنا عفان<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا ثابت، عن أنس، «أن أناساً جاؤوا إلى النبي ﷺ فقالوا: ابعث معنا رجالاً يعلمونا القرآن والسنة»<sup>(٢)</sup>.

٧٧٩٠- وحدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا أسد بن موسى<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا حماد<sup>(٤)</sup>، عن ثابت، عن أنس، قال: «بعث قوم إلى النبي ﷺ أن ابعث إلينا من يعلمنا القرآن والسنة، فبعث إليهم سبعين رجلاً من الأنصار، يقال لهم القراء، وفيهم خالي حرام، يقرءون القرآن ويتدارسون بالليل ويتعلمون، وكانوا بالنهار يجيئون بالماء، فيضعونه في المسجد، ويحتطبون فيبيعونه ويشترون به الطعام لأهل الصفة»<sup>(٥)</sup>.

عند المصنف، كتاب الإمارة، باب ثبوت اللجنة للشهيد: ١٥١١/٣ «حديث ١٤٧»، وسيذكر المصنف في الحديث القادم برقم ٧٧٩٠ رواية بنحو رواية مسلم. وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الجهاد والسير، باب من يُنكب في سبيل الله: ٣٠٦/٢ «حديث ٢٨٠١».

(١) عفان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «٧٧٨٨».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بحماد، الراوي عن أنس، وأنه ابن سلمة، وهو عند مسلم باسمه فقط.

(٣) ابن إبراهيم الأموي.

(٤) حماد وهو ابن سلمة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) أهل الصفة: هم فقراء المهاجرين، ومن لم يكن له منهم منزل يسكنه، فكانوا يأوون

وللفقراء، فبعثهم رسول الله ﷺ فتعرضوا لهم، فقتلوهم قبل أن يبلغوا المكان، فقالوا: اللهم بلغ عنا أنا قد لقيناك فرضيت عنا ورضينا عنك، قال: فأتى رجل خالي حراماً من خلفه، فطعنه بالرمح حتى أنفذه، فقال حرام: فزت ورب الكعبة، / (ك/٤/١٥٦/أ) فقال رسول الله ﷺ: إن إخوانكم قد قتلوا، وقالوا: اللهم بلغ عنا نبينا أنا قد لقيناك ورضينا عنك ورضيت عنا<sup>(١)</sup>.

٧٧٩١- أخبرني العباس بن الوليد، قال: أخبرني أبي<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا الأوزاعي، قال: حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس<sup>(٣)</sup>، قال: «بعث رسول الله ﷺ إلى عامر بن الطفيل الكلابي سبعين رجلاً من الأنصار، فقال: مكانكم حتى آتيكم بخبر القوم، فلما جاءهم، قال: أتؤمنوني حتى أخبركم برسالة رسول الله ﷺ؟ قالوا: نعم، فبينا هو يخبرهم، إذ أوجره<sup>(٤)</sup> رجل منهم السنان، فقال الرجل: فُزْتُ ورب الكعبة، فقال عامر: لا أحسبه إلا أن له أصحاباً، فاقتصوا أثره، حتى أتوهم فقتلوهم،

إلى موضع مظلل في مسجد المدينة يسكنونه. أفاده ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث: ٣٧/٣.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «٧٧٨٨».

(٢) هو: الوليد بن يزيد العذري.

(٣) أنس ﷺ؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) أي طعنه. انظر مجمع بحار الأنوار: ٥/٢٢٢.

فلم يُفَلت منهم إلا رجل واحد، قال أنس: فكنا نقرأ فيما نُسِخ: بَلَّغُوا إِخْوَانَنَا عَنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِي عَنَا وَرَضِينَا عَنْهُ»<sup>(١)</sup>.

٧٧٩٢- حدثنا يزيد بن عبد الصمد الدمشقي، قال: حدثنا

أبو مُسْهَر<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا ابن سَمَاعَةَ، عن الأوزاعي، بنحوه<sup>(٣)</sup>.

٧٧٩٣- حدثنا مهدي بن الحارث<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا علي بن

إسحاق<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا ابن المبارك، عن الأوزاعي، بنحوه<sup>(٦)</sup>.

سمعت أبا زرعة الدمشقي قال: «سألت أبا مسهر، قلت له: من أنبل

أصحاب الأوزاعي؟ قال: هِثْل، قلت: فابن سَمَاعَةَ؟ قال: هو بعده»<sup>(٧)</sup>.

قال أبو زرعة: «فحدثني يحيى بن معين، قال: قلت لأبي مسهر في ابن

سَمَاعَةَ: عَرَضَ عَلَى الأوزاعي، فقال له: أحسن حالاته إن كان عرض»<sup>(٨)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «٧٧٨٨».

(٢) عبد الأعلى بن مسهر الغساني الدمشقي.

(٣) وقد تقدم تخريجه، انظر «٧٧٨٨».

(٤) لم أقف له على ترجمة.

(٥) السلمي مولاهم، أبو الحسن المروزي.

(٦) تقدم تخريجه، انظر «٧٧٨٨».

(٧) هذا النص أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق: ٤٢١/٨ بإسناده عن المصنف، عن

أبي زرعة الدمشقي به، وهو في تاريخ أبي زرعة الدمشقي (١/٣٨٣-٣٨٤) برقم:

٨٤٩، ٨٥١) ولفظه في الجملة الأخيرة: «فقال: أحسن حالاته أن يكون عرض».

(٨) هذا النص عن ابن معين، رواه عنه ابن الجنيدي في سؤالاته، انظر: ت: ١٣٤.

٧٧٩٤- حدثنا الصَّعْغَانِي، قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، وسئل سعيد<sup>(١)</sup> عن القنوت، فأخبرنا عن قتادة، عن أنس<sup>(٢)</sup>، «أنَّ رسول الله ﷺ أتاه رعل، وذكوان، وبنو لحيان، فزعموا أنهم قد أسلموا، واستمدوا على قومهم، فأمدهم رسول الله ﷺ بسبعين رجلاً من الأنصار، كنا ندعوهم القراء، كانوا يحتطبون بالنهار، ويصلون بالليل، فلما بلغوا بئر معونة / (ك/٤/١٥٦/ب) غدروا بهم فقتلوهم، فبلغ ذلك النبي ﷺ، ففقت شهراً في صلاة الصبح يدعو عليهم»<sup>(٣)</sup>.

(١) ابن أبي عروبة مهران اليشكري مولاهم.

(٢) أنس؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «٧٧٨٨».

فوائد الاستخراج:

(١) تعيين الناس الذين غدروا بالقراء، ففي رواية المصنف أنهم رعل وذكوان وبنو لحيان، بينما وقع في رواية مسلم: «جاء ناس إلى النبي ﷺ...» بدون تعيين لهم.

## بيان ثواب المجاهد في سبيل الله، وأنه لا يعدله شيء من أعمال البر، وثواب الرجل يغدو في سبيل الله أو يروح.

٧٧٩٥- حدثنا أحمد بن يوسف السُّلَمي، قال: حدثنا خالد بن مخلد القطواني، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن سهيل<sup>(١)</sup>، عن أبيه، عن أبي هريرة، «أن ناساً قالوا: يا رسول الله، ما يعدل الجهاد في سبيل الله؟ قال: إنكم لا تستطيعون ذلك، قالوا: بلى، يا رسول الله، فأخبرنا، قال: مثل المجاهد في سبيل الله كمثل القائم المصلي القانت بآيات الله، لا يَفْتُر صلاةً وصياماً حتى يرجع المجاهد»<sup>(٢)</sup>.

٧٧٩٦- حدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا أمية بن بسطام، قال: حدثنا يزيد بن زريع<sup>(٣)</sup>، عن روح بن القاسم، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح<sup>(٤)</sup>، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: «جاء ناس من أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، أخبرنا بعمل يعدل الجهاد في

(١) سهيل؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى: ١٤٩٨/٣، «حديث ١١٠».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد والسير: ٣٠٢/٢، «حديث ٢٧٨٥».

(٣) بتقدم الزاي، مصغراً، أبو معاوية العيشي البصري.

(٤) سهيل بن أبي صالح؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

سبيل الله، قال: لا تستطيعون ذلك، قالوا: بلى يا رسول الله فأخبرنا، قال: مثل المجاهد في سبيل الله، كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله، لا يَفْتُر من صوم ولا صلاة حتى يرجع المجاهد في سبيل الله»<sup>(١)</sup>.

٧٧٩٧- حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ، وأبو بكر محمد بن إسحاق الصَّغاني، وأبو أمية، وإسحاق الحربي<sup>(٢)</sup>، قالوا: حدثنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا همام<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا محمد بن جُحادة، أن أبا حصين<sup>(٤)</sup> حدثه، أنَّ ذكوان<sup>(٥)</sup> حدثه، أن أبا هريرة حدثه، قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله علمني عملاً يعدل الجهاد، فقال: لا أجده، فقال: هل تستطيع إذا خرج المجاهد في سبيل الله أن تدخل مسجدك فتقوم لا تفتري، وتصوم ولا تُفْطِر؟ قال: لا أستطيع ذلك، فقال أبو هريرة: إن فرس المجاهد لَيْسَتْ في طَوْلِهِ<sup>(٦)</sup> فيكتب له حسنات»<sup>(٧)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٩٥».

(٢) هو أبو يعقوب إسحاق بن الحسن بن ميمون الحربي البغدادي.

(٣) ابن يحيى بن دينار العوزي.

(٤) بفتح المهملة، وهو عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي.

(٥) ذكوان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) أي يرح بنشاط، والطول: الحبل الطويل يشد أحد طرفيه في وتد وغيره، والطرف الآخر في يد الفرس، ليدور فيه ويرعى ولا يذهب لوجهه.

انظر النهاية: ١٤٥/٣، فتح الباري: ٨٠/٦، مجمع بحار النوار: ٤٧٥/٣.

(٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٩٥».

٧٧٩٨- حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الرحمن بن الأشعث  
الدمشقي، وموسى بن سعيد الدنداني / (ك/٤/١٥٧/أ) وأبو حاتم الرازي،  
وأبو إسماعيل الترمذي، قالوا: حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا  
معاوية بن سلام، عن أخيه زيد بن سلام، أنه سمع أبا سلام، قال: حدثني  
النعمان بن بشير، قال: «كنت عند منبر رسول الله ﷺ يوم الجمعة، فقال  
رجل: ما أبالي أن لا أعمل عملا بعد الإسلام إلا أن أسقي الحاج،  
وقال الآخر: لا أبالي أن لا أعمل عملا بعد الإسلام إلا أن أعمر  
المسجد الحرام، وقال الآخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم،  
فجزهم عمر بن الخطاب، وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر  
رسول الله ﷺ وهو يوم الجمعة، ولكن إذا صليت الجمعة دخلت،  
فاستفتيته فيما اختلفتم فيه، فأنزل الله عز وجل: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ

(١) التعريف بأبي صالح، وأنه: ذكوان، حيث وقع عند مسلم بكنيته، وعند المصنف  
باسمه.

(٢) تصريح أبي صالح بالتحديث، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن لم يكن مدلسا.

(٣) أخرج مسلم الحديث من رواية سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، وسهيل متكلم  
فيه، بينما أخرج المصنف الحديث من رواية أبي الحصين عثمان الأسدي، عن ذكوان،  
وأبو الحصين وثقه عامة الأئمة.

(١) أبو توبة الربيع بن نافع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ  
عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٩﴾ (٢)(١).

٧٧٩٩- حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا وكيع بن الجراح (٣) ح.

وحدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد الدقاق، قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري (٤)،

قالا: حدثنا سفيان الثوري، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، قال: قال

النبي ﷺ: «غَدُوٌّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رُوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا» (٥).

(١) سورة التوبة آية (١٩).

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب فضل الشهادة في

سبيل الله تعالى: ١٤٩٩/٣، «حديث (١١١)».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بأبي توبة، وأنه الربيع بن نافع، حيث وقع عند مسلم بكنيته فقط.

(٢) الإفادة بأن زيد بن سلام أخ لمعاوية بن سلام.

(٣) التعريف بعمر، الواقع في متن الحديث، فقد بينت رواية المصنف أنه: ابن

الخطاب ﷺ، ووقع عند مسلم باسمه المجرد.

(٣) وكيع بن الجراح؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) هو محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي الكوفي.

(٥) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضل الغدوة والروحة في

سبيل الله تعالى: ١٥٠٠/٣، «حديث (١١٤)».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الجهاد والسير، باب فضل الغدوة

والروحة في سبيل الله تعالى: ٣٠٤/٢، «حديث (٢٧٩٢)».



٧٨٠٠- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، عن

أسامة<sup>(١)</sup>. ح

وحدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا سعيد بن منصور، عن

عبد الحميد بن سليمان<sup>(٢)</sup>، كلاهما عن أبي حازم<sup>(٣)</sup>، عن سهل بن سعد، عن

النبي ﷺ قال: «غدوةٌ أو روحةٌ في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها»<sup>(٤)</sup>.

٧٨٠١- حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا مسلم<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا

حماد بن سلمة<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ:

«لغدوةٌ أو روحةٌ في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها، ولقَاب<sup>(٧)</sup> قوس

أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما فيها»<sup>(٨)</sup>.

#### فوائد الاستخراج:

(١) تصريح وكيع بالتحديث، وروايته عند مسلم بالعنعنة، وإن لم يكن مدلسا.

(٢) التعريف بوكيع، وأنه ابن الجراح، حيث وقع عند مسلم باسمه فقط.

(٣) التعريف بسفيان، وأنه الثوري، حيث وقع عند مسلم باسمه فقط.

(٤) ابن زيد الليثي مولا هم، أبو زيد المدني.

(٥) الخزاعي، أبو عمر المدني، نزيل بغداد.

(٦) أبو حازم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٧٩٩».

(٨) ابن إبراهيم الأزدي الفراهيدي.

(٩) حماد بن سلمة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(١٠) أي قَدْرُه، والقَاب والقيِب بمعنى القدر. انظر الفائق للزمخشري: ٢٣١/٣.

(١١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه مقتصرًا على الجملة الأولى، كتاب الإمارة، باب

لم يخرج مسلم بتمامه.

٧٨٠٢- حدثنا ابن أبي مسرّة<sup>(١)</sup>، وعباس / (ك/٤/١٥٧/ب) الدوري،  
قالا: حدثنا المقرئ عبد الله بن يزيد<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا سعيد بن أبي أيوب،  
قال: حدثني شرحبيل بن شريك المَعافري، عن أبي عبد الرحمن الحُبلي،  
قال: سمعت أبا أيوب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لغدوة في  
سبيل الله أو روحة خير مما طلعت عليه الشمس أو غربت»<sup>(٣)</sup>.

فضل الغدوة والروحة في سبيل الله تعالى: ١٤٩٩/٣، «حديث (١١٢)».  
وأخرجه البخاري في صحيحه بلفظ أطول، كتاب الجهاد والسير، باب الحور العين  
وصفتهم: ٣٠٥/٢ «حديث (٢٧٩٦)».

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح حماد بن سلمة بالإخبار، وروايته عند مسلم بالعنعنة، وإن لم يكن  
مدلسا.

(٢) ذكر حديث أنس بتمامه، ومسلم اقتصر على بعضه، وقد أشار المصنف إلى  
هذه الفائدة عقب الحديث.

(١) هو عبد الله بن أحمد بن زكريا المكي.

(٢) عبد الله بن يزيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضل الغدوة والروحة في

سبيل الله تعالى: ١٥٠٠/٣، «حديث (١١٥)».

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح عبد الله بن يزيد المقرئ بالتحديث، وروايته عند مسلم بالعنعنة، وإن لم

يكن مدلسا.

٧٨٠٣- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب<sup>(١)</sup>، قال: أخبرني أبو هانئ الخولاني، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن أبي سعيد الخدري، «أنَّ رسول الله ﷺ قال: يا أبا سعيد، من رضي بالله ربا، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ نبياً، وجبت له الجنة. قال: فعجب بها أبو سعيد، فقال: أعدها علي يا رسول الله، ففعل. ثم قال رسول الله ﷺ: وأخرى يرفع الله بها العبد مئة درجة في الجنة، ما بين كل درجتين كما بين السماء إلى الأرض، قال: وما هي يا رسول الله؟ قال: الجهاد في سبيل الله»<sup>(٢)</sup>.

٧٨٠٤- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا ابن أبي ذئب<sup>(٣)</sup>، عن سعيد المقبري<sup>(٤)</sup>، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، قال: «خطب رسول الله ﷺ فذكر الجهاد فلم يفضل عليه شيئاً إلا المكتوبة»<sup>(٥)</sup>.

(١) ابن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب بيان ما أعده الله للمجاهد في الجنة من الدرجات: ١٥٠١/٣، «حديث ١١٦».

(٣) هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي، أبو الحارث المدني.

(٤) سعيد المقبري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بلفظ أطول من هذا سيذكره المصنف في الحديث التالي، كتاب الإمارة، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياها، إلا الدين:

٧٨٠٥- حدثنا بحر بن نصر الخولاني، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني الليث بن سعد<sup>(١)</sup>، أن سعيدًا المقبري أخبره، عن عبد الله بن أبي قتادة، أنه سمع أبا قتادة يحدث عن رسول الله ﷺ: «أنه قام فيهم، فذكر لهم أن الجهاد في سبيل الله، والإيمان بالله أفضل الأعمال. فقام رجل فقال: يا رسول الله، أرأيت إن قتلت في سبيل الله أيكفر عني خطاياي؟ فقال له رسول الله ﷺ: نعم، إن قتلت في سبيل الله، وأنت صابراً محتسباً مقبلاً غير مدبر، فقال رسول الله ﷺ: كيف قلت؟ قال: أرأيت إن قُتلتُ في سبيل الله أيكفر عني خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ: نعم وأنت صابراً محتسباً، مقبلاً غير مدبر، إلا الدين، فإن / (ك/٤/١٥٨/أ) جبريل قال لي ذلك»<sup>(٢)</sup>.

٧٨٠٦- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا سعيد بن سليمان<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا ليث بن سعد<sup>(٤)</sup>، مثله<sup>(٥)</sup>.

١٥٠١/٣، «حديث ١١٧».

(١) الليث بن سعد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٠٤».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بالليث، وأنه: ابن سعد، وهو عند مسلم باسمه فقط.

(٢) تصريح عبد الله بن أبي قتادة بالسمع، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن لم يكن مدلساً.

(٣) الضِّي، أبو عثمان الواسطي.

(٤) الليث بن سعد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٠٤».

٧٨٠٧- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا الحسين بن محمد<sup>(١)</sup>،  
وعاصم بن علي<sup>(٢)</sup>، قالوا: حدثنا ابن أبي ذئب، عن المقبري<sup>(٣)</sup>، بإسناده  
نحوه: «إلا الدين فإنه مأخوذ به، كما قال لي جبريل عليه السلام»<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن بهرام التميمي، أبو أحمد، أو أبو علي المروزي بتشديد الراء.

(٢) ابن عاصم الواسطي، أبو الحسن التميمي مولاهم.

(٣) المقبري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٠٤».

## بيان ثواب من يضرب بسيفه في سبيل الله، ومن يقتل صابرا محتسبا، وأن ذلك يكون تكفير جميع خطاياها.

٧٨٠٨- حدثنا شعيب بن عمرو الدمشقي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة<sup>(١)</sup>، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن قيس، وابن عجلان<sup>(٢)</sup>، عن محمد بن قيس، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أرأيت إن ضربتُ بسيفي في سبيل الله، صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر، يُكفِّرُ عني خطاياي؟ قال: نعم، فلما أدبر، قال: تعال، هذا جبريل يقول: إلا أن يكون عليك دين»<sup>(٣)</sup>.

٧٨٠٩- حدثنا محمد بن يحيى<sup>(٤)</sup>، وعمار بن رجاء، والصَّغاني، قالوا: حدثنا يزيد بن هارون<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن سعيد المقبري،

(١) سفيان بن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) أي سفيان بن عيينة عن ابن عجلان.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٠٥»، وهو عند مسلم من طريق ابن عيينة برقم ١١٨، إلا أن مسلما لم يذكر من رواية سفيان بن عيينة إلا طرفا من الحديث، ثم أحال على معنى رواية المقبري.

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بسفيان، وأنه: ابن عيينة، وهو عند مسلم باسمه فقط.

(٢) ذكر لفظ الحديث كاملا من رواية سفيان بن عيينة.

(٤) الذهلي.

(٥) يزيد بن هارون؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

عن عبد الله بن أبي قتادة، أن أباه كان يحدث «أن رجلا أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن قُتلتُ في سبيل الله كَفَّرَ اللهُ به خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ: إن قُتلت في سبيل الله صابرا محتسبا، مقبلا غير مدبر، كَفَّرَ اللهُ به خطاياك، ثم مكث ساعة، ثم قال رسول الله ﷺ: إن قُتلت في سبيل الله صابرا محتسبا، مقبلا غير مدبر، كَفَّرَ اللهُ به خطاياك إلا الدين، قال لي جبريل عليه السلام»<sup>(١)</sup>. هذا لفظ الصَّغاني وعمار.

٧٨١٠- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا معاوية بن عمرو<sup>(٢)</sup>، عن

أبي إسحاق<sup>(٣)</sup>، عن يحيى بن سعيد<sup>(٤)</sup>، بإسناده مثله<sup>(٥)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «الحديث ٧٨٠٥»، إلا أن مسلما لم يذكر رواية يزيد بن هارون إلا طرفا يسيرا من الحديث، ثم أحال على معنى حديث الليث. فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بيحيى شيخ يزيد بن هارون، وأنه: ابن سعيد، وإن كان مسلم قيده من عنده فقال: «يعني ابن سعيد».

(٢) ذكر لفظ الحديث كاملا من رواية يزيد بن هارون.

(٢) ابن المهلب الأزدي المَعْنِي.

(٣) إبراهيم بن محمد الفزاري.

(٤) يحيى بن سعيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «الحديث ٧٨٠٥».

٧٨١١- حدثنا سعدان بن يزيد<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبو بدر<sup>(٢)</sup>، عن يحيى بن سعيد<sup>(٣)</sup>، عن سعيد المقبري، أن عبد الله بن أبي قتادة، أخبره عن أبيه، «أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ألا رأيت إن قتلت في / (ك/٤/١٥٨/ب) سبيل الله يكفر عني خطاياي؟ قال له رسول ﷺ: إن قتلت في سبيل الله، وأنت صابر محتسب، يكفر عنك خطاياك، ثم قال، يعني رسول الله ﷺ: أعد، فقال: رأيت إن قتلت في سبيل الله يكفر عني خطاياي؟ قال: نعم، وأنت صابر محتسب، مقبلٌ غير مدبر إلا الدين، فإن جبريل قال لي ذلك»<sup>(٤)</sup>.

٧٨١٢- أخبرنا يونس<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا ابن وهب، أن مالكا حدثه، عن يحيى بن سعيد<sup>(٦)</sup>، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبد الله بن

(١) أبو محمد البزاز البغدادي.

(٢) هو: شجاع بن الوليد بن قيس السكوني الكوفي.

(٣) يحيى بن سعيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٠٥»، إلا أن مسلماً أورد طرفاً من الحديث من رواية يحيى بن سعيد، ثم أحال على معنى حديث الليث.

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح سعيد المقبري بالإخبار، بينما روايته عند مسلم بالنعنة، وإن لم يكن مدلساً.

(٢) ذكر رواية يحيى بن سعيد عن المقبري كاملة.

(٥) ابن عبد الأعلى الصديقي.

(٦) يحيى بن سعيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.



أبي قتادة، أخبره عن أبيه، «أن رجلا جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إن قتلت في سبيل الله، صابرا محتسبا، مقبلا غير مدبر، يكفر الله عني خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ: نعم، فلما أدبر ناداه النبي ﷺ، أو أمر به فنودي، فقال له النبي ﷺ: كيف قلت؟ فأعاد قوله، فقال له النبي ﷺ: نعم إلا الدين، كذلك قال لي جبريل عليه السلام»<sup>(١)</sup>.

٧٨١٣- حدثنا ابن أبي مسرة<sup>(٢)</sup>، ومحمد بن عقيل، وابن الجنيد الدقاق، قالوا: حدثنا المقرئ<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثنا عياش بن عباس القتباني، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه قال: «القتل في سبيل الله يكفر كل شيء إلا الدين»<sup>(٤)</sup>.

٧٨١٤- حدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد الدقاق، قال: حدثنا يحيى بن غيلان، قال: حدثنا المفضل بن فضالة<sup>(٥)</sup>، قال: حدثني عياش بن

(١) الحديث تقدم تخريجه، بمثل الحديث السابق برقم «٧٨١١».

فوائد الاستخراج:

- (١) تصريح سعيد المقبري بالإخبار، وإن لم يكن مدلسا.
- (٢) ذكر لفظ الحديث كاملا من رواية يحيى بن سعيد عن المقبري.
- (٣) هو عبد الله بن أحمد بن زكريا المكي.
- (٤) المقرئ؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٥) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب من قتل في سبيل الله كفر خطايا، إلا الدين: ٣/١٥٠٢، «حديث ١٢٠».
- (٥) المفضل بن فضالة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

عباس، عن عبد الله بن يزيد، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «يغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين»<sup>(١)</sup>.

---

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨١٣»، وهو عند مسلم من طريق المفضل

برقم ١١٩.

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بالمفضل، وأنه ابن فضالة، ومسلم قيده بقوله: «يعني ابن فضالة».

(٢) تصريح مفضل بن فضالة بالتحديث، وروايته عند مسلم بالعنعنة، وإن لم يكن

مدلسا.

## بيان تفسير قول الله عز وجل ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

أَمْوَاتًا﴾<sup>(١)</sup>، وثواب المجاهد في سبيل الله بنفسه وماله.

٧٨١٥- حدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد، قال: حدثنا الحميدي،

قال: حدثنا سفيان<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا الأعمش<sup>(٣)</sup>، عن (ك/٤/١٥٩/أ)

عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله، قال: «أما إنا قد سألنا عن

ذلك، يعني أرواح الشهداء، فقيل: جعلت في أجواف طير خضر، تأوي

إلى قناديل تحت العرش، تسرح من الجنة حيث شاءت، فاطلع إليهم

ربك اطلاعةً، فقال: هل تستزيدوني فأزيدكم، قالوا: وما نستزيدك في

الجنة، نسرح فيها حيث نشاء؟ ثم اطلع إليهم ربك اطلاعة، فقال: هل

تستزيدوني شيئاً فأزيدكم؟ فلما رأوا أنه لا بد أن يسألوه، قالوا: ترد

أرواحنا في أجسادنا فنقتل في سبيلك مرة أخرى»<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة آل عمران، جزء من الآية (١٦٩). وليس في المخطوط قوله تعالى: ﴿أَمْوَاتًا﴾

وقد زدتها لإتمام المعنى.

(٢) هو ابن عيينة.

(٣) الأعمش: موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمامة، باب بيان أن أرواح

الشهداء في الجنة...: ١٥٠٢/٣، «حديث ١٢١».

٧٨١٦- حدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد، قال: حدثنا معاوية<sup>(١)</sup>، عن زائدة<sup>(٢)</sup>، عن الأعمش<sup>(٣)</sup>، عن عبد الله بن مُرّة، عن مسروق، قال: سألت عبد الله عن هذه الآية ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾<sup>(٤)</sup> فقال عبد الله: «قد سألنا عن ذلك، فقال: إنّ أرواح الشهداء في طائر خضر، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح في أي الجنة شاءت، ثم تأوي إلى قناديلها، فاطلع إليهم ربك اطلاعة، فقال: هل تشتهون شيئاً فأزيدكموه؟ فقالوا: وما نشتهي ونحن نسرح في أي الجنة شئنا؟ قال: فسكت عنهم، قال: ثم اطلع عليهم ربك اطلاعة، فقال: هل تشتهون شيئاً فأزيدكموه؟ فلما رأوا أنهم لا يتركون من أن يسألوا، قالوا: أن تُردّ أرواحنا في أجسادنا، فنقاتل في سبيلك، فنقتل مرة أخرى، فلما رأى أن ليست لهم حاجة تركوا»<sup>(٥)</sup>.

٧٨١٧- حدثنا عمرو بن ثور بن عمر القيسراني، قال: حدثنا الفريابي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، حدثني

(١) ابن عمرو الأزدي.

(٢) ابن قدامة الثقفي.

(٣) الأعمش؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) سورة آل عمران، جزء من الآية (١٦٩).

(٥) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث (٧٨١٥)».

(٦) الفريابي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

أبو سعيد، قال: «جاء أعرابي إلى النبي ﷺ، فقال: أي الناس خير؟ قال: رجل جاهد بنفسه وماله، ورجل في شُعب من الشعاب يعبد الله ويدع الناس من شرّه»<sup>(١)</sup>.

٧٨١٨- حدثنا أبو عتبة<sup>(٢)</sup>، / (ك/٤/١٥٩/ب) قال: حدثنا بقية<sup>(٣)</sup>،

قال: حدثني الزُّبيدي<sup>(٤)</sup>، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد، «أنَّ رجلا قال: يا رسول الله أي الناس أفضل؟ قال: مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله، قال: ثم من يا رسول الله؟ قال: مؤمن في شُعب من الشعاب يتقي الله ويدع الناس من شره»<sup>(٥)</sup>.

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمامة، باب فضل الجهاد والرباط: ١٥٠٣/٣ «الحديث ١٢٤»، إلا أن مسلماً لم يسق لفظ الحديث من رواية الأوزاعي، عن الزهري، واكتفى بسياق بعض الإسناد، والإشارة إلى اختلاف بعض ألفاظ الحديث. وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الجهاد والسير، باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله: ٣٠٢/٢، «الحديث ٢٧٨٦».

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح عطاء بن يزيد بالتحديث، وروايته عند مسلم بالعنونة، وإن لم يكن مدلساً.

(٢) ذكر لفظ حديث الأوزاعي، عن ابن شهاب.

(٣) هو أحمد بن الفرغ بن سليمان الحمصي.

(٤) ابن الوليد بن صائد الكلائي.

(٥) الزبيدي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «الحديث ٧٨١٧»، وهو عند مسلم من طريق الزبيدي

٧٨١٩- حدثنا عباس بن عبد الله الترقفي، قال: حدثنا عثمان بن سعيد بن كثير<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة<sup>(٢)</sup>، عن الزهري<sup>(٣)</sup>، قال: حدثني عطاء بن يزيد، أنه حدثه أبو سعيد الخدري «أنه قيل: يا رسول الله أي الناس أفضل؟ فقال رسول الله ﷺ: مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله، قالوا: ثم من؟ قال: ثم مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله ويدع الناس من شره»<sup>(٤)</sup>.

٧٨٢٠- حدثنا الصَّغاني، وأبو أمية، قالوا: حدثنا أبو اليمان<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا شعيب<sup>(٦)</sup>، عن الزهري<sup>(٧)</sup>، بمثله<sup>(٨)</sup>.

برقم ١٢٢.

(١) أبو عمرو الحمصي.

(٢) الأموي مولاهم، الحمصي.

(٣) الزهري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨١٧».

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح عطاء بن يزيد بالتحديث، وإن لم يكن مدلساً.

(٥) هو: الحكم بن نافع البهراني.

(٦) ابن أبي حمزة الأموي مولاهم الحمصي.

(٧) الزهري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨١٧».

٧٨٢١- حدثنا علي بن سهل الرملي البزاز، قال: حدثنا سعيد بن سليمان<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا سليمان بن كثير<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا الزهري<sup>(٣)</sup>، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري، قال: «قيل: يا رسول الله، أي المؤمنين أفضل؟ فقال: مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله، ثم مؤمن اعتزل في شعب من الشعاب، كفى الناس شره»<sup>(٤)</sup>.

٧٨٢٢- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عفان<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا سليمان بن كثير، عن الزهري<sup>(٦)</sup>، بمثله<sup>(٧)</sup>.

٧٨٢٣- حدثنا أحمد بن يوسف السُّلمي، قال: حدثنا عبد الرزاق<sup>(٨)</sup>، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، أو عبيد الله بن عبد الله - شك معمر - عن أبي سعيد الخدري، «قال رجل: يا رسول الله، أي الناس أفضل؟ قال: مؤمن يجاهد بماله ونفسه في

(١) الضُّبي، أبو عثمان الواسطي.

(٢) العبدى، البصري.

(٣) الزهري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٨١٧».

(٥) ابن مسلم بن عبد الله الصفار.

(٦) الزهري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٨١٧».

(٨) عبد الرزاق؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

سبيل الله، ثم قال: ثم من؟ قال: ثم رجل معتزل في شعب من الشعاب، يعبد الله ويدع الناس من شره»<sup>(١)</sup>.

رواه مسلم عن عبد بن حميد، عن عبد الرزاق، فقال: عن عطاء بن يزيد، بإسناده.

ورواه سعيد بن منصور<sup>(٢)</sup>، عن يعقوب<sup>(٣)</sup>، عن أبي حازم، عن بعجة<sup>(٤)</sup>.

٧٨٢٤- حدثنا مهدي بن الحارث، قال: حدثنا ابن أبي مريم<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن جعفر<sup>(٦)</sup>، قال: حدثني أبو حازم<sup>(٧)</sup>. ح

وحدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا محمد بن خالد بن عثمة<sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا محمد بن جعفر، عن أبي حازم، عن بعجة بن عبد الله بن بدر الجهني / (ك/٤/١٦٠/أ) عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «خير ما عاش

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨١٧»، وهو عند مسلم من طريق عبد الرزاق برقم ١٢٣.

(٢) ابن شعبة الخراساني.

(٣) هو: ابن عبد الرحمن القاري، وهو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) سيذكر المصنف هذا الحديث في الروايات التالية رقم (٧٨٢٤).

(٥) هو أبو محمد: سعيد بن الحكم بن محمد المصري.

(٦) ابن أبي كثير الأنصاري مولاهم المدني.

(٧) أبو حازم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) الحنفي البصري.



الناس له: رجل ممسك بعنان فرسه في سبيل الله، كلما سمع هيعَةً<sup>(١)</sup> أو فزعة طار على متنه، يلتمس القتل أو الموت مظانّه، ورجل على رأس شعبة من هذه الشعاب، أو بطن واد من هذه الأودية، في غُيمة له، يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويعبد الله حتى يأتيه اليقين، ليس من الناس إلا في خير».

قال ابن أبي مريم: «والموت مظانه، أو على رأس شعفة من هذه الشعاف، أو في بطن واد...» مثله<sup>(٢)</sup>.

٧٨٢٥- حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا ابن أبي عباد القلزمي

يعني يعقوب<sup>(٣)</sup>. ح

وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا يحيى بن صالح<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا

عبد العزيز بن أبي حازم<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا أبي، عن بعجة بن عبد الله الجهني،

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من خير معاش الناس لهم: رجل

(١) الهيعة: الصوت الذي تفرع منه وتخافه من عدو، أفاده ابن الأثير في النهاية:

٢٨٨/٥.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والرباط:

١٥٠٣/٣ «(حديث ١٢٥)».

(٣) هو: يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد العبدي المكي البصري.

(٤) أبو زكريا الوحاظي.

(٥) عبد العزيز بن أبي حازم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

ممسك بعنان فرسه في سبيل الله يطير على متنه، كلما سمع هَيْعَة أو فرعة طار عليه، يتبغي القتل أو الموت في مظانه، أو رجل في غنيمة في رأس شعفة من هذه الشعاف. وقال ابن أبي عباد: في شعبة من هذه الشعاب، أو بطن واد من هذه الأودية، يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين». زاد أبو أمية: «ليس من الناس إلا في خير»<sup>(١)</sup>.

٧٨٢٦- حدثنا أبو علي الزعفراني، وعمر بن سهل<sup>(٢)</sup>، قالا: حدثنا زيد بن الحباب العكلي، قال: حدثنا أسامة بن زيد<sup>(٣)</sup>، عن بعجة بن عبد الله الجهني، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، يَكُونُ خَيْرُهُمْ فِيهِ رَجُلٌ أَخَذَ بِعِنَانِ فَرْسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَلِمَا سَمِعَ هَيْعَةَ اسْتَوَى عَلَى مَتْنِ فَرْسِهِ، ثُمَّ طَلَبَ الْمَوْتَ مِظَانَهُ، أَوْ رَجُلٌ فِي شَعْبٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعَابِ، يَقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَاعْتَزَلَ شُرُورَ النَّاسِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٢٤».

(٢) المصيصي، البغدادي، نزل الثغر، ترجم له ابن منده، والخطيب، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

انظر فتح الباب في الكنى والألقاب لابن منده «ت: ١٧٩٦»، تاريخ بغداد: ١١/٢١٣.

(٣) أسامة بن زيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٢٤»، وهو عند مسلم من طريق أسامة بن

زيد برقم ١٢٧، إلا أن مسلماً لم يذكر لفظ حديث أسامة بن زيد، عن بعجة،

٧٨٢٧- حدثنا عيسى بن أحمد العسقلاني، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني أسامة بن زيد<sup>(١)</sup> / (ك/٤٠/١٦٠/ب)، عن بعجة بن عبد الله بن بدر، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِنَّ مِنْ خَيْرِ مَنَازِلِ النَّاسِ: رَجُلٌ حَابِسٌ نَفْسَهُ وَفِرْسَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَلْتَمِسُ الْقَتْلَ أَوْ الْمَوْتَ فِي مِظَانِهِ، أَوْ رَجُلٌ فِي شَعْبٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعَابِ؛ يَقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ وَيَعْبُدُ اللَّهَ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ، لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ»<sup>(٢)</sup>.

٧٨٢٨- حدثنا الأحمسي<sup>(٣)</sup>، وابن أبي رجاء، قالوا: حدثنا وكيع<sup>(٤)</sup>. ح وحدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن الصباح<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا وكيع<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا أسامة بن زيد، عن بعجة بن عبد الله الجهني، عن

وأحال على معنى حديث أبي حازم، عن بعجة.  
فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ حديث أسامة بن زيد، عن بعجة.

(١) أسامة بن زيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه بمثل الحديث السابق برقم «٧٨٢٦».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ حديث أسامة بن زيد، عن بعجة.

(٣) هو: محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي، أبو جعفر السراج الكوفي.

(٤) وكيع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الدولابي، أبو جعفر البغدادي البزاز الحافظ.

(٦) وكيع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «يأتي على الناس زمان أحسن الناس فيهم منزلة رجل أخذ بعنان فرسه في سبيل الله، كلما سمع بهيعة استوى على منته، ثم طلب الموت مظانه، أو رجل في شعب من هذه الشعاب، يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويدع الناس إلا من خير»<sup>(١)</sup>.

---

(١) الحديث تقدم تحريجه بمثل الحديث السابق برقم «٧٨٢٦»، وهو عند مسلم من طريق

وكيع برقم ١٢٧.

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح وكيع بالتحديث، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن لم يكن مدلسا.

(٢) ذكر لفظ حديث أسامة بن زيد، عن بعجة.

## بيان صفة وجوب الجنة للمقتول وقاتله.

٧٨٢٩- حدثنا أحمد بن يوسف السُّلمي، قال: حدثنا عبد الرزاق<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا معمر، عن همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة، عن رسول الله ﷺ، فذكر أحاديث منها: وقال رسول الله ﷺ: «يضحك<sup>(٢)</sup> الله عز وجل لرجلين يقتل أحدهما الآخر، كلاهما يدخل الجنة، قالوا: كيف يا رسول الله؟ قال: يُقتل هذا فيلج الجنة، ثم يتوب الله على الآخر، فيهديه إلى الإسلام، ثم يجاهد في سبيل الله عز وجل فيُستشهد<sup>(٣)</sup>».

٧٨٣٠- أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، حدثنا مالك. ح

(١) عبد الرزاق؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الضحك صفة من صفات الله عز وجل الفعلية، التي يتصف بها سبحانه وتعالى متى شاء كالرضى والغضب، يجب إثباتها على المعنى الذي يليق به سبحانه من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكيف ولا تمثيل.

انظر كتاب التوحيد للإمام ابن خزيمة: ٥٦٣/٢، مجموع الفتاوى للإمام ابن تيمية ٢١٧/٦، شرح العقيدة الواسطية للعلامة محمد خليل هراس ص ١٦٧.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر، يدخلان الجنة: ١٥٠٤/٣، «حديث ١٢٩».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الجهاد والسير، باب الكافر يقتل المسلم، ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل: ٣١٣/٢، «حديث ٢٨٢٦».

وحدثنا عيسى بن أحمد<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني مالك، عن أبي الزناد<sup>(٢)</sup>، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «يضحك الله إلى رجلين، يقتل أحدهما الآخر، كلاهما داخل الجنة، يُقاتل هذا في سبيل الله فيُقتل، ثم يتوب الله / (ك/٤/١٦١/أ) على القاتل فيُقاتل في سبيل الله فيستشهد»<sup>(٣)</sup>.

٧٨٣١- حدثنا أبو زرعة الرازي، قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله<sup>(٤)</sup>، ويحيى بن عبد الله بن بكير<sup>(٥)</sup>، أخبرنا مالك، بإسناده مثله<sup>(٦)</sup>.

٧٨٣٢- حدثنا أبو زرعة الرازي عبيد الله بن عبد الكريم، وأبو إسماعيل الترمذي، قالوا: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا سفيان<sup>(٧)</sup>، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «يضحك الله من الرجلين، يقتل أحدهما الآخر، فيدخلان الجنة جميعا، يكون أحدهما كافرا، فيقتل أحدهما صاحبه، ثم يسلم، فيُستشهد الآخر»<sup>(٨)</sup>.

(١) ابن عيسى العسقلاني.

(٢) أبو الزناد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٢٩»، وهو عند مسلم من طريق أبي الزناد برقم ١٢٨.

(٤) ابن يحيى بن عمرو، أبو القاسم المدني.

(٥) المخزومي مولا هم المصري.

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٢٩».

(٧) سفيان وهو ابن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٢٩»، وهو عند مسلم من طريق ابن عيينة برقم ١٢٨.

٧٨٣٣- حدثنا ابن أبي رجاء المصيبي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا وكيع<sup>(٢)</sup>. ح  
 وحدثنا أبو زرعة الرازي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الهروي<sup>(٣)</sup>،  
 وأبو بكر بن أبي شيبة<sup>(٤)</sup>، قالوا: أخبرنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد،  
 عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لِيُضْحِكُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ  
 -وقال أبو زرعة: من رجلين- يقتل أحدهما صاحبه، كلاهما داخل الجنة، رجل  
 يقاتل في سبيل الله فاستشهد، ثم تاب الله على قتله، فأسلم، فقاتل في  
 سبيل الله فاستشهد، هذا لفظ، وقال ابن أبي رجاء: فيستشهد ثم يتوب»<sup>(٥)</sup>.

٧٨٣٤- حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا مؤمل، قال: حدثنا  
 سفيان الثوري<sup>(٦)</sup>، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال

#### فوائد الاستخراج:

- (١) متابعة عبد الله بن الزبير الحميدي في رواية الحديث عن ابن عيينة، لمحمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، الذي أخرج مسلم الحديث من طريقه، وهو متكلم فيه. انظر الجرح والتعديل «٨/ت: ٥٦٠».
- (٢) هو أحمد بن محمد بن عبيد الله بن أبي رجاء.
- (٣) هو إسحاق بن راهوية الحنظلي الإمام.
- (٤) أبو بكر بن أبي شيبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٥) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٨٢٩»، وهو عند مسلم من طريق أبي بكر ووكيع برقم ١٢٨.
- (٦) سفيان الثوري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

رسول الله ﷺ: «ضحك ربنا - عز وجل - من رجلين، قتل أحدهما صاحبه، وكلاهما في الجنة»<sup>(١)</sup>.

٧٨٣٥- حدثنا أبو فروة<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا خالد<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا

ورقاء<sup>(٤)</sup>. ح

وحدثنا أبو أمية، قال: أخبرنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب<sup>(٥)</sup>،

كلاهما عن أبي الزناد<sup>(٦)</sup>، بإسناده بمثل حديث ابن عيينة، عن أبي الزناد:

«ويتوب الله على هذا فيسلم، فيقاتل في سبيل الله فيقتل

ويستشهد»<sup>(٧)</sup>.

(١) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٨٢٩»، إلا أن مسلماً لم يسق لفظه من رواية

الثوري، عن أبي الزناد، واكتفى بالأحالة على رواية ابن عيينة، عن أبي الزناد.

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بسفيان في هذا الطريق: وأنه الثوري، حيث لم يذكر مسلم إلا اسمه

فقط.

(٢) ذكر لفظ رواية الثوري، عن أبي الزناد به.

(٣) هو يزيد بن محمد بن يزيد الرهاوي.

(٤) ابن أبي يزيد، واسمه: البهيدان، أبو الهيثم المزري.

(٥) ابن عمر اليشكري.

(٦) ابن أبي حمزة الأموي مولاهم الحمصي.

(٧) أبو الزناد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٨٢٩»، وهو عند مسلم من طريق أبي الزناد



## بيان ثواب من يقتل كافراً.

٧٨٣٦- حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن عيسى بن

الطباع. ح

وحدثنا أبو داود السجزي / (ك/٤١٦١/ب) قال: حدثنا محمد بن

الصباح<sup>(١)</sup>، قالوا: حدثنا إسماعيل بن جعفر<sup>(٢)</sup>، عن العلاء، عن أبيه، عن

أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: «لا يجتمع كافر وقاتله في النار أبداً»<sup>(٣)</sup>.

٧٨٣٧- أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال:

أخبرني حفص بن ميسرة، عن العلاء بن عبد الرحمن<sup>(٤)</sup>، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن

رسول الله ﷺ قال: «لا يجتمع كافر وقاتله من المسلمين في النار أبداً»<sup>(٥)</sup>.

برقم ١٢٨.

(١) الدولابي، أبو جعفر البغدادي البزاز.

(٢) إسماعيل بن جعفر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب من قتل كافراً ثم سدّد:

١٥٠٥/٣، «حديث ١٣٠».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بإسماعيل الراوي عن العلاء، وأنه ابن جعفر، ومسلم قيده بقوله:

«يعنون: ابن جعفر».

(٤) العلاء بن عبد الرحمن؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٢٩».

٧٨٣٨- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا معاوية بن عمرو، قال: حدثنا أبو إسحاق -يعني: الفزاري<sup>(١)</sup>- عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجتمعان في النار أبدا اجتماعا يضر أحدهما، قالوا: من يا رسول الله؟ قال: مؤمن يقتل كافرا، ثم سدّد المسلم بعده»<sup>(٢)</sup>.

٧٨٣٩- حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا شعيب بن الليث<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا الليث، عن محمد بن عجلان، عن سهيل بن أبي صالح<sup>(٤)</sup>، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «لا يجتمعان في النار اجتماعا يضر أحدهما: مسلم قتل كافرا، ثم سدّد المسلم وقارب، ولا يجتمعان في جوف عبد: غبارٌ في سبيل الله ودخان جهنم، ولا يجتمعان في قلب عبد: الإيمان والشح»<sup>(٥)</sup>.

#### فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر اسم والد العلاء، وهو عبد الرحمن، وعند مسلم ورد باسمه المجرد.
- (٢) أبو إسحاق الفزاري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٣٦»، وهو عند مسلم من طريق الفزاري برقم ١٣١.
- (٤) ابن سعد الفهمي مولاهم، أبو عبد الملك المصري.
- (٥) سهيل بن أبي صالح؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٣٦»، إلا أن مسلما اقتصر على الجملة الأولى منه، ولم يذكر بقية الحديث وهي قوله عليه الصلاة والسلام: «ولا يجتمعان في جوف عبد: غبارٌ في

**بيان مضاعفة نفقة المسلم في سبيل الله، وثواب ذلك المجاهد  
على من يعطيه النفقة، ويحمله ليجاهد، والدليل على أن من  
يقوم مع من يجمع للسبيل، فيسأل له أو يئدله على من يعطيه  
أو يحمله، أن له مثل أجر المعطي أو الحامل.**

٧٨٤٠- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا  
شعبة<sup>(١)</sup>، عن الأعمش، قال: سمعت أبا عمرو الشيباني، يحدث عن أبي مسعود،  
«أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ بناقة مزومة<sup>(٢)</sup> صدقة، فقال: هذه في

سبيل الله ودخان جهنم، ولا يجتمعان في قلب عبد: الإيمان والشح»، وقد أخرج الحديث  
بهذه الزيادة أحمد في المسند: ٣٤٠/٢، والنسائي في السنن، كتاب الجهاد، باب فضل من  
عمل في سبيل الله على قدمه: ٣٢٠/٦ «حديث ٣١٠٩»، والحاكم في المستدرک: ٧٢/٢  
كلهم من طرق عدة، عن الليث بن سعد، عن محمد بن عجلان، عن سهيل بن أبي صالح،  
عن أبيه، عن أبي هريرة به، وهذا إسناد حسن، سهيل بن أبي صالح المدني، صدوق تغير  
حفظه بآخره، كما قال ابن حجر في التقریب «ت: ٢٦٩٠».

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.  
وقال أحمد شاکر في تعليقه على المسند: ٢٢٤/٧: «هذا إسناد صحيح» اهـ، والأقرب أنه  
حسن فقط، لما قيل في ابن عجلان، وسهيل بن أبي صالح، مما سبق في ترجمتهما.

- (١) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.  
(٢) أي فيها زمام، والزمام ما يجعل في أنف البعير دقيقا، وقيل ما يشد به رؤوسها من  
حبل وسير. انظر مجمع بحار الأنوار: ٤٤٠/٢.

سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: ولك بها يوم القيامة سبعمئة ناقة مزومة<sup>(١)</sup>.

٧٨٤١- حدثنا الصَّغاني، قال: حدثنا أبو خيثمة<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا (ك/٤/١٦٢/أ) جرير<sup>(٣)</sup>، عن الأعمش، عن أبي عمرو الشيباني، عن أبي مسعود الأنصاري، قال: «جاء رجل بناقة مخطومة<sup>(٤)</sup> [فقال]<sup>(٥)</sup>: هذه في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: لك بها يوم القيامة سبعمئة ناقة، كلها مخطومة<sup>(٦)</sup>».

٧٨٤٢- حدثنا الحسن بن علي بن عفان العامري، قال: حدثنا أبو أسامة<sup>(٧)</sup>، عن زائدة، عن الأعمش، عن أبي عمرو الشيباني، عن أبي مسعود الأنصاري، قال: «أتى النبي ﷺ رجل بناقة مزومة، فقال:

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضل الصدقة في سبيل الله وتضعيفها: ١٥٠٦/٣ «الحديث ١٣٢»، وقد أورد لفظه من رواية جرير، عن الأعمش به. فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر لفظ الحديث من رواية شعبة، عن الأعمش.
- (٢) هو زهير بن حرب بن شداد النسائي، سكن بغداد.
- (٣) جرير وهو: ابن عبد الحميد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٤) أي فيها خطامها، أي: زمامها. انظر «حديث ٧٨٤٠».
- (٥) ما بين المعقوفين لا يوجد في الأصل، وهي مثبتة في صحيح مسلم، والسياق يقتضيه.
- (٦) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٨٤٠».
- (٧) أبو أسامة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

هذه في سبيل الله، قال: لك بها مائة ناقة في الجنة - أو سبعمائة ناقة-»<sup>(١)</sup>، الشك من أبي عوانة.

٧٨٤٣- حدثنا علي بن حرب، والصَّغَانِي، قالا: حدثنا يعلى بن عبيد، عن الأعمش<sup>(٢)</sup>، عن أبي عمرو الشيباني، عن أبي مسعود، قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني أُبَدِعُ<sup>(٣)</sup> بي فاحمِلْني، فقال: ما أجد ما أحملك عليه، ولكن ائت فلانا، فأتاه فحمله، فأتى النبي ﷺ، فقال: من دل على خير فله مثل أجر فاعله»<sup>(٤)</sup>.

٧٨٤٤- حدثنا أبو العباس الغزي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا سفيان<sup>(٦)</sup>، عن الأعمش، عن أبي عمرو الشيباني، عن أبي مسعود

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٤٠»، ولم يذكر مسلم لفظ الحديث من رواية زائدة، عن الأعمش، وإنما ذكره من رواية جرير، عن الأعمش. فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر لفظ الحديث من رواية زائدة، عن الأعمش به.
- (٢) الأعمش؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٣) بضم الهمزة على ما لم يسم فاعله، ومعناه: هلكت دابتي وهي مركوبي.
- انظر مشارق الأنوار: ٨٠/١، شرح صحيح مسلم للنووي: ٤١/١٣.
- (٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله...: ١٥٠٦/٣ «حديث ١٣٣»، وقد أورد لفظه من رواية جرير، عن الأعمش به.
- (٥) هو: عبد الله بن محمد بن عمرو الأزدي.
- (٦) سفيان وهو الثوري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

الأنصاري، قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إنه أبدع بي فاحملني، فقال: لا أجد لك، انت فلانا، فأتاه فحمله، فجاء إلى النبي ﷺ فأخبره، فقال النبي ﷺ: الدال على الخير كفاعله»<sup>(١)</sup>.

٧٨٤٥- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة<sup>(٢)</sup>، عن الأعمش، قال: سمعت أبا عمرو الشيباني، يحدث عن أبي مسعود، «أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: احملني فإنه قد أبدع بي، فقال رسول الله ﷺ: انت فلانا فسله، فأتاه فسأله فحمله، فقال رسول الله ﷺ: من دلّ على خير، فله مثل أجر فاعله - أو قال: عامله»<sup>(٣)</sup>.

٧٨٤٦- حدثنا / (ك/٤٦٢/١ب) أبو فروة الرهاوي، قال: حدثنا أبو الجوّاب، قال: حدثنا عمار<sup>(٤)</sup>، عن

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٤٣»، لكن مسلماً ذكر لفظ الحديث من رواية أبي معاوية، عن الأعمش.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من رواية سفيان، عن الأعمش به.

(٢) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٤٣»، لكن مسلماً أورد لفظه من رواية أبي معاوية، عن الأعمش به.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من رواية شعبة، عن الأعمش به.

(٤) ابن رزيق، بتقدمه الرء، الضبي أو التميمي، أبو الأحوص الكوفي.

الأعمش<sup>(١)</sup>، عن أبي عمرو الشيباني، عن أبي مسعود الأنصاري، قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله قد بُدِّعَ بي فاحملني، قال: ما أجد ما أحملك، ولكن ائت فلانا فلعله يحملك، فأتاه فحمله، فأتى رسول الله ﷺ فأخبره، فقال: من دلّ على خير فله مثل أجر من عمله»<sup>(٢)</sup>.

(١) الأعمش؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٤٣».

## بيان ثواب مُجَهِّزِ الْغَازِي، وَمَتَعَاهِدِ مُخْلِيفِهِ، وَأَنْهُمَا إِذَا فَعَلَا ذَلِكَ فَقَدْ وَقَعَ عَلَيْهِمَا اسْمُ الْغَزَاةِ، وَبَيَانُ فَضْلِ الْمَوَاسِي مُخْلِيفِي الْغَزَاةِ، وَالْمَوَاسِي أَصْحَابِهِ.

٧٨٤٧- حدثنا العباس بن محمد<sup>(١)</sup>، والصَّغَانِي، قالا: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا حسين المعلم<sup>(٢)</sup>، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني، قال: قال رسول الله ﷺ: «من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا، ومن خَلَفَ غازيا في أهله فقد غزا»<sup>(٣)</sup>.

٧٨٤٨- حدثنا أبو داود السجزي، قال: حدثنا أبو معمر، قال: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا الحسين<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرني يحيى، قال: حدثني أبو سلمة، قال: حدثني بسر بن سعيد، قال: حدثني زيد بن خالد: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «...» مثله<sup>(٥)</sup>.

(١) الدوري.

(٢) حسين المعلم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله: ١٥٠٧/٣، «حديث ١٣٦».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الجهاد والسير، باب فضل من جهَّز غازيا أو خلفه بخير: ٣١٧/٢، «حديث ٢٨٤٣».

(٤) الحسين، وهو المعلم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٨٤٧».



- ٧٨٤٩- حدثنا محمد بن يعقوب الغساني<sup>(١)</sup>، ويزيد بن عبد الصمد<sup>(٢)</sup>، قالوا: حدثنا آدم بن أبي إياس، قال: حدثنا شيبان<sup>(٣)</sup>، عن يحيى<sup>(٤)</sup>، بإسناده مثله سواء<sup>(٥)</sup>.
- ٧٨٥٠- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «من جهَّز غازيا في سبيل الله فقد غزا، ومن خَلَفه في أهله فقد غزا»<sup>(٧)</sup>.

## فوائد الاستخراج:

- (١) تصريح يحيى بن أبي كثير بالتحديث، وهو مدلس، وروايته عند مسلم بالنعنة.
- (٢) تصريح أبي سلمة بن عبد الرحمن بالتحديث، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن لم يكن مدلسا.
- (٣) تصريح بسر بن سعيد بالتحديث، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن لم يكن مدلسا.
- (١) هو محمد بن يعقوب بن حبيب، أبو جعفر الغساني. توفي: ٢٦٤هـ، قال ابن أبي حاتم: صدوق، وكتب عنه أبي.
- انظر الجرح والتعديل ١/٢١١/٨ ت/٥٤٦، تاريخ دمشق: ٥٦/٢٨٦.
- (٢) هو يزيد بن محمد بن عبد الصمد الدمشقي.
- (٣) ابن عبد الرحمن التميمي مولاهم، النحوي، أبو معاوية البصري.
- (٤) يحيى، وهو ابن أبي كثير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٤٧».
- (٦) ابن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر: «حديث ٧٨٤٧»، وهو عند مسلم من طريق ابن وهب

٧٨٥١- حدثنا أبو البَختري<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبو أسامة<sup>(٢)</sup>، عن بُريد، عن جده: أبي بردة، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ، إِذَا رَمَلُوا فِي الْغَزْوِ<sup>(٣)</sup> أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوا بِالسُّوْيَةِ، فَهَمُّ مَنِي وَأَنَا مِنْهُمْ»<sup>(٤)</sup> / (ك/٤٦٣/أ).

برقم ١٣٥.

(١) هو عبد الله بن محمد بن شاعر العنبري.

(٢) أسامة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) أي فني طعامهم، أصله من الرمل كأنهم لصقوا بالرمل.

انظر الديباج على صحيح مسلم للسيوطي: ٤٦٥/٥، مجمع بحار الأنوار: ٣٨٣/٢.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل

الأشعريين ﷺ: ١٩٤٤/٤، «حديث ١٦٧».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الشركة، باب الشركة في الطعام والنهد

والعروض: ٢٠٤/٢، «حديث ٢٤٨٦».

## بيان السنة في بعث الإمام رعيته في الغزو، إذا احتاج إليهم.

٧٨٥٢- حدثنا محمد بن عوف الحمصي، قال: حدثنا أحمد بن خالد

الوهبي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا شيان<sup>(٢)</sup>، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو سعيد مولى المَهْرِي، أن أبا سعيد الخدري أخبره، أن رسول الله ﷺ قال له في غزوة غزاها بني لحيان: «ليبعث كل رجل منكم رجلا، والأجر بينهما»<sup>(٣)</sup>.

٧٨٥٣- حدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا روح بن عبادة<sup>(٤)</sup>، قال:

حدثنا حسين المعلم<sup>(٥)</sup>، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سعيد مولى المَهْرِي، عن أبي سعيد الخدري، قال: «بعث رسول الله ﷺ بعثًا إلى بني لحيان، وقال: لينبعث من كل رجلين واحد، والأجر بينهما»<sup>(٦)</sup>.

(١) أبو سعيد الكندي.

(٢) شيان وهو النحوي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله: ١٥٠٧/٣، «حديث ١٣٧»، إلا أن مسلماً لم يذكر لفظ الحديث من رواية شيان النحوي، عن يحيى بن أبي كثير به، وإنما ساق لفظه من رواية علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير به ثم أحال عليها.  
فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من رواية شيان، عن يحيى بن أبي كثير به.

(٤) ابن العلاء القيسي.

(٥) حسين المعلم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم نخرجه بمثل الحديث السابق برقم ٧٨٥٢.

- ٧٨٥٤- حدثنا إسحاق بن سيار النصيبي، قال: حدثنا أبو معمر<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عبد الوارث<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا حسين بمثله<sup>(٣)</sup>.
- ٧٨٥٥- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا حرب بن شداد<sup>(٥)</sup>، عن يحيى بن أبي كثير<sup>(٦)</sup>، قال: حدثني أبو سعيد مولى المهري، عن أبي سعيد الخدري، «أنَّ النبي ﷺ بعث إلى بني لحيان...» فذكر مثله: «أحدهما والأجر بينهما»<sup>(٧)</sup>.
- ٧٨٥٦- حدثنا هلال بن العلاء<sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا مؤمل بن الفضل، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا أبو عمرو - يعني: الأوزاعي<sup>(٩)</sup> -

فوائد الاستخراج:

- (١) تمييز الحسين في الإسناد، وأنه المعلم، وهو عند مسلم باسمه فقط.
- (٢) ذكر لفظ الحديث من رواية حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير به.
- (١) هو: عبد الله بن عمرو بن ميسرة المنقري مولاهم المقعد.
- (٢) عبد الوارث، وهو ابن سعيد العنبري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٥٢».
- (٤) الطيالسي.
- (٥) أبو الخطاب يشكري.
- (٦) يحيى بن أبي كثير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٥٢».
- (٨) ابن هلال الباهلي مولاهم، الرقي.
- (٩) هو: عبد الرحمن بن عمرو بن يُحمد الأوزاعي، أبو عمرو الفقيه، إمام مشهور.

عن يحيى بن أبي كثير<sup>(١)</sup>، عن أبي سعيد المهري، عن أبي سعيد الخدري،  
«أنَّ النبي ﷺ بعث بعثا إلى بني لحيان، وقال: لينتدب من كل رجلين  
أحدهما والأجر بينهما»<sup>(٢)</sup>.

٧٨٥٧- حدثنا علي بن حرب، وأبو داود السجزي، وأبو علي ابن أخي  
ملون المصري<sup>(٣)</sup>، قالوا: حدثنا سعيد بن منصور<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا ابن وهب، قال:  
أخبرني عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن يزيد بن أبي سعيد مولى  
المهري، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، «أنَّ رسول الله ﷺ، بعث إلى بني  
لحيان، ليُخْرَج من كل رجلين رجل، ثم قال للقاعد: أيكم خَلَف الخارج في  
أهله وماله بخير كان له مثل نصف أجر الخارج»<sup>(٥)</sup>.

٧٨٥٨- حدثنا أبو عبيد الله<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا عمي<sup>(٧)</sup>، قال:

/ (ك/٤/١٦٣/ب) حدثني عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن

(١) يحيى بن أبي كثير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «الحديث ٧٨٥٢».

(٣) لم أقف له على ترجمة.

(٤) سعيد بن منصور؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «الحديث ٧٨٥٢»، وهو عند مسلم من طريق سعيد بن

منصور برقم ١٣٨.

(٦) هو: أحمد بن عبد الرحمن بن وهب المصري.

(٧) عم أبي عبيد الله، وهو عبد الله بن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

يزيد بن أبي سعيد مولى المهري، عن أبيه، عن النبي ﷺ، بإسناده مثله، إلا أنه قال: «مثل أجر الخارج»<sup>(١)</sup>.

قال أبو عوانة: «كذا وقع إلي».

---

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٥٢»، ورواية مسلم: «كان له مثل نصف أجر الخارج».

## بيان فضل نساء المجاهدين، وعظم وجوب حقهن على القاعدين.

٧٨٥٩- حدثنا أحمد بن أبي رجاء<sup>(١)</sup>، والأحمسي<sup>(٢)</sup>، قالوا: حدثنا

وكيع<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا سفيان. ح

وحدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا أبو داود عمر بن سعد<sup>(٤)</sup>، عن

سفيان الثوري<sup>(٥)</sup>، عن علقمة بن مرثد، عن عبد الله بن بريدة<sup>(٦)</sup>، عن أبيه،

قال: قال النبي ﷺ: «حُرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة

أمهاتهم، وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في

أهله فيخونه فيهم إلا وقف له يوم القيامة، فقيل: إن هذا فلان خانك

(١) هو أحمد بن عبد الله بن عبيد الله الثغري المصيبي.

(٢) هو محمد بن إسماعيل بن سمرة، أبو جعفر السراج.

(٣) وكيع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) ابن عبيد الحفري الكوفي.

(٥) الثوري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) كذا في رواية المصنف، والذي في رواية مسلم في صحيحه: «سليمان بن بريدة»،

وكذا هو في جميع المصادر التي أخرجت الحديث، وقد قال الحافظ المزني -رحمه الله-

في تحفة الأشراف: ٧٣/٢ بعد أن ذكر رواية أبي عوانة التي وقع فيها: عبد الله بن

بريدة، قال: «هو قول شاذ، لا نعلم أحدا غيره -يعني أبا عوانة- ذكر أن علقمة بن

مرثد يروي عن عبد الله بن بريدة شيئا، لا هذا الحديث ولا غيره، والله أعلم» اهـ.

فخذ من حسناته، قال النبي ﷺ: فما ظنكم؟ قال وكيع: إلا وقف له يوم القيامة فيأخذ من عمله ما شاء، فما ظنكم؟<sup>(١)</sup>.

٧٨٦٠- حدثنا الغزي<sup>(٢)</sup>، ومحمد بن عوف<sup>(٣)</sup>، قالوا: حدثنا الفريابي،

قال: حدثنا سفيان<sup>(٤)</sup>، عن علقمة، بإسناده مثله: «فخالف إلى امرأة رجل من المجاهدين، فيخونهُ في أهله، إلا وقف له يوم القيامة، فيقال: إن هذا خانك في أهلك فخذ من حسناته ما شئت، قال رسول الله ﷺ: فما ظنكم؟»<sup>(٥)</sup>.

٧٨٦١- حدثنا ابن أبي الربيع الجرجاني<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال:

أخبرنا سفيان<sup>(٧)</sup>، بإسناده يرفعه عن النبي ﷺ قال: «النساء...» فذكر نحوه<sup>(٨)</sup>.

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب حرمة المجاهدين، وإثم من خاتم فيهن: ١٥٠٨/٣، «حديث ١٣٩».

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح وكيع بالتحديث، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن لم يكن مدلسا.

(٢) التعريف بسفيان الراوي عن علقمة، وأنه الثوري، وقد وقع عند مسلم باسمه فقط.

(٣) هو: عبد الله بن محمد بن عمرو الأزدي.

(٤) ابن سفيان الطائي الحمصي.

(٥) سفيان، وهو الثوري، موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٥٩».

(٧) هو الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي.

(٨) سفيان، وهو الثوري، موضع الالتقاء مع مسلم.

(٩) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٥٩».



٧٨٦٢- حدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا

سفيان<sup>(١)</sup>، قال: حدثني قعنب التيمي. ح

وحدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا سعيد بن منصور<sup>(٢)</sup>، وأبي<sup>(٣)</sup>،

عن ابن عيينة، عن قعنب. ح

وحدثنا أبو داود السجزي، قال: حدثنا سعيد بن منصور<sup>(٤)</sup>، عن

سفيان، قال: حدثني قعنب، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه،

قال: قال النبي ﷺ: «حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ

أُمَّهَاتِهِمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا / (ك/٤/١٦٤/أ) مِنْ

الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ فَيَخُونَهُ فِيهِمْ إِلَّا وَقَفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ

هَذَا خَانَكَ، فَيَأْخُذُ مِنْ عَمَلِهِ مَا شَاءَ، فَمَا ظَنُّكُمْ؟»

وقال سعيد: «فقيل له: هذا خلفك في أهلِكَ، فخذ من حسناته

ما شئت، فالتفت إلينا النبي ﷺ فقال: ما ظنُّكُمْ؟<sup>(٥)</sup>» هذا لفظ

أبي داود، عن سعيد.

(١) سفيان، وهو ابن عيينة، موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) سعيد بن منصور، موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) هو: حرب بن محمد بن حرب الطائي، ترجم له ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا

تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر الجرح والتعديل (٣/ت: ١١٢٧)، الثقات لابن حبان: ٢١٣/٨.

(٤) سعيد بن منصور، موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٥٩»، ومسلم لم يذكر من رواية سفيان بن

٧٨٦٣- حدثني عمار بن رجاء من كتابه، قال: حدثنا يحيى بن آدم<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا مسعر، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: قال النبي ﷺ: «نساء المجاهدين على القاعدين في الحرمة كأمهاتهم، ما أحد من القاعدين يخالف إلى امرأة رجل منهم فيخونه في أهله إلا وقف له يوم القيامة، فقيل له: إن هذا خانك في أهلك، فخذ من عمله ما شئت، قال: فما ظنكم»<sup>(٢)</sup>.  
من هنا لم يخرجاه.

٧٨٦٤- حدثنا أبو حاتم الرازي، قال: حدثنا عبد الله بن محمد المسندي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا.....

عينة إلا طرفا من الحديث، وقد ذكر لفظ الحديث كاملا من رواية سفيان الثوري.  
فوائد الاستخراج:

- (١) التعريف بسفيان، الراوي عن قعنب، وأنه ابن عينة، وقد وقع عند مسلم باسمه فقط.
- (٢) تصريح سفيان بن عينة بالحديث، وقد وصف بالتدليس، روايته عند مسلم بالنعنة.
- (٣) ذكر لفظ الحديث كاملا من رواية سفيان بن عينة.

- (١) يحيى بن آدم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٢) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٨٥٩»، إلا أن مسلما لم يذكر لفظ الحديث من رواية يحيى بن آدم، واكتفى بذكر الإسناد، وأحال على معنى حديث الثوري.  
فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من رواية يحيى بن آدم.

- (٣) هو: عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر الجعفي، أبو جعفر البخاري، المعروف بالمسندي، توفي: ٢٢٩هـ، قال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن حبان: كان متقنا، وقال

حَرَمِي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا شعبة، عن علقمة بن مرثد<sup>(٢)</sup>، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «نساء المجاهدين على نساء القاعدین من الحرمة كحرمة أمهاتهم، وما من رجل خلف مجاهدا في أهله، فخانه، إلا قيل له يوم القيامة: إن هذا خانك في أهلك، فخذ من عمله ما شئت، فما ظنكم؟!»<sup>(٣)</sup>.

وذكره عمر بن شبة<sup>(٤)</sup> عن حرمي، عن شعبة.

٧٨٦٥- حدثنا أبو عَوْن محمد بن عمرو بن عون الواسطي، قال:

حدثنا علي بن الحسن بن سليمان<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا أبو خالد سليمان بن

الخليلي: ثقة متفق عليه.

انظر الجرح والتعديل «٥/ت: ٧٤٥»، الثقات لابن حبان: ٣٥٤/٨، تهذيب

التهذيب: ١٠/٦.

(١) ابن عُمارة بن أبي حفصة واسمه نابت بالنون، أبو روح العتكي البصري.

(٢) علقمة بن مرثد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٥٩»، وهو عند مسلم من طريق علقمة

برقم ١٤٠.

(٤) ابن عُبيدة، أبو زيد النمري البصري، نزيل بغداد.

(٥) الحضرمي، واسطي الأصل، كوفي، يعرف بابن أبي الشعثاء، توفي بضع وثلاثون

ومئتين، وثقه جمع من الحفاظ، منهم: أبو داود السجستاني، والحاكم، وابن حجر.

وقد وهم الدكتور/عمر عبد السلام تدمري في تعليقه على تاريخ الإسلام للذهبي،

وفيات سنة «٢٣١-٢٤٠» ص ٢٧٥، فنسب للخطيب البغدادي أنه وثقه في تاريخ

حيان<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عمرو بن قيس<sup>(٢)</sup>، عن علقمة بن مرثد<sup>(٣)</sup>، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: قال النبي ﷺ: «حرمة نساء المجاهدين على القاعدین كحرمة أمهاتهم، وما من رجل يَخْلِف رجلاً من المجاهدين في أهله إلا وقف له يوم القيامة، فقيل: خُذ من حسناته ما شئت»<sup>(٤)</sup>.

٧٨٦٦- حدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا طاهر بن أبي أحمد الزبيري<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا أبو خالد<sup>(٦)</sup>، عن عمرو بن قيس<sup>(٧)</sup>، بإسناده: «إِنَّ نَسَاءَ الْمُجَاهِدِينَ عَلَيْكُمْ فِي الْحَرَمَةِ كَأُمَّهَاتِكُمْ، مَنْ خَلَفَ مُجَاهِدًا فِي (ك/٤٤/١٦٤/ب) أَهْلَهُ وَقَفَ عَلَى عَمَلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَخَذَ مِنْهُ مَا شَاءَ»<sup>(٨)</sup>.

بغداد: ٣٧٧/١١، والخطيب لم يترجم له أصلاً، والموثق هناك رجل آخر يشترك معه في اسمه واسم أبيه وجده!!.

انظر تهذيب التهذيب: ٢٩٧/٧، التقريب «ت: ٤٧٣٩».

(١) الأزدي الأحمر الكوفي.

(٢) الملائمي، بضم الميم وتخفيف اللام والمد، أبو عبد الله الكوفي.

(٣) علقمة بن مرثد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٥٩»، وهو عند مسلم من طريق علقمة برقم ١٤٠.

(٥) ذكره ابن حبان في الثقات: ٣٢٨/٨، وقال: مستقيم الحديث.

(٦) سليمان بن حيان الأزدي الأحمر.

(٧) الملائمي.

(٨) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٥٩».

٧٨٦٧- حدثنا أبو زرعة الرازي، وأبو حاتم الرازيان، قالوا: حدثنا عمرو بن رافع بن الفُرات البجلي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن سعيد الدشتكي<sup>(٢)</sup>، عن يزيد النحوي<sup>(٣)</sup>، عن سليمان بن بريدة<sup>(٤)</sup>، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ نساءَ المجاهدين على القاعدين في الحرمة كأمهاتهم، وما أحد من القاعدين يُخالف أحدًا من المجاهدين إلى أهله، أو يخونهم فيهم، إلا وقف له يوم القيامة، فقيل: هذا خانك في أهلك فخذ من عمله ما شئت». زاد أبو حاتم: فما ظنكم به<sup>(٥)</sup>؟ ليس فيه علقمة<sup>(٦)</sup>.

- (١) أبو حُجر القزويني، توفي: ٢٣٧هـ، وثقه الحفاظ وأثنوا عليه، منهم: أبو حاتم، وابن حبان، قال: مستقيم الحديث جدا، وابن حجر.
- انظر الجرح والتعديل «٦/ت: ١٢٨٦»، الثقات لابن حبان: ٤٨٧/٨، التقريب «ت: ٥٠٦٣».
- (٢) أبو عبد الرحمن المروزي، نزيل مرو، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: صدوق.
- انظر الثقات لابن حبان: ٣٣٨/٨، التقريب «ت: ٣٣٦٨».
- (٣) هو يزيد بن أبي سعيد النحوي، أبو الحسن القرشي مولاهم، المروزي، توفي: ١٣١هـ، وثقه عامة الحفاظ، منهم: ابن معين، وأبو زرعة، وأبو داود، والنسائي، والدارقطني، وقال أبو حاتم: صالح الحديث.
- انظر تاريخ ابن معين برواية الدوري: ٦٧١/٢، الجرح والتعديل «٩/ت: ١١٣٣»، تهذيب التهذيب: ٣٣٢/١١.
- (٤) سليمان بن بريدة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٥٩».
- (٦) يعني ابن مرثد الحضرمي.

## بيان فضل المجاهدين على القاعدين، والدليل على أن من خلفهم في أهلهم بخير لم يبلغوا درجتهم إلا من به ضررٌ.

٧٨٦٨- حدثنا الصَّغاني، قال: حدثنا أبو زيد الهروي<sup>(١)</sup>، قال:

أخبرنا شعبة. ح

وحدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة<sup>(٢)</sup>، عن أبي إسحاق، قال: سمعت البراء بن عازب، يقول: «لما نزلت هذه الآية { لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله } دعا رسول الله ﷺ زيد بن ثابت، ودعا بالكتف ليكتبه فيها، قال: فشكا ابن أم مكتوم ضرره قال: فنزلت ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾<sup>(٣)(٤)</sup>.

(١) هو سعيد بن الربيع العامري الحرشي.

(٢) شعبة في الإسنادين؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) سورة النساء، جزء من الآية (٩٥).

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين: ١٥٠٨/٣ «حديث ١٤١».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الجهاد والسير، باب قول الله عز وجل ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾: ٣١٤/٢، «حديث ٢٨٣١».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بالصحابي الجليل زيد، وأنه ابن ثابت، وقد وقع في رواية مسلم باسمه فقط.

٧٨٦٩- حدثنا أبو يحيى الزعفراني الرازي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا إبراهيم بن موسى<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا ابن أبي زائدة، -يعني: يحيى بن زكريا<sup>(٣)</sup>-، عن أبيه<sup>(٤)</sup>، عن أبي إسحاق<sup>(٥)</sup>، عن البراء قال: «كنت عند النبي ﷺ قاعدا، فأنزلت عليه الآية ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٦)</sup>، فقال النبي ﷺ: ادعوا لي زيدا ليكتب، ومعه اللوح والدواة، أو الكتف، فقال: اكتب: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٧)</sup>، فجاء عمرو بن أم مكتوم، فقال: يا رسول الله إني ضيرير البصر، وقد ترى ما بي من الزمانة<sup>(٨)</sup>، فلا أستطيع الجهاد، / (ك/٤/١٦٥/أ) فنزلت ﴿عَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾<sup>(٩)</sup>(١٠).

(١) لم أقف له على ترجمة.

(٢) ابن يزيد التميمي، أبو إسحاق الفراء الرازي.

(٣) الهمداني، بسكون الميم، أبو سعيد الكوفي.

(٤) هو زكريا بن أبي زائدة خالد الهمداني، أبو يحيى الكوفي.

(٥) أبو إسحاق؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) سورة النساء، جزء من الآية (٩٥).

(٧) سورة النساء، جزء من الآية (٩٥).

(٨) الزمانة: العاهة. انظر لسان العرب: ١٣/١٩٩، والمراد بها هنا العمى.

(٩) سورة النساء، جزء من الآية (٩٥).

(١٠) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٦٨».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم الصحابي الجليل زيد: ابن أم مكتوب، وهو عمرو، ولم يذكره مسلم.

٧٨٧- حدثني داود بن يحيى الدهقان<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا

أبو سعيد<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن بشير<sup>(٣)</sup>. ح

وحدثنا ابن شهابان<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا دُحيم، قال: حدثنا شعيب بن

إسحاق<sup>(٥)</sup>. ح

(١) لم أقف له على ترجمة.

(٢) هو: عبد الله بن سعيد بن حُصين الكندي الأشج الكوفي، توفي: ٢٥٧هـ، وثقه جمع من الحفاظ، منهم: أبو حاتم، والخليلي، وقال النسائي، ومسلمة بن القاسم: لا بأس به. انظر: الجرح والتعديل: «٥/٣٤٢»، المعجم المشتمل: (ت: ٤٧٥)، تهذيب التهذيب: ٢٣٦/٥.

(٣) المخزومي، أبو بكر الكوفي، توفي: ١٩٧هـ، قال ابن معين: ليس بحديثه بأس، وقال أبو زرعة: صدوق، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وتكلم فيه بعض العلماء كالنسائي فقال: ليس بذاك القوي، وقال الدارقطني: ضعيف، يعتبر بحديثه. وخلص ابن حجر إلى أنه: صدوق له أوهام.

انظر الجرح والتعديل: «٢/١٤»، تهذيب الكمال: ٢٧٣/١، التقريب «ت: ١٣».

(٤) هو أحمد بن محمد بن موسى المكي العطار.

(٥) ابن عبد الرحمن الأموي مولاهم البصري ثم الدمشقي، توفي: ١٨٩هـ، وثقه الحفاظ، منهم: ابن سعد، وابن معين، وأحمد بن حنبل، وابن حجر، وقال: رمي بالإرجاء، وسماعه من ابن أبي عروبة بأخرة.

انظر طبقات ابن سعد «٧/٣٩٣»، تاريخ ابن معين برواية الدوري: ٢/٢٥٧،

الجرح والتعديل: ١٤٩٨/٤، التقريب «ت: ٢٨٠٨».



وحدثنا أسلم بن سهل الواسطي بِحْشَل، قال: حدثنا عبد الحميد بن بيان<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف<sup>(٢)</sup>، قالوا: حدثنا مسعر<sup>(٣)</sup>، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب، قال: «لما نزلت هذه الآية ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٤)</sup>، أتى ابن أم مكتوم النبي ﷺ فنزلت ﴿غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ﴾<sup>(٥)</sup>.

٧٨٧١- حدثني محمد بن نافع اللازبي المصري<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن المغيرة<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا مسعر<sup>(٨)</sup>، بإسناده مثله<sup>(٩)</sup>.

(١) ابن زكريا الواسطي، أبو الحسن الشكري.

(٢) ابن مرداس المخزومي، المعروف بالأزرق.

(٣) مسعر، وهو ابن كدام؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) سورة النساء، جزء من الآية (٩٥)

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٦٨»، وهو عند مسلم من طريق مسعر برقم ١٤٢.

(٦) ذكره ابن حبان في الثقات: ١٠٥/٩.

(٧) هو عبد الله بن محمد بن المغيرة الكوفي، نزيل مصر، ضعفه الحفاظ، فقال أبو حاتم:

ليس بالقوي، وقال ابن يونس: منكر الحديث، بل قال الذهبي: واه.

انظر الجرح والتعديل «٥/٧٣٢»، المغني في الضعفاء «١/٣٣٤٤»، لسان

الميزان «٤/٤٧٧٧».

(٨) مسعر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٩) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٦٨»، وهو عند مسلم من هذا الطريق برقم ١٤٢.

**بيان الخبر الدال على أن من أحب أن يكون ممن يُقاتل في  
سبيل الله يجب عليه أن ينوي بقتاله للأعداء؛ لتكون  
كلمة الله هي العليا، فإذا نوى ذلك كان منهم، وإن قاتل  
أيضا غضبا أو حميةً أو ليذكر أو ليغنم.**

٧٨٧٢- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة<sup>(١)</sup>، قال: قال عمرو بن مرة لي: حدثني أبو وائل حديثا أعجبني، قال: حدثنا أبو موسى، «أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، الرجل يقاتل لِيُذكر، ويقاتل لِيُرى مكانه، ويقاتل لكذا، فمن في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ: من قاتل لتكون كلمة الله هي أعلى فهو في سبيل الله عز وجل»<sup>(٢)</sup>.

٧٨٧٣- حدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا حجاج بن محمد، قال: سمعت شعبة<sup>(٣)</sup> غير مرة يحدث عن عمرو بن مرة، قال: سمعت أبا وائل، قال: حدثنا أبو موسى الأشعري، «أن أعرابيا أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله،

(١) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله: ١٥١٢/٣، «حديث ١٤٩».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الجهاد والسير، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا: ٣٠٩/٢، «حديث ٢٨١٠».

(٣) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

الرجل يقاتل للذكر، ويقاتل للأجر، ويقاتل ليرى مكانه؛ في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله».

قال عمرو: فأعجبني هذا الحديث حين سمعته<sup>(١)</sup> / (ك/٤/١٦٥/ب).

٧٨٧٤- حدثنا أبو قلابة، حدثنا بشر بن عمر<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا

شعبة<sup>(٣)</sup> بنحوه<sup>(٤)</sup>.

٧٨٧٥- حدثنا يوسف<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا سليمان بن حرب، قال:

حدثنا شعبة<sup>(٦)</sup>، بمثله، وقال فيه: «الرجل يقاتل للمغنم»<sup>(٧)</sup>.

٧٨٧٦- حدثنا أبو البخترى، قال: حدثنا أبو أسامة. ح

وحدثنا الصَّغاني، وجعفر الصائغ، قالا: حدثنا معاوية بن عمرو<sup>(٨)</sup>، قال:

حدثنا زائدة<sup>(٩)</sup>، عن منصور<sup>(١٠)</sup>، عن شقيق، عن أبي موسى، قال: «أتى

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٧٢».

(٢) ابن الحكم الزهراني الأزدي.

(٣) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٧٢».

(٥) ابن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد القاضي.

(٦) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٧٢».

(٨) ابن المهلب الأزدي المَعْنِي.

(٩) ابن قدامة الثقفي، أبو الصلت الكوفي.

(١٠) منصور، وهو ابن المعتمر السلمي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

رجل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما القتال في سبيل الله؟ فإن أحدنا يقاتل حميَّة، ويقاتل غضبا، فهل له من أجر؟ فقال رسول الله ﷺ: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»<sup>(١)</sup>.

٧٨٧٧- حدثنا يوسف القاضي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبو الربيع<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا جرير<sup>(٤)</sup>، عن منصور، بإسناده: «فرغ إليه رأسه -وما رفع إليه رأسه إلا أنه كان قائما- قال: من قاتل لتكون كلمة الله هي أعلى فهو في سبيل الله»<sup>(٥)</sup>.

٧٨٧٨- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا أحمد بن يونس<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا زهير<sup>(٧)</sup>، عن منصور<sup>(٨)</sup>، عن أبي وائل، عن أبي موسى، قال: قال النبي ﷺ: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله عز وجل»<sup>(٩)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٧٢».

(٢) هو يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد القاضي.

(٣) هو سليمان بن داود العتكي الزهراني البصري، نزيل بغداد.

(٤) جرير الضبي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٧٢»، وهو عند مسلم من هذا الطريق

برقم ١٥١.

(٦) هو: أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي.

(٧) ابن معاوية بن حديج، أبو خيثمة الجعفي.

(٨) منصور؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٩) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٧٢»، وهو عند مسلم من طريق الأعمش برقم ١٥٠.

٧٨٧٩- حدثنا محمد بن أحمد بن الحنيد، قال: حدثنا أبو أحمد الزبير، قال: حدثنا سفيان<sup>(١)</sup>، عن الأعمش<sup>(٢)</sup>، عن أبي وائل، عن أبي موسى، قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: الرجل يقاتل حمية، والرجل يقاتل شجاعة، والرجل يقاتل يريد أن تكون كلمة الله هي العليا، قال: فهو في سبيل الله عز وجل»<sup>(٣)</sup>.

٧٨٨٠- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة، عن الأعمش<sup>(٤)</sup>، عن أبي وائل، عن أبي موسى: «أن رجلاً قال: يا رسول الله، الرجل يقاتل ليرى مكانه، والرجل يقاتل ليذكر، ويقاتل للمغنم، فمن في سبيل الله؟ فقال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله عز وجل»<sup>(٥)</sup>.

٧٨٨١- حدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا أبو يحيى الحماني<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا الأعمش<sup>(٧)</sup>، عن شقيق، عن أبي موسى، قال: «قيل:

(١) هو الثوري.

(٢) الأعمش؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٧٢»، وهو عند مسلم من طريق الأعمش برقم ١٥٠.

(٤) الأعمش؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٧٢»، وهو عند مسلم من طريق الأعمش

برقم ١٥٠.

(٦) هو: عبد الحميد بن عبد الرحمن الكوفي.

(٧) الأعمش؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

يا رسول الله، من الناس من يقاتل شجاعة، ومن الناس من يقاتل رياء،  
ومن الناس من يقاتل / (ك/٤٦٦/أ) حمية، قال رسول الله ﷺ: من  
قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»<sup>(١)</sup>.

---

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٧٢»، وهو عند مسلم من طريق الأعمش

## باب الخبر الدال على أن من قاتل للمغنم، أو لدنيا يصيبها، أو ليذكر، أو للرياء، لم يكن له من قتاله إلا ما أراد، والخبر الموجب لمن قاتل ليُقَالَ شجاع خزي النار.

٧٨٨٢- حدثنا عمر بن شبة النميري، قال: حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي<sup>(١)</sup>، قال: سمعت يحيى بن سعيد، قال: أخبرني محمد بن إبراهيم، قال: سمعت علقمة بن وقاص يقول: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت رسول الله ﷺ. ح

وحدثنا الصَّغاني، قال: حدثنا يزيد بن هارون<sup>(٢)</sup>، وجعفر بن عون، قالا: حدثنا يحيى بن سعيد، أن محمد بن إبراهيم التيمي حدثه، قال: سمعت علقمة بن وقاص يقول: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يَصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةً يَتَزَوَّجُهَا، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) عبد الوهاب الثقفي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) يزيد بن هارون؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ»: ١٥١٦/٣، «حديث ١٥٥»، إلا أنه لم يذكر لفظ الحديث من رواية

٧٨٨٣- حدثنا الربيع بن سليمان<sup>(١)</sup>، وعيسى بن أحمد<sup>(٢)</sup>، قالوا:

حدثنا عبد الله بن وهب. ح

عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، ويزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، وإنما ذكر لفظه من رواية مالك، عن يحيى بن سعيد به، ثم أحال إلى معناه. وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأيمان والندور، باب النية في الأيمان: ٢٢٧/٤، «حديث ٦٦٨٩».

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي بالسماع، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن لم يكن مدلسا.

(٢) التعريف بعبد الوهاب، الراوي عن يحيى بن سعيد، وأنه ابن عبد المجيد الثقفي، وهو عند مسلم باسمه فقط، وإن كان مسلم قيده بقوله: «يعني الثقفي».

(٣) تصريح يزيد بن هارون بالتحديث، وروايته عند مسلم بالنعنة، وقد وصف بالتدليس.

(٤) ذكر نسبة محمد بن إبراهيم، وهو التيمي.

(٥) تصريح يحيى بن سعيد بالتحديث، وروايته عند مسلم بالنعنة، وقد وصف بالتدليس.

(٦) تصريح محمد بن إبراهيم التيمي بالتحديث، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن لم يكن مدلسا.

(٧) ذكر لفظ الحديث من رواية يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد به.

(١) ابن عبد الجبار المرادي.

(٢) ابن عيسى العسقلاني البلخي.



وأخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، عن مالك بن أنس<sup>(١)</sup>، عن يحيى بن سعيد، أن محمد بن إبراهيم التيمي حدثه، أن علقمة بن وقاص حدثه، أنه سمع عمر بن الخطاب على المنبر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الأعمال بالنية، وإنما لامرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله وإلى رسوله فهجرته إلى الله وإلى رسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه»<sup>(٢)</sup> حديثهم واحد.

٧٨٨٤- حدثنا بشر بن موسى<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا الحميدي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا سفيان<sup>(٥)</sup>، عن يحيى بن سعيد، بإسناده، سمعت عمر بن الخطاب / (ك/٤/١٦٦/ب) يخطب على المنبر، يخبر عن النبي ﷺ مثله<sup>(٦)</sup>.

(١) مالك بن أنس؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٨٢».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بمالك، الراوي عن يحيى بن سعيد، وأنه ابن أنس، وهو عند مسلم باسمه فقط.

(٣) ابن صالح، أبو علي الأسدي.

(٤) عبد الله بن الزبير بن عيسى الحميدي المكي.

(٥) سفيان، وهو ابن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٨٢».

فوائد الاستخراج:

(١) متابعة الحميدي لمحمد بن أبي عمر العدني في روايته للحديث عن ابن عيينة، عند

٧٨٨٥- حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم، قال: حدثنا حجاج<sup>(١)</sup>، عن ابن جريج، قال: أخبرني يونس بن يوسف، عن سليمان بن يسار، قال: تفرّج الناس عن أبي هريرة، فقال له نائل الشامي<sup>(٢)</sup>: أيها الشيخ حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أول الناس يقضى فيه يوم القيامة ثلاثة: رجل استشهد في سبيل الله، فأتى به فعرفه نعمه فعرفها، فقال: ما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى قتلت - وقال غيره حتى استشهدت - فقال: كذبت، ولكنك قاتلت ليقال: هو جريء وقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل تعلم العلم وعلمه، وقرأ القرآن، فأتى به، فعرفه نعمه فعرفها، فقال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت فيك العلم وعلمته، وقرأت القرآن فيك، قال: كذبت، ولكنك تعلمت ليقال: هو عالم، وقد قيل، وقرأت القرآن ليقال: هو قارئ، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل أوسع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كله، فأتى به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيه؟ قال: ما تركت من سبيل تحب أن يُنفق فيها إلا أنفقت فيها، قال: كذبت، ولكنك

مسلم في صحيحه، والحميدي أوثق من العدني، وأجل أصحاب ابن عيينة.

(١) حجاج وهو المصيصي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) وهو نائل - مثناة - ابن قيس بن زيد الشامي الفلسطيني، أحد الأمراء لمعاوية رضي الله عنه وولده، توفي: ٦٦هـ.

انظر تهذيب الكمال: ٥٢٦/٢٩، التقريب (ت: ٧١١٠).

فعلت ليقال: هو جَوَاد، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى أُلقي في النار<sup>(١)</sup>.

٧٨٨٦- حدثنا أبو غسان الدّميري<sup>(٢)</sup>، ومحمد بن أحمد بن الجنيد، قالوا: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرني يونس بن يوسف، عن سليمان بن يسار قال: تفرّج الناس عن أبي هريرة، ثم ذكر مثله<sup>(٥)</sup>. لم يخرجاه.

٧٨٨٧- حدثنا عباس الدوري، وأبو داود الحراني، قالوا: حدثنا عبد الله بن سنان<sup>(٦)</sup> الخراساني<sup>(٧)</sup> بالبصرة، قال: حدثنا عبد الله بن المبارك،

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار: ١٥١٤/٣، «حديث ١٥٢»، إلا أن مسلماً لم يذكر إلا طرفاً يسيراً من الحديث من رواية الحجاج بن محمد، عن ابن جريج، وقد ذكر لفظ الحديث كاملاً من رواية خالد بن الحارث، عن ابن جريج، وأحال عليها. فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر لفظ رواية حجاج بن محمد عن ابن جريج كاملة، ولم يذكر مسلم إلا طرفاً منها.
- (٢) هو: مالك بن يحيى بن الحمداي السوسي.
- (٣) أبو نصر الخفاف.
- (٤) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٨٥».
- (٦) تصحف في المطبوع: ٨١/٥ إلى سيار.
- (٧) الهروي، نزيل البصرة، توفي: ٢١٣هـ، وثقه أبو داود، وقال ابن حبان: مستقيم الحديث. انظر الثقات لابن حبان: ٣٤٢/٨، تاريخ بغداد: ٤٦٩/٩.

عن حيوة<sup>(١)</sup>، قال: حدثني الوليد بن أبي الوليد المدني<sup>(٢)</sup>، أنّ عقبة بن مُسلم<sup>(٣)</sup> / (ك/٤٦٧/١) حدثه، أنّ شفي الأصبحي<sup>(٤)</sup> حدثه، أنّه دخل المدينة، فإذا هو برجل قد اجتمع عليه الناس، فقال: من هذا؟ فقالوا: أبو هريرة<sup>(٥)</sup>، فدنوت منه... وذكر الحديث بطوله<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن شريح بن صفوان التحيبي.

(٢) هو الوليد بن أبي الوليد عثمان، أبو عثمان المدني المصري، أخرج له مسلم، ووثقه كثير من الحفاظ، كابن معين، وأبي زرعة، ويعقوب بن سفيان، والعجلي، والذهبي، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما خالف على قلة روايته، وخلص ابن حجر إلى: أنه لين الحديث!! وهذا فيه نظر مع توثيق أولئك الجمع الغفير من الأئمة، وإخراج مسلم له. انظر تاريخ ابن معين برواية الدوري: ٦٣٤/٢، ثقات العجلي «ت: ١٧٧٩»، المعرفة والتاريخ: ٤٥٨/٢، الجرح والتعديل «٩/ت: ٨٣»، الثقات لابن حبان: ٥٥٢/٧، الكاشف «٢/ت: ٦٠٩٩»، التقريب «ت: ٧٥١٤».

(٣) التحيبي، أبو محمد المصري، إمام الجامع، توفي: قريبا من ١٢٠هـ، وثقه جمع من الحفاظ، منهم: العجلي، ويعقوب بن سفيان، وابن حبان، وابن حجر. انظر ثقات العجلي «ت: ١١٥٣»، المعرفة والتاريخ: ٤٩٦/٢، الثقات لابن حبان: ٢٢٨/٥، التقريب «ت: ٤٦٨٤».

(٤) هو: شفي بن مائع الأصبحي المصري، توفي: في خلافة هشام، وثقه جمع من الأئمة، منهم: يعقوب بن سفيان، والنسائي، وابن حبان، وابن حجر. انظر المعرفة والتاريخ: ٥١٣/٢، الثقات لابن حبان: ٣٧١/٤، تهذيب التهذيب ٣٦٠/٤، التقريب «ت: ٢٨٢٩».

(٥) أبو هريرة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٨٥».

## بيان صفة الجهاد الذي به يتم أجر صاحبه، وأن من أصاب غنيمة في جهاده، كان له الثلث من تمام الأجر.

٧٨٨٨- حدثنا ابن أبي مسرّة، ويوسف بن مُسلم، ومحمد بن أحمد بن الجنيد، والحارث بن أبي أسامة، وإبراهيم بن أبي الحجاج<sup>(١)</sup>، قالوا: حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا حيوة، عن أبي هانئ حميد بن هانئ الخولاني، أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلي يقول: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من غازية تغزو في سبيل الله فتصيب غنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة، ويبقى لهم الثلث، وإن لم يصيبوا غنيمة تمّ أجرهم»<sup>(٣)</sup>.

(١) لم أقف له على ترجمة.

(٢) عبد الله بن يزيد المقرئ؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب بيان قدر ثواب من غزا

فغنم، ومن لم يغنم: ٣/١٥١٤، «حديث ١٥٣».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر نسب عبد الله بن يزيد، وهو المقرئ.

(٢) التعريف بأبي هانئ، وأنه: حميد بن هانئ الخولاني، ومسلم ذكر كنيته فقط.

(٣) ذكر اسم جد عبد الله بن عمرو، وهو: العاص.

(٤) تصريح عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ بالسمع، وروايته عند مسلم بالنعنة.

٧٨٨٩- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا أبو سلمة المنقري، قال:

حدثنا ابن المبارك، عن حيوة<sup>(١)</sup>، بإسناده مثله<sup>(٢)</sup>.

---

(١) حيوة، وهو ابن شريح؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٨٨».

## بيان وجوب الشهادة لمن سألها بصدق نيةٍ وتطلبها، وإبلاغه الله منازل الشهداء وإن لم يستشهد، ومات على فراشه.

٧٨٩٠- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب<sup>(١)</sup>، قال:

أخبرني عبدالرحمن بن شريح، أنّ سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف حدثه، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «من سأل الله عز وجل الشهادة بصدق؛ بلغه الله منازل الشهداء، وإن مات على فراشه»<sup>(٢)</sup>.

٧٨٩١- حدثنا موسى بن إسحاق القاضي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا

إبراهيم بن المنذر<sup>(٤)</sup>، عن ابن وهب<sup>(٥)</sup>، بمثله<sup>(٦)</sup>.

٧٨٩٢- حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا القاسم بن دينار<sup>(٧)</sup>

أبو العباس، قال: حدثنا عبد الرحمن بن شريح أبو شريح

(١) عبد الله بن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى: ١٥١٧/٣، «حديث ١٥٧».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بأبي شريح الواقع في إسناد مسلم، وأنه: عبد الرحمن بن شريح.

(٣) هو: موسى بن إسحاق بن موسى، أبو بكر الأنصاري الخطمي.

(٤) ابن عبد الله الأسدي الحزامي.

(٥) عبد الله بن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٩٠».

(٧) «دينار» كذا في الأصل. وجميع من ترجم له، أو أخرج الحديث من طريقه ممن وقفت

الإسكندراني<sup>(١)</sup>، أنّ سهل بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف حدثه، عن أبيه، عن جده، أنّ النبي ﷺ قال: «من سأل الله الشهادة صادقاً من قلبه بَلَّغَهُ اللهُ منازل الشهداء»<sup>(٢)</sup>.

٧٨٩٣- حدثنا أبو بكر أحمد بن علي بن (ك/٤٦٧/١ب) سعيد البغدادي<sup>(٣)</sup> صاحب دار العباس بجمص، وأخو خطاب<sup>(٤)</sup>، قالوا: حدثنا

عليه سماه القاسم بن كثير، ولم يذكر أحد منهم أن اسم أبيه «دينار»، فالظاهر أنه خطأ من الناسخ، وقد جاء على الصواب في الحديث القادم برقم ٧٩١١. وهو القاسم بن كثير بن النعمان الإسكندراني القاضي، توفي: ٢٢٠هـ، وثقه النسائي، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال ابن حجر: صدوق.

انظر جامع الترمذي «حديث ١٦٥٣»، الجرح والتعديل «٧/٦٧٤»، تهذيب الكمال: ٤١٧/٢٣، التقريب «ت: ٥٥١٩».

(١) عبد الرحمن بن شريح الإسكندراني؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٩٠».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بأبي شريح، وأنه عبد الرحمن بن شريح الإسكندراني، وهو عند مسلم بكنيته فقط.

(٣) المروزي القاضي، توفي: ٢٩٢هـ، وثقه جمع من النقاد، منهم: النسائي، وقال في

موضع آخر: لا بأس به، ووثقه كذلك: الذهبي وابن حجر، وأثنى عليه.

انظر تاريخ بغداد: ٣٠٤/٤، تاريخ الإسلام، وفيات «٢٩٢» ص ٥٦، التقريب «ت: ٨١».

(٤) هو: محمد بن بشر بن مطر، أبو بكر الوراق، أخو خطاب بن بشر.



شيبان<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من طلب الشهادة صادقاً أُعطيها وإن لم تُصِبْه»<sup>(٢)</sup>.

٧٨٩٤- حدثنا يوسف<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا محمد بن أبي بكر<sup>(٤)</sup>، قال:

حدثنا مؤمل<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا حماد بن سلمة<sup>(٦)</sup>، عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ بمثله: «وإن مات علي فراشه»<sup>(٧)</sup>.

(١) شيبان وهو ابن فروخ؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى: ١٥١٧/٣، «حديث ١٥٦».

(٣) ابن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد القاضي.

(٤) ابن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي المصري.

(٥) ابن إسماعيل البصري.

(٦) حماد بن سلمة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٩٣».

## بيان عقاب من مات ولم يَغزُ في حياته، ولم يحدث نفسه بالغزو، وثواب من كانت نيته الغزو فصده عن ذلك، أو إن كان له عذر.

٧٨٩٥- حدثنا ابن مُلاعب<sup>(١)</sup>، وأبو عوف البُزُوري<sup>(٢)</sup>، ومحمد بن

شاذان<sup>(٣)</sup>، قالوا: حدثنا زكريا بن عدي<sup>(٤)</sup>. ح

وحدثنا أبو داود السجزي، قال: حدثنا عبدة بن سليمان المروزي<sup>(٥)</sup>،

قالا: حدثنا ابن المبارك<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا وهيب بن الوُرد، قال: أخبرني

عمر بن محمد بن المنكدر، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن

رسول الله ﷺ قال: «من مات ولم يَغزُ ولم يحدث نفسه بالغزو مات

على شُعبة من نفاق». وقال عبدة: «على شعبة نفاق»<sup>(٧)</sup>.

(١) هو: أحمد بن ملاعب بن حيان، أبو الفضل المخزومي الحافظ.

(٢) هو: عبد الرحمن بن مرزوق بن عطية البغدادي.

(٣) ابن يزيد الجوهري البغدادي.

(٤) ابن الصلت التيمي مولاهم، نزيل بغداد.

(٥) نزيل المصيصة، توفي: ٢٣٩هـ، قال ابن حبان: مستقيم الحديث، ووثقه الدارقطني،

وقال أبو حاتم، وابن حجر: صدوق.

انظر الجرح والتعديل «٦/ت: ٤٥٨»، الثقات لابن حبان: ٤٣٧/٨، تهذيب

التهذيب: ٤٥٩/٦، التقريب: «ت: ٤٢٩٨».

(٦) عبد الله بن المبارك؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب ذم من مات ولم يَغز، ولم

٧٨٩٦- حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا أبو ربيعة<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا وهيب<sup>(٢)</sup>، عن عمر بن محمد<sup>(٣)</sup>، بإسناده مثله<sup>(٤)</sup>.

يحدث نفسه بالغزو: ١٥١٧/٣، «حديث ١٥٨».

فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر اسم والد وهيب المكي، وهو الورد.
- (٢) تصريح عبد الله بن المبارك بالإخبار، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن لم يكن مدلسا.
- (٣) تصريح عمر بن محمد بن المنكدر بالإخبار، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن لم يكن مدلسا.
- (١) زيد بن عوف القطعي، البصري، الملقب بفهد.
- (٢) هو ابن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم البصري، كما سيأتي توضيحه في تخريج الحديث.
- (٣) عمر بن محمد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٨٩٥»، إلا أن هذا الحديث من هذا الطريق أعني طريق وهيب بن خالد، أنكره بعض العلماء فقد اتهم فيه أبو زرعة راويه -وهو أبو ربيعة- عن وهيب بن خالد بأنه قد سرق هذا الحديث، وأن المحفوظ إنما هو عن وهيب بن الورد. قال أبو زرعة -رحمه الله-: «قدم أبو إسحاق الطالقاني البصرة، فحدثهم عن ابن المبارك، عن وهيب، عن عمر بن محمد، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: «من مات ولم يغز»، فحدث به أبو ربيعة، عن وهيب، عن عمر بن محمد، وحسب أنه وهيب بن خالد، وإنما هو وهيب بن الورد، فتوهم المسكين أنه وهيب بن خالد، فحدث به عن وهيب بن خالد، وليس هذا من حديث وهيب بن خالد، فافتضح».
- انظر «أبو زرعة وجهوده في السنة النبوية مع تحقيق كتابه الضعفاء»: ٤٥٤/٢، وانظر كذلك لسان الميزان: «٣/ت: ٣٥٨٨».

٧٨٩٧- حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، وعلي بن حرب الطائي، قالوا: حدثنا وكيع<sup>(١)</sup>، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد خَلَفْتُم بِالْمَدِينَةِ رَجَالًا مَا قَطَعْتُمْ وَاذِيًّا وَلَا سَلَكْتُمْ طَرِيقًا إِلَّا شَرَكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ، حَبَسَهُم الْعُدُنُ»<sup>(٢)</sup>.

٧٨٩٨- حدثنا الحسن بن عفان العامري، قال: حدثنا عبد الله بن نمير، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ فِي الْمَدِينَةِ لِرَجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذِيًّا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ، حَبَسَهُم الْعُدُنُ»<sup>(٣)</sup>.

٧٨٩٩- ز حدثنا الدقيقي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا حميد<sup>(٤)</sup>، عن موسى بن أنس<sup>(٥)</sup>، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ

(١) وكيع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر: ١٥١٨/٣، «حديث ١٥٩»، ولم يذكر من لفظه من رواية وكيع، عن الأعمش، إلا جزءا يسيرا منه، وذكر لفظ الحديث من رواية جرير، عن الأعمش. فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث كاملا من رواية وكيع، عن الأعمش.

(٣) الحديث تقدم ترجمه، انظر «حديث ٧٨٩٧».

وموضع الالتقاء مع مسلم في الأعمش.

(٤) ابن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة البصري.

(٥) ابن مالك الأنصاري، قاضي البصرة.

قال: «لقد تركتم رجالا بالمدينة ما سرتهم من مسيرة، ولا قطعتم واديا،  
/ك/ (٤/١٦٨/أ) ولا أنفقتم من نفقة، إلا وهم معكم فيه، قالوا:  
يا رسول الله، كيف يكونون معنا وهم بالمدينة؟ قال: حسبهم  
العذر»<sup>(١)</sup>.

(١) الحديث لم يخرجته مسلم في صحيحه، فهو من زوائد المصنف عليه، وإسناده حسن،  
الدقيقي، صدوق كما تقدم في ترجمته، والحديث صحيح ثابت، أخرجه البخاري في  
صحيحه، من طريق زهير - وهو ابن معاوية-، وحماد - وهو ابن زيد- كتاب الجهاد،  
باب من حبسه العذر عن الغزو: ٣١٦/٢ «حديث ٢٨٣٨-٢٨٣٩»، ومن طريق  
عبد الله - وهو ابن المبارك- كتاب المغازي، باب - بدون ترجمة-: ١٨٠/٣، «حديث  
٤٤٢٣»، كلهم: «حماد، وزهير، وعبد الله»، عن حميد الطويل، عن أنس، ولفظه  
أخصر قليلا من لفظ أبي عوانة، إلا رواية زهير فهي مختصرة جدا.

وأخرجه بنحو رواية المصنف وإسناده أحمد في المسند: ٢١٤/٣، قال حدثنا عفان.  
وأبو داود في السنن، كتاب الجهاد، باب الرخصة في القعود من العذر: ٢٤/٣  
«حديث ٢٥٠٨»، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، كلاهما: «عفان، وموسى بن  
إسماعيل» عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن موسى بن أنس بن مالك، عن أبيه به،  
وقد ذكر البخاري - رحمه الله- هذا الإسناد في صحيحه، عقب حديث «٢٨٣٩»،  
وقال: الأول أصح.

يعني أن السند الأول، الذي فيه: حميد، عن أنس، بدون ذكر موسى بن أنس، أصح  
من السند الذي فيه موسى بن أنس؛

لكن اعترض على هذا الإسماعيلي فقال: (حماد - يعني ابن سلمة- عالم بحديث  
حميد، مقدم فيه على غيره».

وجوز الحافظ ابن حجر الأمرين، فقال: «لا مانع من أن يكونا محفوظين، فلعل حميدا سمعه من موسى، عن أبيه، ثم لقي أنسا فحدثه به، أو سمعه من أنس، فثبته فيه ابنه موسى، ويؤيد ذلك أن سياق حماد - يعني ابن سلمة - عن حميد، أتم من سياق زهير ومن وافقه عن حميد...». انظر الفتح: ١٣٢/٦ - ١٣٣.

ويؤيد كلام ابن حجر، رواية أبي عوانة حيث أخرج الحديث من رواية يزيد بن هارون، عن حميد، عن موسى بن أنس، به. فاتضح أن حماد بن سلمة لم ينفرد بهذا الإسناد، بل تابعه يزيد بن هارون، وهو ثقة متقن، وهذه المتابعة لم يذكرها الحافظ ابن حجر، مع أنه وقف على مستخرج أبي عوانة، ونقل منه عند شرحه لهذا الحديث.

## بيان فضل الغزوي في البحر، وإن مات في وجهه ذلك إذا أوجع.

٧٩٠٠- حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا القعني، عن عبد العزيز بن محمد، عن عبد الله بن عبد الرحمن<sup>(١)</sup>، عن أنس بن مالك، «أن النبي ﷺ وضع رأسه في بيت أم ملحان<sup>(٢)</sup>، وهي إحدى خالات أنس بن مالك، ثم رفع رأسه يضحك، قلت: ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: ناسٌ من أمتي يركبون هذا البحر الأخضر، مثل الملوك على الأسرة، قالت: يا رسول الله، ادعُ الله أن يجعلني منهم، قال: فدعا لها أن يجعلها منهم، ثم وضع رأسه، ثم رفعه يضحك، فقالت: ما يضحكك؟ فقال مثل ما قال في الأول، قالت: ادعُ الله أن يجعلني منهم، قال: أنت من الأولين ولست من الآخرين، قالت: ففعل ذلك مرتين أو ثلاثا. فتزوج عبادة بن الصامت ابنة ملحان، فركب بها البحر، ففقلت، فلما كانت بالساحل ركبت دابة، فوقصت<sup>(٣)</sup> بها، فصُرعت، فماتت<sup>(٤)</sup>».

(١) عبد الله بن عبد الرحمن؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) هي: أم حرام بنت ملحان بن خالد الأنصارية الخزرجية، خالة أنس بن مالك، وزوجة عبادة بن الصامت، قال ابن عبد البر: لا أقف لها على اسم صحيح.

انظر الاستيعاب (٤/ت: ٣٥٧١)، أسد الغابة (٧/ت: ٧٤٠٣)».

(٣) الوقص: كسر العنق. انظر غريب الحديث للقاسم بن سلام الهروي: ٩٦/١.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بلفظ أطول، كتاب الإمارة، باب فضل الغزوي في البحر: ١٥٢٠/٣ «حديث ١٦٢». ولم يذكر لفظ الحديث من رواية عبد الله بن

٧٩٠١- حدثني<sup>(١)</sup> أبي، قال: حدثنا علي بن حُجر<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر، أنه سمع أنس بن مالك يقول: «أتى رسول الله ﷺ ابنة ملحان...»، ثم ذكر الحديث بطوله/ (٣)(٤)(٥).

عبد الرحمن، عن أنس، وإنما ذكره من رواية إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، ومحمد بن يحيى بن حبان عن أنس، ثم أحال على معنى روايتهما. وأخرجه البخاري في صحيحه بلفظ أطول، كتاب الجهاد والسير، باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء: ٣٠٣/٢ «حديث ٢٧٨٨».

(١) من هنا تبدأ النسخة الظاهرية (ه).

(٢) علي بن حجر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) (هـ/٢/٨ب).

(٤) وأثبت في (هـ) لفظ الحديث، وهو «أتى رسول الله ﷺ ابنة ملحان؛ خالة أنس، فوضع رأسه عندها، ثم رفع رأسه فضحك، فقالت: يا رسول الله، مِمَّ تضحك؟ قال: رأيت أناسا من أمتي يركبون هذا البحر، مثلهم مثل الملوك على الأسرة، قالت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، قال: اللهم اجعلها منهم، قال: وضع ذلك مرتين آخرين، فقالت: ادع الله أن يجعلني منهم، قال: أنت في الأولين، ولست في الآخرين، فتزوجها عبادة بن الصامت فغزا بها في البحر، فركبت مع ابنة قرظة، فلما قفلت، ركبت دابة لها بالساحل فتوقصت بها، فسقطت فماتت».

(٥) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٩٠٠».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بابن حُجر، وأنه علي بن حجر، ومسلم لم يذكر اسمه.



٧٩٠٢ - حدثنا جعفر بن محمد الصائغ، قال: حدثنا معاوية بن

عمرو<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا زائدة<sup>(٢)</sup>. ح

وحدثنا عباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا حسين بن علي الجعفي،

عن زائدة، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري<sup>(٣)</sup>، قال: سمعت

أنس بن مالك قال: «أتى رسول الله ﷺ بنت<sup>(٤)</sup> ملحان فأغفى، قالت:

فرفع رأسه فضحك، فقلت: ممّ ضحكت يا رسول الله؟ فقال: من

أناس من أمتي يغزون هذا البحر الأخضر، غزاة في سبيل الله، مثلهم

مثل<sup>(٥)</sup> الملوك على الأسرة، قلت: ادع الله<sup>(٦)</sup> أن يجعلني منهم، قال<sup>(٧)</sup>:

فقال: اللهم اجعلها منهم / (ك/٤/١٦٨/ب) قال: فنكحت عبادة بن

(٢) التعريف بإسماعيل، وأنه ابن جعفر، وهو في رواية مسلم باسمه، وإن كان مسلم

قيده بقوله: «وهو ابن جعفر».

(٣) ذكر اسم جد عبد الله بن عبد الرحمن، وهو معمر، ولم يذكره مسلم.

(١) ابن المهلب الأزدي، المعني.

(٢) ابن قدامة الثقفي.

(٣) عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) في «ه»: ابنة.

(٥) في «ه»: كمثل.

(٦) في «ه»: ادع الله يا رسول الله.

(٧) قال: ساقطة من «ه».

الصامت، قال: فركبت في البحر مع ابنة قرظة<sup>(١)</sup>، فلما قفلت، وقصت بها دابتها بالساحل، فماتت فدفت<sup>(٢)</sup>.

قال حسين الجعفي: وأخبرني هشام بن الغاز<sup>(٣)</sup>، قال: ذاك قبرها بقبرس<sup>(٤)</sup>، يقولون: هذا قبر المرأة الصالحة.

٧٩٠٣- حدثني عيسى بن أحمد العسقلاني، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك<sup>(٥)</sup>. ح

(١) هي: فاتحة بنت قرظة القرشية النوفلية، زوج معاوية بن أبي سفيان، ذكرها ابن حجر في الإصابة «٨/ت: ١٥٧٣»، ولها أخت أخرى يقال لها: كنود بنت قرظة، وقد تزوج بها معاوية رضي الله عنه، ثم تزوج أختها فاتحة، قال الحافظ ابن حجر في الإصابة: «هما أدري أي الأختين هي؟» اهـ، يعني التي صحبت معاوية في هذه الغزوة، وانظر كذلك فتح الباري: ١٧٠/٦.

(٢) الحديث تقدم تخريجه بمثل الحديث رقم «٧٩٠٠».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم جد عبد الله بن عبد الرحمن ونسبه، وهو معمر، الأنصاري.

(٣) ابن ربيعة الجرشي بضم الجيم، أبو عبد الله، ويقال: أبو العباس، الدمشقي، نزيل بغداد، توفي: بضع وخمسين ومئة، وثقه جمع من الحفاظ، منهم: ابن سعد، وابن معين، وابن حبان، وابن حجر، وقال أحمد بن حنبل: صالح الحديث.

انظر طبقات ابن سعد «٧/ت: ٣٩١٥»، تاريخ ابن معين برواية ابن محرز «ت: ٤١٢»، العلل للإمام أحمد بن حنبل: ٣٠٥/١، الثقات لابن حبان: ٥٧٠/٧، التقريب «ت: ٧٣٥٥».

(٤) بضم أوله، وسكون ثانيه، ثم ضم الراء، وسين مهملة، جزيرة في بحر الروم مسيرة ستة عشر يوما. انظر معجم البلدان: ٣٤٦/٤.

(٥) مالك؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

وأخبرنا يونس بن عبد الأعلى<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا ابن وهب، أن مالكا حدثه، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك قال: «كان رسول الله ﷺ إذا ذهب إلى قباء يدخل على أم حرام بنت ملحان فطعمه، وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت، فدخل عليها رسول الله ﷺ يوما، فأطعمته وجلست تُقَلِّي رأسه، فنام رسول الله ﷺ، ثم استيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت: ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: أناس من أمتي، عُرضوا عليّ غزاةً في سبيل الله، يركبون ثَبَجَ هذا البحر<sup>(٢)</sup>، ملوكا على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة - شك إسحاق - فقلت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، فدعا لها، ثم وضع رأسه فنام، ثم استيقظ فضحك، قالت: قلت: يا رسول الله، ما يضحكك؟ قال أناس من أمتي عرضوا عليّ غزاةً في سبيل الله، ملوكا على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة - كما قال في الأولى - قلت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، قال: أنت من الأولين، فركبت البحر في زمان معاوية بن أبي سفيان<sup>(٣)(٤)</sup>، فصُرِّعت عن دابتها حين خرجت

(١) (٨هـ/٣/أ).

(٢) أي وسطه ومعظمه، والثبج بالجيم: الظهر والوسط.

انظر مجمع بحار الأنوار: ٢٨٤/١.

(٣) (٨هـ/٣/ب).

(٤) قال ابن عبد البر في التمهيد: ٢٣٥/١: «فيه فضل لمعاوية - رحمه الله -، إذ جعل من

غزاة تحت رايته، من الأولين، ورؤيا الأنبياء صلوات الله عليهم وحي...» ا.هـ.

من البحر فهلكت»<sup>(١)</sup>.

٧٩٠٤- حدثنا محمد بن عوف الحمصي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا علي بن عياش، قال: حدثنا الليث بن سعد<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن أنس بن مالك، عن خالته / (ك/٤/١٦٩/أ) أم حرام بنت ملحان أنها قالت: «نام رسول الله ﷺ يوماً قريباً مني، ثم استيقظ فتبسم، فقلت: يا رسول الله، ما أضحكك؟ قال: أناس من أمتي عرضوا عليّ؛ يركبون ظهر هذا البحر الأخضر كالمملوك على الأسرة، قالت: فادع الله أن يجعلني منهم...»، وذكر بنحوه<sup>(٤)</sup>.

٧٩٠٥- حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ والصَّغَانِي، قالوا: حدثنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد<sup>(٥)</sup>، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن أنس بن مالك، أنَّ أم حرام قالت: «قال<sup>(٦)</sup>

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩٠٠».

(٢) هو: ابن عوف بن سفيان الحمصي الطائي.

(٣) الليث بن سعد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩٠٠».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر نسب يحيى بن سعيد، وهو الأنصاري.

(٥) يحيى بن سعيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) أي: نام القيلولة.

رسول الله ﷺ في بيتي، فاستيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، ما أضحكك؟ قال: أناس من أمتي يركبون هذا البحر، كالمملوك على الأسرة، قالت: فقلت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني<sup>(١)</sup> منهم، قال: أنت منهم، قالت: ثم قال رسول الله ﷺ فاستيقظ وهو يضحك، ثم قالت: يا رسول الله، مم تضحك؟ قال: أناس من أمتي يركبون هذا البحر، كالمملوك على الأسرة، قالت: فقلت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، قال: أنت في الأولين. قال: فغزت مع زوجها عبادة بن الصامت، وهي على بغلة شهباء<sup>(٢)</sup>، فوقصتها راحلتها فماتت<sup>(٣)</sup>.

٧٩٠٦ - حدثنا أبو داود السجزي، قال: حدثنا سليمان بن

داود<sup>(٤)</sup>. ح

وحدثنا أبو الجماهر، قال: حدثنا أبو روح اللاحوني<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا

حماد بن زيد<sup>(٦)</sup>، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أنس بن

(١) (٨٥/٤/أ).

(٢) الشَّهْب، والشَّهْبَةُ: لون بياض، يصدَّعه سواد في خلاله، وقيل الشَّهْبَةُ الذي غلب

على السواد. انظر النهاية في غريب الحديث: ٥١٢/٢، لسان العرب: ٥٠٨/١.

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩٠٠».

(٤) العتكى، أبو الربيع الزهراني.

(٥) بمهملة، وهو الربيع بن روح بن خُلَيْد الحضرمي الحمصي.

(٦) حماد بن زيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

مالك، قال: حدثني أم حرام بنت ملحان أخت أم سليم، «أن رسول الله ﷺ قال عندهم، فاستيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت: يا رسول الله ما أضحكك؟ قال: رأيت قوما ممن يركب ظهر هذا البحر كالملوك على الأسرّة، قالت: قلت: يا رسول الله، ادع الله/ (١) أن يجعلني منهم، قال: فإنك منهم، ثم نام فاستيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت: يا رسول الله، / (ك/٤/١٦٩/ب) ادع الله أن يجعلني منهم، قال: أنت من الأولين، قال: فتزوجها عبادة بن الصامت فغزا في البحر، فجعلها معه، فلما رجع، قُرِّبت لها بغلة لتركبها، فصرعتها، فاندقت عنقها فماتت» (٢).

(١) (هـ/٤/ب).

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩٠٠»، وهو عند مسلم من طريق حماد برقم ١٦١. فوائد الاستخراج:

(١) الإفادة بأن أم حرام بنت ملحان، لها أخت يقال لها: أم سليم.

## بيان فضل المرابط وثوابه، والدليل على أنه إن رابط يوماً وليلة كان رباطاً تاماً، وأن المرابط إذا مات لم ينقطع عمله.

٧٩٠٧-ز حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني أبو هانئ الخولاني<sup>(١)</sup>، عن عمرو بن مالك الجني<sup>(٢)</sup>، عن فضالة بن عبيد الأنصاري<sup>(٣)</sup>، أن رسول الله ﷺ قال: «كل ميت يختم على عمله إلا المرابط في سبيل الله، فإنه ينمو له عمله إلى يوم القيامة، ويؤمن من فتان القبر»<sup>(٤)</sup>.

(١) هو: حميد بن هانئ المصري.

(٢) بفتح الجيم وسكون النون، أبو علي الهمداني المصري، توفي: ١٠٣هـ، وثقه الحفاظ، منهم: ابن معين، والعجلي، وابن حبان، والدارقطني.

انظر تاريخ ابن معين برواية الدوري: ٤٥٢/٢، ثقات العجلي «ت: ١٢٨٣»، الثقات لابن حبان: ١٨٣/٥، سؤالات البرقاني للدارقطني «ت: ٣٦٩».

(٣) أبو محمد الأوسي، صحابي، ترجمته في الاستيعاب «٣/٢١٠٤».

(٤) الحديث لم يخرجته مسلم في صحيحه، فهو من زوائد المصنف عليه، وإسناده صحيح. وقد أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في فضل الرباط: ٢٠/٣ «حديث ٢٥٠٠»، قال: حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا عبد الله بن وهب.

وأخرجه أحمد في المسند: ٢٠/٦، قال حدثنا معاوية بن عمر، حدثنا رشدين.

وأخرجه كذلك في المسند: ٢٠/٦، قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا ابن المبارك، عن حيوة بن شريح.

وأخرجه الترمذي في جامعه، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل من مات مرابطاً: ١٦٥/٤ «حديث ١٦٢١»، قال: حدثنا أحمد بن محمد، قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك،

٧٩٠٨- ز حدثنا أبو داود السجزي، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني أبو هانئ بمثله<sup>(١)</sup>.

٧٩٠٩- ز حدثنا يونس<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني الليث بن سعد، عن زُهرة بن معبد<sup>(٣)</sup>، عن أبيه<sup>(٤)</sup>، عن أبي هريرة، عن

أخبرنا حيوة بن شريح، كلهم «حيوة بن شريح، ورشدين - وهو ابن سعد - وابن وهب» عن أبي هانئ الخولاني، عن عمرو بن مالك الجني، عن فضالة بن عبيد بنحو رواية المصنف، زاد أحمد في رواية حيوة، والترمذي في بعض النسخ - ذكر ذلك الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب: ٢٠٠/٢ «حديث ١٨٣٠» -، قول فضالة بن عبيد في آخر الحديث: وسمعت رسول الله ﷺ يقول: المجاهد من جاهد نفسه في سبيل الله، أو قال: في الله عز وجل» هذا لفظ أحمد. والحديث قال عنه الترمذي: حسن صحيح. وصححه ابن حبان: «الإحسان: ٤٨٤/١» «حديث ٤٦٢٤»، والحاكم في المستدرک: ١٤٤/٢ على شرط الشيخين.

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر الحديث السابق.

(٢) ابن عبد الأعلى الصديفي.

(٣) ابن عبد الله القرشي، التيمي أبو عقيل المدني، نزيل مصر، توفي: ١٢٧هـ، وثقه عامة الحفاظ، منهم: ابن المديني، وأحمد بن حنبل، والدارقطني، وابن حجر، وذكره ابن حبان، وقال: يخطئ، ويخطأ عليه...»، لكن تعقبه ابن حجر، وقال: لم نقف لهذا الرجل على خطأ.

انظر الثقات لابن حبان: ٣٤٤/٦، تاريخ دمشق: ٨٦/١٩، تهذيب التهذيب: ٣٤١/٣، التقريب «ت: ٢٠٥١».

(٤) هو معبد بن عبد الله بن هشام التيمي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: تفرد عنه ابنه، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر الثقات لابن حبان: ٤٣٣/٥، الميزان: ٤/ت: ٨٦٤٣، التقريب «ت: ٦٨٢٨».



النبي ﷺ أنه قال: «من مات مرابطاً في سبيل الله أجرى عليه أجر عمله الصالح الذي كان يعمل، وأجرى عليه رزقه، وأومن من الفتان، وبعثه الله يوم القيامة آمناً من الفزع»<sup>(١)</sup>.

(١) الحديث لم يخرججه مسلم في صحيحه، فهو من زوائد المصنف عليه، وإسناده رجاله ثقات، غير معبد بن عبد الله التيمي، فلم يوثقه غير ابن حبان. وقد أخرجه ابن ماجه في سننه، بلفظ المصنف وإسناده، كتاب الجهاد، باب فضل الرباط في سبيل الله: ٢/٢٩٤ «حديث ٢٧٦٧»، وصحح إسناده الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب: ٢/٢٠١ «حديث ١٨٣٣» والبوصيري في زوائد ابن ماجه: ٢/٣٩١ «حديث ٩٧٨».

وهذا فيه نظر، فإن معبد بن عبد الله التيمي، لم يرو عنه غير ابنه، فهو مجهول، وتوثيق ابن حبان له مبني على قاعدته في توثيق المجاهيل، ولذلك قال ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص ١٠٤ «وينبغي أن يتنبه لهذا، ويعرف أن توثيق ابن حبان للرجل بمجرد ذكره في هذا الكتاب -يعني كتابه الثقات- من أدنى درجات التوثيق» ا.هـ.

نعم للحديث طرق أخرى يتقوى بها وترقيه إلى درجة الحسن لغيره.

فقد أخرج الحديث ابن أبي عاصم في الجهاد: ٢/٦٨١ «حديث ٢٩٧» من طريق محمد بن مسلم، وأخرجه ابن حبان في المجروحين: ٢/٥٩، من طريق قتيبة بن سعيد، وأخرجه الطبراني في الأوسط: ٥/٢٧٩، حديث «٥٣١٢» من طريق هانئ بن المتوكل الإسكندراني، كلهم: «قتيبة بن سعيد، وهانئ بن المتوكل، ومحمد بن مسلم» عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة مرفوعاً بنحو رواية المصنف.

وهذا إسناده ضعيف، عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، قال الذهبي في الكاشف: «١/٣١٩٦»: ضعفوه.

٧٩١٠- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا<sup>(١)</sup> ابن وهب<sup>(٢)</sup>، قال: حدثني عبد الرحمن بن شريح، عن عبد الكريم بن الحارث، عن أبي عبيدة بن عتبة، عن شرحبيل بن السمط، عن سلمان الخير، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من رابط يوماً وليلة في سبيل الله كان له أجر صيام شهر وقيامه، ومن مات مُرابطاً أجري له مثل ذلك من الأجر، وأجري عليه من الرزق وأومن الفتان»<sup>(٣)</sup>.

وله كذلك إسناد ثالث، قال الإمام أحمد في المسند: ٤٠٤/٢: حدثنا موسى بن داود، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة مرفوعاً بنحوه. وهذا إسناد لا بأس به في المتابعات والشواهد، وابن لهيعة المقال فيه مشهور، وموسى بن وردان، قال عنه الذهبي في الكاشف «٢/ت: ٥٧٤١»: صدوق، وقال ابن حجر في التقريب «ت: ٧٠٧٢»: صدوق ربما أخطأ. فالخلاصة أن الحديث بمجموع هذه الطرق الثلاث يرتقي إلى درجة الحسن لغيره، إذ ليس فيها متروك ولا متهم. لاسيما أن للحديث شاهداً من رواية سلمان الفارسي رضي الله عنه بنحوه، أخرجه مسلم في صحيحه، وأبو عوانة كما سيأتي في الحديث التالي رقم ٧٩١٠.

(١) في «ه»: أخبرنا.

(٢) ابن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب فضل المرابط في سبيل الله عز وجل: ١٥٢٠/٣ «حديث ١٦٣». ولم يذكر لفظه من رواية ابن وهب، عن عبد الرحمن بن شريح، وإنما ساق الإسناد فقط، وذكر لفظه من رواية الليث بن سعد، عن أيوب بن موسى، عن مكحول، عن شرحبيل بن السمط، عن سلمان، ثم

٧٩١١- حدثنا نصر بن مرزوق أبو الفتح الرجل الصالح، قال: سمعت القاسم بن / (ك/٤/١٧٠/أ) كثير<sup>(١)</sup> قال: سمعت أبا شريح عبد الرحمن بن شريح المُعَاْفِرِي<sup>(٢)</sup>، يحدث أنّ عبد الكريم بن الحارث حدثه، عن أبي عُبيدة بن عقبة بن نافع، عن شُرْحَبِيل بن السمط، عن سلمان الخير، أنّ النبي/ ﷺ<sup>(٣)</sup> قال: «رباط يوم وليلة أفضل من صيام شهر وقيامه، ومن مات مرابطاً في سبيل الله جرى عليه مثل ذلك من الثواب، وأُجْرِي عليه رزقه وأمن الفتان»<sup>(٤)</sup>.

أحال على معناها.

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح ابن وهب بالتحديث، وروايته عند مسلم بالنعنة، وقد وصف بالتدليس.

(٢) ذكر لفظ الحديث من رواية ابن وهب، عن عبد الرحمن بن شريح به.

(١) ابن نعمان الإسكندراني.

(٢) عبد الرحمن بن شريح؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) (٥/١٨٥/ب).

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩١٠».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر كنية عبد الرحمن بن شريح ونسبه.

(٢) تصريح عبد الرحمن بن شريح بالتحديث، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن

لم يكن مدلساً.

(٣) ذكر اسم جد أبي عبيد بن عقبة، وهو نافع.

٧٩١٢- حدثنا عثمان بن خرزاذ الأنطاكي، وأبو قلابة<sup>(١)</sup>، قالاً:

حدثنا أبو الوليد<sup>(٢)</sup>. ح

وحدثنا أحمد بن عُميرة التّيسّي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن

يوسف<sup>(٤)</sup>، قالاً: حدثنا الليث بن سعد<sup>(٥)</sup>، عن أيوب بن موسى، عن

مكحول، عن شُرْحَيْبِل بن السمط، عن سلمان الفارسي، قال: سمعت

رسول الله ﷺ يقول: «رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر

وقيامه، وإن مات مرابطاً جرى عليه عمله الذي كان يعملهُ، وأجرى

عليه رزقه وأمن الفتان»<sup>(٦)</sup>.

(١) هو عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي.

(٢) أبو الوليد، وهو الطيالسي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) هو أحمد بن يحيى بن عُميرة التّيسّي، توفي: ٢٧٣هـ، ترجم له الذهبي في تاريخ

الإسلام حوادث سنة (٢٦١-٢٨٠) ص ٢٨٨، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٤) التّيسّي، أبو محمد الكلاعي المصري.

(٥) الليث بن سعد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩١٠».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بالليث، وأنه ابن سعد، وهو عند مسلم باسمه فقط، وإن كان قيده بقوله:

«يعني ابن سعد».

(٢) ذكر نسب سلمان ؓ، وهو: الفارسي.

٧٩١٣- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني الليث بن سعد<sup>(١)</sup>، عن أيوب بن موسى القرشي، عن مكحول، عن شرحبيل، عن سلمان، عن رسول الله ﷺ بنحوه<sup>(٢)</sup>.

٧٩١٤- حدثنا محمد بن عوف<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا علي بن عياش<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا<sup>(٥)</sup> الليث بن سعد<sup>(٦)</sup>، قال: حدثني أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص، عن مكحول الدمشقي، عن شرحبيل، عن سلمان، أنه وجد شرحبيل مرابطاً بمص، قال: «ما تصنع ها هنا يا شرحبيل؟ قال: أربط في سبيل الله، قال: لئن كنت صادقاً لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: رباط يوم أو ليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه، فإن مات أجرى الله عمله الذي كان يعمل، وأجرى عليه رزقه وأمن الفتان»<sup>(٧)</sup>.

(١) الليث بن سعد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩١٠».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بالليث، وأنه ابن سعد، وإن كان قيده بقوله: «يعني ابن سعد».

(٣) ذكر نسب أيوب بن موسى، وهو القرشي.

(٣) ابن سفيان الحمصي الطائي.

(٤) الألهاني الحمصي.

(٥) (٨٥/٣/أ).

(٦) الليث بن سعد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩١٠»، إلا أن مسلماً لم يذكر الحوار الذي

دار بين شرحبيل وسلمان الفارسي ﷺ.

## بيان ثواب الفقير الذي / (ك) / ١٧٠ / ب) يجاهد في سبيل الله

### سبحانه بدون<sup>(١)</sup> راحلة.

٧٩١٥- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني سعيد بن أبي أيوب<sup>(٢)</sup>، عن عياش بن عباس<sup>(٣)</sup>، عن أبي عبد الرحمن الحبلي<sup>(٤)</sup>، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «تعلمون أول زمرة تدخل الجنة من أمتي؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: فقراء المهاجرين، يأتون يوم القيامة إلى باب الجنة يستفتحون، فيقول لهم الخزنة: أَوْحُوسِبْتُمْ؟ قالوا:

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بالليث، وأنه ابن سعد.

(٢) تصريح الليث بن سعد بالتحديث، وإن لم يكن مدلساً.

(٣) التعريف بأبيوب بن موسى، وأنه ابن عمرو بن سعيد بن العاص.

(٤) ذكر نسب مكحول، وهو: الدمشقي.

(٤) ذكر سبب تحديث سلمان رضي الله عنه بالحديث.

(١) في «ه»: (بلا).

(٢) واسمه: مقلاص الخزاعي مولاهم، أبو يحيى المصري.

(٣) القتباني الحميري المصري، توفي: ١٣٣هـ فيما يقال، وثقه جمع من الحفاظ، منهم: ابن

معين، وأبو داود، وابن حجر، وقال النسائي: ليس به بأس.

انظر تاريخ ابن معين برواية الدارمي «ت: ٦٢٥»، تهذيب التهذيب: ١٩٧/٨،

التقريب «ت: ٥٣٠٤».

(٤) أبو عبد الرحمن الحبلي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

بأي /<sup>(١)</sup> شيء يحاسبونا؟ إنما كانت أسيافنا على عواتقنا في سبيل الله حتى  
متنا على ذلك، قال: ففتح لهم، قال: فيقولون<sup>(٢)</sup> فيها أربعين عاما قبل أن  
يدخلها الناس<sup>(٣)</sup>.

(١) (هـ/٦/٨٥/ب).

(٢) مأخوذ من القيلولة، وهي الاستراحة نصف النهار، وإن لم يكن معها نوم.

انظر النهاية لابن الأثير: ١٣٣/٤.

(٣) الحديث أخرج مسلم في صحيحه أصله، ولفظه عنده -بعد أن ذكر قصة بين عبد الله بن

عمرو وبعض الفقراء- سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم

القيامة إلى الجنة بأربعين خريفا»، كتاب الزهد والرفائق: ٢٢٨٥/٤ «حديث ٣٧».

وإسناد المصنف صحيح، وقد أخرجه بنحو رواية المصنف الحاكم في المستدرک:

٧٠/٢ من طريق ابن وهب، أخبرني سعيد بن أبي أيوب به، وقال: صحيح على

شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وله لفظ آخر مطول، أخرجه عبد بن حميد في المنتخب: ٣١٠/١ «حديث ٣٥٢»

وأحمد في المسند: ١٦٨/٢، وابن حبان في صحيحه «الإحسان: ٤٣٨/١٦» حديث

«٧٤٢١»، والبخاري «كشف الأستار: ٢٥٦/٤» حديث ٣٦٦٥، وقال الهيثمي في

مجمع الزوائد: ٢٥٩/١٠، بعد أن عزاه لأحمد والبخاري والطبراني: رجالهم ثقات،

وصحح إسناده العلامة أحمد شاکر في تعليقه على المسند: ٧٦/٥ «حديث ٦٥٧».

## بيان الخبر الموجب الشهادة لمن مات في سبيل الله، وفي الطاعون والبطن والغرق والغزو والهدم والنفساء.

٧٩١٦- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا وهيب<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تعدون الشهيد فيكم؟ قالوا: يا رسول الله، من قتل في سبيل الله فهو شهيد، قال رسول الله ﷺ: إن شهداء أمتي إذا لقليل، قالوا: فمن هم يا رسول الله؟ قال: من قتل في سبيل الله فهو شهيد، ومن مات في سبيل الله فهو شهيد، والمطعون<sup>(٢)</sup> فهو شهيد، والمبطون<sup>(٣)</sup> فهو شهيد». زاد في هذا الحديث: «والغريق»<sup>(٤)</sup>/<sup>(٥)</sup>.

- (١) وهيب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.  
 (٢) هو الذي أصابه الطاعون، والطاعون: هو المرض العام والوباء الذي يُفسد له الهواء، فتفسد به الأمزجة والأبدان. انظر النهاية لابن الأثير: ١٢٧/٣.  
 (٣) هو الذي يموت بمرض بطنه كالاستسقاء ونحوه. انظر مجمع بحار الأنوار: ١٩٤/١.  
 (٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب بيان الشهداء: ١٥٢١/٣ «حديث ١٦٥». ولم يذكر مسلم لفظه من رواية وهيب، عن سهيل، وإنما ذكره من رواية جرير، عن سهيل به. فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر لفظ الحديث من رواية وهيب، عن سهيل.  
 (٢) التعريف بسهيل، وأنه ابن أبي صالح، وهو عند مسلم باسمه فقط.  
 (٥) (هـ/٧/٨٠).



٧٩١٧- حدثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد الحراني<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا

أبي<sup>(٢)</sup>، عن الوليد بن عمرو بن ساج<sup>(٣)</sup>، عن سهيل بن أبي صالح<sup>(٤)</sup>، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

قال سهيل: وحدثني عبيد الله بن مقسم، عن أبي صالح، عن

أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «والغريق شهيد»<sup>(٥)</sup>/(ك/٤/١٧١/أ).

٧٩١٨- حدثنا يوسف القاضي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا عبد الواحد بن

غياث<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح<sup>(٨)</sup>، عن

(١) أبو جعفر الشيباني مولاهم، القردواني، قاضي حران.

(٢) هو: عبيد الله بن يزيد بن إبراهيم الحراني القردواني.

(٣) الحراني، ضعفه أكثر العلماء، منهم: ابن معين، ويعقوب الفسوي، والنسائي، وقال

أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن عدي: مع ضعفه يكتب حديثه.

انظر تاريخ ابن معين برواية الدوري: ٦٣٣/٢، المعرفة والتاريخ: ٤٥٠/٢، الجرح

والتعديل «٩/ت: ٤٧»، الكامل لابن عدي: ٧٤/٧.

(٤) سهيل بن أبي صالح؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩١٦».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بسهيل، وأنه ابن أبي صالح، وهو عند مسلم باسمه فقط.

(٦) هو يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد.

(٧) البصري، أبو بحر الصيرفي.

(٨) سهيل بن أبي صالح؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

أبيه، عن أبي هريرة، أنّ رسول الله ﷺ قال: «من قتل في سبيل الله فهو شهيد، ومن مات في سبيل الله فهو شهيد، والمطعون شهيد، والمبطون شهيد»<sup>(١)</sup>.

٧٩١٩- حدثنا يوسف<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عبد الواحد<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح<sup>(٤)</sup>، عن عبيد الله بن مقسم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أنه قال: «والغريق شهيد»<sup>(٥)</sup>.

٧٩٢٠- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا عبد الله بن وهب، قال: حدثني عبد الرحمن بن شريح<sup>(٦)</sup>، عن عبد الله بن ثعلبة<sup>(٧)</sup>

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩١٦».

(٢) ابن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد.

(٣) ابن غياث البصري.

(٤) سهيل بن أبي صالح؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩١٦».

(٦) ابن عبيد الله المعافري، أبو شريح الإسكندراني، توفي: ١٦٧هـ، وثقه أكثر الحفاظ،

منهم: ابن معين، والنسائي، والذهبي، وابن حجر وقال: لم يصب ابن سعد في

تضعيفه، وقال أبو حاتم: لا بأس به.

انظر طبقات ابن سعد «٧/ت: ٤٠٦٨»، الجرح والتعديل «٥/ت: ١١٦١»، تهذيب

الكامل: ١٧/١٦٧، الميزان «٢/ت: ٤٨٨٦»، التقريب «ت: ٣٩١٧».

(٧) (هـ/٧/ب).

الحضرمي<sup>(١)</sup>، أنه سمع ابن حُجيرة<sup>(٢)</sup> يخبر عن عقبة بن عامر الجهني، أن رسول الله ﷺ قال: «خمس من قبض في شيء منهن فهو شهيد: المقتول في سبيل الله شهيد، والغريق في سبيل الله شهيد، والمبطون في سبيل الله شهيد، والمطعون في سبيل الله شهيد، والنفساء في سبيل الله شهيد»<sup>(٣)</sup>.

(١) المصري، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: تفرد عنه عبد الرحمن بن شريح، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر الثقات لابن حبان: ٢٧/٧، الميزان: «٢/ت: ٤٢٣٧»، التقريب «ت: ٣٢٦٠».

(٢) هو: أبو عبد الله عبد الرحمن بن حُجيرة المصري، وهو: ابن حجيرة الأكبر، توفي: ٨٣هـ، وثقه الحفاظ، منهم: النسائي، وابن حبان، والدارقطني، وابن حجر.

انظر الثقات لابن حبان: ٦٩/٥، تهذيب التهذيب: ١٦٠/٦، التقريب «ت: ٣٨٦٢».

(٣) الحديث لم يخرج مسلم في صحيحه، فهو من زوائد المصنف عليه، وقد أخرجه النسائي في سننه بمثل إسناد المصنف ولفظه، كتاب الجهاد، مسألة الشهادة ٣٤٤/٦ «حديث ٣١٦٣»، ورجال إسناده ثقات، إلا عبد الله بن ثعلبة الحضرمي، لم يوثقه غير ابن حبان، لكن للحديث شواهد كثيرة منها: حديث أبي هريرة الذي أخرجه مسلم في صحيحه، والمصنف، وقد سبق برقم ٧٩١٦، ومنها حديث راشد بن حبيش - وهو صحابي - وفيه أن النبي ﷺ قال: «الطاعون شهادة، والغرق شهادة، والبطن شهادة، والنفساء يجرها ولدها بسرره إلى الجنة». قال: وزاد فيها أبو العوام - سادن بيت المقدس - «والحرق والسييل»، أخرجه أحمد في المسند: ٤٨٩/٣.

٧٩٢١- ز حدثنا ابن أخي ابن وهب<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عمي<sup>(٢)</sup>، عن عبد الرحمن بن شريح، عن عبد الكريم بن الحارث<sup>(٣)</sup>، عن أبي عبيدة بن عقبة<sup>(٤)</sup>، عن شرحبيل بن السمط، عن سلمان الخير، عن رسول الله ﷺ بمثله. وزاد فيه: «**وصاحب الهدم**» وليس فيه النفساء<sup>(٥)</sup>.

وحسن إسناده الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب: ٣٠٩/٢ «حديث ٢٠٧٦». وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: ٢٩٩/٥: رواه أحمد ورجاله ثقات. وفي الباب أحاديث أخر. انظر الترغيب والترهيب: ٣٠٦/٢، ومجمع الزوائد: ٢٩٩/١٠، وبذل الماعون في فضل الطاعون لابن حجر ص ١٧٩.

(١) هو أحمد بن عبد الرحمن بن وهب المصري.

(٢) هو: عبد الله بن وهب المصري.

(٣) ابن يزيد الحضرمي، أبو الحارث المصري، وثقه العلماء، منهم: العجلي، والنسائي، وابن حبان، وابن حجر، وقال: عابد.

انظر ثقات العجلي «ت: ١٠٢٣»، الثقات لابن حبان: ١٣١/٧، تهذيب التهذيب: ٣٧١/٦، التقريب «ت: ٤١٧٦».

(٤) ابن نافع الفهري، يقال: اسمه مَرَّة، توفي: ١٠٧هـ، أخرج له مسلم حديثا واحدا، ووثقه ابن حبان، والذهبي، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر الثقات لابن حبان: ٥٦٨/٥، تهذيب الكمال: ٦٠/٣٤، الكاشف «٢/ت: ٦٧٣٠»، التقريب «ت: ٨٢٩٦».

(٥) الحديث لم يخرج له مسلم في صحيحه، فهو من زوائد المصنف عليه، وإسناده حسن. والحديث أخرجه كذلك الطبراني في المعجم الكبير: ٢٤٧/٦، «حديث ٦١١٥»، وفي المعجم الأوسط: ٥٩/٢ «حديث ١٢٤٣»، من طريق بكر بن

٧٩٢٢- حدثنا الصَّعَّانِي، قال: حدثنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عاصم الأحول، قال: حدثني حفصة بنت سيرين، قالت: قال لي أنس بن مالك: بَمَ مات يحيى بن أبي عمرة<sup>(٢)</sup>، قالت: قلت: بالطاعون، قال: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «**الطاعون شهادة لكل مسلم**»<sup>(٣)</sup>.

يحيى بن زبَّان، قال: حدثنا مندل بن علي، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان الفارسي، قال: أتيت رسول الله ﷺ بالزكاة ثلاث مرارٍ، وقال: «ما تعدُّون الشهيد فيكم؟ قالوا: الذي يقتل في سبيل الله، قال: إنَّ شهداء أمتي إذاً لقليل، القتل في سبيل الله شهادة، والطاعون شهادة، والنفساء شهادة، والحرق شهادة، والغرق شهادة، والسُّلُّ شهادة، والبطن شهادة»، وهذا لفظ الأوسط، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: ٣١٧/٢: «فيه مندل بن علي، وفيه كلام كثير، وقد وثق» اهـ. لكن رواية المصنف سالمة من هذه العلة، ويلاحظ أن روايات الطبراني فيها ذكر النفساء، وليس فيها ذكر صاحب الهدم، على عكس ما نبه عليه المصنف في آخر الحديث.

(١) عبد الواحد بن زياد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) هو: يحيى بن سيرين الأنصاري مولاهم، أبو عمرو البصري، أخو حفصة بنت سيرين، وأبو عمرة كنية سيرين. توفي في حدود: ٩٠ هـ.

انظر الطبقات الكبرى لابن سعد: ٧/ت: ٣٠٧٩، فتح الباري: ٣٤٧/١١.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب بيان الشهداء: ١٥٢٢/٣ «حديث ١٦٦».

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب ما يُذكر في الطاعون: ٤٢/٤ «حديث ٥٧٣٢».

فوائد الاستخراج:

٧٩٢٣- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن عاصم الأحول<sup>(١)</sup>، قال: حدثني حفصة بنت سيرين رحمها الله<sup>(٢)</sup> قالت: قال لي أنس بن / (ك/٤/١٧١/ب) مالك: بم مات يحيى بن أبي عمرة؟ قلت: بالطاعون، قال: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الطاعون<sup>(٣)</sup> لكل مسلم شهادة»<sup>(٤)</sup>.

٧٩٢٤- حدثنا معاوية بن صالح الدمشقي، قال: حدثنا محمد بن الصباح<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا إسماعيل بن زكريا<sup>(٦)</sup>، عن عاصم

(١) التعريف بعبد الواحد، وأنه ابن زياد، وهو عند مسلم باسمه فقط، وإن كان قيده بقوله: «يعني ابن زياد».

(٢) التعريف بعاصم، وأنه الأحول، وهو عند مسلم باسمه فقط.

(٣) تصريح عاصم الأحول بالتحديث، وروايته عند مسلم بالعننة، وإن لم يكن مدلسا.

(١) عاصم الأحول؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) رحمها الله ليست في «ه».

(٣) في «ه»: (إن الطاعون).

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩٢٢».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بعاصم، وأنه الأحول، وهو عند مسلم باسمه فقط.

(٢) تصريح عاصم الأحول بالتحديث، وإن لم يكن مدلسا.

(٥) الدولابي، أبو جعفر البغدادي البزاز.

(٦) ابن مزة الخلقاني - بضم المعجمة، وسكون اللام بعدها قاف - أبو زياد الكوفي، الملقب: شقوصا.

الأحول<sup>(١)</sup>، عن حفصة بنت سيرين، قالت: قال لي أنس بن مالك: بأي شيء مات يحيى بن أبي عمرة؟ - يعني أخاها-، قلت: بالطاعون، قال أنس: قال رسول الله ﷺ: «الطاعون شهادة لكل مسلم»<sup>(٢)</sup>.

(١) عاصم الأحول؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٩٢٢».

فوائد الاستخراج:

(١) الإفادة بأن يحيى بن أبي عمرة، هو أخ حفصة بنت سيرين.

## بيان ثواب الحارس في سبيل الله.

٧٩٢٥- ز حدثنا محمد بن عامر<sup>(١)</sup>، وأبو داود السجستاني، قالوا: حدثنا أبو توبة<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا معاوية بن سلام<sup>(٣)</sup>، عن زيد<sup>(٤)</sup> [أنه سمع أبا سلام<sup>(٥)</sup>]، قال: حدثني السُّلُوي<sup>(٦)</sup>، أنه حدثه سهل بن الحنظلية، «أنهم ساروا مع رسول الله ﷺ يوم حنين حتى كانت<sup>(٧)</sup> عشية، قال

(١) الرملي الأنطاكي.

(٢) هو الربيع بن نافع الحلبي، نزيل طرسوس.

(٣) بالتشديد، ابن أبي سلام، أبو سلام الحبشي الدمشقي.

(٤) ابن سلام بن أبي سلام مَمطور الحبشي، الدمشقي، وثقه عامة الحفاظ، منهم: أبو زرعة الدمشقي، ويعقوب بن شيبة، والنسائي، وابن حجر، وقال العجلي: لا بأس به.

انظر تاريخ دمشق: ٤٢٦/١٩، تهذيب التهذيب: ٤١٥/٣، التقريب «ت: ٢١٥٢».

(٥) زيادة من (هـ) وقد كتب بمامش النسخة «هـ»: (ليس هذا في الأصل)، وأبو سلام هو مَمطور الأسود الحبشي، وثقه الحفاظ، منهم: العجلي، والترمذي، والدارقطني، وابن حجر، وقال: يرسل.

انظر جامع الترمذي: ٦٣٠/٤ «حديث ٢٤٤٤»، ثقات العجلي «ت: ١٥٨٨»،  
سؤالات البرقاني للدارقطني «ت: ١٧٠»، التقريب «ت: ٦٩٢٧».

(٦) أبو كبشة السُّلُوي، لا يعرف له اسم، وثقه الحفاظ، منهم: العجلي، والذهبي، وابن حجر.  
انظر ثقات العجلي «ت: ٢٠٢١»، تهذيب الكمال: ٢١٥/٣٤، الكاشف «٢/ت: ٦٧٩٤»، التقريب «ت: ٨٣٨٥».

(٧) في «هـ»: (كان).



رسول الله ﷺ: من يحرسنا /<sup>(١)</sup> الليلة؟ قال أنس بن أبي مرثد: أنا يا رسول الله، قال: فاركب، فركب فرسا له، فجاء إلى رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: استقبل هذا الشعب حتى تكون في أعلاه، ولا نُغَرَّنَّ من قبلك الليلة، فلما أصبحنا جاء حتى وقف على رسول الله ﷺ، فقال: إني انطلقت حتى كنت في أعلى هذا الشعب؛ حيث أمرني رسول الله ﷺ، فلما أصبحت طلعت الشعين كليهما، فنظرت فلم أر أحدا، فقال له رسول الله ﷺ: هل نزلت الليلة؟ قال: لا، إلا مُصليا، أو قاضي حاجة، فقال له رسول الله ﷺ: قد أُوجِبْتَ، فلا عليك أن لا تعمل بعدها»<sup>(٢)</sup>.

(١) (هـ/٨/٨٥).

(٢) الحديث لم يخرج مسلم في صحيحه، فهو من زوائد المصنف عليه، وإسناده صحيح. وقد أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في فضل الحرس في سبيل الله تعالى: ٢٠/٣ «حديث ٢٥٠١»، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب السير، فضل الحرس: ٢٧٣/٥ «حديث ٨٨٧٠»، والحاكم في المستدرک: ٢٣٧/١، ٨٣/٢، كلهم من طرق عن أبي توبة الربيع بن نافع به، ولفظه عندهم أطول من لفظ المصنف.

ووهم الحافظ ابن حجر -رحمه الله- فعزاه في إتحاف المهرة: ٧٨/٦ إلى مسلم!! والحديث صححه ابن خزيمة «صحيح ابن خزيمة»: ٢٤٦/١ «حديث ٤٨٧». وقال الحاكم: ٨٣/٢: «هذا الإسناد من أوله إلى آخره صحيح على شرط الشيخين، غير

## بيان ثواب من أنفق زوجين في سبيل الله عز وجل، وصفتهما.

٧٩٢٦- ز حدثنا أبو عمرو المنقري عبید الله بن النعمان المصري<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عبید الله بن عبد المجید الحنفي / (ك/٤١٧٢/أ) قال: حدثنا قُرّة بن خالد<sup>(٢)</sup>، قال: سمعت الحسن<sup>(٣)</sup>، يقول: حدثنا صعصعة بن معاوية<sup>(٤)</sup>، قال: أتيت الرّيدة<sup>(٥)</sup>، فلقيت أبا ذر، فسمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أنفق زوجين في سبيل الله ابتدرته حَجَبَة الجنة، قلت: ما هذان الزوجان؟ قال: إن كان رجل فرجلان، وإن كان خيل ففرسان، وإن كانت إبل فبعيران، حتى عدّ من كل المال».

أحدهما لم يخرج مسانيد سهل بن الحنظلية... وهو من كبار الصحابة»، ووافقه الذهبي.

(١) الدلال، سكن بغداد، ترجم له الخطيب في تاريخ بغداد: ٣٣٧/١٠، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٢) أبو خالد السدوسي البصري.

(٣) ابن أبي الحسن يسار، أبو سعيد البصري.

(٤) ابن حسين التميمي السعدي، توفي في ولاية الحجاج على العراق، له صحبة.

انظر الإصابة لابن حجر: «٣/ت: ٤٠٨٧».

(٥) مدينة في شرق الحجاز مما يلي نجد، تعرف أطلالها اليوم باسم (البركة)، وتبعد (١٥٠)

كيلاً مقاسة على الخريطة، شمال مهد الذهب على درب زبيدة، وهي اليوم خراب.

انظر معجم معالم الحجاز: ١٩/٤-٢٧، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ص ١٣٥.

قال: وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلمين يتوفى لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث<sup>(١)</sup>، إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته إياهم»<sup>(٢)</sup>.

٧٩٢٧- ز حدثنا عمار بن رجاء، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا هشام بن حسان، عن الحسن، حدثني صعصعة بن معاوية، قال: لقيت أبا ذر، وهو يقود بعيرا له في عنقه، فقلت له: يا أبا ذر، ما مالك؟ فقال لي: عملي، قلت: حدثني حديثا سمعته من رسول الله ﷺ،

(١) الحنث: الإثم والمعصية، والمراد بالحديث: لم يبلغوا مبلغ الرجال، ويجري عليهم القلم، فيكتب عليهم الحنث وهو الإثم.  
انظر النهاية لابن الأثير: ٤٤٩/١.

(٢) الحديث لم يخرجته مسلم في صحيحه، فهو من زوائد المصنف عليه، وإسناده جيد. وقد أخرجه أحمد في المسند: ١٥١/٥، ١٥٣، ١٥٩، ١٦٤، والدارمي في السنن، كتاب الجهاد، باب من أنفق زوجين من ماله... ٦٤٩/٢ «حديث ٢٣١٤»، والنسائي في سننه، مفرقا، كتاب الجنائز، من يتوفى له ثلاثة: ٣٢٤/٤ «حديث ١٨٧٣»، كتاب الجهاد، فضل النفقة في سبيل الله تعالى: ٣٣٥/٦ «حديث ٣١٨٥»، والحاكم في المستدرک: ٨٦/٢، والخطيب في تاريخ بغداد: ٣٥٥/٩-٣٥٦، كلهم من طرق كثيرة، عن الحسن، عن صعصعة بن معاوية به، بألفاظ مطولة ومختصرة. وهذا إسناده صحيح، والحسن صرح بالتحديث في بعض الطرق عند الإمام أحمد، وكذا عند المصنف.

وقال الحاكم: ٨٦/٢: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، وكذا صحح الحديث ابن حبان «الإحسان: ٢٠٢/٧»، حديث «٢٩٤٠».

وسيدكر المصنف بعض طرق الحديث عن الحسن في الروايات التالية.

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث، إلا أدخلهما الجنة بفضل رحمته إياهم»<sup>(١)</sup>، وما من مسلم أنفق زوجين من ماله في سبيل الله إلا ابتدرته حجة الجنة. قال هشام: وكان الحسن يقول: زوجين: درهمين، دينارين، اثنين من كل شيء»<sup>(٢)</sup>.

٧٩٢٨- ز حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن جدار الحراني<sup>(٣)</sup>، عن جرير -يعني: ابن حازم- عن الحسن البصري، عن صعصعة بن معاوية، عم الأحنف بن قيس، قال: قدمت الريدة على أبي ذر، فقلت له: يا أبا ذر، ما لك؟ قال: عملي، فقلت له: حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مؤمنين - أو مسلمين - يموت لهما ثلاثة من الولد؛ لم يبلغوا الحنث، إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته إياهم»<sup>(ك/٤/١٧٢/ب)</sup> قال: وسمعت رسول الله ﷺ يقول: من أنفق زوجين من ماله في سبيل الله ابتدرته حجة الجنة يوم القيامة، قلت: ما زوجان من ماله؟ فقال: فرسان من خيله، عبدان من عبيده، بعيران من إبله»<sup>(٤)</sup>.

(١) (٩/٨هـ/ب).

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «٧٩٢٦».

(٣) ترجم له ابن حجر في لسان الميزان، ونقل عن ابن القطان أنه قال: مجهول.

انظر لسان الميزان «٦/ت: ٧٤٧٤».

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩٢٦».

٧٩٢٩- ز حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا علي بن الجعد، قال: أخبرني المبارك بن فضالة<sup>(١)</sup>/<sup>(٢)</sup> قال: حدثنا الحسن، عن صعصعة بن معاوية، قال: لقيت أبا ذر بالريذة...، وذكر الحديث، نحوه<sup>(٣)</sup>.

٧٩٣٠- ز حدثني أبو بكر بن أبي العوَّام، قال: حدثنا قريش بن أنس، عن أشعث بن عبد الملك، عن الحسن، عن صعصعة بن معاوية عم الأحنف، قال: «دخلت على أبي ذر فلم أجده...»، وذكر الحديث، عن النبي ﷺ، قال: «من أنفق من ماله»<sup>(٤)</sup>.

٧٩٣١- ز حدثني طاهر بن خالد بن نزار<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا أبي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثني إبراهيم - [هو]<sup>(٧)</sup> ابن طهمان - قال: حدثني عامر بن عبد الواحد<sup>(٨)</sup>، عن الحسن، عن صعصعة بن معاوية، عن أبي ذر، أنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: «ما من مسلم ينفق من ماله زوجين في سبيل الله

(١) أبو فضالة البصري.

(٢) (هـ/١٠/أ).

(٣) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩٢٦».

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩٢٦».

(٥) أبو الطيب الغساني الأيلي، نزيل سامراء.

(٦) هو: خالد بن نزار بن المغيرة الغساني أبو يزيد الأيلي.

(٧) ما بين المعقوفتين زيادة من «ه».

(٨) الأحول البصري.

إلا دعته حجة الجنة: هَلُمَّ هَلُمَّ. سألت أبي عن زوجين، فقال: شيئين  
من الأشياء»<sup>(١)</sup>.

---

(١) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩٢٦».

## باب بيان الترغيب في الرمي وإيجابه على المسلم، والدليل على أنه من اللهو المباح، وبيان عقاب من تعلم الرمي ثم تركه.

٧٩٣٢- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب<sup>(١)</sup>، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن أبي علي الهمداني - واسمه /<sup>(٢)</sup> ثمامة بن شُفي - أنه سمع عقبة بن عامر، قال: سمعت رسول الله ﷺ، وهو على المنبر يقول: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾<sup>(٣)</sup>، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي<sup>(٤)</sup>.

٧٩٣٣- حدثنا أبو داود السجستاني، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: أخبرنا ابن وهب<sup>(٥)</sup>، مثله<sup>(٦)(٧)</sup>.

(١) ابن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) (هـ/١٠/ب).

(٣) سورة الأنفال، جزء من الآية (٦٠).

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضل الرمي والحث عليه، وضم من علمه ثم نسيه: ١٥٢٢/٣ «حديث ١٦٧».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر نسب ثمامة بن شفي، وهو الهمداني.

(٥) ابن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) في «ه»: (مثله).

(٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩٣٢».

٧٩٣٤- حدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا أصْبِغ، عن ابن وهب<sup>(١)</sup>، قال: أخبرني عمرو، بإسناده مثله<sup>(٢)</sup>.

٧٩٣٥- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن أبي علي الهمداني (ك/٤/١٧٣/أ) أنه سمع عقبة بن عامر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سَتُفْتَحَ لَكُمْ أَرْضُونَ، ويكفيكم الله، فلا يَعْجَزْ أحدكم أن يلهو بأسهمه»<sup>(٤)</sup>.

٧٩٣٦- حدثنا صالح بن عبد الرحمن، والصَّغَانِي، قالا: حدثنا أصْبِغ، قال: حدثنا ابن وهب<sup>(٥)</sup>، عن عمرو، بإسناده مثله<sup>(٦)</sup>.

٧٩٣٧- حدثنا جنيد بن حَكِيم، قال: حدثنا موسى بن مروان<sup>(٧)</sup>،

(١) ابن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٩٣٢».

(٣) ابن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضل الرمي والحث عليه، ودم من علمه ثم نسيه: ١٥٢٢/٣ «حديث ١٦٨».

(٥) ابن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٩٣٥».

(٧) البغدادي، أبو عمران التمار، نزيل الكوفة، توفي: ٢٤٦هـ، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم، والذهبي: صدوق.

وقول أبي حاتم، لم ينقله المزني في تهذيب الكمال: ١٤٣/٢٩ ولا ابن حجر في التهذيب ٣٦٩/١٠ رغم شدة عنايتهما بنقل أقواله، والظاهر أنهما لم يقفا عليه،



قال: حدثنا الوليد بن مسلم<sup>(١)</sup>، عن بكر بن مُضر، عن عمرو بن الحارث بإسناده مثله<sup>(٢)</sup>/<sup>(٣)</sup>.

٧٩٣٨- حدثنا أبو الزنباع رُوح بن الفَرَج، قال: حدثنا ابن بكير<sup>(٤)</sup>،

قال: حدثني الليث بن سعد<sup>(٥)</sup>، حدثني الحارث بن يعقوب، عن عبد الرحمن بن شماسه، أنَّ فُقيماً اللحمي قال لعقبة بن عامر: تختلف بين هذين الغرضين، وأنت كبير يُشَقُّ عليك، فقال عقبة: لولا كلام سمعته من رسول الله ﷺ لم أعانه، قال الحارث: فقلت لابن شماسه: وما ذاك؟ قال: إنه قال: «من علم الرمي ثم تركه فليس منا»<sup>(٦)</sup>.

ولذلك قال ابن حجر فيه: مقبول!! وهذا كثيرا ما يقوله فيمن لم يوثقه غير ابن حبان. انظر الجرح والتعديل «٨/ت: ٧٢٥، ٧٣٠»، الثقات لابن حبان: ١٦١/٩، الكاشف «٢/ت: ٥٧٣١»، التقريب «ت: ٧٠٥٨».

(١) الوليد بن مسلم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «٧٩٣٥».

(٣) (هـ/١١/٨).

(٤) هو: يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري.

(٥) الليث بن سعد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب فضل الرمي والحث عليه،

وذم من علمه ثم نسيه: ١٥٢٢/٣ «حديث ١٦٩».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بالليث، وأنه ابن سعد، وهو عند مسلم باسمه فقط.

٧٩٣٩- ز حدثنا عيسى بن أحمد البلخي، قال: حدثنا بشر بن بكر<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا ابن جابر<sup>(٢)</sup>، قال: حدثني أبو سلام<sup>(٣)</sup>، قال: حدثني خالد بن زيد<sup>(٤)</sup>، قال: «كنت رجلا راميا، وكان يمر بي عقبة بن عامر، فيقول: يا خالد، اخرج إلينا نرمي، فلما كان ذات يوم أبطأت عليه، فقال لي: يا خالد، تعال أقول لك ما قال لي رسول الله ﷺ، أو أحدثك ما حدثني رسول الله ﷺ، قال: فأتيته، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يدخل بالسهم<sup>(٥)</sup> الواحد ثلاثة نفر الجنة: صانعه يحتسب في صنعه<sup>(٦)</sup> الخير، والرامي به، ومُنْبَلُهُ<sup>(٧)</sup>، وارموا واركبوا، وأن ترموا أحب

(٢) تصريح الليث بن سعد بالتحديث، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن لم يكن مدلسا.

(١) التنيسي، أبو عبد الله البجلي.

(٢) هو: عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبو عتبة الشامي، الداراني.

(٣) هو ابن ممتور الأسود الحبشي.

(٤) أو ابن يزيد، أو ابن أبي يزيد، الجهني، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر الثقات لابن حبان: ١٩٧/٤، التقريب «ت: ١٦٤٤».

(٥) (هـ/١١/٨ب).

(٦) في «ه»: (صنعه).

(٧) هو الذي يناول الرامي النبل، وقد يكون ذلك على وجهين، أحدهما: أن يقوم مع الرامي بجنبه أو خلفه، ومعه عدد من النبل، فيناوله واحدا بعد واحد.

إلي من أن تركبوا، وليس من اللهو إلا ثلاثة: تأديب الرجل فرسه، وملاعبته امرأته، ورميه بقوسه ونبله، ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبةً عنه، فإنها نعمة كَفَرها»<sup>(١)</sup>.

والوجه الآخر: أن يردّ عليه النبيل المرمي به، أفاده الخطابي في معالم السنن ٢٨/٣. (١) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، ورجاله ثقات غير خالد بن زيد فلم يوثقه غير ابن حبان.

وقد أخرجه أحمد في المسند: ١٤٦/٤، ١٤٨، وأبو داود في السنن، كتاب الجهاد، باب في الرمي: ٢٨/٣ «حديث ٢٥١٣»، والنسائي في السنن، كتاب الجهاد، ثواب من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل، والحاكم في المستدرک: ٩٥/٢، والمزي في تهذيب الكمال: ٧٥/٨.

كلهم من طرق عدة، عن عبد الرحمن بن زيد بن جابر، قال: حدثني أبو سلام الدمشقي، عن خالد بن زيد الجهني به.

وأخرجه أحمد في المسند: ١٤٤/٤، ١٤٨، والدارمي في السنن، كتاب الجهاد، باب فضل الرمي والأمر به: ٦٥٠/٢ «حديث ٢٣١٦»، وابن ماجه في السنن، كتاب الجهاد، باب الرمي في سبيل الله: ٩٤٠/٢ «حديث ٢٨١١»، والترمذي في سننه، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله: ١٧٤/٤ «حديث ١٦٣٧»، كلهم من طرق، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلام (مطور الحبشي)، عن عبد الله بن الأزرق، عن عقبة بن عامر الجهني به.

وأخرجه أحمد في المسند: ١٤٨/٤، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق: ٣١٢/٢٨، من طريق عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلام، عن عبد الله بن زيد الأزرق به.

وأخرجه الترمذي في سننه: ١٧٤/٤، الكتاب والباب السابقين، من طريق محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين مرسلًا.  
وقال الترمذي بعد ذكر الرواية الموصولة: حسن صحيح.  
وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وأقره الذهبي.

وهذا فيه نظر فقد أعل الحديث الحافظ العراقي بالاضطراب (انظر المغني في حمل الأسفار في الأسفار: ٥٧٤/١ «حديث ٢٢٠٤»).

وبين ذلك الألباني فقال: «رواه عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي سلام، عن خالد بن زيد، عن عقبة به... وخالفه يحيى بن أبي كثير، فقال: حدثنا أبو سلام (عن) - ساقطة من كلام الشيخ من المطبوع - عبد الله الأزرق، عن عقبة بن عامر... وأيضاً له علة أخرى هي جهالة خالد بن زيد، وعبد الله بن الأزرق، وهو ابن زيد بن الأزرق.

فسواء كانت الرواية عن هذا أو ذاك فهي معلولة للجهالة».

انتهى باختصار من تعليقه على فقه السيرة للغزالي ص ٢٢٥-٢٢٦، لكن يمكن أن يشهد للجزء الأخير منه: «وليس من اللهو إلا ثلاثة...» كما ألمح إلى ذلك الشيخ الألباني في ضعيف سنن ابن ماجه «حديث ٦١٨»، ما أخرجه النسائي في عشرة النساء ص ٦٠ «حديث ٥٢، ٥٣، ٥٤».

والطبراني في المعجم الكبير: ١٩٣/٢ «حديث ١٧٨٥»، من طريق عطاء بن أبي رباح قال: رأيت جابر بن عبد الله، وجابر بن عمير الأنصاري يرتميان، فملا أحدهما فجلس، فقال له الآخر: كسبت! سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل شيء ليس من ذكر الله عز وجل فهو لهو أو سهو، إلا أربع خصال: مشي الرجل بين الغرضين، وتأديبه فرسه، وملاعبته أهله، وتعلم السباحة» وهذا لفظ الطبراني، وجود

٧٩٤٠- ز حدثنا أبو داود السجزي، قال: حدثنا سعيد بن منصور، قال: حدثنا عبد الله / (ك/٤/١٧٣/ب) بن المبارك، قال: حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال: حدثني أبو سلام، عن خالد بن زيد، عن عقبة بن عامر، قال: سمعت النبي ﷺ يقول مثله: «نعمة تركها أو كفرها»<sup>(١)</sup>.

٧٩٤١- ز أخبرني العباس بن الوليد بن مزيد، قال: أخبرني أبي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا ابن جابر، قال: حدثني أبو سلام، قال: حدثني خالد بن زيد، قال: «كنت رجلاً رامياً، وكان عقبة بن عامر يدعوني فيقول: اخرج بنا يا خالد نرمي، فلما كان ذات يوم، أبطأت عنه، فقال لي: تعال أحدثك ما حدثني به رسول الله ﷺ - أو/<sup>(٣)</sup> أقول لك ما قال لي رسول الله ﷺ - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله عز وجل يدخل بالسهم الواحد...» فذكر مثله<sup>(٤)</sup>.

إسناده الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب: ٢٤٣/٢ «حديث ١٩٣٥» وقال ابن

حجر في الإصابة: ٥٥٠/١، الترجمة: ١٠٣٦: إسناده صحيح.

(١) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وقد تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٣٩»

(٢) هو الوليد بن مزيد الغدري.

(٣) (أ/١٢/٨٥).

(٤) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وقد تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٣٩».

**باب بيان إثبات الجهاد، وأنه ماضٍ إلى يوم القيامة، وأنه لا يزال قومٌ من أمة محمد ﷺ على الحق، يذبون عن الدين، ويقاتلون عنه، وينصرون على من خالفهم إلى يوم القيامة، والدليل على أنه لا يظهر عليهم أحدٌ من أهل الأديان.**

٧٩٤٢- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة<sup>(١)</sup>، عن سماك بن حرب، قال: سمعت جابر بن سمرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يزال هذا الدين قائماً، يقاتل عليه عصابةٌ من المسلمين حتى تقوم الساعة»<sup>(٢)</sup>.

٧٩٤٣- حدثنا أبو قلابة، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا شعبة<sup>(٣)</sup>، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة، قال: قال النبي ﷺ: «لن يرح هذا الدين قائماً، يُقاتل عليه قومٌ حتى تقوم الساعة»<sup>(٤)</sup>.

(١) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين...: ١٥٢٤/٣» (حديث ٢١٧٢).

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح سماك بن حرب بالسمع، وروايته عند مسلم بالعننة، وإن لم يكن مدلساً.

(٣) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تحريجه، انظر «حديث ٧٩٤٢».

كذا رواه عُندَرُ<sup>(١)</sup>/ (٢).

٧٩٤٤- حدثنا يوسف بن سعيد المصيبي، وعباس الدوري،  
ومحمد بن إسماعيل الصائغ، قالوا: حدثنا حَجَّاج بن محمد<sup>(٣)</sup>، عن ابن  
جُرَيْج، قال: أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: سمعت  
رسول الله ﷺ / (ك/٤/١٧٤/أ) يقول: «لا تزال<sup>(٤)</sup> طائفة من أمتي يقاتلون  
على الحق، ظاهرين إلى يوم القيامة»<sup>(٥)</sup>.

٧٩٤٥- حدثنا العباس بن الوليد بن مَزِيد العذري، حدثني أبي،  
قال: سمعت عبد الرحمن بن يزيد بن جابر. ح  
وحدثنا علي بن سهل الرملي، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال:  
حدثني ابن جابر<sup>(٦)</sup>، قال: حدثني عُمير بن هانئ، قال: سمعت معاوية بن  
أبي سفيان على المنبر، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تزال طائفة  
من أمتي قائمة بأمر الله، لا يضرهم من خذلهم».

(١) واسمه: محمد بن جعفر الهذلي البصري، المعروف بعُندَر، وروايته هذه هي التي أخرجها  
مسلم من طريقه، وقد سبق تخريجها. انظر «حديث ٧٩٤٢».

(٢) (١٢/٨هـ/ب).

(٣) حَجَّاج بن محمد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) في «هم»: (لا يزال) بالياء التحتية.

(٥) الحديث أخرجهم مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ «لا تزال طائفة من  
أمتي ظاهرين...: ١٥٢٤/٣» «حديث ١٧٣».

(٦) عبد الرحمن بن جابر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

قال الوليد: «ولا من خالفهم».

وقال عباس: «أو من خالفهم حتى يأتي أمر الله على ذلك».

لفظ الوليد. «وقال عباس: أمر الله، وهم ظاهرون على الناس»<sup>(١)</sup>.

٧٩٤٦- حدثنا العسقلاني<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا بشر بن بكر، قال:

حدثني ابن جابر<sup>(٣)</sup>، بمثله: «من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي

أمر الله وهم ظاهرون، فقام مالك بن يُخامر<sup>(٤)</sup> فقال /<sup>(٥)</sup>: يا أمير

المؤمنين، سمعت معاذًا يقول، وهم بالشام: قال معاوية: هذا مالك بن

يخامر، وبه النِّسْمَةُ<sup>(٦)</sup> يزعم أنه سمع معاذًا يقول وهو بالشام»<sup>(٧)</sup>.

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ «لا تزال

طائفة من أمتي ظاهرين... ١٥٢٤/٣» (حديث ١٧٤).

وأخرجه البخاري في صحيحه بلفظ أطول، كتاب المناقب، باب بدون ترجمة:

٥٣٨/٢ «حديث ٣٦٤١».

(٢) هو: عيسى بن أحمد البلخي.

(٣) ابن جابر، وهو عبد الرحمن بن يزيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحمصي، صاحب معاذ بن جبل، توفي: ٧٠هـ، قال ابن حجر: مخضرم، ويقال: له صحبة.

انظر الإصابة لابن حجر: «٥/ت: ٥٦٣»، التقريب «ت: ٦٤٩٧».

(٥) (هـ/١٣/٨).

(٦) النِّسْمَةُ: النفس والروح، والمراد والله أعلم: أنه لا يزال حيا، فاسألوه، حتى تسمعوا منه

هذا الكلام مباشرة.

انظر النهاية لابن الأثير: ٤٩/٥.

(٧) كذا في الأصل؛ «وهو بالشام»، وفي رواية البخاري في صحيحه: «وهو بالشام».



٧٩٤٧- حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا مؤمّل بن الفضل،

قال: حدثنا الوليد بن مسلم بمثله، بتمامه<sup>(١)</sup>.

٧٩٤٨- حدثنا أبو العباس عبد الله بن محمد بن عمرو بن الجراح

الأزدي، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا معاوية بن صالح<sup>(٢)</sup>، عن

ربيعة بن يزيد، عن عبد الله بن عامر اليحصبي، قال: سمعت معاوية بن

أبي سفيان، يقول على المنبر بدمشق: «أيها الناس، إياكم وأحاديث

رسول الله ﷺ إلا حديثا كان يُذكر على عهد عمر، فإنه كان يخيف

الناس في الله، ثم سمعته يقول: ألا إني سمعت رسول الله ﷺ يقول:

من يُرد الله به خيرا يفقهه في الدين. وسمعته يقول: لا تزال طائفة من

أمّتي قائمة على أمر الله / (ك/٤/١٧٤/ب) لا يضرهم من خالفهم، ولا

من خذلهم، حتى يأتي أمر الله، وهم ظاهرون.....

والحديث تقدم تخريجه، إلا أن مسلما لم يذكر في روايته الجزء الأخير من الحديث،

وهو قوله: «فقام مالك بن يُخامر، فقال... إلى آخره»، أخرجه البخاري في صحيحه،

وقد سبق تخريجها. انظر «حديث ٧٩٤٥».

(١) الحديث سبق تخريجه، بمثل الحديث السابق رقم ٧٩٤٦

(٢) معاوية بن صالح؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

على الناس»<sup>(١)</sup>/<sup>(٢)</sup>.

٧٩٤٩- حدثنا الدوري، والصَّغاني، وأبو أمية، قالوا: حدثنا كثير بن هشام<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا جعفر بن برقان، قال: حدثنا يزيد بن الأصم، قال: سمعت معاوية ذكر حديثا رواه عن النبي ﷺ لم أسمعه روى<sup>(٤)</sup> عن النبي ﷺ على منبره حديثا غيره، قال: قال رسول الله ﷺ: «من يُرد الله به خيرا يفقهه في الدين، ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين على من نأوهم إلى يوم القيامة»<sup>(٥)</sup>.

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة: ٧١٨/٢ «حديث ٩٨»، إلا أن بينه وبين رواية المصنف اختلافا في الزيادة والنقص، فمسلم لم يذكر في روايته من هذا الطريق قوله عليه الصلاة والسلام: لا تزال طائفة... الحديث، وقد سبق أن خرجها من غير هذا الطريق، عن معاوية بن أبي سفيان ﷺ. انظر «حديث ٧٩٤٥»، وزاد مسلم في روايته قول معاوية ﷺ: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: إنما أنا خازن، فمن أعطيته عن طيب نفس، فبإراده فيه، ومن أعطيته عن مسألة وشره، كان كالذي يأكل ولا يشبع»

وأخرج البخاري الحديث بنحوه، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين: ٤٢/١ «حديث ٧١»، ولم يذكر قول معاوية ﷺ في أوله: «أيها الناس، إياكم وأحاديث...».

(٢) (١٣/٨هـ/ب).

(٣) كثير بن هشام؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) في «ه»: (رواه)، وهو خطأ.

(٥) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩٤٥».

٧٩٥٠- حدثنا هلال بن العلاء<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا حسين بن عياش<sup>(٢)</sup>،

قال: حدثنا جعفر<sup>(٣)</sup> عن يزيد بن الأصم، عن معاوية بن أبي سفيان، قال: سمعته ذكر حديثاً عن النبي ﷺ...، وذكر الحديث بطوله<sup>(٤)</sup>.

٧٩٥١- حدثنا أبو عبيد الله<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا عمي، قال: حدثني

عمرو بن الحارث، أن يزيد بن أبي حبيب حدثه، أن عبد الرحمن بن شماسه حدثه، أنه كان عند /<sup>(٦)</sup> مسلمة بن مخلد، وعنده عبد الله بن عمرو بن العاص، فقال عبد الله: «لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق، وهم شر من أهل الجاهلية، لا يدعون الله بشيء إلا ردّه عليهم، فبينما هم على ذلك أقبل عقبة بن عامر، فقال له مسلمة: يا عقبة، اسمع ما يقول عبد الله، فقال عقبة: هو أعلم، وأما أنا فسمعت رسول الله ﷺ يقول:

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بجعفر شيخ كثير بن هشام، وأنه ابن برقان، وهو عند مسلم باسمه فقط، وإن كان قيده بقوله: «وهو ابن برقان».

(١) ابن هلال الباهلي مولاهم، الرقي.

(٢) ابن حازم السلمي مولاهم، الباجدائي.

(٣) جعفر، وهو ابن برقان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩٤٥».

(٥) أبو عبيد الله، وهو أحمد بن عبد الرحمن بن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) (١٤/١٤/أ).

لا تزال<sup>(١)</sup> عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله، قاهرين لعدوهم، لا يضرهم من خالفهم، حتى تأتيهم الساعة وهم على ذلك، قال عبد الله: أجل، ثم يبعث الله ريحا ريح المسك، ومسها مس الحرير، فلا تترك نفسا في قلبه مثقال حبة من إيمان إلا قبضته، ثم يبقى شرار الناس، عليهم تقوم الساعة<sup>(٢)</sup>.

٧٩٥٢- حدثنا محمد بن إسحاق البكائي، وعلي بن حرب، وأبو أمية، قالوا: حدثنا / (ك/١٧٥/٤/أ) يعلى بن عبيد، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد<sup>(٣)</sup>، عن قيس بن أبي حازم، عن المغيرة بن شعبة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال قوم من أمتي ظاهرين على الناس حتى يأتيهم /<sup>(٤)</sup> أمر الله وهم ظاهرون»<sup>(٥)</sup>.

(١) في «ه»: (لا يزال).

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين... ١٥٢٤/٣» «حديث ١٧٦».

(٣) إسماعيل بن أبي خالد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) (هـ/١٤/٨/ب).

(٥) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين... ١٥٢٣/٣» «حديث ١٧١».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب المناقب، باب بدون ترجمة: ٥٣٨/٢ «حديث ٣٦٤٠».

٧٩٥٣- حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ، قال: حدثنا عفان بن

مسلم، وسليمان<sup>(١)</sup>، وعبيد الله بن عمر<sup>(٢)</sup>. ح

وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا سليمان بن حرب، ويحيى بن

إسحاق<sup>(٣)</sup>، قالوا: حدثنا حماد بن زيد<sup>(٤)</sup>، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن

أبي أسماء، عن ثوبان، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي

على الحق ظاهرين، لا يضرهم من خذلهم، حتى يأتي أمر الله».

قال أبو أمية: «من خالفهم أو خذلهم»<sup>(٥)(٦)</sup>.

#### فوائد الاستخراج:

- (١) التعريف بقيس، وأنه ابن أبي حازم، وهو عند مسلم باسمه فقط.
- (٢) سليمان، وهو ابن داود العتكي، أبو الربيع؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٣) ابن ميسرة القواريري.
- (٤) السَّيْلَجِينِي، أبو زكريا أو أبو بكر، نزيل بغداد.
- (٥) حماد بن زيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٥) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين... ١٥٢٣/٣: «حديث ١٧٠».

#### فوائد الاستخراج:

- (١) التعريف بحماد، وأنه ابن زيد، وهو عند مسلم باسمه فقط، وإن كان قيده بقوله: «وهو ابن زيد».
- (٦) كتب في الأصل بعد هذا الحديث «آخر الجزء الحادي والثلاثين، من أصل سماع أبي المظفر السمعاني - رحمه الله -».

## باب بيان الخبر الدال على أن أهل الحجاز لا يزالون على الحق حتى تقوم الساعة، وأن قريشا وأهل المغرب يكونون ظاهرين على أهل المشرق والعجم.

٧٩٥٤- حدثنا محمد بن كثير الحراني، قال: حدثنا خضير بن محمد<sup>(١)</sup>،

قال: حدثنا هشيم<sup>(٢)</sup>، عن داود، عن أبي عثمان، عن سعد، قال: قال

رسول الله ﷺ: «لا يزال أهل المغرب<sup>(٣)</sup> ظاهرين إلى أن تقوم الساعة»<sup>(٤)</sup>.

٧٩٥٥- حدثنا محمد بن إدريس وراق الحميدي، قال: حدثنا

سعيد بن منصور. ح

(١) ابن شجاع الجزري، أبو مروان الحراني.

(٢) هشيم، وهو ابن بشير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) وفي رواية مسلم «العرب» واختلف في المراد بهذا على أقوال، فقال القاضي عياض: «عن

علي بن المديني، الغرب هنا: الدلو، وأراد العرب، لأنهم أصحابها والمستقون بها،

وليست لأحد إلا لهم ولأتباعهم. وقال معاذ: هم أهل الشام، والشام غرب من

الحجاز. وقال غيره: هم أهل الشام وما وراءه. وقيل: المراد هنا أهل الحدة، والاستنصار

في الجهاد، ونصرة دين الله، والغرب: الحدة. انتهى ملخصاً مشارق الأنوار: ١٣٠/٢.

وجمع الحافظ ابن حجر بين هذه الأقوال فقال: «ويمكن الجمع بين هذه الأخبار بأن

المراد قوم يكونون ببيت المقدس، وهي شامية، ويسقون بالدلو، وتكون لهم قوة في

جهاد العدو وحدة وجد» انتهى من الفتح ٢٢٩/١٥.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ «لا تزال

طائفة من أمتي ظاهرين...: ١٥٢٥/٣ «حديث ١٧٧».

وحدثنا محمد بن هارون الفلاس، قال: حدثنا سعيد بن سليمان<sup>(١)</sup>، قالوا: حدثنا هشيم<sup>(٢)</sup>، عن داود بن/ (٣) أبي هند، عن أبي عثمان النهدي، عن سعد بن أبي وقاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال أهل المغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة»<sup>(٤)</sup>.

٧٩٥٦- حدثنا عباس بن محمد، ويحيى بن إسحاق<sup>(٥)</sup>، وأبو قلابة، وأبو أمية، قالوا: حدثنا عمرو بن حَكَّام<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا شعبة، عن

(١) الضَّبِّي، أبو عثمان الواسطي.

(٢) هشيم، وهو ابن بشير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) (هـ/١٥/٨).

(٤) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩٥٤».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر نسب أبي عثمان، وهو النهدي، ولم يذكره مسلم.

(٥) ابن إبراهيم بن سافري.

(٦) ابن أبي الوضاح الأزدي البصري، أبو عثمان، ضعفه النقاد لكن بعض النقاد ضعفه

جدا، فقال أحمد بن حنبل، والنسائي: متروك الحديث، ورفعهم أكثرهم فوق هذا،

فقال أبو زرعة، وأبو حاتم، والبخاري، وأبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي، زاد أبو حاتم:

لين يكتب حديثه، وقال ابن عدي: «إنه مع ضعفه يكتب حديثه».

انظر العلل للإمام أحمد «٣/الفقرة: ٤٣٨٦»، الضعفاء والمتروكين للنسائي «ت:

٤٤٨»، الجرح والتعديل «٦/ت: ١٢٦٥»، الكامل لابن عدي: ١٣٦/٥، لسان

الميزان «٥/ت: ٦٣١٥».

داود<sup>(١)</sup> بمثله<sup>(٢)</sup>.

٧٩٥٧- ز حدثنا أبو علي الزعفراني<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أبو / (ك/٤/١٧٥/ب) عباد يحيى بن عباد<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن الجريري<sup>(٥)</sup>، عن مطرف بن عبد الله<sup>(٦)</sup>، قال: قال عمران بن حصين: أحدثك حديثاً سمعت النبي ﷺ يقول: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين حتى تقوم الساعة».

قال مطرف<sup>(٧)</sup>: «فنظرت<sup>(٧)</sup> في هذه العصابة فإذا هم أهل الشام»<sup>(٨)</sup>.

(١) داود، وهو ابن أبي هند؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٧٩٥٤».

(٣) هو: الحسن بن محمد بن الصباح البغدادي.

(٤) الضبعي البصري، نزيل بغداد.

(٥) هو سعيد بن إياس الجريري.

(٦) ابن الشخير العامري الحرشي، أبو عبد الله البصري.

(٧) «فنظرت»، كتب فوقها في «ه»: تفكرت، وفي هامش النسخة كُتب: كلاهما فيه.

(٨) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده حسن، والجريري، وإن كان قد

اختلط قبل موته بثلاث سنين، لكن حماد بن زيد، روى عنه قبل ذلك، فقد قال

أبو داود: «كل من أدرك أيوب، فسماعه من الجريري جيد» انظر تهذيب

الكامل: ٣٤١/١٠.

وأيوب هو: ابن كيسان السخيتاني، أدركه حماد بن زيد، وروايته عنه في الكتب الستة.

والحديث أخرجه أحمد في المسند: ٤٢٩/٤ من طريق بهز، وفي ٤٣٧/٤ من طريق



أبي كامل وعفان.

وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في دوام الجهاد: ١١/٣ «حديث  
٢٤٨٤» من طريق موسى بن إسماعيل.

وأخرجه الحاكم في المستدرک: ٧١/٢ من طريق حجاج بن المنهال، كلهم: (بجز،  
وأبو كامل، وعفان، وموسى بن إسماعيل، وحجاج بن المنهال) عن حماد بن سلمة،  
عن قتادة، عن مطرف، عن عمران بن حصين به.

قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وأقره الذهبي.

وكذا صححه الألباني في صحيح سنن أبي داود: ٤٧١/٢، حديث «٢١٧٠».

ولفظه عندهم: «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق، ظاهرين على من ناوهم  
حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجال».

وفي لفظ بجز عند أحمد: «...حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى، وينزل عيسى بن مريم

عليه السلام».

**باب بيان إباحة سرعة السير في اليبوسة، والسنة، وفي الجدبة،  
ووجوب سرعة الرجوع إلى الأهل في مثل هذه السنة، ووجوب  
المهل في السير في الخصب، وإعطاء الإبل حظها من نبات الأرض<sup>(١)</sup>  
وحظر التعريس على الطرق، والعلة التي لها نهي عنه.**

٧٩٥٨- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا محمد بن جهضم، قال:  
حدثنا إسماعيل بن جعفر<sup>(٢)</sup>، عن سهيل<sup>(٣)</sup>، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن  
رسول الله ﷺ قال: «إذا سافرتم في الخصب، فأعطوا الإبل حظها من  
الكأ، وإذا سافرتم في السنة<sup>(٤)</sup> والجذب، فأسرعوا عليها السير، وإذا  
عرستم<sup>(٥)</sup> بالليل فاجتنبوا الطريق، فإنها مأوى الهوام بالليل»<sup>(٦)</sup>.

٧٩٥٩- حدثنا علي بن عثمان النفيلى، قال: حدثنا خالد بن مخلد  
القطواني، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن سهيل بن أبي صالح<sup>(٧)</sup>، عن أبيه،

(١) (١٥/٨هـ/ب).

(٢) ابن أبي كثير الأنصاري الرُّزقي.

(٣) سهيل، وهو ابن أبي صالح؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) السنة: الجذب والشدة، وعدم المرعى. أفاده الحميدي في تفسير غريب ما في  
الصحيحين ص ٣٦٢.

(٥) التعريس: نزول المسافر آخر الليل للنوم والاستراحة. انظر النهاية لابن الأثير: ٢٠٦/٣.

(٦) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب مراعاة مصلحة  
الدواب في السير: ١٥٢٥/٣ «حديث (١٧٨)».

(٧) سهيل بن أبي صالح؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سافرتُم في الخصب فأعطوا الإبل حظها من الأرض، وإذا سافرتُم في الجذب فأسرعوا عليها السير، وإذا عرستم بالليل فاجتنبوا الطريق، فإنها مأوى الهوام بالليل»<sup>(١)</sup>.

٧٩٦٠- حدثنا عباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا خالد بن مخلد، قال:

حدثنا سليمان بن بلال، /<sup>(٢)</sup> قال: حدثني سهيل بن أبي صالح<sup>(٣)</sup>، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سافرتُم في الخصب فأعطوا الإبل حظها من الأرض، وإذا سافرتُم في السنة فبادروا بها نقيًا<sup>(٤)</sup>، وإذا عرستم فاجتنبوا الطريق، فإنها طرق الدواب / (ك/٤/١٧٦/أ) ومأوى الهوام بالليل»<sup>(٥)</sup>.

٧٩٦١- حدثنا الزعفراني<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا

حماد<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا سهيل<sup>(٨)</sup>، بإسناده مثله<sup>(٩)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٥٨».

(٢) (أ/١٦/٨٥).

(٣) سهيل بن أبي صالح؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) النقي: السمن، والمراد أسرعوا بها في الخروج من تلك الشدة، ما دام بها نقيًا وفيها

قوة. انظر تفسير غريب ما في الصحيحين للحميدي ص ٣٦٢.

(٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٥٨».

(٦) هو: أبو علي الحسن بن محمد البغدادي.

(٧) ابن سلمة بن دينار البصري.

(٨) سهيل؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٩) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٥٨».

- ٧٩٦٢- أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا<sup>(١)</sup> ابن وهب، أنّ مالكا<sup>(٢)</sup> حدثه عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «السفر قطعة من العذاب، يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه، فإذا قضى أحدكم نهمته<sup>(٣)</sup> من وجهه، فليعجل إلى أهله»<sup>(٤)</sup>.
- ٧٩٦٣- حدثنا أبو علي الزعفراني، قال: حدثنا عمرو بن محمد العنقري<sup>(٥)</sup>، ومطرف<sup>(٦)</sup>، عن مالك<sup>(٧)</sup>. ح

(١) في «ه»: (أخبرنا).

(٢) مالك هو ابن أنس الأصبحي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) النهمة: الحاجة، وقيل بلوغ الهمة والشهوة في الشيء، أفاده ابن منظور في لسان العرب: ٥٩٣/١٢.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب: السفر قطعة من العذاب...: ١٥٢٦/٣ «حديث ١٧٩».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب العمرة، باب: السفر قطعة من العذاب: ٥٤٥/١ «حديث ١٨٠٤».

(٥) بالزاي، القرشي مولاهم أبو سعيد الكوفي، توفي: ١٩٩هـ، وثقه جمع من الحفاظ، منهم: أحمد بن حنبل، والنسائي، وابن حجر، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: محله الصدق.

انظر تاريخ ابن معين برواية محرز «١/ت: ٣١٣»، الجرح والتعديل «٦/ت: ١٤٥٠»، تحذيب الكمال: ٢٢٠/٢٢، التقريب «ت: ٥١٤٣».

(٦) ابن عبد الله بن مطرف اليساري المدني.

(٧) مالك؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

وحدثنا محمد بن إدريس وراق الحميدي، قال: حدثنا مطرف، قال: حدثنا مالك، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «السفر قطعة من العذاب، يمنع<sup>(١)</sup> أحدكم طعامه وشرابه، فإذا قضى أحدكم نهمته من سفره فليعجل إلى أهله»<sup>(٢)</sup>.

٧٩٦٤- حدثني عصام بن رواد بن الجراح<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أبي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا مالك<sup>(٥)</sup>، عن ربيعة، عن القاسم، عن عائشة،

(١) (١٦/٨٥/ب).

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٦٢».

(٣) العسقلاني، لينه أبو أحمد الحاكم، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر الجرح والتعديل «٢/ت: ١٤٥»، الثقات لابن حبان: ٥٢١/٨، لسان الميزان «٤/ت: ٥٦٥٧».

(٤) هو رواد بن الجراح، أبو عصام العسقلاني، أصله من خراسان، وثقه ابن معين، وضعفه بعض الحفاظ، فقال النسائي: ليس بالقوي... وكان قد اختلط، وقال الدارقطني: متروك، وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث، تغير حفظه في آخر عمره، وكان محله الصدق.

وخلص ابن حجر إلى: أنه صدوق، اختلط بآخره فترك، وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد.

انظر تاريخ ابن معين برواية الدارمي «ت/ت: ٢٣٦٨»، الضعفاء والمتروكين للنسائي «ت: ١٩٤»، الجرح والتعديل «٣/ت: ٢٣٦٨»، سؤالات البرقاني للدارقطني «ت: ١٤٩»، التقريب «ت: ١٩٦٩».

(٥) مالك؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

وسمي<sup>(١)</sup>، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله: «ونومه، فإذا قضى أحدكم حاجته فليرجع إلى أهله»<sup>(٢)</sup>.

[قال أبو عوانة: حديث مالك، عن ربيعة خطأ]<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

(١) أي: ومالك، عن سمي، عن أبي صالح به.

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٦٢»، إلا أن مسلماً لم يسقه من طريق

مالك، عن ربيعة، وإنما ساقه من طريق مالك، عن سمي، وأما رواية مالك، عن ربيعة، فأخرجها ابن عبد البر في التمهيد: ٣٤/٢٢ بإسناده، عن مالك عن ربيعة به.

(٣) ما بين المعقوفتين زيادة من «ه».

(٤) وكذلك خطأ هذه الرواية الدارقطني، وابن عبد البر، وحمل على رواد بن الجراح، وأنه

هو الذي أخطأ فيها، قال ابن عبد البر: «إنها رواية غير محفوظة، لا أعلم رواها عن مالك غير رواد هذا - والله أعلم - وهو خطأ، ليس رواد بن الجراح ممن يحتج به، ولا يعول عليه» انتهى بتصريف.

انظر: العلل للدارقطني: ١٠/١١٩، التمهيد لابن عبد البر: ٣٤/٢٢، فتح الباري: ٤/٤٦٤.

**باب بيان السنة في دخول الرجل على أهله إذا قدم من  
غزوة، والعلة التي لها نهي الرجل أن يطرق أهله ليلاً،  
وإباحة الرجوع إلى منزله من سفره بكرة أو عشياً، والدليل  
على أنه لا يفاجئ الأهل حتى يعلموا.**

٧٩٦٥- حدثنا أبو عبد الله محمد بن الجنيد صاحبنا<sup>(١)</sup>، وهلال بن العلاء، وأبو داود الحراني، قالوا: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا همام<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، «أن رسول الله ﷺ كان لا يطرق<sup>(٣)</sup> أهله ليلاً<sup>(٤)</sup>، وكان يقدم غدوةً أو عشيةً<sup>(٥)</sup>».

٧٩٦٦- حدثنا الصَّغَانِي، ومحمد بن حيَّويه<sup>(٦)</sup>، ومحمد بن أحمد بن (ك/١٧٦/٤ب) الجنيد، قالوا: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال:

(١) لم أهدت إليه، ويحتمل أنه محمد بن أحمد بن الجنيد الدقاق، أحد شيوخ أبي عوانة الذين أكثر عنهم، لكن هذا كنيته: أبو جعفر، والذي في الإسناد: أبو عبد الله، فالله أعلم.

(٢) همام، وهو بن يحيى الأزدي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الطروق: إتيان المنازل ليلاً فجأة، أفاده الحميدي في تفسير غريب ما في الصحيحين ص ٢٤٢.

(٤) (هـ/١٧/٨أ).

(٥) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب كراهة الطروق... ١٥٢٧/٣.

«حديث ١٨٠».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب العمرة، باب الدخول بالعشي: ٥٤٤/١.

«حديث ١٨٠٠».

(٦) هو: محمد بن يحيى بن موسى، أبو عبد الله الإسفراييني.

حدثنا همام<sup>(١)</sup>، بإسناده: «أنَّ النبي ﷺ كان لا يطرق أهله ليلاً، وكان يقدم عُذوة أو عشية»<sup>(٢)</sup>.

٧٩٦٧- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود. ح

وحدثنا أبو قلابة، قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث<sup>(٣)</sup>، قال:

أخبرنا شعبة، عن سيّار، سمع الشعبي، عن جابر: «أنَّ النبي ﷺ نهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً، حتى تمتشط الشَّعْثَةُ، وتَسْتَحِدَّ<sup>(٤)</sup> المَغِيْبَةَ»<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>.

(١) همام، وهو ابن يحيى الأزدي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٦٥».

(٣) عبد الصمد بن عبد الوارث؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) أي تزيل شعر عانتها باستعمال الحديد وهو الموس، والاستحداد: حلق العانة بالحديد.

انظر شرح النووي على مسلم: ٧٣/٣، مجمع بحار الأنوار: ٤٥٩/١.

(٥) التي غاب عنها زوجها، كما في النهاية لابن الأثير: ٣٩٩/٣.

(٦) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الإمارة، باب كراهة

الطروق...: ١٥٢٧/٣ «حديث ١٨٢».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب النكاح، باب طلب الولد: ٣٩٨/٣

«حديث ٥٢٤٦».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد عبد الصمد، وهو عبد الوارث، وهو عند مسلم باسمه فقط.

(٢) تصريح سيّار بالسماع من الشعبي، وروايته عند مسلم بالعنعنة، وإن لم يكن مدلساً.



٧٩٦٨- حدثنا عمار بن رجاء، قال: حدثنا زيد بن الحُبَاب، قال:

حدثنا شعبة بن الحجاج أبو بسطام<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا سيار أبو الحكم بمثله<sup>(٢)</sup>.

٧٩٦٩- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا الأسود بن عامر، قال: حدثنا

شعبة<sup>(٣)</sup> بإسناده: «إذا قدم أحدكم فلا يطرقن النساء ليلا، حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة»<sup>(٤)</sup>.

٧٩٧٠- حدثنا محمد بن إبراهيم الطرسوسي، قال: حدثنا سَريح بن

النعمان، والقواريري<sup>(٥)</sup>، قالوا: حدثنا هشيم<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا سيار، قال:

حدثنا الشعبي، عن جابر بن عبد الله، قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في

سفر، فلما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل، فقال: أمهلوا حتى ندخل ليلا

أي عشاء، لكي تمتشط /<sup>(٧)</sup> الشعثة، وتستحد المغيبة»<sup>(٨)</sup>.

(١) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٦٧».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر كنية شعبة، واسم والده، وهو عند مسلم باسمه فقط.

(٣) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٦٧».

(٥) هو: عبيد الله بن عمر بن ميسرة البصري.

(٦) هشيم وهو ابن بشير السلمى؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) (١٧/٨٥ ب).

(٨) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٦٧»، وهو من طريق هشيم عند مسلم برقم ١٨١.

٧٩٧١- حدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا روح بن عباد<sup>(١)</sup>، عن شعبة، عن عاصم الأحول، قال: سمعت الشعبي، عن جابر بن عبد الله: «أنَّ رسول الله ﷺ نهى إذا أطال الرجل الغيبة أن يطرق أهله ليلاً»<sup>(٢)</sup>.  
 عند روح، عن شعبة الحديثين جميعاً عن سيار، وعاصم<sup>(٣)</sup>.  
 ٧٩٧٢- حدثنا علي بن حرب الطائي، قال: حدثنا أبو معاوية<sup>(٤)</sup>، عن عاصم الأحول<sup>(٥)</sup>، عن عامر، عن جابر بن عبد الله، أنَّ النبي ﷺ قال: «إذا أطال أحدكم الغيبة فلا يأتي أهله طُروقاً»<sup>(٦)</sup>.

(١) روح بن عباد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٦٧»، إلا أن مسلماً لم يذكر لفظ الحديث من طريق روح بن عباد، عن شعبة، عن عاصم، وإنما أورد طرفاً من الإسناد فقط. فوائده الاستخراج:

(١) التعريف بعاصم، وأنه الأحول، وهو عند مسلم باسمه فقط.

(٢) تصريح عاصم الأحول بالسماع من الشعبي، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن لم يكن مدلساً.

(٣) وكلا هاتين الروایتين أخرجهما مسلم في صحيحه بإسناده، في الكتاب والباب السابقين. انظر «حديث ٧٩٦٧».

(٤) هو: محمد بن خازم الضرير الكوفي.

(٥) عاصم الأحول؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٦٧»، وهو عند مسلم من هذا الطريق

- ٧٩٧٣- حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا الحسن بن موسى<sup>(١)</sup>. ح  
 وحدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا  
 شعبة<sup>(٢)</sup>، عن محارب بن دثار، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: «كان  
 رسول الله ﷺ يكره أن يأتي الرجل أهله طروقاً»<sup>(٣)</sup> / (ك/٤/١٧٧/أ).  
 ٧٩٧٤- حدثنا أبو قلابة، قال: حدثنا عبد الصمد<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا  
 شعبة<sup>(٥)</sup> بإسناده: «أنَّ النبي ﷺ كان يكره أن يأتي الرجل<sup>(٦)</sup> أهله ليلاً»<sup>(٧)</sup>.  
 ٧٩٧٥- حدثنا محمد بن الجنيد صاحبنا، قال: حدثنا أبو نعيم،  
 قال: حدثنا سفيان<sup>(٨)</sup>، عن محارب بن دثار، /<sup>(٩)</sup> عن جابر بن عبد الله

(١) الأشيب، أبو علي البغدادي، وقد تحرف في المطبوع: ١١٥/٥ إلى «الحسين»!!.

(٢) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٦٧»، إلا أن مسلماً لم يذكر لفظ الحديث  
 من طريق شعبة، عن محارب به.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد محارب، وهو دثار، وليس في رواية مسلم إلا اسمه فقط.

(٢) تصريح محارب بن دثار بالسماع، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن لم يكن مدلساً.

(٤) ابن عبد الوارث العنبري مولاهم، التنوري.

(٥) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) (الرجل): ساقط من «ه».

(٧) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٦٧».

(٨) سفيان وهو الثوري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٩) (ه/١٨/٨ه).

قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً، وأن يتخوّنهم<sup>(١)</sup> أو يلتمس عثراتهم»<sup>(٢)</sup>.

٧٩٧٦- حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ بمكة، قال: حدثنا

أبو داود الحفري، قال: حدثنا سفيان الثوري<sup>(٣)</sup>، عن محارب بن دثار، عن جابر: «أن النبي ﷺ نهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً، أو يطلب عثراتهم»<sup>(٤)</sup>.

٧٩٧٧- حدثنا الغزي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا الفريابي، قال: حدثنا

سفيان<sup>(٦)</sup>، قال: سمعت محارب بن دثار، عن جابر بن عبد الله، قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يطرق أهله ليلاً، أو يخونهم، أو يلتمس عثراتهم»<sup>(٧)</sup>.

كذا رواه وكيع وعبد الرحمن: «أو يخونهم»<sup>(٨)</sup>.

(١) أي يظن خيانتهم، ويكشف أستارهم، وهل خانوا أم لا.

انظر شرح مسلم للنووي: ٧٤/١٣، مجمع بحار الأنوار: ١٢٨/٢.

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٦٧»، وهو عند مسلم من طريق الثوري برقم ١٨٤.

(٣) سفيان الثوري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٦٧».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بسفيان، وأنه الثوري، ووقع في رواية مسلم باسمه المجرّد.

(٥) هو عبد الله بن محمد بن عمرو الأزدي.

(٦) سفيان وهو الثوري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٦٧»، وهو عند مسلم من طريق الثوري برقم ١٨٤.

(٨) أي عن سفيان به، وقد أخرج روايتهما مسلم في صحيحه، الكتاب والباب

٧٩٧٨- حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا القاسم بن يزيد الجرمي، عن سفيان<sup>(١)</sup>، عن محارب بن دثار، عن جابر، قال: «أتى ابن رواحة امرأته وامرأة تمشطها، فأشار بالسيف، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فنهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً»<sup>(٢)</sup>.  
من هنا لم يخرجاه.

٧٩٧٩- حدثنا أبو علي الزعفراني، قال: حدثنا عبدة بن حميد<sup>(٣)</sup>، قال: حدثني الأسود بن قيس<sup>(٤)</sup>، عن نُبَيْح

السابقين. انظر «حديث ٧٩٦٧»، لكن رواية وكيع عند مسلم: يتخَوُّمُ. ورواية عبد الرحمن، وهو ابن مهدي عن سفيان، لفظها عند مسلم: قال عبد الرحمن، قال: سفيان: لا أدري هذا في الحديث أم لا. يعني: «أن يتخونهم أو يلتمس عثراتهم».

(١) سفيان وهو الثوري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٦٧»، لكن لم يذكر مسلم قصة ابن رواحة في سبب ورود الحديث، وقد أخرجها أحمد في المسند: ٤٥١/٣، والحاكم في المستدرک: ٢٩٣/٤، كلاهما عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن حميد الأعرج، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن رواحة، فجعلنا الحديث من مسند ابن رواحة، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، لكن تعقبه الذهبي في التلخيص للمستدرک، بأنه مرسل.

وأوضح هذا الهيثمي في مجمع الزوائد، فقال: رجاله رجال الصحيح، إلا أن أبا سلمة لم يلق ابن رواحة.

(٣) ابن صهيب الكوفي، أبو عبد الرحمن المعروف بالخذاء.

(٤) أبو قيس العبدي الكوفي.

العنزي<sup>(١)</sup>، عن جابر بن عبد الله<sup>(٢)</sup>، قال: «كان النبي ﷺ<sup>(٣)</sup> / ينهى<sup>(٤)</sup> أحدنا إذا جاء من سفره أن يطرق أهله، قال: فطرقناهم بعد»<sup>(٥)</sup>.

٧٩٨٠-ز حدثنا يونس<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني

عمر بن محمد<sup>(٧)</sup>، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ لما قدم من غزوة، قال: «لا تطرقوا النساء، وأرسل من يؤذن في الناس أنه قادم بالغدقة»<sup>(٨)</sup>.

(١) هو: نبيح بن عبد الله العنزي، أبو عمرو الكوفي، وثقه أبو زرعة، وابن حبان والذهبي في الكاشف، وقال في موطن آخر: فيه لين، وقد وثق، وقال ابن حجر: مقبول!.

انظر الجرح والتعديل «٨/ت: ٢٣٢٥»، الثقات لابن حبان: ٤٨٤/٥، الكاشف «٢/ت: ٥٧٩٦»، المغني في الضعفاء «٢/ت: ٦٥٩٩»، التقريب «ت: ٧١٤٣».

(٢) جابر بن عبد الله؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) في «ه» رسول الله، وكتب فوقها: «النبي».

(٤) «ه/١٨/٨ب».

(٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٦٧»، لكن ليس في رواية مسلم قول جابر

في آخر الحديث: «فطرقناهم بعد»، وهي عند أحمد في المسند: ٢٩٩/٣، من طريق شعبة، عن الأسود بن قيس به.

(٦) ابن عبد الأعلى الصديقي.

(٧) ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب المدني، نزيل عسقلان.

وقد وقع في الأصل: «عمرو» وكذا في المطبوع: ١١٧/٥، وهو خطأ، والتصويب من (ه) ومصادر الترجمة، وقد تقدم.

(٨) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده صحيح.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبير: ١٧٤/٩، من طريق ابن وهب به، وكذا ابن خزيمة في صحيحه، كما في فتح الباري: ٤٢٦/١٠ بنحو رواية المصنف.

وأخرجه أحمد في المسند: ١١٧/٤، «حديث ٥٨١٤» بتحقيق أحمد شاکر، والبخاري في مسنده (كشف الأستار: ١٨٦/٢، «حديث ١٤٨٥»)، كلاهما، من طريق خالد بن الحارث، عن محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر، ولفظه عند أحمد: «أن رسول الله ﷺ نزل العقيق، فهى عن طروق النساء الليلة التي يأتي فيها، فعصاه فتيان، فكلاهما رأى ما يكره».

وجود إسناده الحافظ العراقي بعد أن عزاه لأحمد، انظر المغني عن حمل الأسفار في الأسفار: ٣٩٦/١ «حديث ١٤٩٤».

وقال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد: ٣٣٠/٤: رواه أحمد والبخاري والطبراني ورجاهم ثقات، وكذا صحح إسناده أحمد، العلامة أحمد شاکر في تعليقه على المسند: ١١٧/٤.

وضعف إسناده أحمد المعلقين على طبعة المسند الجديدة: ٧٧/١٠، بحجة أن ابن عجلان، مضطرب الحديث في حديث نافع! وفيه نظر، وكأن مستندهم في هذا ما أخرجه العقيلي في الضعفاء: ١١٨/٤ بإسناده عن يحيى القطان أنه قال: «كان ابن عجلان مضطرب الحديث في حديث نافع، ولم تكن له تلك القيمة عنده».

لكن من المعلوم أن الحكم على الراوي أو حديثه، لا ينبغي أن يؤخذ من قول إمام واحد، دون بقية الأئمة، فهذا علي بن المديني، والنسائي، قد ذكرا محمد بن عجلان، في الطبقة الخامسة، من طبقات أصحاب نافع.

وقد قسم كل منهما أصحاب نافع إلى تسع طبقات، وزاد النسائي طبقة عاشرة، هي طبقة المتروك حديثهم.

كما أن مسلماً، أخرج في صحيحه عن محمد بن عجلان عن نافع متابعة.

٧٩٨١- ز حدثنا أبو الأزهر<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبو قتيبة، قال: حدثنا المثني القصير، قال: حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك، قال: «كان النبي ﷺ / (ك/١٧٧/٤ب) إذا غزا قال: اللهم أنت عَضُدِي وأنت ناصرِي، فبك أقاتل»<sup>(٢)</sup>.

ولعله لأجل هذا، لم يعول الحافظ ابن حجر على ما ذكره يحيى القطان، فقال في التقریب في ترجمة ابن عجلان رقم ٦١٧٦: صدوق، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة. والله أعلم. انظر صحيح مسلم حديث رقم ١٣٩٩، شرح العليل لابن رجب: ٤٠١/١، الثقات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم ص ٢٢٦.

(١) هو أحمد بن الأزهر بن منيع العبدي النيسابوري.

(٢) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده حسن. وقد أخرجه أحمد في المسند: ١١٨/٤، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب ما يدعى عند اللقاء: ٩٦/٣ «حديث ٢٦٢٣»، والترمذي في سننه، كتاب الدعوات، باب في الدعاء إذا غزا: ٥٧٢/٥ «حديث ٣٥٨٤»، كلاهما من طريق نصر بن علي الجهضمي، أخبرني أبي.

وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ١٨٨ «حديث ٦٠٩» قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا أزهر بن القاسم.

كلهم: «عبد الرحمن بن مهدي، وعلي بن نصر الجهضمي، وأزهر بن القاسم»، عن المثني بن سعيد، عن قتادة، عن أنس بنحو رواية المصنف، وعند أحمد زيادة لا علاقة لها بموضوع الحديث.

والحديث قال عنه الترمذي: حسن غريب.

وصححه ابن حبان (الإحسان: ٧٦/١١ «حديث ٤٧٦١»، والحافظ ضياء الدين المقدسي حيث أخرجه في كتابه الأحاديث المختارة: ٣٣٨/٦،



٧٩٨٢- ز حدثنا هلال بن العلاء، قال: حدثنا علي بن بجر، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، قال: حدثنا ابن عجلان<sup>(١)</sup>، عن نافع، عن أبي سلمة<sup>(٢)</sup>، عن أبي سعيد، قال: قال النبي ﷺ: «إذا خرج ثلاثة فليؤمروا أحدهم»<sup>(٣)</sup>.

٧٩٨٣- ز حدثنا هلال بن العلاء، قال: حدثنا علي بن بجر، قال: حدثنا حاتم<sup>(٤)</sup>، عن ابن عجلان، عن نافع<sup>(٥)</sup>، عن أبي سلمة، عن

«(حديث ٢٣٦٠، ٢٣٦١، ٢٣٦٢)».

(١) هو محمد بن عجلان المدني.

(٢) ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني.

(٣) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده حسن. وقد أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب: القوم يسافرون يؤمرون أحدهم: ٨١/٣ «(حديث ٢٦٠٨)» بإسناد المصنف ولفظه. ثم أعاده بنفس الإسناد، لكن جعله من مسند أبي هريرة، وزاد في آخره: «قال نافع: فقلنا لأبي سلمة: فأنت أميرنا».

وسيدكر المصنف رواية أبي هريرة في الحديث التالي رقم ٧٩٨٣.

والحديث حسنه النووي في رياض الصالحين، من حديث أبي سعيد، وكذا من حديث أبي هريرة، ص ٣٧٥ «(حديث ٩٦٧)».

وأما ما ذكره الحافظ ابن حجر في ترجمة ابن عجلان، من أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، فقد تقدم الجواب عن ذلك وإيضاحه، من كلام الحافظ ابن حبان عند الحديث رقم ٧٨٣٩.

(٤) ابن إسماعيل المدني.

(٥) (هـ/٢٠/٨).

أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيُؤْمَرُوا أَحَدَهُمْ». قال نافع: فقلت لأبي سلمة: فأنت أميرنا<sup>(٢)</sup>.

٧٩٨٤- ز حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا<sup>(٣)</sup> أنس بن عياض، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ زَحَرَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ بِذَلِكَ الْيَوْمِ سَبْعِينَ خَرِيفًا»<sup>(٤)</sup>.

(١) في «ه»: «رسول الله»، وكتب فوقها: «النبي».

(٢) الحديث تقدم تخريجه، والكلام عليه. انظر تخريج الحديث السابق برقم ٧٩٨٢.

(٣) في «ه»: «حدثنا».

(٤) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده حسن. وقد أخرجه أحمد في المسند:

٣٠٠/٢، قال: حدثنا أنس بن عياض، عن سهيل بن أبي صالح.

وأخرجه كذلك في ٣٥٧/٢، قال: حدثنا إسحاق - يعني: ابن عيسى بن نجيح - قال: حدثنا عبد الرحمن بن زيد، عن أبيه.

وأخرجه النسائي في سننه، كتاب الصيام، باب ثواب من صام يوماً في سبيل الله عز وجل...: ٤٨٢/٤ «حديث ٢٢٤٣» قال: أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرني أنس، عن سهيل بن أبي صالح.

وأخرجه كذلك في الكتاب والباب السابقين، قال: أخبرنا إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا ابن أبي مريم، قال: حدثنا سعيد بن عبد الرحمن، قال: أخبرنا سهيل، كلاهما «سهيل بن أبي صالح، وزيد بن أسلم» عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة، بنحو رواية المصنف. والحديث حسن إسناده الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب بعد أن عزاه للنسائي

- ٧٩٨٥- ز حدثنا ابن الجنييد الدقاق، قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري، قال: حدثنا سفيان<sup>(١)</sup>، عن منصور<sup>(٢)</sup>، عن أبي وائل<sup>(٣)</sup>، عن أبي موسى، قال: قال النبي ﷺ: «عودوا المريض، وأطعموا الجائع، وفكّوا العاني»<sup>(٤)(٥)</sup>.
- ٧٩٨٦- ز حدثنا الصّغاني،<sup>(٦)</sup> قال: حدثنا معاوية بن عمرو، قال: حدثنا زائدة<sup>(٧)</sup>، عن منصور، بإسناده مثله<sup>(٨)</sup>.
- ٧٩٨٧- حدثنا موسى بن سفيان<sup>(٩)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن الجهم، قال: حدثنا عمرو بن أبي قيس، عن منصور، بإسناده مثله<sup>(١٠)</sup>.

١٥/٢ «حديث ١٤٤٧».

- (١) الثوري.
- (٢) ابن المعتز بن عبد الله السلمي.
- (٣) شقيق بن سلمة الأسدي، أبو وائل الكوفي.
- (٤) العاني: الأسير، كما فسره راوي الحديث سفيان الثوري، في رواية البخاري.
- (٥) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده صحيح.
- وقد أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأطعمة، باب قول الله تعالى ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ٤٣٠/٣ «حديث ٥٣٧٣»، من طريق سفيان وهو الثوري، بنحو رواية المصنف، وزاد في آخر الحديث قول سفيان: والعاني: الأسير.
- (٦) (١٥٠/٨هـ/٢٠/ب).
- (٧) ابن قدامة، أبو الصلت الثقفي.
- (٨) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٨٥».
- (٩) الجنديسابوري.
- (١٠) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٨٥».

٧٩٨٨- ز حدثنا أيوب بن سافري، قال: حدثنا إسماعيل بن أبان الوراق، قال: حدثنا أبو أويس<sup>(١)</sup>، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «فقدنا جعفر يوم مؤتة، فوجدناه بين طعنة ورمية، بضع وسبعين، وجدنا ذلك فيما أقبل من جسده»<sup>(٢)</sup>.

٧٩٨٩- ز حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرنا أسامة بن زيد<sup>(٣)</sup>، عن نافع، بنحوه<sup>(٤)</sup>.

٧٩٩٠- حدثنا أبو حاتم الرازي، قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث، قال: حدثنا أبي<sup>(٥)</sup>، عن أبي عميس<sup>(٦)</sup>، قال: حدثني إياس بن

(١) هو: عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي المدني.

(٢) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده حسن.

وقد أخرجه البخاري في صحيحه، من طريق سعيد بن أبي هلال، عن نافع، عن ابن عمر مختصراً، وفيه: فعددت به خمسين بين طعنة وضربة، ليس منها شيء من دبره. ثم أخرجه من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن نافع، عن ابن عمر بلفظ أطول، وفيه: ووجدنا ما في جسده بضعاً وتسعين من طعنة ورمية.

انظر صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزو مؤتة من أرض الشام: ١٤٥/٣ «حديث ٤٢٦٠، ٤٢٦١».

(٣) ابن أسلم الليثي مولاهم، أبو زيد المدني.

(٤) الحديث تقدم تحريجه. انظر «حديث ٧٩٨٨».

(٥) حفص بن غياث بن طلق النخعي.

(٦) هو: عتبة بن عبد الله بن عتبة المسعودي الكوفي.

سلمة<sup>(١)</sup>، عن أبيه، قال: «كان شعارنا<sup>(٢)</sup> مع المسلمين مع خالد بن الوليد - حين ارتدت العرب - مبعثه إلى بُزَاخَة<sup>(٣)</sup>: أَمِتْ أَمِتْ»<sup>(٤)</sup>.

٧٩٩١-ز حدثنا الزعفراني<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا عبيدة بن حميد<sup>(٦)</sup>، قال:

حدثنا عبد الملك بن عمير<sup>(٧)</sup>، عن عثمان بن أبي حثمة<sup>(٨)</sup>، عن جدته

(١) ابن الأكوع الأسلمي، أبو سلمة، ويقال: أبو بكر المدني، توفي: ١١٩هـ، وثقه الحفاظ، منهم: ابن سعد، وابن معين، والنسائي، وابن حجر.

انظر طبقات ابن سعد (٥/٧٨٨)، تاريخ ابن معين برواية الدارمي «ت: ١٣٤»، تهذيب الكمال: ٤٠٣/٣، التقريب «ت: ٥٩٣».

(٢) أي علامتهم التي كانوا يتعارفون بها في الحرب، انظر النهاية في غريب الحديث: ٤٧٩/٢.

(٣) بالضم، والحاء المعجمة، ماء لطيء بأرض نجد. انظر معجم البلدان: ٤٨٤/١.

(٤) الأثر من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده حسن، وقد أخرجه كذلك ابن أبي شيبة في المصنف في كتاب السير، باب الشعار: ٥٣٣/٦، حديث ٣٣٥٥٩.

وأخرجه الدارمي في سننه، في كتاب السير، باب الشعار: ٦٦٧/٢، حديث «٢٣٦» كلاهما من طريق وكيع، عن أبي العميس به، وهذا إسناد صحيح.

ولفظه عند الدارمي أطول، بينما هو عند ابن أبي شيبة أخصر.

(٥) هو الحسن بن محمد بن الصباح البغدادي.

(٦) الكوفي المعروف بالحداء.

(٧) ابن سويد الخمي الكوفي.

(٨) هو: عثمان بن سليمان بن أبي حثمة العدوي المدني. ذكره ابن حبان في الثقات،

وقال ابن حجر: مقبول.

الشفاء، قالت: «(١) سمعت رسول الله ﷺ / (ك/٤/١٧٨/أ) وسأله رجل: أي العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله، وجهاد في سبيل الله، وحج مبرور» (٢).

انظر الثقات لابن حبان: ١٥٦/٥، التقريب «ت: ٤٥٠٧».

(١) (هـ/٢١/٨).

(٢) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده ضعيف، فيه علتان:

(١) عثمان بن سليمان بن أبي حثمة لم يوثقه غير ابن حبان.

(٢) وعبد الملك بن عمير لم يصرح بالسماع، وهو مدلس، وصفه بهذا غير واحد كابن حبان، والدارقطني، وقال أبو زرعة العراقي: مشهور بالتدليس.

انظر الثقات لابن حبان: ١١٦/٥، المدلسين لأبي زرعة العراقي ص ٧٠، مراتب المدلسين لابن حجر ص ١٤٢.

والحديث أخرجه أحمد في المسند: ٣٧٢/٦، والبخاري في خلق أفعال العباد ص ٥٢، والطبراني في المعجم الكبير: ٣١٤-٣١٥/٢٤ «حديث ٧٩١، ٧٩٢، ٧٩٣، ٧٩٤» كلهم من طرق، عن عبد الملك بن عمير به.

وقد وقع في رواية أحمد في المسند، وبعض طرق الطبراني: رجل من آل أبي حثمة، وعند الطبراني في بعض الطرق: فلان القرشي، عن جدته الشفاء... لكن تبين من بقية الطرق أنه «عثمان بن سليمان بن أبي حثمة».

ويشهد لهذا الحديث ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة ؓ: «أن رسول الله ﷺ سئل: أي العمل أفضل؟ فقال: إيمان بالله ورسوله، قيل: ثم ماذا؟ قال: الجهاد في سبيل الله، قيل: ثم ماذا؟ قال: حج مبرور، وهذا لفظ البخاري.

انظر صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب من قال: إن الإيمان هو العمل: ٢٥/١،

٧٩٩٢- ز حدثنا إبراهيم بن مُنقذ، قال: حدثنا ابن وهب. ح  
 وحدثنا الصَّومعي، قال: حدثنا أصبغ، قال: حدثني ابن وهب، قال: حدثني  
 مخزومة بن بكير، عن أبيه<sup>(١)</sup>، عن سهيل<sup>(٢)</sup>، عن أبيه<sup>(٣)</sup>، عن أبي هريرة، قال:  
 قال النبي ﷺ: «وفد الله ثلاث: الغازي والحاج والمعتمر»<sup>(٤)</sup>.

«حديث ٢٦»، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى  
 أفضل الأعمال: ٨٨/١ «حديث ١٣٥».

(١) هو: ابن بكير بن عبد الله بن الأشج، مولى بني مخزوم، أبو عبد الله، أو أبو يوسف  
 المدني، نزيل مصر.

(٢) ابن أبي صالح - واسمه ذكوان - السمان، أبو يزيد المدني.

(٣) هو: أبو صالح ذكوان السمان الزيات، المدني.

(٤) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده حسن، إلا أن رواية مخزومة، عن أبيه،  
 وجادة، وليست سماعا، وقد احتج بها مسلم في صحيحه في مواطن كثيرة، أعني رواية  
 مخزومة بن بكير عن أبيه، من طريق ابن وهب، عن مخزومة به.

انظر على سبيل المثال: كتاب الحيض، باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف  
 واحد: ٢٤٣/١، «حديث ٤»، كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا  
 لم يترتب عليه فتنة... ٣٢٨/١ «حديث ١٤١».

والحديث أخرجه النسائي في سننه، كتاب المناسك، فضل الحج: ١١٩/٥ حديث  
 «٢٦٢٤»، وابن خزيمة في صحيحه: ١٣٠/٤ «حديث ٢٥١١»، وابن حبان في  
 صحيحه (الإحسان: ٥/٩، حديث «٣٦٩٢»، والحاكم في المستدرک: ٤٤١/١  
 كلهم من طرق، عن ابن وهب به.

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، وأقره الذهبي.

٧٩٩٣- حدثنا أبو الطيب طاهر بن خالد بن نزار، قال: حدثنا أبي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان الخراساني - من ساكني مكة، وبها مات - قال: أخبرني موسى بن عقبة، عن أبي الزناد<sup>(٢)</sup>، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن أشق على الناس ما تخلفت خلاف سرية...»، وذكر الحديث<sup>(٣)</sup>/<sup>(٤)</sup>.

٧٩٩٤- حدثنا يوسف بن مسلم، قال: حدثنا موسى بن داود<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن حيوة، عن ابن شقبي<sup>(٦)</sup>، عن شفي، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال النبي ﷺ: «للغازي أجره، وللجاعل<sup>(٧)</sup> أجره وأجر الغازي»<sup>(٨)</sup>.

(١) هو: خالد بن نزار بن المغيرة الغساني.

(٢) أبو الزناد، وهو عبد الله بن ذكوان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تحريجه. انظر «حديث ٧٦٨٩».

(٤) (هـ/٢١/٨ب).

(٥) الضبي، أبو عبد الله الطرسوسي.

(٦) هو الحسين بن شقبي - بضم المعجمة وفتح الفاء - ابن مائع الأصبحي المصري، توفي:

١٢٩هـ، وثقه جمع من الأئمة، منهم: العجلي، وابن حبان، وابن حجر.

انظر ثقات العجلي «ت: ٢٨٩»، الثقات لابن حبان: ١٥٥/٤، التقريب:

«ت: ١٣٣٣».

(٧) أي المجهز للغازي تطوعا لا استجارا لعدم جوازه، أفاده المناوي في فيض القدير: ٢٩١/٥.

وقد اختلف العلماء في حل أخذ الجعَل على الجهاد، فرخص فيه بعضهم، ومنعه آخرون.

انظر أقوال العلماء في المسألة، في معالم السنن للخطابي: ٣٧/٣.

(٨) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده حسن.



موسى بن داود تقدمت ترجمته والخلاف حوله، وسبق أن نقلت قول ابن حجر فيه: «صدوق فقيه زاهد له أوهام».

وقد تابعه في رواية هذا الحديث عن الليث بن سعد جمع من الثقات، فقد أخرج هذا الحديث أحمد في المسند: ١٧٤/٢، قال: حدثنا إسحاق بن عيسى، وأبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب الرخصة في أخذ الجعائل: ٣٦/٣، «حديث ٢٥٢٦»، قال: حدثنا إبراهيم بن الحسين المصيبي، حدثنا حجاج -يعني ابن محمد- ح. وحدثنا عبد الملك بن شعيب، حدثنا ابن وهب.

وأخرجه الفسوي في تاريخه: ٥١٣/٢ -ومن طريقه البيهقي في سننه: ٢٨/٩- عن أبي صالح عبد الله بن صالح، ومحمد بن رمح، وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار: ٣١٣/٨، «حديث ٣٢٦٤»، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي، قال: حدثنا محمد بن رمح.

خمستهم «إسحاق بن عيسى بن نجيح، وحجاج بن محمد، وعبد الله بن وهب، وعبد الله بن صالح، ومحمد بن رمح وهو ابن المهاجر التحيبي المصري»، عن الليث بن سعد، عن حيوة بن شريح، عن ابن شفي، عن أبيه به.

وهذا إسناد صحيح.

وقال الشوكاني في نيل الأوطار: ٢٥٥/٧: رجال إسناده ثقات. وقال أحمد شاعر في تعليقه على مسند أحمد بن حنبل: ١١٦/٥ «حديث ٦٦٢٤»: إسناده صحيح.

وقد وقع في رواية الفسوي، والبيهقي زيادة في آخر الحديث، وهي: «وأن رسول الله ﷺ قال: قفلة كغزوة»، وسيذكرها المصنف في الحديث التالي مستقلة، من نفس طريق الليث بن سعد، عن حيوة به.

٧٩٩٥- ز حدثنا يوسف، قال: حدثنا عباس بن طالب<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن حيوة، عن ابن شفي، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: قال النبي ﷺ: «قفلة كغزوة»/((٢)(٣)(٤)).

(١) البصري الأزدي، نزيل مصر، أبو عمرو أو أبو الفضل، توفي: في حدود ٢٢٠هـ، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عنه، فقال: روى حديثا عن يزيد بن زريع، فأنكره يحيى بن معين، ووهى أمره قليلا». وقال أبو زرعة: ليس بذلك. انظر الجرح والتعديل: ١١٨٦/٦، الثقات لابن حبان: ٥١٠/٨، لسان الميزان: (٣/ت: ٤٤٦٥)».

(٢) (هـ/٢٢/٨أ).

(٣) قال الخطابي -رحمه الله- في معالم السنن: ١٢/٣ «هذا يحتمل وجهين: أحدهما: أن يكون أراد به القفول عن الغزو والرجوع إلى الوطن، يقول: إن أجز المجاهد في انصرافه إلى أهله كأجره في إقباله إلى الجهاد، وذلك لأن تجهيز الغازي يضر بأهله، وفي قفوله إليهم إزالة الضرر عنهم، واستحمام للنفس، واستعداد بالقوة للعود. والوجه الآخر: أن يكون أراد بذلك التعقيب، وهو رجوعه ثانيا في الوجه الذي جاء منه منصرفا، وإن لم يلق عدوا ولم يشهد قتالا. وقد يفعل ذلك الجيش، إذا انصرفوا من مغزاتهم، وذلك لأحد أمرين؛

أحدهما: أن العدو إذا رأوهم قد انصرفوا عن ساحتهم أمنوهم، فخرجوا من مكانهم. فإذا قفل الجيش إلى دار العدو نالوا الفرصة منهم فأغاروا عليهم. والوجه الآخر: أنهم إذا انصرفوا من مغزاتهم ظاهرين لم يأمنوا أن يقفو العدو أثرهم فيوقعوا بهم وهم غارون...».

(٤) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده ضعيف، لضعف عباس بن طالب البصري، لكن الحديث ثابت، فقد تابعه عباس بن طالب جمع من الثقات، فقد أخرج الحديث أحمد في

المسند: ١٧٤/٢، قال: حدثنا إسحاق -وهو ابن عيسى بن نجيح البغدادي- وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في فضل القفل في سبيل الله: ١٢/٣، «حديث ٢٤٨٧»، والحاكم في المستدرک: ٧٣/٢، كلاهما من طريق محمد بن المصنف، حدثنا علي بن عياش.

وأخرجه يعقوب الفسوي في تاريخه: ٥١٣/٢، ومن طريقه البيهقي في سننه: ٢٨/٩، عن أبي صالح عبد الله بن صالح، ومحمد بن ربح -وهو ابن المهاجر التجيبي المصري، وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار: ٣٠٩/٨، «حديث ٣٢٦٢»، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق الكوفي، قال: حدثنا محمد بن ربح.

أربعتهم: «إسحاق بن عيسى، وعلي بن عياش، ومحمد بن ربح، وعبد الله بن صالح»، عن الليث بن سعد به. وهذا إسناد صحيح.

وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم، وأقره الذهبي.

وقال النووي: رواه أبو داود بإسناد جيد. انظر رياض الصالحين ص ٤٦٩، حديث «١٣٥٤»، وكذا صحح إسناده أحمد شاكر في تعليقه على المسند: ١١٧/٥، حديث «٦٦٢٥».

تنبيه:

وقع في إسناد الحاكم: «ابن شفي، عن عبد الله بن عمرو» بحذف «عن أبيه» وهو خطأ كما أوضحه العلامة أحمد شاكر في تعليقه على المسند في الموطن السابق.

## مبتدأ كتاب الصيد.

**باب إباحة صيد الكلب المُعلم إذا ذكر صاحبه عليه اسم الله وإن قتل، وحظر أكله إذا أشرك فيه كلب آخر، أو كان الصائد كلباً<sup>(١)</sup> غير معلم، أو لم يذكر اسم الله عليه، وإباحة أكل الصيد الذي يصاب بالمعراض الذي يحرق ويصيب عنده، وحظر أكله إذا صيد بعرضه.**

٧٩٩٦- حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا القاسم بن يزيد<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا سفيان<sup>(٣)</sup>، عن منصور<sup>(٤)</sup>، عن إبراهيم، عن همام - يعني: ابن الحارث -، عن عدي بن حاتم، قال: قلت: «يا رسول الله، كلابنا مُعلّمة<sup>(٥)</sup>، فيمسك علينا، فقال: إذا أرسلت كلابك معلّمة، وسمّيت، فأمسكن عليك، فكل، قلت: وإن قتل، قال<sup>(٦)</sup>: وإن قتل، ما لم يشركها كلب من غيرها»<sup>(٧)</sup> / (ك/٤/١٧٨/ب).

(١) في الأصل: و«ه»: كلب بالرفع.

(٢) الجرمي، أبو يزيد الموصلي.

(٣) الثوري.

(٤) منصور وهو ابن المعتمر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) بفتح لام مشددة، وهو ما يهيج بإغرائه، وينزجر بزجره في بدء الأمر وبعد عدّوه، ويمسك الصيد للصائد. انظر مجمع بحار الأنوار: ٦٦٦/٣.

(٦) في «ه»: فقال.

(٧) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح...، باب الصيد

٧٩٩٧- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا ورقاء بن عمر<sup>(١)</sup>، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، عن عدي بن حاتم، قال: قلت: «يا رسول الله، لنا كلاب مُعلّمة، ففرسناها<sup>(٢)</sup> على الصيد فتمسك علينا، فقال رسول الله ﷺ: إذا كن مكّبين<sup>(٣)</sup>، فأمسكن عليك، فقتلن، فكل، ما لم يَشْرِكها كلب من غيرها<sup>(٤)</sup>».

بالكلاب المعلّمة: ١٥٢٩/٣ «حديث ١»، ولفظه أطول من لفظ المصنف، وللحديث ألفاظ كثيرة بين مطولة ومختصرة، ذكرها مسلم من طرق متعددة وسيذكرها المصنف في الروايات التالية.

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الذبائح والصيد، باب ما أصاب المعراض بعرضه: ٤٥٢/٣ «حديث ٥٤٧٧»، ولفظه أطول من لفظ المصنف، وكذا أخرجه في مواضع آخر بألفاظ متعددة بين مطولة ومختصرة.

انظر أطراف الحديث في صحيح البخاري في كتاب الوضوء، باب الماء الذي يُغسل به شعر الإنسان: ٧٧/١ «حديث ١٧٥»، حيث ذكرها المحقق هناك.

(١) اليشكري، أبو بشر الكوفي، نزيل المدائن.

(٢) (هـ/٢٢/٨ب).

(٣) الكلاب المكّبة: هي المسلطة على الصيد، المعوّد بالاصطياد.

انظر النهاية في غريب الحديث: ١٩٥/٤.

(٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٩٦».

٧٩٩٨- حدثنا أبو داود السجزي، قال: حدثنا محمد بن عيسى<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا جرير<sup>(٢)</sup>، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام، عن عدي بن حاتم، قال: «سألت رسول الله ﷺ فقلت: إني أرسل الكلاب المَعْلَمَةَ، فتمسك عليّ، أفاكل؟ قال: إذا أرسلت الكلاب المَعْلَمَةَ، فذكرت اسم الله فكل ما أمسكن عليك، قلت: وإن قتلن؟ قال: وإن قتلن، ما لم يشركها كلب ليس منها، قلت: أرمي بالمعراض<sup>(٣)</sup> فأصيب، أفاكل؟ قال: إذا رميت بالمعراض، وذكر اسم الله، فأصاب فخرق<sup>(٤)</sup> فكل، وإن أصاب بعرضه فلا تأكل<sup>(٥)</sup>».

٧٩٩٩- حدثنا يونس<sup>(٦)</sup>، وعيسى بن أحمد، قالوا: أخبرنا<sup>(٧)</sup> ابن وهب، حدثني سفیان الثوري، عن منصور<sup>(٨)</sup>، عن إبراهيم النخعي، عن همام بن الحارث، عن عدي بن حاتم، أنه قال: «سألت رسول الله ﷺ عن

(١) ابن نجیح، أبو جعفر البغدادي.

(٢) جرير هو: ابن عبد الحميد الضبي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) المعراض: سهم طويل له أربع قُدُذ دقاق، فإذا رمي به اعترض، والقُدُذ: ريش السهم، واحدهما قُدَّة. أفاده الحميدي في تفسير غريب ما في الصحيحين ص ٨٤.

(٤) بالخاء المعجمة والزاي، ومعناه: نفذ. قاله النووي في شرح صحيح مسلم: ٧٧/١٣.

(٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٩٦».

(٦) ابن عبد الأعلى الصدفي.

(٧) في (هـ): «حدثنا» وكتب فوقها: «أخبرنا».

(٨) منصور هو ابن المعتمر السلمی؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

المعروض، فقال رسول الله ﷺ: إذا رميت وسميت فحزق فكل، وإن قتل، وإذا أصبت بعرضه فقتل، فلا تأكل»<sup>(١)</sup>/<sup>(٢)</sup>.

٨٠٠٠- حدثنا عمار<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا يحيى بن آدم<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا مُفضَّل بن مُهَلَّهَل، وجرير الضبي<sup>(٥)</sup>، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام، عن عدي بن حاتم، قال: «قلت: يا رسول الله، إنا نرمي بالمعروض، قال: ما خزق فكل، وما أصاب بعرضه فقتل فلا تأكل»<sup>(٦)</sup>.

٨٠٠١- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا ورقاء، عن منصور<sup>(٧)</sup>، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، عن عدي، قال: «قلت: يا رسول الله، أرمي بالمعروض الصيد، فقال: إذا رميت

(١) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٩٦».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بإبراهيم، وأنه النخعي، وهو عند مسلم باسمه فقط.

(٢) (هـ/٢٣/٨).

(٣) ابن رجاء الإستراباذي.

(٤) ابن سليمان الكوفي.

(٥) جرير الضبي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٩٦».

فوائد الاستخراج:

ذكر نسب جرير، وهو الضبي، وفي رواية مسلم وقع باسمه فقط.

(٧) منصور وهو ابن المعتمر السلمي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

بالمعراض الصيد فحزق فكل، وإن لم تخزق فلا تأكل، / (ك/٤/١٧٩/أ) أو قال: إن أصاب بعرضه فلا تأكل». الشك من أبي داود<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>.

٨٠٠٢- حدثنا عمّار بن رجاء، وعباس الدوري، قالوا: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا عاصم الأحول، وزكريا بن أبي زائدة<sup>(٣)</sup>، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، قال: «سألت رسول الله ﷺ عن صيد المعراض، فقال: ما أصبت بحده فكل، وما أصبت بعرضه فهو وقيذ<sup>(٤)</sup>، وسألته عن صيد الكلب، فقال: إذا أرسلت كلبك، وذكرت اسم الله عليه، فأمسك عليك، فكل، فقلت: /<sup>(٥)</sup> وإن قتل؟ قال: وإن قتل، فإن أكل منه فلا تأكل، وإن وجدت معه كلبا غير كلبك وقد قتله، فلا تأكل، وإنما ذكرت اسم الله على كلبك، ولم تذكره على غيره»<sup>(٦)</sup>.

(١) أي الطيالسي.

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٩٦».

(٣) عاصم الأحول، وزكريا بن أبي زائدة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) أي ميتة، قتل دون ذكاة، والوقيذ، هو الذي يقتل بغير مُحَدّد من عصا أو حجر أو غيرها.

انظر مشارق الأنوار: ٢/٢٩٣، الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج: ٨/٥.

(٥) (هـ/٢٣/٨ب).

(٦) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٩٦»، إلا أن مسلما فرّق بين رواية زكريا بن

أبي زائدة، ورواية عاصم الأحول، وذكر كل واحدة منها بإسناد مستقل.



- ٨٠٠٣- حدثنا ابن المنادي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا زكريا<sup>(٣)</sup>، عن الشعبي، عن عدي، قال: «سألت رسول الله ﷺ عن صيد المعراض، قال: إذا أصبت بحدده، فكله، وما أصبت بعرضه، فهو وقيد»<sup>(٤)</sup>.
- ٨٠٠٤- حدثنا أبو عبيد الله الوراق<sup>(٥)</sup>، وإسماعيل القاضي<sup>(٦)</sup>، قالوا: حدثنا عمرو بن مرزوق<sup>(٧)</sup>، قال: أخبرنا<sup>(٨)</sup> شعبة، عن زكريا بن أبي زائدة<sup>(٩)</sup>،

وهذا اللفظ الذي ذكره المصنف هو بنحو رواية زكريا عند مسلم، أما رواية عاصم الأحول عند مسلم ففيها زيادات كثيرة ليست عند المصنف، كما أنه ليس فيها قوله في أول الحديث «سألت رسول الله ﷺ عن صيد المعراض... إلى قوله: فهو وقيد». فوائد الاستخراج:

- (١) التعريف بعاصم راوي الحديث عن الشعبي، وأنه الأحول، ووقع في رواية مسلم باسمه فقط.
- (٢) هو: محمد بن عبيد الله بن يزيد البغدادي المعروف بابن المنادي.
- (٣) ابن مرداس المخزومي، المعروف بالأزرق.
- (٤) زكريا وهو ابن أبي زائدة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٧٩٩٦»، وهو عند مسلم من طريق زكريا برقم ٤.
- (٦) هو: حماد بن الحسن بن عنبسة الوراق النهشلي البصري.
- (٧) هو: إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل المالكي، قاضي بغداد.
- (٨) الباهلي، أبو عثمان البصري.
- (٩) في (هـ): «حدثنا»، وكتب فوقها: «أخبرنا».
- (١٠) زكريا بن أبي زائدة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

عن الشعبي، عن عدي، «أنه سأل النبي ﷺ فقال: أرسل كلبني، فأجد مع كلبني كلبا لا أدري أيهما أخذ، قال: لا تأكل، فإنما سميت على كلبك، ولم تسم على غيره»<sup>(١)</sup>.

٨٠٠٥- حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي، قال:

حدثنا محمد بن جعفر<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا شعبة، عن سعيد بن مسروق، عن عبّاية بن رِفاعَة بن رافع، عن رافع بن خديج، أنه قال: «يا رسول الله، إنا لاقو العدو/<sup>(٣)</sup> غدا، وليس معنا مُدى<sup>(٤)</sup>»، قال: ما أنهر الدم<sup>(٥)</sup> وذكرت اسم الله فكل، ليس السن والظفر، وسأحدثك عن ذلك، أما الظفر فمُدى الحبشة / (ك/١٧٩/٤ب)، وأما السن فعَظْم، قال: وأصاب رسول الله ﷺ نَهَبًا<sup>(٦)</sup>، فندَّ<sup>(٧)</sup> بغير منها، فسعوا له فلم يستطيعوه، فرمى

(١) الحديث تقدم تحريجه. انظر «حديث ٧٩٩٦».

(٢) محمد بن جعفر، وهو الملقب بَعُنْدَر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) (٨٥/٢٤/أ).

(٤) جمع مُدِيَة، وهي السكين، والشفرة. أفاده ابن الأثير في النهاية: ٣٠١/٤.

(٥) أي: أساله وصبه بكثرة، وهو مشبه بجري الماء في النهر. يقال: نهر الدم وأنهرته. قاله

النووي في شرح صحيح مسلم: ١٢٥/١٣.

(٦) أي منهوبا، والمراد به هنا غنيمة، ولفظ مسلم: «أصبنا نهب إبل وغنم».

انظر النهاية لابن الأثير: ١٣٣/٥، شرح صحيح مسلم للنووي: ١١٧/١٣.

(٧) أي شرد ونفر. انظر مشارق الأنوار: ٧/٢.

رجل من القوم بسهم فحبسه<sup>(١)</sup>، فقال: رسول الله ﷺ: إن لهذه الإبل والتَّعَمَ أوأبد<sup>(٢)</sup> كأوأبد الوحش، فإذا غلبكم شيء منها فاصنعوا به هكذا، قال: وكان النبي ﷺ يجعل في قسم الغنائم عشرا من الشاء ببيعين».

قال<sup>(٣)</sup> شعبة: وأكبر علمي أني قد سمعته من سعيد<sup>(٤)</sup>، هذا الحرف:

«وجعل عشرا من الشاء ببيعين». وقد حدثني سفيان<sup>(٥)</sup> عنه.

قال عُثْدَر: «وقد سمعت من سفيان هذا الحرف»<sup>(٦)</sup>.

(١) أي: أصابه السهم فوقف. قاله ابن حجر في الفتح ٥٤/١١.

(٢) جمع «أبدة»، بالمد، وكسر الموحدة، أي نفور وتوحش.

انظر غريب الحديث للهروي: ٥٤/٢-٥٥، الديباج للسيوطي: ٣٥/٥.

(٣) في «ه»: (وقال).

(٤) يعني: ابن مسروق الثوري.

(٥) هو الثوري.

(٦) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الأضاحي، باب جواز الذبح بكل

ما أضر الدم، إلا السن والظفر وسائر العظام: ١٥٥٩/٣ «حديث ٢٣»، إلا أن

مسلم لم يذكره من طريق شعبة، عن سعيد بن مسروق إلا طرفا من الحديث.

وذكره كاملا من رواية سفيان الثوري، عن أبيه سعيد بن مسروق، وأما ما وقع في

آخر الحديث من كلام شعبة إلى آخر كلام عُثْدَر فليس هو عند مسلم، وقد أخرجه

أحمد في المسند: ٤٦٣/٣.

والحديث أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الذبائح والصيد، باب ما أضر

الدم من القصب والمروة والحديد: ٤٥٨/٣ «حديث ٥٥٠٣»، لكنه لم يذكر في رواية

٨٠٠٦- حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي، قال: حدثنا عياش<sup>(١)</sup> بن الوليد الرقام<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عبد الأعلى<sup>(٣)</sup>، عن محمد بن إسحاق<sup>(٤)</sup>، عن سفيان الثوري، عن أبيه<sup>(٥)</sup>، عن عباية بن /<sup>(٦)</sup> رفاعة، عن رافع بن خديج، قال: «قلنا: يا رسول الله، إنا نرجو أن نلقى عدونا ولا يكون معنا مُدَى، فنأكل بذيحة القَصَبَة<sup>(٧)</sup>؟ قال: نعم، كل ما أنهر الدم ذكاة، إلا السنّ والظفر، وذلك أن الظفر مُدي الحبشة، فاجتنبوهما، وقال: إنّ لهذه الإبل أوابد كأوابد الوحش، فما ندّ لكم منها فافعلوا به ما تفعلون بالوحش»<sup>(٨)</sup>.

الحديث من طريق شعبة، قصة تعديل العشر شياه بالبعير، لشك شعبة في سماعها من سعيد بن مسروق، واقتصر على المحقّق من السماع، أفاد ذلك الحافظ ابن حجر في الفتح: ٦٠/١١.

- (١) تصحفت في المطبوع: ١٢٥/٥ إلى «عباس» بالباء الموحدة، ولعل السبب في ذلك أنها كتبت في الأصل بدون نقاط هكذا «عاس»، والتصويب من «ه»، ومصادر الترجمة.
- (٢) القطان، أبو الوليد البصري.
- (٣) ابن عبد الأعلى البصري السّامي.
- (٤) ابن يسار المدني، نزيل العراق، إمام المغازي.
- (٥) وهو: سعيد بن مسروق الثوري، والد سفيان؛ وهو موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٦) (٨٥/٢٤/ب).
- (٧) القصب، كل نبات ساقه أنابيب. انظر لسان العرب: ٦٧٤/١.
- (٨) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٠٠٥».

٨٠٠٧- حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا محمد بن فضيل<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا بيان، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، قال: «قلت للنبي ﷺ: إنا قوم نصيد بهذه الكلاب، قال: إذا أرسلت كلبك المُعَلَّم، وذكرت اسم الله عليه، فكل ما أمسك عليك وإن قتل، إلا أن يأكل الكلبُ فلا تأكل، فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه، فإن خالطته كلاب من غيرها فلا تأكل»<sup>(٢)</sup>.

٨٠٠٨- حدثنا عيسى بن أحمد<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا النضر بن (ك/٤/١٨٠/أ) شمیل<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا شعبة<sup>(٥)</sup>، عن عبد الله بن أبي السفر، قال: سمعت الشعبي، يقول: سمعت عدي بن حاتم<sup>(٦)</sup> قال: «سألت رسول الله ﷺ عن المعراض، فقال رسول الله ﷺ: إذا أصاب بحدّه فقتل فكل، وإذا أصاب بعرضه فقتل، فإنه وقيد، فلا تأكل، قال: قلت: يا رسول الله، أرايت كلبى؟ قال: إذا أرسلت كلبك على الصيد وسميت فأخذ فكل، وإن أكل فلا تأكل، فإنما أمسك على نفسه، قال: قلت:

(١) محمد بن فضيل، وهو الضبي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦»، وهو عند مسلم من طريق ابن فضيل برقم ٢.

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بابن فضيل، وأنه: محمد بن فضيل، ولم يذكر مسلم في روايته اسمه.

(٣) ابن وردان العسقلاني. من عسقلان بلخ.

(٤) المازني، أبو الحسن النحوي البصري، نزيل مرو.

(٥) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) (٨٥/٢٥/أ).

يا رسول الله، أرسلت كلبني فأجد معه كلبا آخر، ما أدري أيهم أخذ؟ قال: فلا تأكله، إنما سميت على كلبك، ولم تسم على غيره».

اللفظ ليوسف<sup>(١)</sup>، ومعنى حديثهم واحد<sup>(٢)</sup>.

٨٠٠٩- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال:

أخبرنا<sup>(٣)</sup> شعبة<sup>(٤)</sup>، عن ابن أبي السّفَر، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، قال: «سألت رسول الله ﷺ...» فذكر مثله<sup>(٥)</sup>.

رواه ابن عليّة ومعاذ بن معاذ، عن شعبة، عن عبد الله بن أبي السفر،

فقال: عن الشعبي، سمعت عدياً<sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup>./

(١) كذا في الأصل و«ه»، والمطبوع: ١٢٧/٥، مع أنه لم يتقدم في إسناده الحديث ذكر «ليوسف»، ولا في روايات الحديث السابقة!

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦»، وهو عند مسلم من طريق شعبة برقم ٣.

(٣) في (ه): «حدثنا»، وكتب فوقها «أخبرنا».

(٤) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦».

(٦) (هـ/٢٥/٨ب).

(٧) هذه الرواية المعلقة من طريق ابن عليّة، ومعاذ بن معاذ، عن شعبة، وصلها مسلم في صحيحه، كل واحدة على حدة، بإسنادين مستقلين.

أما رواية معاذ بن معاذ، فقال مسلم -رحمه الله-: حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري، حدثنا أبي...» وذكر بقية إسناده الحديث ومنتها.

وأما رواية ابن عليّة، فقال مسلم -رحمه الله-: حدثنا يحيى بن أيوب، حدثنا ابن عليّة... وذكر بقية الإسناد وطرفاً من الحديث، ثم أحال في بقيته على رواية معاذ بن

٨٠١٠- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة<sup>(١)</sup>، عن الحكم، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، قال: «قلت: يا رسول الله، أرسل كلبي على الصيد...»، فذكر نحو حديث ابن أبي السفر، عن الشعبي<sup>(٢)</sup>.

٨٠١١- حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا محمد بن جعفر<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا شعبة بنحوه<sup>(٤)</sup>.

٨٠١٢- حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا وهب بن جرير، وأبو زيد<sup>(٥)</sup>، وأبو الوليد، قالوا: حدثنا شعبة<sup>(٦)</sup>، عن عبد الله بن أبي السفر،

معاذ العنبري، عن شعبة.

والحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦».

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح الشعبي بالسماع من عدي بن حاتم، في رواية معاذ بن معاذ، بينما هي عند مسلم بالنعنة.

(١) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦»، وهو عند مسلم من طريق شعبة برقم ٣.

(٣) محمد بن جعفر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦»، وهو عند مسلم من طريق محمد بن

جعفر برقم ٣.

(٥) هو: سعيد بن الربيع العامري، الحرشي البصري.

(٦) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، قال: «سألت رسول الله ﷺ عن المعراض، فقال: إذا أصاب بحدّه، فكل، وإذا أصاب بعرضه فإنه وقيد، فلا تأكل، قلت: يا رسول الله، أرسل كلبني فأخذ، قال: إذا أرسلت كلبك وسميت فأخذ، فكل، فإن أكل منه فلا / (ك/٤/١٨٠/ب) تأكل، وإنما أمسك على نفسه...»، ثم ذكر مثل حديث حجاج<sup>(١)</sup>.  
اللفظ لوهب بن جرير<sup>(٢)</sup>.

٨٠١٣- حدثنا أبو داود الحراني، /<sup>(٣)</sup> قال حدثنا يعلى<sup>(٤)</sup>، وأبو نعيم، قالوا: حدثنا زكريا<sup>(٥)</sup>، عن عامر، عن عدي، قال: «سألت النبي ﷺ عن الصيد بالمعراض، فقال: ما يصيب بحدّه فكل، وما أصبت بعرضه فهو وقيد، وسألت عن صيد الكلب، قال: ما أمسك عليك فكل، فإن أخذ<sup>(٦)</sup>

(١) كذا في الأصل، و«ه»، المطبوع: ١٣٨/٥، ولم تتقدم رواية حجاج هذه، ولا هي عند مسلم!! فالله أعلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦».

(٣) (هـ/٢٦/٨).

(٤) ابن عبيد بن أمية الكوفي، أبو يوسف الطنافسي.

(٥) زكريا، هو ابن أبي زائدة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) قوله: «قال: ما أمسك عليك فكل، وإن أخذ»، ساقط من «ه»، والظاهر أنه كان

موجودا، لكنه سقط بسبب التجليد، لأن هذا الحديث، كان الناسخ قد نسي كتابة

قطعة منه، فألحقها في هامش النسخة على طرفها، فلم يصور السطر الأول من هذا



ذكاته، وإن وجدت معه كلبا، فخشيت أن يكون أخذه وقد قتله، فلا تأكله، فإنك إنما ذكرت على كلبك، ولم تذكره على غيره»<sup>(١)</sup>.

٨٠١٤- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرني سعيد بن مسروق، قال: سمعت الشعبي، يقول: حدثنا عدي بن حاتم، وكان لنا ربيطا<sup>(٣)</sup> وجارا في النهرين، فقال: «سألت رسول الله ﷺ، فقلت أرسل كلبني، فأجد مع كلبني كلبا لا أدري أيهما أخذ أول؟ قال: فلا تأكل، فإنما سميت على كلبك، ولم تسم على غيره»<sup>(٤)</sup>.

٨٠١٥- حدثنا محمد بن غالب<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا شعبة<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا سعيد بن مسروق، قال: حدثنا الشعبي، قال:

الإلحاق، لكونه على طرف المخطوط، والله أعلم.

(١) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦»، وهو عند مسلم من طريق زكريا برقم ٤.

(٢) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) أي: ملازما. انظر مشارق الأنوار: ٢٧٩/١.

(٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦».

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح شعبة بالإخبار، وروايته عند مسلم بالعننة، وإن لم يكن مدلسا.

(٢) تصريح سعيد بن مسروق بالسماع، وروايته عند مسلم بالتحديث، والسماع أقوى.

(٥) ابن حرب، الضبي البصري التمار، المعروف بتمام.

(٦) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

سمعت عدي بن حاتم، قال: «سألت رسول الله ﷺ، قلت: أرسل كلبني، فأجد معه على الصيد كلبا آخر...» فذكر مثله<sup>(١)</sup>.

٨٠١٦- حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا محمد بن جعفر<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا شعبة، عن سعيد بن مسروق، قال: حدثنا الشعبي/<sup>(٣)</sup>، قال: سمعت عدي بن حاتم، وكان لنا جارا ودخيلا<sup>(٤)</sup>، وريطا بالنهرين، «أنه سأل النبي ﷺ، فقال: أرسل كلبني...» فذكر مثله<sup>(٥)</sup>.

٨٠١٧- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة<sup>(٦)</sup>، عن الحكم، قال: سمعت الشعبي، عن عدي بن حاتم، قال: «قلت: يا رسول الله، أرسل كلبني على الصيد، فأجد كلبا مع كلبني، لا أدري أيهما أخذ؟ قال: فلا تأكل، إنما سميت على / (ك/٤/١٨١/أ) كلبك، ولم تسم على غيره»<sup>(٧)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦»، وهو عند مسلم من هذا الطريق برقم ٣.

(٢) محمد بن جعفر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) (٨٥/٢٦/ب).

(٤) الدخيل والداخل: هو الذي يداخل الإنسان ويخالطه في أموره.

انظر شرح صحيح مسلم للنووي: ٨٠/١٣.

(٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦»، وهو عند مسلم من طريق محمد بن

جعفر برقم ٣.

(٦) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦».

٨٠١٨- حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا<sup>(١)</sup> أبي، قال: حدثنا محمد بن جعفر<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، عن النبي ﷺ بمثله<sup>(٣)</sup>.

٨٠١٩- حدثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا عاصم بن سليمان، وزكريا بن أبي زائدة<sup>(٤)</sup>، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، قال: «سألت رسول الله ﷺ عن صيد المعراض؟ فقال: ما أصبت بحده فكل، وما أصبت بعرضه فلا تأكل، وسألته عن صيد الكلب، قال: إذا أرسلت كلبك، وذكرت اسم الله عليه، فأمسك عليك، فكل، فقلت: وإن قتل؟ قال: وإن قتل، فإن أكل منه، فلا تأكل، وإن وجدت معه كلبا غير كلبك وقد قتله، وخشيت أن يكون قد أخذ معه، فلا تأكل، فإنك إنما ذكرت اسم الله على كلبك، ولم تذكره على غيره»<sup>(٥)</sup>.

(١) في «ه»: (حدثني)، وكتب فوقها: (حدثنا).

(٢) محمد بن جعفر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦».

(٤) عاصم بن سليمان، الملقب بالأحول، وزكريا بن أبي زائدة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦»، وهو عند مسلم من طريق عاصم

برقم ٦، ومن طريق زكريا برقم ٤، إلا أن مسلما لم يجمع بين رواية عاصم بن سليمان

ورواية زكريا بن أبي زائدة كما فعل المصنف، وإنما ذكر كل واحدة على حدة.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد «عاصم»، وهو سليمان، ومسلم اقتصر على اسمه فقط.

**بيان إباحة أكل صيد الكلب غير المعلم، إذا أدرك صاحبه ذكاته، وأكل ما أصيب بالسهم وقتله، إذا ذكر اسم الله عليه فذكره<sup>(١)</sup>.**

٨٠٢٠- حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال:

حدثنا زكريا بن أبي زائدة<sup>(٢)</sup>، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، قال: «سألت رسول الله ﷺ عن صيد المعراض؟ فقال: ما أصاب بحده فكل، وما أصاب بعرضه فهو وقيذ، وسألته عن صيد الكلب؟ فقال: إذا أرسلت كلبك فأمسك عليك فكل، فإن وجدت معه كلبا غير كلبك وقد قتله، فلا تأكل، فإنك إنما سميت على كلبك»<sup>(٣)</sup>.

٨٠٢١- حدثنا أبو داود، قال: حدثنا يزيد<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا

عاصم<sup>(٥)</sup>، عن الشعبي، عن عدي، عن / النبي ﷺ بنحوه<sup>(٦)</sup>.

(١) كذا في الأصل و«هم»، والمطبوع: ١٣١/٥، والظاهر أن المقصود: «إذا ذكر اسم الله عليه» أي تذكره في نفسه، «فذكره» أي بلسانه، وبغير هذا التوجيه يصحح في العبارة تكرار. والله أعلم.

(٢) زكريا بن أبي زائدة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦»، وهو عند مسلم من طريق زكريا برقم ٤.

(٤) ابن هارون بن زاذان الواسطي.

(٥) عاصم الأحول؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) (٨٥/٢٧/أ).

(٧) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦»، وهو عند مسلم من طريق عاصم برقم ٦.

٨٠٢٢- حدثنا المُسلم بن بشر بن عروة العوجري<sup>(١)</sup>، في كنيسة أبرهة بصنعاء، قال: حدثنا سعيد بن إبراهيم بن معقل<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا رباح بن زيد<sup>(٣)</sup>، عن مَعمر، عن عاصم بن سليمان<sup>(٤)</sup>، عن الشعبي، عن

(١) براء في آخره، الأبنواي الصنعاني. ترجم له الدارقطني، وابن ماكولا، وابن ناصر الدين الدمشقي، وابن حجر، ولم يذكروا فيه جرحا ولا تعديلا.

وقد روى عنه أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إسحاق الفارسي، قال عنه الخطيب في تاريخ بغداد: ٥٠/٢: «كان ثقة ثبتا فاضلا»، وروى عنه كذلك أبو إبراهيم إسحاق بن عيسى بن يونس الجرجاني. قال عنه السهمي في تاريخ جرجان ص ١٦١ «كان يحفظ». انظر ترجمته في المؤلف للدارقطني: ٢٠٠١/٤، الإكمال: ٢٤٣/٧، توضيح المشتبه: ١٤٩/٨، تبصير المنتبه لابن حجر: ١٢٨٢/٤.

(٢) ابن منبه اليماني، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم، والذهبي: مجهول. وأدخله ابن الجوزي في كتابه الضعفاء والمتروكين، ونقل فيه قول أبي حاتم السابق. انظر الجرح والتعديل: «٤/ت: ١٠»، الثقات لابن حبان: ٣٥٦/٦، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي: «١/ت: ١٣٦٣»، ديوان الضعفاء للذهبي «ت: ١٥٧٦».

(٣) القرشي مولاهم، الصنعاني، توفي: ١٨٧هـ، وثقه كثير من الحفاظ وأثنوا عليه، ومن ذلك قول أبي حاتم: جليل ثقة، وقال ابن حجر: ثقة فاضل، لكن قال ابن معين: «ثقة... وكان يصحف ويخطئ، كأنه لم يكن صاحب حديث، إلا أنه لا بأس به، رجل صدوق» انتهى مستخلصا من كلام له أطول من هذا.

انظر سؤالات ابن الجنيد لابن معين «ت: ٧٣٤»، الجرح والتعديل «٣/ت: ٢٢١٩»، التقريب «ت: ١٨٨٣».

(٤) عاصم الأحول؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

عدي بن حاتم، قال: «قلت: يا / (ك/٤/١٨١/ب) رسول الله، إنَّ أرضي أرض صيد، قال: فإذا أرسلت كلبك وسميتَ، فكل ما أمسك عليك كلبك، وإن قتل فأكل منه فلا تأكل، فإنه إنما أمسك على نفسه، وإذا أرسلت كلبك فخالطته أكلب لا تسمي عليها، فلا تأكل، فإنها لا تدري أيها قتلته»<sup>(١)(٢)</sup>.

٨٠٢٣- حدثنا يوسف القاضي، قال: حدثنا محمد بن عبيد<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن عاصم<sup>(٤)</sup>، بمثله<sup>(٥)</sup>.

٨٠٢٤- حدثنا أبو داود السجزي، قال: حدثنا محمد بن يحيى بن فارس<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن حنبل. ح

(١) في «ه»: (فإنك لا تدري أيها قتلته)، وكتب فوق كلمة (أيها): (أيهما).

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦»، وهو عند مسلم من طريق عاصم برقم ٦.

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بعاصم، وأنه ابن سليمان، وقد ورد عند مسلم مهملًا باسمه فقط.

(٢) ابن حساب الغُري البصري.

(٣) عاصم وهو ابن سليمان الأحول؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦»، وهو عند مسلم من هذا الطريق برقم ٦.

(٥) هو: الذهلي النيسابوري الحافظ.

وحدثنا معاوية بن صالح<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، قال: أخبرني عاصم الأحول<sup>(٢)</sup>، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، أن النبي ﷺ /<sup>(٣)</sup> قال: «إذا وقعت رميتك في ماء، ففرقت فماتت، فلا تأكل»<sup>(٤)</sup>.

٨٠٢٥- حدثنا أبو داود السجزي، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا حماد<sup>(٦)</sup>، عن عاصم<sup>(٧)</sup>، عن الشعبي، عن عدي بن

(١) ابن أبي عبيد الله الأشعري الدمشقي.

(٢) عاصم الأحول؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) (٨هـ/٢٨/أ).

(٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦»، وهو عند مسلم من طريق عاصم برقم ٦.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لقب «عاصم»، وهو الأحول، ولم يقع في رواية مسلم.

(٥) المنقري، أبو سلمة التبوذكي.

وقع في الأصل، والمطبوع تبعاً له: ١٣٢/٥ و«ه»: مؤمّل بن إسماعيل لكن كتب فوق

«مؤمّل» في «ه»: موسى، وهذا هو الصحيح إن شاء الله تعالى، فإن المصنف

رحمه الله - يروي هذا الحديث هنا عن أبي داود السجستاني، وقد أخرج أبو داود

هذا الحديث في سننه، من طريق «موسى بن إسماعيل» بنفس الإسناد والمتن، كتاب

الصيد: ٢٧٠/٣ «حديث ٢٨٤٩».

(٦) ابن سلمة بن دينار البصري.

(٧) عاصم الأحول؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

حاتم، أن النبي ﷺ قال: «إذا رميت بسهمك، وذكرت اسم الله فوجدته من الغد، ولم تجده في ماء، ولا فيه أثر غير سهمك، فكل، وإذا اختلط بكلابك كلب من غيرها، فلا تأكل، لا تدري لعله قتله الذي ليس منها»<sup>(١)</sup>.

٨٠٢٦- حدثنا أبو حميد العَوْهي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن عاصم الأحول<sup>(٣)</sup>، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، قال: قال النبي ﷺ: «إذا وقعت رميتك في ماء، فلا تأكل»<sup>(٤)</sup>.

٨٠٢٧- حدثنا سليمان بن سيف<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا عارم، قال: أخبرنا ثابت بن يزيد<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا عاصم<sup>(٧)</sup>، عن الشعبي، عن عدي بن

(١) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦»، وهو عند مسلم من طريق عاصم برقم ٦.

(٢) أحمد بن محمد بن محمد بن سيار الحمصي.

(٣) عاصم الأحول؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦»، وهو عند مسلم من هذا الطريق برقم ٦.

(٥) أبو داود الحراني.

(٦) الأحول، أبو زيد البصري.

(٧) عاصم الأحول؛ موضع الالتقاء مع مسلم.



حاتم، عن النبي ﷺ قال: «إذا أرسلت كلبك وسميت، فأمسك وقتل، فكل، فإن أكل منه فلا تأكل، وإنما أمسك على نفسه، وإن خالط كلاباً لم تذكر اسم الله عليها، فأمسكن وقتلن فلا تأكل، فإنك لا تدري أيها قتل، فإن <sup>(١)</sup> / (ك/٤/١٨٢/أ) رميت الصيد، فوجدته بعد يوم أو يومين، وليس به إلا أثر سهمك، فإن شئت أن تأكل فكل، فإن وقع في الماء فلا تأكل» <sup>(٢)</sup>.

٨٠٢٨- حدثنا الصَّغاني، وأبو أمية، قالا: حدثنا أبو عاصم <sup>(٣)</sup>، عن

حيوة، قال: حدثني ربيعة بن يزيد الدمشقي. ح

وحدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد، قال: حدثنا أبو عاصم

وأبو عبد الرحمن المقرئ <sup>(٤)</sup> - واللفظ لأبي عاصم - قالا: حدثنا حيوة بن

شريح، قال: أخبرني ربيعة بن يزيد، قال: حدثني أبو إدريس الخولاني،

قال: حدثني أبو ثعلبة الخشني، قال: «أتيت رسول الله ﷺ فقلت:

يا رسول الله، إنا بأرض أهل كتاب، أفأكل في آنتهم؟ وإنا بأرض صيد أصيد

بقوسي، وأصيد بكلي المعلم، وكلي الذي ليس بمعلم، فأخبرنا ما يصلح لنا

(١) (١٥/٢٨/ب).

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٩٩٦».

(٣) الضحاك بن مخلد الشيباني، الملقب بالنبيل.

(٤) أبو عبد الرحمن المقرئ وهو عبد الله بن يزيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

من ذلك؟ قال رسول الله ﷺ: إذا كنتم بأرض أهل الكتاب يأكلون في آيتهم، فلا تأكلوا فيها إلا أن لا تجدوا منها بُدًا، فإن لم تجدوا منها بدا فاغسلوها بالماء، ثم كلوا فيها، وإن كنتم بأرض صيد كما ذكرت، فما صدت بقوسك، فاذكر اسم الله وكل، وما اصطدت بكلك المعلم، فاذكر اسم الله وكل، وما اصطدت بكلك الذي ليس بمعلم فأدركت ذكاته فكل<sup>(١)</sup>/<sup>(٢)</sup>.

٨٠٢٩- حدثنا العباس بن محمد الدوري، قال: حدثنا أبو عاصم، عن حيوة<sup>(٣)</sup>، قال: حدثني ربيعة بن يزيد، قال: حدثني أبو إدريس الخولاني،

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الصيد والذبائح، باب الصيد بالكلاب المألوفة: ١٥٣٢/٣ «حديث ٨»، إلا أن مسلماً لم يذكر لفظ الحديث من طريق المقرئ عن حيوة، وإنما ذكر لفظه من طريق عبد الله بن المبارك، عن حيوة، وأحال عليها بقوله: «نحو حديث ابن المبارك».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الذبائح والصيد، باب صيد القوس: ٤٥٢/٣ «حديث ٥٤٧٨».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من رواية عبد الله بن يزيد المقرئ، ومسلم أحال بها على رواية عبد الله بن المبارك.

(٢) ذكر كنية «المقرئ» وهي: أبو عبد الرحمن، ولم يذكرها مسلم.

(٣) ذكر نسبة أبي إدريس عائذ الله، وهو الخولاني، ولم يذكره مسلم.

(٢) (هـ/٢٩/٨٥).

(٣) حيوة: وهو ابن شريح؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

قال: حدثني أبو ثعلبة الخشني، قال: «أتيت رسول الله ﷺ...» فذكر مثله، وقال عباس بدل «اصطدت»: «أصبت»<sup>(١)</sup>.

٨٠٣٠- حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا حيوة، قال: أخبرني ربيعة بن يزيد الدمشقي، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة الخشني، قال: «أتيت / (ك/٤٨٢/١٨٢ب) رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله! إنا بأرض قوم من أهل الكتاب...» ثم ذكر بمعناه<sup>(٤)</sup>.

٨٠٣١- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: وأخبرني حيوة بن شريح، أنه سمع ربيعة بن يزيد الدمشقي، قال: سمعت أبا إدريس الخولاني يحدث أنه سمع أبا ثعلبة الخشني، يقول: «أتيت النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله! إن أرضنا أرض صيد، أصيد بالكلب المكلَّب،

(١) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٠٢٨».

(٢) هو: عبد الله بن أحمد بن زكريا المكي.

(٣) عبد الله بن يزيد المقرئ؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٠٢٨».

#### فوائد الاستخراج:

- (١) التعريف بـ«المقرئ»، وأنه عبد الله بن بن يزيد، ومسلم اقتصر على «المقرئ» فقط.
- (٢) تصريح عبد الله بن يزيد المقرئ بالتحديث، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن لم يكن مدلسا.

وبالكلب الذي ليس بمكَّلب، فأخبرني ماذا يحل لنا مما يحرم علينا من ذلك؟ فقال: أما ما صاد المكلب فكل مما أمسك عليك /<sup>(١)</sup> واذكر اسم الله عليه، وأما ما صاد كلبك الذي ليس مكلباً فأدركت ذكاته فكل منه، وما لم تدرك ذكاته فلا تأكل منه»<sup>(٢)</sup>.

٨٠٣٢- حدثنا أبو داود السجزي، قال: حدثنا هناد<sup>(٣)</sup>، قال:

حدثنا ابن المبارك، عن حيوة بن شريح بإسناده مثله<sup>(٤)</sup>.

(١) (هـ/٢٩/٨).

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٠٢٨»، ولم يذكر مسلم لفظه من طريق عبد الله بن وهب، وإنما ذكر لفظه من طريق ابن المبارك، وأحال عليه بقوله: «نحو حديث ابن المبارك»، ونبه مسلم كذلك على أن حديث ابن وهب لم يذكر فيه صيد القوس. فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ الحديث من طريق عبد الله بن وهب، ومسلم أحال به على رواية ابن المبارك.

(٢) تصريح ابن وهب بالإخبار، بينما روايته عند مسلم بالعننة، وقد وصف بالتدليس.

(٣) هناد وهو ابن السري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٨٠٢٨»، وطريق هناد هذا، هو الذي ذكر مسلم لفظ الحديث منه.

## بيان إباحة أكل الصيد<sup>(١)</sup> إذا غاب عن صاحبه ولم يدركه إلا بعد ثلاث، وحظر أكلها إذا أنتن<sup>(٢)</sup> فذكره.

٨٠٣٣- حدثنا أبو داود السجزي، قال: حدثنا يحيى بن معين. ح  
وحدثنا الصَّغَانِي، قال: أخبرنا يحيى بن معين، قال: حدثنا حماد بن خالد<sup>(٣)</sup>،  
عن معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جُبَيْر بن نُفَيْر، عن أبيه، عن  
أبي ثعلبة الحشني، قال: قال رسول الله ﷺ في الصيد: «إذا رميت بسهمك  
وسميت عليه، فغاب عنك ثلاث ليال، فكله ما لم يُنتن»<sup>(٤)</sup>.

٨٠٣٤- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا أحمد بن حنبل، قال: حدثنا  
حماد بن خالد الحَيَّاط<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا<sup>(٦)</sup> معاوية بن صالح بإسناده: «فغاب  
ثلاثاً ثم أدركته، فكله ما لم ينتن»<sup>(٧)</sup>.

(١) في الأصل: (صيد)، وما أثبتته من «ه».

(٢) التَّنُّ: الرائحة الكريهة. انظر لسان الميزان: ٤٢٦/١٣.

(٣) حماد بن خالد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الصيد والذبائح، باب إذا غاب  
عنه الصيد ثم وجدته: ١٥٣٢/٣ «حديث ٩».

(٥) حماد بن خالد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) (٨٥/٣٠/أ).

(٧) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٠٣٣».

## بيان تحريم أكل الصيد من السباع<sup>(١)</sup> الذي له ناب، والدليل على إباحة لحوم السباع الذي ليس له ناب، وعلى أن غير السباع إذا كان له ناب جائز أكله.

٨٠٣٥- حدثنا / (ك/١٨٣/أ) أحمد بن شيبان، ويونس بن عبد الأعلى،

قالا: حدثنا سفيان بن عيينة<sup>(٢)</sup>، عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن  
أبي ثعلبة الخشني، «أن النبي ﷺ نهى عن أكل ذي ناب من السباع»<sup>(٣)</sup>.

٨٠٣٦- حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا الشافعي، قال:

أخبرنا ابن عيينة<sup>(٤)</sup>. ح

---

(١) السبع: هو المفترس من الحيوان، كالأسد والذئب والنمر والفهد، وما أشبهها مما له  
ناب، ويعدو على الناس والدواب فيفترسها.

انظر النهاية في غريب الحديث: ٣٣٧/٢، تاج العروس: ١٩٧/١١.

(٢) سفيان بن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل

كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير: ١٥٣٣/٣ «حديث ١٢».

زاد مسلم في روايته من بعض طرق الحديث قول الزهري في آخر الحديث: «ولم نسمع

بهذا حتى قدمنا الشام»، وسيدكره المصنف في الروایتين التاليتين.

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الذبائح والصيد، باب أكل كل ذي ناب من

السباع: ٤٦٢/٣ «حديث ٥٥٣٠».

(٤) ابن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا القواريري<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا ابن عيينة<sup>(٢)</sup>،  
بإسناده مثله: «عن كل ذي ناب من السباع».

زاد القواريري: «وقال الزهري: ولم أسمع هذا الحديث حتى أتيت  
الشام»<sup>(٣)</sup>؛ أي: ليس له بالمدينة أصل.

قال أبو عوانة: «وهو من أنبل حديث»<sup>(٤)</sup>.

٨٠٣٧- حدثنا ابن الجنيد<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا الحميدي، قال: حدثنا  
سفيان بن عيينة<sup>(٦)</sup>، قال: سمعت الزهري، يقول: أخبرني أبو إدريس الخولاني،  
عن أبي ثعلبة الخشني، «أن النبي ﷺ نهى عن كل ذي ناب من السباع».  
قال الزهري: «ولم أسمع هذا الحديث حتى أتيت الشام»<sup>(٧)</sup>.

(١) هو: عبيد الله بن عمر بن ميسرة الجشمي مولاهم، أبو سعيد البصري.

(٢) ابن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٠٣٥».

(٤) قوله: «أي ليس له بالمدينة أصل،... إلى آخره» ساقط من «هم».

(٥) أبو جعفر محمد بن أحمد بن الجنيد الدقاق البغدادي.

(٦) سفيان بن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٠٣٥».

#### فوائد الاستخراج:

(١) تصريح سفيان بن عيينة بالسماع، وروايته عند مسلم بالنعنة، وقد وصف  
بالتدليس.

(٢) تصريح الزهري بالإخبار، وروايته عند مسلم بالنعنة، وهو مدلس.

٨٠٣٨- حدثنا يوسف القاضي، قال: حدثنا علي بن المدني، قال: حدثنا سفيان<sup>(١)</sup>، بمثله<sup>(٢)</sup>.

٨٠٣٩- حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جُرَيْج<sup>(٣)</sup> قال: حدثني ابن شهاب<sup>(٤)</sup>، عن حديث أبي إدريس الخولاني عائد الله - قاصّ دمشق في خلافة عبد الملك بن مروان - عن أبي ثعلبة، «أنَّ النبي ﷺ نهى عن<sup>(٥)</sup> كل ذي ناب من السباع»<sup>(٦)</sup>.

٨٠٤٠- حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا محمد بن بكر<sup>(٧)</sup>، قال: أخبرنا ابن جُرَيْج، قال: أخبرني ابن شهاب<sup>(٨)</sup>، قال: نهى عن أكل كلّ ذي ناب من السباع، عن حديث أبي إدريس عائد الله - قاصّ دمشق في خلافة عبد الملك - أن أبا ثعلبة الخشني حدثه «أنه سمع رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع»<sup>(٩)</sup>.

(١) سفيان وهو ابن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تحريجه. انظر «حديث ٨٠٣٥».

(٣) (٨٥/٣٠/ب).

(٤) ابن شهاب وهو الزهري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) «عن»، ساقطة من «ه».

(٦) الحديث تقدم تحريجه. انظر «حديث ٨٠٣٥».

(٧) ابن عثمان البرساني، يضم أوله، وسكون الراء، وفتح السين المهملة، أبو عثمان البصري.

(٨) ابن شهاب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٩) الحديث تقدم تحريجه. انظر «حديث ٨٠٣٥».



- ٨٠٤١- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب<sup>(١)</sup>، قال: أخبرني مالك بن أنس، وابن أبي ذئب، وعمرو بن الحارث، ويونس بن يزيد وغيرهم، أن ابن شهاب حدثهم، عن أبي إدريس الخولاني، / (ك/٤/١٨٣/ب) عن أبي ثعلبة الخشني «أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع»<sup>(٢)</sup>.
- ٨٠٤٢- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا خالد<sup>(٣)</sup>، عن مالك<sup>(٤)</sup>، وعبيد الله بن موسى<sup>(٥)</sup>، عن ابن أبي ذئب<sup>(٦)</sup>، عن الزهري،

(١) ابن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٠٣٥»، ولم يذكر مسلم لفظ حديث مالك بن أنس، وابن أبي ذئب، وأحال به على حديث يونس بن يزيد وعمرو بن الحارث.  
فوائد الاستخراج:

(١) تصريح مالك بن أنس بالتحديث، وروايته عند مسلم بالنعنة، وقد وصف بالتدليس.  
(٢) تصريح محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب بالتحديث، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن لم يكن مدلسا.  
(٣) تصريح يونس بن يزيد وهو الأيلي بالتحديث، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن لم يكن مدلسا.

(٤) ذكر لفظ رواية مالك بن أنس وابن أبي ذئب، ولم يذكرها مسلم.

(٣) ابن مخلد القطواني.

(٤) مالك وهو ابن أنس الأصبحي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) ابن أبي المختار باذام العبسي.

والقائل «عبيد الله بن موسى»، وهو أبو أمية.

(٦) ابن أبي ذئب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

بمثله. ح / (١)

حدثنا محمد بن إسحاق السجزي<sup>(٢)</sup>، والسلمي، قالوا: حدثنا عبد الرزاق<sup>(٣)</sup>، عن معمر، عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة الخشني، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن<sup>(٤)</sup> أكل كل ذي ناب من السباع»<sup>(٥)</sup>.

٨٠٤٣- حدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب<sup>(٧)</sup>، أن أبا إدريس عائذ الله بن عبد الله الخولاني أخبره، أن أبا ثعلبة الخشني - وكان أبو ثعلبة

(١) (هـ/٣١/٨).

(٢) البيكندي نزيل مكة.

(٣) عبد الرزاق؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) من هنا تبدأ القطعة الأخرى من النسخة (م).

(٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٨٠٣٥»، وهو عند مسلم من طريق مالك

وعبد الرزاق برقم ١٤، ومسلم لم يذكر لفظ الحديث من رواية عبد الرزاق، وإنما أحال به على مثل رواية يونس بن يزيد وعمرو بن الحارث عن الزهري.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ رواية عبد الرزاق، ومسلم أحال به على رواية يونس وعمرو بن الحارث.

(٦) يعقوب بن إبراهيم بن سعد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) (ابن شهاب): ساقط من (م).

زعموا أنه<sup>(١)</sup> قد أدرك النبي ﷺ وسمع منه - قال: «سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن كل ذي ناب من السبع»<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>.

٨٠٤٤ - وحدثنا<sup>(٤)</sup> أبو داود<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا يعقوب<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا

أبي، عن ابن شهاب بمثله سواء<sup>(٧)</sup>، ولم يقل صالح<sup>(٨)</sup>.

٨٠٤٥ - حدثنا يوسف بن مسلم، قال: حدثنا حجاج،

قال: حدثنا الليث، قال: حدثني عقيل<sup>(٩)</sup>، عن

(١) ساقط من (م).

(٢) في (م): (السباع).

(٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٠٣٥»، وهو من طريق يعقوب عند مسلم برقم ١٤، ولم يذكر مسلم في روايته قوله: «وكان أبو ثعلبة، زعموا أنه قد أدرك النبي ﷺ وسمع منه».

(٤) في (م): (حدثنا).

(٥) سليمان بن سيف الحراني.

(٦) في (م): (يعقوب بن إبراهيم)؛ وهو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) سواء: ساقط من (م).

(٨) أي أن إبراهيم بن سعد الزهري المدني، لم يُدخل بينه وبين ابن شهاب صالح بن كيسان، كما في رواية مسلم، والظاهر أنه سمع الحديث عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، ثم سمعه من ابن شهاب مباشرة، فحدث به على الوجهين، وإبراهيم بن سعد أدرك ابن شهاب، وروايته عنه ثابتة في الصحيحين.

والحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٠٣٥»، وهو من طريق يعقوب بن إبراهيم عند مسلم برقم ١٤

(٩) ابن خالد بن عقيل، بالفتح، الأيلي، بفتح الهمزة بعدها تحتانية ساكنة ثم لام،

ابن شهاب<sup>(١)</sup>، عن أبي إدريس، عن أبي ثعلبة الخشني صاحب رسول الله ﷺ قال: «حَرَّمَ رسول الله ﷺ /<sup>(٢)</sup> لِحومِ الحمرِ الأهلِية<sup>(٣)</sup>، ولِحومِ كلِّ ذي نابٍ من السباعِ»<sup>(٤)</sup>.

أبو خالد الأموي مولاهم.

(١) ابن شهاب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) (هـ/٣١/٨ب).

(٣) هي التي تألف البيوت، ولها أصحاب ترجع إليهم، وهي كالإنسية ضد الوحشية، فإنها لا أهل لها.

انظر فيض القدير للمناوي: ٣٠٤/٦.

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية: ١٥٣٨/٣ «حديث ٢٣».

والبخاري في صحيحه، كتاب الذبائح والصيد، باب لحوم الحمر الإنسية: ٤٦٢/٣ «حديث ٥٥٢٧»، كلاهما من طريق صالح بن كيسان، عن ابن شهاب به، إلا أنهما اقتصرتا على تحريم لحوم الحمر الأهلية، وأما تحريم لحوم كل ذي ناب من السباع، فقد سبق أن خرجاه من طرق عن ابن شهاب مستقلا دون ذكر لتحريم الحمر الأهلية. انظر تخريج الحديث رقم «٨٠٣٥».

ورواية عُقيل هنا جمعت بين تحريم الحمر الأهلية، وبين تحريم كل ذي ناب من السباع في سياق واحد، وقد أخرجها كذلك أحمد في المسند: ١٩٢/٤ من طريق حجاج بن محمد المصيصي به. ولم ينفرد عُقيل عن ابن شهاب بهذا السياق الذي جمع بين تحريم الحمر الأهلية، وتحريم كل ذي ناب من السباع، بل تابعه على ذلك محمد بن الوليد بن عامر الزُّبيدي، عن الزهري، وهو ثقة ثبت، وهو من كبار أصحاب الزهري كما قال ابن حجر في التقريب «ت: ٦٤١٢».

٨٠٤٦- حدثنا الربيع<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا الشافعي قال: أخبرنا

مالك<sup>(٢)</sup>. ح<sup>(٣)</sup>.

وحدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهب<sup>(٤)</sup>، أخبرني

مالك بن أنس<sup>(٥)</sup>، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن عبدة بن سفيان<sup>(٦)</sup>،

أخرج روايته النسائي في سننه، كتاب الصيد والذبائح، تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية: ٢٣٣/٧، حديث «٤٣٥٣»، وكذا المصنف كما سيأتي برقم ٨٠٥٠ كلاهما من طريق بقية بن الوليد، قال: حدثني الزبيدي، عن الزهري به، بنحوه.

وقد قال الدارقطني -رحمه الله-: «وهما صحيحان عن الزهري»، يعني بذلك رواية من روى عن الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي ثعلبة، عن النبي ﷺ، أنه نهي عن لحوم الحمر الأهلية، وعن كل ذي ناب من السباع، ورواية من روى عن الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي ثعلبة، عن النبي ﷺ، أنه نهي عن كل ذي ناب من السباع، دون ذكر لحوم الحمر الأهلية.

انظر العلل للدارقطني: ٣١٦/٦-٣١٧.

(١) ابن سليمان المرادي.

(٢) مالك؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) في «ه»: ح ح، مكرراً، وهو خطأ.

(٤) ابن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) في (م): حدثنا يونس، أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك. ح

وحدثنا الربيع، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك).

(٦) في (م): عبدة بن سفيان الحضرمي).

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «أكل كل ذي ناب من السباع حرام»<sup>(١)</sup>.

٨٠٤٧- وحدثني<sup>(٢)</sup> أبو جعفر أحمد بن محمد بن أبي الحارث البغدادي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا موسى بن داود، قال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز<sup>(٤)</sup>، عن الزهري<sup>(٥)</sup>، عن أبي إدريس، عن أبي ثعلبة الخشني، قال: «نهى رسول الله ﷺ / (ك/٤/١٨٤/أ) عن كل ذي ناب من السباع»<sup>(٦)</sup>. من هنا لم يخرجاه<sup>(٧)</sup>. وهذا لا يوجد بالشام لسعيد<sup>(٨)</sup>.

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير: ١٥٣٤/٣ «حديث ١٥»، وقد ذكر لفظ الحديث من رواية عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك به. فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ رواية عبد الله بن وهب، عن مالك بن أنس، ومسلم أحال به على رواية عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك.

(٢) في (م): (حدثني).

(٣) هو أحمد بن محمد بن يوسف بن أبي الحارث، أبو جعفر البزاز البغدادي.

(٤) ابن أبي يحيى التنوخي، أبو محمد، ويقال: أبو عبد العزيز، الدمشقي.

(٥) الزهري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٠٣٥».

(٧) من هنا لم يخرجاه: ساقط من (م).

(٨) يعني ابن عبد العزيز التنوخي، المتقدم في الإسناد السابق.

وقد وقعت هذه الجملة في (م): (قال أبو عوانة: ليس هو لسعيد بالشام، وكان سعيد دمشقياً).

٨٠٤٨-<sup>(١)</sup> حدثنا ابن أبي مسرّة، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن زباله<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا سليمان بن بلال، عن محمد بن أبي عتيق<sup>(٣)</sup>، وموسى بن عقبة، عن ابن شهاب<sup>(٤)</sup> بمثله<sup>(٥)</sup>//<sup>(٦)</sup>: «ونهى عن أكل لحوم الحمر الأهلية»<sup>(٧)</sup>.

- (١) في (م) تأخر هذا الحديث عن الحديث الذي يليه برقم ٨٠٤٩.
- (٢) بفتح الزاي وتخفيف الموحدة، الزبالي، بفتح الزاي، المخزومي، أبو الحسن المدني، توفي: قبل المئتين. كذبه جمع من الحفاظ، منهم: ابن معين، وأحمد بن صالح المصري، وأبو داود السجستاني، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حجر: كذوبه.
- انظر تاريخ ابن معين برواية الدوي: ٥١١/٢، سؤالات البرقاني للدارقطني: «ت: ٤٢٧»، الإكمال: ٢٢٣/٤، تهذيب الكمال: ٦٠/٢٥، التقريب «ت: ٥٨٥٢».
- ويلاحظ أن إخراج أبي عوانة لابن زباله هنا في المتابعات، وإن كان الأولى به -رحمه الله- ألا يذكره مطلقا في كتاب وسمه بالصحيح.
- (٣) هو: محمد بن عبد الله بن أبي عتيق بن عبد الرحمن بن أبي بكر التيمي المدني، وقد ينسب إلى جده كما في إسناد الحديث هنا.
- قال محمد بن يحيى الذهلي: هو حسن الحديث عن الزهري، كثير الرواية، مقارب الحديث... ذكره ابن حبان في الثقات: ٣٦٤/٧، وأخرج له البخاري مقرونا بغيره. وقال ابن حجر: مقبول! والظاهر: أنه أحسن حالا من هذه المرتبة، لقول الذهلي، وابن حبان، وإخراج البخاري له ولو مقرونا بغيره. والله أعلم.
- (٤) ابن شهاب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٥) في (م): (بمثل حديث سعيد).
- (٦) (م/٢/أ).
- (٧) الحديث تقدم تحريجه. انظر «حديث ٨٠٤٥».

٨٠٤٩- حدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا روح<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا صالح بن أبي الأخضر<sup>(٢)</sup>.

ح وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عبد الغفار بن عبيد الله<sup>(٣)</sup>، قال<sup>(٤)</sup>: حدثنا صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري<sup>(٥)</sup>، بإسناده<sup>(٦)</sup> «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَعَنْ لَحُومِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَعَنْ وَطْءِ الْخُبَالِيِّ»<sup>(٧)</sup>.

(١) في (م): (روح بن عبادة) وهو ابن العلاء القيسي، أبو محمد البصري.

(٢) صالح بن أبي الأخضر لا يوجد في (م) وهو اليمامي، مولى هشام بن عبد الملك.

(٣) ابن عبد الأعلى القرشي الكُرَيْزِيُّ، من أهل البصرة، توفي: بضع عشرة ومتمتين، قال البخاري: ليس حديثه بالقائم، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما خالف، وسماه هناك: عبد الغفار بن إسماعيل بن عبد الله بن عبد الأعلى، وقال الذهبي في تاريخ الإسلام: ما رأيت أحدا ضعفه إلا البخاري، ثم ساق قوله المتقدم، وقال في السير: متوسط الحال. انظر الثقات لابن حبان: ٤٢٠/٨، تاريخ الإسلام، حوادث سنة (٢١١-٢٢٠) ص ٢٧٠، السير ٤٣٧/١٠.

(٤) في (م): (قالا).

(٥) الزهري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) (هـ/٣٢/٨/أ).

(٧) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٠٤٥» وليس عند مسلم قوله: «وعن وطئ الخبالي».

وقد أخرج الحديث بهذه الزيادة، الطبراني في المعجم الكبير: ٢١٠/٢٢، حديث «٥٦٠»، من طريق النضر بن شميل، وابن عبد البر في التمهيد: ١٠/١١ من طريق أبي بكر العبدى.

كلاهما «النضر بن شميل، وأبو بكر العبدى» عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة الخشني به بنحو رواية المصنف، وزاد ابن عبد البر في روايته النهي يوم خيبر عن المتعة. وهذا إسناد ضعيف، لضعف صالح بن



٨٠٥٠- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا يعلى<sup>(١)</sup>، عن محمد بن إسحاق<sup>(٢)</sup> ح.

وحدثنا يوسف القاضي، قال: حدثنا محمد بن أبي بكر<sup>(٣)</sup>، قال:

حدثنا يوسف بن الماجشون<sup>(٤)</sup>. ح

أبي الأخضر. وقال الدارقطي في العلل: ٣١٨/٦ بعد أن ساق زيادة صالح بن أبي الأخضر عن الزهري في وطء الجبالى قال: «وليس بمحفوظ عن الزهري».

وكذا ضعف رواية صالح بن أبي الأخضر هذه الحفاظ أبو عمر بن عبد البر، وقال:

«صالح بن أبي الأخضر، ليس ممن يحتج به في الزهري». انظر التمهيد: ١١/١١.

وقد تابع صالح بن أبي الأخضر على زيادة وطء الجبالى، أبو زيد أسامة بن زيد الليثي، فقد

أخرج الطبراني في المعجم الكبير ٢٢/٢١٣، «حديث ٥٦٩»، ومسند الشاميين ٤/٣٤٤،

«حديث ٣٥» من طريق عبد الله بن وهب، أخبرني أسامة بن زيد، عن مكحول، عن

أبي إدريس، عن أبي ثعلبة، أن رسول الله ﷺ نعى عام خبير عن لحوم الحمر الإنسية، وأن توطأ

جلى من السبي حتى تضع، وعن كل ذي ناب من السباع». وهي متبعة قاصرة كما ترى.

قال الدارقطني في الأفراد: «تفرد به أسامة بن زيد، عن مكحول، عن أبي إدريس عنه».

انظر أطراف الغرائب والأفراد لابن طاهر المقدسي، الورقة «٢٦٥/أ»

وأسامة بن زيد، اختلف فيه الحفاظ بين موثق ومضعف، والذي خلص إليه ابن حجر

أنه: صدوق يهيم. وقد تقدم ذلك في ترجمته.

(١) في (م): (يعلى بن عبيد)، وهو ابن أبي أمية الكوفي، أبو يوسف الطنافسي.

(٢) ابن يسار، أبو بكر المظلي مولاهم، المدني، إمام المغازي.

(٣) ابن علي بن عطاء المقدمي، أبو عبد الله الثقفي مولاهم، البصري.

(٤) يوسف الماجشون؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا حيوة<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا بقية، قال: حدثنا الزبيدي<sup>(٢)</sup>. ح

وحدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا أبو غسان<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة<sup>(٤)</sup>. ح

وحدثنا ابن الجنيد<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا القعني، قال: حدثنا أبو أويس، كلهم عن الزهري<sup>(٦)</sup>، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة الخشني، قال: «سمعت النبي ﷺ ينهى عن أكل كل ذي ناب<sup>(٧)</sup> من السباع<sup>(٨)</sup>».

(١) تصحف في (م) إلى (حياة)، وهو ابن شريح بن يزيد الحضرمي، أبو العباس الحمصي، توفي: ٢٢٤هـ، وثقه جمع من الحفاظ، منهم ابن معين، ويعقوب بن شيبة، وابن حجر. انظر سؤالات ابن الجنيد لابن معين «ت: ٢١٥»، تهذيب الكمال: ٤٨٢/٧، التقريب «ت: ١٦١١».

(٢) بضم أوله وفتح الموحدة وسكون المثناة تحت وكسر الدال المهملة، وهو محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي، أبو الهذيل الحمصي، القاضي.

(٣) مالك بن إسماعيل النهدي الكوفي.

(٤) هو: عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، بكسر الجيم بعدها معجمة مضمومة، المدني، نزيل بغداد، مولى آل الهدير.

(٥) هو: محمد بن أحمد بن الجنيد الدقاق.

(٦) الزهري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) في (م): «نهي عن كل ذي ناب».

(٨) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٠٤٥»، إلا أن رواية يوسف بن الماجشون عن

زاد الزبيدي: «وعن لحوم الحمر الأهلية»<sup>(١)</sup>.

وقال أبو أويس في حديثه: «نهى رسول الله ﷺ عن الخطفة»<sup>(٢)</sup>،

والنَّهْبَةُ<sup>(٣)</sup>، والمُجَثِّمَةُ<sup>(٤)</sup>، وعن كل ذي ناب من السباع»<sup>(٥)</sup>،<sup>(٦)</sup>.

الزهري - عند مسلم -: نهي عن كل ذي ناب من السبع، ولم يذكر الأكل. نبه على هذا الإمام مسلم في الصحيح عقب رواية الحديث.

(١) وقد تقدم تخريج روايته هذه أثناء تخريج الحديث «٨٠٤٥».

(٢) يريد ما اختطف الذئب من أعضاء الشاة وهي حية، لأن كل ما أبين من حي فهو ميت، والمراد: ما يقطع من أطراف الشاة، وذلك أنه لما قدم المدينة، رأى الناس يجيئون أسنمة الإبل وأليات الغنم ويأكلونها. والخطفة المرة الواحدة من الخطف، فسمي بها العضو المختطف، أفاده ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث: ٤٩/٢.

(٣) المراد: أخذ مال المسلم قهرا جهرا، ومنه أخذ مال الغنيمة قبل القسمة اختطافا بغير تسوية. انظر فتح الباري لابن حجر: ٧٦/١١.

(٤) هي كل حيوان ينصب ويرمى ليقتل، إلا أنها تكثر في الطير والأرانب وأشبه ذلك مما يجثم في الأرض: أي يلزمها ويلتصق بها، وجثم الطائر جثوما، وهو بمنزلة البروك للإبل. أفاده ابن الأثير في النهاية: ٢٣٩/١، وانظر غريب الحديث للقاسم بن سلام الهروي: ٢٥٥/١، والفائق في غريب الحديث للزمخشري: ١٩٠/١.

(٥) (هـ/٣٢/٨٥).

(٦) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٠٤٥»، وليس عند مسلم: النهي عن الخطفة والنهبة، والجمجمة، وإنما هي ألفاظ زادها أبو أويس في حديثه عن الزهري، كما سيأتي بيانه.

وقد أخرج رواية أبي أويس هذه الدارمي في سننه، كتاب الأضاحي، باب ما لا يؤكل من السباع: ٥١٥/١، حديث «١٩١٤»، والطبراني في المعجم الكبير: ٢٠٩/٢٢.

«حديث ٥٥١»، والبيهقي في السنن الكبير، كتاب الضحايا، باب ما جاء في المصبورة: ٣٣٤/٩، وابن عبد البر في التمهيد: ٨/١١، كلهم من طريق عبد الله بن مسلمة القعنبي، حدثنا أبو أويس عن الزهري به بنحوه. وفي رواية الدارمي والبيهقي وابن عبد البر: «نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع» بينما رواية المصنف والطبراني «كل ذي ناب من السباع»، ولم يذكر الأكل.

وهذا إسناد لا بأس به، أبو أويس الأصبحي، اختلف فيه العلماء بين مضعف وموثق كما تقدم في ترجمته، وقد خلص الحافظ ابن حجر إلى أنه صدوق يهيم. وقال العلامة الألباني في السلسلة الصحيحة: ٥٠٩/٥ «حديث ٢٣٩١»: «إسناده حسن، وهو على شرط مسلم!» اهـ.

لكن هذا من حيث الظاهر، وإلا فإن رواية أبي أويس هذه معلّة، فقد قال الحافظ أبو عمر ابن عبد البر ما محصّله: «إن أبا أويس الأصبحي انفرد عن الزهري في هذا الحديث بزيادة النهي عن الخطفة والنهبة والمخثمة، ولم يذكرها الرواة عن الزهري، ومنهم: مالك ومعمر وابن عيينة ويونس وعقيل وعبد العزيز بن أبي سلمة وشعيب بن أبي حمزة والليث بن سعد، وإنما يحفظ هذا اللفظ من حديث أبي الدرداء، وهو حديث لين الإسناد...» هذا ما يفهم ويتحصل من كلام الحافظ ابن عبد البر على رواية أبي أويس هذه.

انظر التمهيد: ٩-٧/١١، وشرح الزرقاني على الموطأ: ١٢٠/٣.

لكن يمكن أن يقال إن أبا أويس لم ينفرد بهذه الزيادة، فقد أخرج أحمد في المسند: ١٩٤/٤، والنسائي في سننه، كتاب الصيد، باب تحريم أكل السباع: ٢٢٨/٧ «حديث ٤٣٣٧»، كلاهما من طريق بقية، عن بجير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفيير، عن أبي ثعلبة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحل النهي، ولا يحل كل ذي ناب من السباع، ولا تحل المخثمة»، وهذا لفظ أحمد ضمن حديث طويل، ورواية النسائي بنحوه مقتصرًا على هذا الجزء من الحديث.

---

وإسناده رجاله كلهم ثقات، لكن بقية - وهو ابن الوليد بن صائد الكلاعي - كثير التدليس عن الضعفاء، كما قال ابن حجر في التقریب «ت: ٧٤١»، ولم يصرح بالتحديث. وبهذا يتبين أن زيادة النهي عن الخطفة والنهبة والمجثمة غير محفوظة من حديث أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه والله تعالى أعلم.

## بيان حظر أكل كل ذي مخلب<sup>(١)</sup> من الطير، وإباحة أكل كل

### طير ليس له مخلب<sup>(٢)</sup>.

٨٠٥١- حدثنا يحيى بن أبي طالب<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ<sup>(٥)</sup>.

وحدثنا أحمد بن مُلاعب، قال: حدثنا معلى بن أسد، قال: حدثنا / (ك/٤/١٨٤/ب) يزيد بن زريع، عن شعبة<sup>(٦)</sup>، عن الحكم، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس، «أن النبي ﷺ نهى عن كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير»<sup>(٧)</sup>.

(١) في (م): (نابٍ مخلب) وهو كلام غير مستقيم، والمخلب بكسر الميم وفتح اللام، وهو للطير والسباع بمنزلة الظفر للإنسان.

انظر شرح صحيح مسلم للنووي: ٨٤/١٣.

(٢) في (م): (غير ذي مخلب).

(٣) اسم أبي طالب: جعفر بن الزبيرقان، أبو بكر البغدادي.

(٤) الحفاف العجلي مولاهم البصري، نزيل بغداد.

(٥) في (م): كتب بعد ﷺ: (ح).

(٦) شعبة في كلا الإسنادين؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل كل ذي

ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير: ١٥٣٤/٣، حديث «١٦».

٨٠٥٢- حدثنا أبو المثنى معاذ بن المثنى بن معاذ العنبري، قال: حدثني أبي<sup>(١)</sup>، قال: حدثني أبي<sup>(٢)</sup>، عن شعبة، عن الحكم، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير»<sup>(٣)</sup>.

٨٠٥٣- حدثنا يوسف القاضي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا يحيى بن سعيد<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا شعبة<sup>(٧)</sup> بإسناده مرفوع بمثله<sup>(٨)</sup>/<sup>(٩)</sup>(١٠).

- 
- (١) هو المثنى بن معاذ بن معاذ العنبري، أبو الحسن البصري.
- (٢) هو: معاذ بن معاذ العنبري؛ وهو موضع الالتقاء مع مسلم. وقد كتب في الأصل فوق «حدثني أبي» الثانية: صح، إشارة إلى أن هذه ليس بتكرار أو خطأ، وهي ساقطة من (م).
- (٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٠٥١».
- (٤) هو: يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد الأزدي مولاهم.
- (٥) (المقدمي) لا يوجد في (م).
- (٦) ابن فروخ - بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة - التيمي، أبو سعيد القطان - بقاف في أوله ونون في آخره - البصري، إمام حافظ مشهور.
- (٧) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٨) في (م): (مثله مرفوع).
- (٩) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٠٥١».
- (١٠) (١٥/٣٣/أ).

٨٠٥٤- حدثني محمد بن الليث المرزوي<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا عبّيدان، قال: أخبرني أبي<sup>(٢)</sup>، عن شعبة<sup>(٣)</sup>، // <sup>(٤)</sup> عن الحكم، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس، قال: كان شعبة يرفع هذا الحديث، فإذا سُئِلَ عن رفعه أبي أن يذكر ذلك<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>.

(١) في المخطوط: الفزاري، والصواب ما أثبتته لوروده عند المصنف في مواضع، منها (حديث رقم ٣٥٧٩).

(٢) هو: عثمان بن جبلة بن أبي رواد العتكي مولاهم، المرزوي.

(٣) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) (م/٢/٥ب).

(٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨٠٥١»، وليس عند مسلم قوله: «كان شعبة يرفع هذا الحديث...» الخ، وقد أخرج الحديث مع هذه الزيادة أحمد في المسند: ٢٨٩/١ من طريق عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم به، وفي آخر الحديث «قال -القاتل هو عبد الله بن المبارك- رفعه الحكم، قال شعبة: وأنا أكره أن أحدث برفعه. قال غيلان والحجاج، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس، لم يرفعه». وإسناده صحيح، قال العلامة أحمد شاكر - رحمه الله- في تعليقه على المسند: ٢١٥/٢، حديث «٢٦١٩»: «وتردُّ شعبة في رفعه، بعد أن جزم بأن شيخه رفعه، لا يصلح علة للحديث، وكذلك روايته إياه موقوفاً عن غيلان والحجاج. والحديث ثابت مرفوعاً» اهـ. وغيلان هو ابن جامع بن أشعث المحاربي، أبو عبد الله الكوفي، أخرج له مسلم، وهو ثقة كما في التقريب «ت: ٥٤٠٣».

وأما حجاج فهو: ابن أرطاة بن ثور النخعي أبو أرطاة الكوفي، أخرج له مسلم، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس كما في التقريب «ت: ١١٢٧»، وانظر تحفة الأشراف مع النكت الظراف: ٢٥٢/٥-٢٥٣، حديث «٦٥٠٦».

(٦) كسب في (م) بعد هذا الحديث: (حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عبد الوهاب بن



٨٠٥٥- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبو عوانة، عن الحكم، وأبي بشر، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن كل ذي ناب من السُّع، وكل ذي مِخْلَب من الطير»<sup>(٢)</sup>.

رواه ابن حنبل<sup>(٣)</sup>، عن أبي داود<sup>(٤)</sup>.

٨٠٥٦- حدثنا أبو قلابة، قال: حدثنا حجاج بن منهال<sup>(٥)</sup>. ح  
وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا موسى بن داود<sup>(٦)</sup>، وأحمد بن عبد الملك الحراني<sup>(٧)</sup>، قالوا: حدثنا أبو عوانة<sup>(٨)</sup>، عن أبي بشر، عن ميمون بن مهران،

عطاء، حدثنا شعبة، بمثله مرفوعاً، وهذا الحديث مكرر، وقد تقدم في صدر هذا الباب.

(١) أبو داود وهو سليمان بن داود الطيالسي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٨٠٥١».

(٣) في (م): أحمد بن حنبل، وهو: الإمام أحمد بن محمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني.

(٤) أخرج هذه الرواية مسلم في صحيحه؛ قال: حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا سليمان بن

داود، حدثنا أبو عوانة... وذكر بقية إسناد الحديث ومنتنه، وقد تقدم تخريجه، انظر

«حديث: ٨٠٥١».

(٥) الأتماطي أبو محمد السلمى مولا هم البصري.

(٦) الضبي أبو عبد الله الطرسوسي؛ نزيل بغداد، الخثفاني.

(٧) هو: ابن عبد الملك بن واقد الحراني، أبو يحيى الأسد.

(٨) أبو عوانة وهو الواضح بن عبد الله اليشكري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

عن ابن عباس، «أنَّ النبي ﷺ نهى عن كل ذي ناب من السَّبع، وعن كل ذي مخلب من الطير»<sup>(١)</sup>/<sup>(٢)</sup>/<sup>(٣)</sup>.

٨٠٥٧- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا<sup>(٤)</sup> يحيى بن

حسان. ح

وحدثنا الدنداني<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا أبو عوانة<sup>(٦)</sup>،

عن أبي بشر، عن ميمون، بإسناده مثله<sup>(٧)</sup>.

---

(١) لم يذكر في (م) لفظ الحديث، وإنما قال: (بمثله)

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٨٠٥١».

(٣) (٨٥/٣٣/ب).

(٤) في «ه»: (أخبرنا)، وكتب فوقها: (حدثنا).

(٥) موسى بن سعيد الدنداني.

(٦) أبو عوانة وهو الواضح بن عبد الله اليشكري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٨٠٥١».

## بيان إباحة صيد دواب البحر، وإباحة أكل ما يقذف البحر من دوابه الميتة.

٨٠٥٨- حدثنا أحمد بن شيبان الرملي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة<sup>(١)</sup>، سمع عمرو جابر بن عبد الله، يقول: «بعثنا رسول الله ﷺ / (ك/٤/١٨٥/أ) في ثلاثمئة راكب، وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح، يطلب عَيْر<sup>(٢)</sup> قريش، فأقمنا على الساحل حتى فني أزوادنا، فأكلنا الخَبَط<sup>(٣)</sup>، ثم إن البحر ألقى لنا<sup>(٤)</sup> دابة يقال له<sup>(٥)</sup> العنبر، فأكلنا منه نصف<sup>(٦)</sup>

(١) سفيان بن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) العَيْر: هي الإبل بما عليها من الأحمال، وقيل: قافلة الحمير، فكثرت حتى سميت بما كل قافلة كأنها جمع عَيْر، والمراد بها في الحديث: إبل قريش ودواهم التي كانوا يتاجرون عليها.

انظر غريب الحديث للحطابي: ١٣٦/٢، الفائق في غريب الحديث: ٤٣/٣، النهاية لابن الأثير: ٣٢٩/٣.

(٣) الخَبَط: بالتحريك ورق الشجر المخبوط، وهو من علف الإبل، مأخوذ من الخبط: وهو ضرب الشجر بالعصا ليتناثر ورقها.

انظر الفائق في غريب الحديث: ٣٤٨/١، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير: ٧/٢.

(٤) (لنا): ساقط من (م).

(٥) في (م): (لها).

(٦) اختلفت الروايات عن جابر رضي الله عنه في عدد الأيام التي أقاموا فيها يأكلون من العنبر، ففي

شهر، حتى صلحت أجسامنا، وأخذ أبو عبيدة بن الجراح ضِلْعاً<sup>(١)</sup> من أضلّاعه فنصّبَه، ونظر إلى أطول بعير في الجيش وأطول رجل فحمله عليه، فجاز تحته، وقد كان رجل نحر ثلاث جزائر<sup>(٢)</sup>، ثم ثلاث جزائر<sup>(٣)</sup> ثم نهاه أبو عبيدة<sup>(٤)</sup>، وكانوا يرونه.....

هذه الرواية، -رواية عمرو بن دينار، عن جابر- «نصف شهر»، وقد أخرجها الشيخان كما سيأتي في التخريج، وفي رواية أبي الزبير عن جابر: «فأقمنا عليها شهراً» وستأتي عند المصنف برقم ٨٠٦١، وهي عند مسلم، ولأبي الزبير رواية أخرى سيذكرها المصنف برقم ٨٠٦٤: «فأقمنا عليها عشرين ليلة»، وفي رواية وهب بن كيسان، عن جابر: «فأكلنا منه ثمانية عشر يوماً»، وهي عند الشيخين، وسيذكرها المصنف برقم ٨٠٦٨.

وقد جنح الإمام النووي -رحمه الله- إلى ترجيح رواية «الشهر» لأن قائلها معه زيادة علم، ومن روى دونها لم ينف الزيادة، ولو نهاها قدم المثبت...، وفي حين جنح الحافظ ابن حجر إلى مسلك الجمع فقال: «إن الذي قال: ثمان عشرة، ضبط ما لم يضبطه غيره، ومن قال: نصف شهر ألغى الكسر الزائد وهو ثلاثة أيام، ومن قال: شهراً جبر الكسر أو ضم بقية المدة التي كانت قبل وجدانهم الحوت إليها، وقال: إنّ هذا الجمع أولى.

انظر شرح صحيح مسلم للنووي: ٩٠/١٣، فتح الباري: ٤١٠/٨.

(١) بفتح اللام وسكونها، لغتان. انظر تاج العروس: ٣٠٨/١١.

(٢) جمع جزور، وهو البعير، ذكراً أو أنثى. انظر النهاية في غريب الحديث: ٢٦٦/١،

وقيد الحميدي الجزور بما يصلح للذبح. انظر تفسير غريب ما في الصحيحين ص ٩١.

(٣) (٨٥/٣٤/أ).

(٤) في (م): (وقد كان رجل نحر ثلاث جزائر ثم ثلاث ثم ثلاث، ثم نهاه أبو عبيدة).



٨٠٥٩- حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا علي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا سفيان<sup>(٢)</sup>، قال: الذي حفظنا<sup>(٣)</sup> // <sup>(٤)</sup> من عمرو بن دينار، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: «بعثنا رسول الله ﷺ ثلاثمئة راكب، أميرنا أبو عبيدة، نرصد<sup>(٥)</sup> غير قريش، فأتينا الساحل، فأقمنا به نصف شهر، فأصابنا جوع شديد حتى أكلنا الخبط، فألقى<sup>(٦)</sup> لنا البحر دابة يقال لها العنبر، فأكلنا منه نصف شهر، وادّهنا من ودكه<sup>(٧)</sup>، حتى ثابت إلينا أجسامنا<sup>(٨)</sup>. قال: فأخذ أبو عبيدة<sup>(٩)</sup> ضلعا من أضلاعه، وعمد إلى أطول رجل، أو: رجل معه بعير، فمرّ من تحته» فقال عمرو<sup>(١٠)</sup>: سمعت

(١) ابن عبد الله بن جعفر البصري، المعروف بابن المديني.

(٢) سفيان وهو ابن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) في (م): (حفظناه).

(٤) (م/٣/٥أ).

(٥) في (م): (يرصده).

(٦) في (م): (قال فألقى).

(٧) الودك: دسم اللحم وُدُهْنُه الذي يستخرج منه، أفاده ابن الأثير في النهاية: ١٦٩/٥.

(٨) أي رجعت إلى القوة، وهو بالثاء المثلثة.

انظر: مكتمل إكمال الكمال للسنوسي: ٢٣/٧.

(٩) (أبو عبيدة): ساقط من (م).

(١٠) ابن دينار.

جابر بن عبد الله يقول: «وقد كان رجل من القوم نحر ثلاث جزائر<sup>(١)</sup>، ثم ثلاث جزائر، ثم نحر ثلاث جزائر، ثم إن أبا عبيدة نهاه، وكان عمرو يقول: أخبرني أبو صالح، أن قيس بن سعد قال: كنت في الجيش فجاعوا، قال<sup>(٢)</sup>: انحر، فنحرت، ثم جاعوا/<sup>(٣)</sup> فقال: انحر، قال: نحرت<sup>(٤)</sup>، ثم جاعوا، قال: انحر، قال: فنحرت».

وقال أبو الزبير: سمعت جابرا يقول: «أخرجنا من حجاج<sup>(٥)</sup> عينه كذا وكذا قلة من ودك، وجلس في حجاج عينه أربعة<sup>(٦)</sup>، قال: فسألنا رسول الله ﷺ: هل كان معكم منه شيء<sup>(٧)</sup>؟ قال: وكان مع أبي عبيدة

(١) في (م): (ثم نحر ثلاث جزائر).

(٢) القائل هو: سعد بن عبادة الأنصاري، والد قيس بن سعد، يوضح هذا رواية البخاري في الكتاب والباب السابقين، والتي أخرجها من نفس طريق المصنف، وفيها: «أن قيس بن سعد قال لأبيه: كنت في الجيش، فجاعوا، قال: انحر، قال: نحرت.....».

(٣) (هـ/٣٤/١٨٥/ب).

(٤) في (م): (فنحرت).

(٥) حجاج العين: بكسر الحاء وفتحها: هو العظم المستدير حول العين.

انظر تفسير غريب ما في الصحيحين ص ٢١٠، مشارق الأنوار: ١/١٨١.

(٦) في (م): (أربعة عشر)، وهي كذلك في «هـ»: لكن الناسخ ل (هـ) أشار إلى إلغاء كلمة (عشر).

(٧) في (م): (قال: هل معكم منه شيء).

جِراب<sup>(١)</sup> من تمر، فكان يُطعمنا منه قبضةً قبضةً، حتى صار  
/ (ك/٤/١٨٥/ب) إلى تمره تمره<sup>(٢)(٣)</sup>.

٨٠٦٠- حدثني مُطَيِّن، قال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا  
أبو خالد الأحمر، عن سفیان<sup>(٤)</sup>، عن عمرو بن دينار، عن جابر، قال:  
«بعثنا رسول الله ﷺ في سرية ثلاثمئة راكب، فأصابنا جوع شديد  
وجهد<sup>(٥)</sup> فألقى البحر لنا حوتا<sup>(٦)</sup>...» وذكر الحديث<sup>(٧)(٨)</sup>.

(١) بكسر الجيم وفتحها، والكسر أفصح، وهو وعاء من جلد.

انظر مشارق الأنوار: ١/١٤٤، شرح صحيح مسلم للنووي: ١٣/٨٦.

(٢) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٨٠٥٨» ورواية أبي الزبير الواقعة في آخر الحديث،  
أخرجها مسلم مستقلة، من طريق أبي خيثمة زهير بن معاوية عنه به بنحوه، ولفظها  
أطول من لفظ المصنف، وكذا أخرجها البخاري في صحيحه، بإسناد مستقل من طريق  
ابن جُرَيْج عنه به بلفظ مختصر، في الكتاب والباب السابقين «حديث ٤٣٦٢».  
فوائد الاستخراج:

(١) تصريح أبي الزبير بالسماع من جابر، وروايته عند مسلم بالنعنة، وهو مدلس.

(٣) كُتِبَ في هامش النسخة (هـ) بعد هذا الحديث وبخط صغير: «من هنا لم يخرجاه»،  
لكن وضع بجانبها الناسخ علامة التضييب، ولذلك لم أثبتها في المتن.

(٤) سفیان وهو ابن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) في (م): (أو جهد).

(٦) في (م): (فألقى لنا البحر حوتا).

(٧) الحديث تقدم تخريجه، انظر «حديث ٨٠٥٨».

(٨) (هـ/٣٦/أ).



٨٠٦١- حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن أعين<sup>(١)</sup>، وأبو جعفر النفيلى<sup>(٢)</sup>، قالوا: حدثنا زهير<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أبو الزبير، عن جابر، قال: «بعثنا رسول الله ﷺ وأمر علينا أبا عبيدة بن الجراح يتلقى عيرا لقريش، وزوّدنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره، فكان أبو عبيدة يعطينا ثمرة ثمرة، قال: قلت: كيف<sup>(٤)</sup> كنتم تصنعون بها؟ قال: كنا نمصّها<sup>(٥)</sup> كما يمص // الصبي<sup>(٦)</sup>، ثم نشرب عليها من الماء، فتكفينا يومنا إلى الليل، قال<sup>(٧)</sup>: وكنا نضرب بعصينا الخبط، ثم نبُلُّه بالماء، فأكله<sup>(٨)</sup> قال: وانطلقنا على ساحل البحر، فرفع لنا على ساحل البحر كهيئة الكئيب الصّخّم، فأتيناها، فإذا نحن بدابة تدعى العنبر<sup>(٩)</sup>، قال أبو عبيدة: ميتة، ثم قال: لا، بل نحن رسل

(١) الحراني أبو علي.

(٢) عبد الله بن محمد بن علي بن نفيلى الحراني.

(٣) زهير، وهو ابن معاوية بن حُديج الجعفي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) في «هم»: (فكيف).

(٥) ضبطها النووي: بفتح الميم وضمها، وقال: والفتح أفصح وأشهر. انظر شرحه على

صحيح مسلم: ٨٦/١٣.

(٦) (م/٣/ب).

(٧) (قال)، ساقط من (م).

(٨) في (هـ): فيأكله بالياء المثناة التحتية، وهو خطأ.

(٩) (هـ/٣٦/ب).

رسول الله ﷺ، وفي سبيل الله، وقد اضطررتم فكلوا، قال: فأقمنا عليها شهرا - ونحن ثلاثمئة - حتى سمينا. قال: ولقد رأيتنا نغترف من وقب<sup>(١)</sup> عينه بالقلال الدهن، ونقتطع منه الفدر<sup>(٢)</sup> كالثور - أو: كقدر<sup>(٣)</sup> الثور - ولقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلا، فأقعدهم في وقب عينيه، وأخذ ضلعا من أضلاعه فأقامها، ثم رحل<sup>(٤)</sup> أعظم بعير منا<sup>(٥)</sup>، فمر

(١) بفتح الواو وسكون القاف وموحدة، أي داخل عينه ونقرتها، وأصل الوقب: الدخول.

انظر غريب الحديث لأبي عبيد الهروي: ١٩٤/٢، الدياج للسيوطي: ١٢/٥.

(٢) ضبطها ابن حجر: بكسر الفاء وفتح الدال، جمع فدر؛ بفتح ثم سكون وهي القطعة من اللحم وغيره.

انظر الفائق في غريب الحديث: ٩٥/٣، فتح الباري: ٤١١/٨.

(٣) قال النووي - رحمه الله -: «رويناه بوجهين مشهورين في نسخ بلادنا، أحدهما: بقاف مفتوحة ثم دال ساكنة، أي مثل الثور، والثاني: «كفدر» بفاء مكسورة ثم دال مفتوحة؛ جمع فدر، والأول أصح. وادعى القاضي - يعني عياض - أنه تصحيف، وأن الثاني هو الصواب، وليس كما قال». اهـ

انظر مشارق الأنوار للقاضي عياض: ١٤٨/٢، وشرح صحيح مسلم للنووي: ٨٨/١٣.

(٤) بفتح الحاء، أي جعل عليه رحلا، قال الأبي: عدّي «رحل» بنفسه، وهو صحيح.

انظر إكمال إكمال المعلم للأبي: ٢١/٧، ومكمل إكمال الإكمال للسنوسي: ٢١/٧.

(٥) في (هـ) و(م): (معنا).

تحتها، قال: وتزودنا من لحمه وشائق<sup>(١)</sup>، فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له، فقال<sup>(٢)</sup>: هو رزق أخرجه الله لكم، فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا؟ قال: / (ك/٤/١٨٦/أ) فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ منه، فأكله<sup>(٣)</sup>.

٨٠٦٢- حدثنا ابن أبي رجاء، قال: حدثنا شعيب بن حرب<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا زهير<sup>(٥)</sup>، بإسناده بنحوه<sup>(٦)</sup>.

٨٠٦٣- حدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا أحمد بن يونس<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا زهير، بإسناده مثله، إلى قوله: «ولقد رأيتنا نغترف من وقب عينه،

(١) بالشين المعجمة والقاف، جمع وشيقة، قال أبو عبيد: الوشقة أن تقطع الشاة أعضاء، ثم تُغلى إغلاءة ولا يبلغ بما النُّضج كله، ثم ترفع في الأوعية في الأسفار وغيرها. انتهى باختصار يسير.

انظر غريب الحديث لأبي عبيد الهروي: ٤/٤٠٣، شرح صحيح مسلم للنووي: ٨٨/١٣-٨٩.

(٢) في (م): (قال).

(٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٥٨»، وهو عند مسلم من طريق زهير برقم ١٧.

(٤) المدائني أبو صالح، نزيرل مكة.

(٥) زهير هو ابن معاوية الجعفي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٥٨».

(٧) أحمد بن يونس؛ موضع الالتقاء مع مسلم، وهو أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي

اليربوعي، نسب لجدّه.

وأخذ<sup>(١)</sup> ضلعاً من أضلاعه فأقامها /<sup>(٢)</sup> ثم رحل أعظم بعير منا<sup>(٣)</sup> فمر تحتها، وتزودنا من لحمه...» فذكر مثله<sup>(٤)</sup>.

٨٠٦٤- حدثنا<sup>(٥)</sup> يعقوب بن عبيد النهري<sup>(٦)</sup>، وأبو أمية، ويوسف القاضي، قالوا: حدثنا سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب<sup>(٧)</sup>، عن أبي الزبير<sup>(٨)</sup>، عن جابر، «أنَّ النبي ﷺ بعث سرية وأمّر عليهم أبا عبيدة بن الجراح، وزودنا جراباً من تمر، فكان أبو عبيدة يقسمها<sup>(٩)</sup> قبضة قبضة، ثم قلّ ذلك، حتى صرنا إلى أقل [من]<sup>(١٠)</sup> ذلك حتى صرنا إلى ثمرة

(١) في (م): (قال: وأخذ).

(٢) (٨هـ/٣٧/أ).

(٣) قي (م): (معنا).

(٤) الحديث تقدم ترجمه. انظر الحديث «٨٠٥٨»، وهذه الرواية عند مسلم برقم (١٧).

(٥) هذا الحديث تأخر في (م) عن الحديث الذي يليه (رقم: ٨٠٦٥).

(٦) ضبطه السمعيان بفتح النون وسكون الهاء وبعدها الراء وكسر التاء المنقوطة من فوقها باثنتين وبعدها الياء المنقوطة من تحتها وفي آخرها الراء! وهو يعقوب بن عبيد بن أبي موسى النهري البغدادي.

(٧) ابن أبي تيمية كيسان السخيتاني، أبو بكر البصري. وضبط السمعيان السخيتاني: بفتح السين المهملة، وسكون الخاء المعجمة بوحدة، وكسر التاء المنقوطة باثنتين من فوقها، وفتح الياء المنقوطة باثنتين من تحتها، وفي آخرها النون.

(٨) أبو الزبير وهو محمد بن مسلم بن تدرس المكي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٩) في (م): (يعطي).

(١٠) ما بين المعقوفتين زيادة من نسخة (م).

تمرة<sup>(١)</sup>، فلما فقدناها، وجدنا فقدوها، فمررنا بساحل البحر، فإذا حُمِلَ يقال له العنبر<sup>(٢)</sup> ميتا<sup>(٣)</sup>، فأردنا<sup>(٤)</sup> أن نجاوزه، ثم قلنا: جيش رسول الله ﷺ فأقمنا عليه عشرين /<sup>(٥)</sup> ليلة، نأكل من لحمه ونُدَّهِن من شحمه، قال: ولقد قعدنا ثلاثة عشر في عينه، ولقد نَصَبَ أبو عبيدة بضلع منه، فسار عليه الراكب، قال: فاتخذ منه أبو عبيدة وشيقة، فلما قدمنا على رسول الله ﷺ ذكرنا ذلك له، قال: فقال: إنما ذاك رزق ساقه الله إليكم، فهل عندكم منه شيء؟<sup>(٦)</sup>.

٨٠٦٥- حدثنا أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي، قال: حدثنا

سليمان بن حرب، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: حدثنا<sup>(٧)</sup> أيوب بإسناده: «بعث رسول الله ﷺ / (ك/٤/١٨٦/ب) بسرية...» فذكر مثله<sup>(٨)(٩)</sup> //<sup>(١٠)</sup>.

(١) (تمرة) الثانية، ساقطة من (م).

(٢) في (م): (فإذا نحن بحمل البحر يقال له العنبر).

(٣) في (م): (ميتا على ساحل البحر).

(٤) في (م): (قال: فأردنا).

(٥) (هـ/٣٧/ب).

(٦) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٥٨»، وهو عند مسلم من طريق أبي الزبير برقم ١٧.

(٧) (قال: حدثنا) وقعت في (م) (عن).

(٨) في (م): ذكر لفظ الحديث، وهو مطابق للفظ الرواية السابقة رقم (٨٠٦٤) إلا في ألفاظ يسيرة.

(٩) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٥٨».

(١٠) (م/٤/أ).

٨٠٦٦- حدثنا يوسف بن سعيد المصيبي، قال: حدثنا حجاج بن محمد<sup>(١)</sup>، عن ابن جريج<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرني عمرو بن دينار<sup>(٣)</sup>، أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول: «غزونا جيش الخبط، وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح، فجعنا جوعا شديدا، قال: فألقى البحر حوتا لم نر مثله؛ الذي يقال له العنبر، فأكلنا منه نصف شهر، فأخذ أبو عبيدة عظما من عظامها، فكان الراكب يمر تحته».

قال /<sup>(٤)</sup> ابن جريج<sup>(٥)</sup>: وأخبرني أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله، أنه سمعه منه، نحو حديث عمرو هذا<sup>(٦)</sup>، وزاد فيه: قال: «وزودنا النبي ﷺ جرابا من تمر، فكان<sup>(٧)</sup> يقبض لنا قبضة قبضة، ثم ثمرة ثمرة، فنمصها ونشرب عليها حتى الليل، ثم نفذ ما في الجراب، وكنا نجتني الخبط بعصينا، فجعنا جوعا شديدا، وألقى لنا البحر //<sup>(٨)</sup> حوتا ميتا، قال أبو عبيدة: غزاةً وجياحاً؛ كلوا،

(١) أبو محمد المصيبي الأعور.

(٢) هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي.

(٣) عمرو بن دينار؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) (٨٥/٣٨/أ).

(٥) هذا موصول بالإسناد السابق المذكور.

(٦) في (م): (أنه سمع منه حديث عمرو هذا).

(٧) في «ه»: (وكان).

(٨) (م/٤/ب).

فأكلنا، فكان أبو عبيدة ينصب ضلعاً من أضلاعه، فيمر الراكب على بعيره تحته، ويجلس الخمسة في موضع عينه أو مؤق عينه<sup>(١)</sup>، فأكلنا منه وادّهنا، ثم صحت أجسامنا، وحسنت سحناتنا<sup>(٢)</sup>، فلما قدمنا المدينة، قال جابر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: كلوا رزقا أخرجه الله لكم، وإن كان معكم منه شيء، فاطعمونا، قال: فكان معنا شيء، فأرسل به / بعض القوم، فأكل منه<sup>(٤)</sup>.

٨٠٦٧- حدثنا<sup>(٥)</sup> الدبري<sup>(٦)</sup>، عن عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن

أبي الزبير<sup>(٧)</sup>، عن جابر، بنحوه<sup>(٨)</sup>.

(١) مؤق العين: مؤخرها، وهو بضم الميم والهمز.

انظر مجمع بحار الأنوار: ٥٤٥/٤.

(٢) زاد في (م): (قال أبو عوانة: يعني ألواننا) اهـ.

والسحنة: بفتح السين وقد تُكسر، وهي بشرة الوجه وهيأته وحاله.

انظر النهاية في غريب الحديث: ٣٤٨/٢.

(٣) (أهـ) ٣٨/٨٥ (ب).

(٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٥٨»، ورواية أبي الزبير الواقعة في آخر

الحديث أخرجها البخاري في صحيحه بلفظ أخصر، في الكتاب والباب السابقين،

حديث «٤٣٦٢».

(٥) في (م): (أخبرنا).

(٦) أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عباد.

(٧) أبو الزبير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٥٨».

٨٠٦٨- حدثنا عباس بن محمد الدوري، والصَّغَانِي<sup>(١)</sup>، قالوا: حدثنا محاضر بن المورع، قال: حدثنا هشام بن عروة<sup>(٢)</sup>، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله، قال: «بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، فخرجنا على أقدامنا نحمل أزوادنا على عواتقنا، ففني زادنا حتى والله ما غير<sup>(٣)</sup>» - وقال عباس: عزل - لكل رجل منا كل يوم إلا تمره، قال: قلت: وأين تقع تمره؟ / (ك/٤/١٨٧/أ) قال: قد والله وجدنا فقدها، فأتينا الساحل، قال: فوجدنا حوتا قد طرحه البحر، فأكلنا منه ثمانية عشر يوما، ونحن ثلاثمئة رجل<sup>(٤)</sup>.

٨٠٦٩- حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي، قال: حدثنا أبو أسامة<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا الوليد بن كثير، قال: سمعت وهب بن كيسان، قال: سمعت جابر بن

(١) في (م): (أبو بكر الصغاني).

(٢) هشام بن عروة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) أي بقي. انظر مشارق الأنوار: ١٢٧/٢.

(٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٥٨»، وهو عند مسلم من رواية هشام بن عروة برقم ٢٠. ولم يذكر مسلم إلا طرفا من رواية هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر، وأحال ببقية الحديث على نحو حديث عمرو بن دينار وأبي الزبير، عن جابر، مع التنبه على أن في حديث وهب بن كيسان: «فأكل منها الجيش ثماني عشرة ليلة»، وهي عند البخاري في صحيحه من طريق هشام بن عروة به بنحوه، في كتاب الجهاد والسير، باب حمل الزاد على الرقاب: ٣٥٤/٢، حديث «٢٩٨٣».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ رواية هشام بن عروة عن وهب بن كيسان، عن جابر.

(٥) أبو أسامة وهو حماد بن أسامة بن زيد الكوفي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.



عبد الله يقول: «بعث رسول الله ﷺ سرية أنا فيهم إلى سيف البحر<sup>(١)</sup>، فأرملنا الزاد حتى جمعنا ما مع كل إنسان فجعلناه<sup>(٢)</sup> واحدا، حتى كان /<sup>(٣)</sup> يعطي كل إنسان قدر ملء<sup>(٤)</sup> نصيبه، حتى ما كان يصيب<sup>(٥)</sup> كل إنسان إلا ثمرة كل يوم، قال رجل لجابر: يا أبا عبد الله<sup>(٦)</sup> وما يعني عن رجل ثمرة؟ قال: يا ابن أخي، قد وجدنا فقدها حين فئيت، قال جابر: فيينا نحن على ذلك إذ رأينا سوادا، فلما غشيناه، إذا دابة من البحر قد خرجت من البحر، فأناخ عليها العسكر ثمان عشرة ليلة يأكلون منها ما شاءوا، حتى أربعوا<sup>(٧)(٨)</sup>».

(١) سيف البحر: بكسر المهملة وسكون التحتانية وآخره فاء، أي ساحله. فتح الباري ٣٥٠/٥.

(٢) في (م): (قال: فجعلناه).

(٣) (أ/٣٩/٨٥).

(٤) في الأصل: (ملئ)، وفي (ه): (مي) وهو خطأ، انظر النهاية في غريب الحديث: ٤٣٤/٢، فتح الباري: ٤٠٨/٨، وفي (م): (ما) والصواب ما أثبتته.

(٥) وقع في الأصل مهملا بغير إعجام، وفي المطبوع: ١٥٠/٥، «نصيب» بالنون، وما أثبتته من (ه) بالياء المثناة التحتانية.

(٦) في (م): (قال رجل لجابر بن عبد الله).

(٧) مأخوذ من استربع الحيوان إذا عادت إليه حيويته بعلاج ما، ويقال: استربع البعير ونحوه للسير إذا قوي عليه.

انظر المعجم الوسيط: ٣٢٤/١.

(٨) الحديث تقدم تخرجه. انظر الحديث «٨٠٥٨»، وهو عند مسلم من طريق أبي أسامة

٨٠٧٠- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا // (١) ابن وهب، قال: حدثني مالك بن أنس (٢)، حدثني وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله، قال: «بعث رسول الله ﷺ بعثا قبل الساحل (٣)، فأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح، وهم ثلاثمئة، قال: وأنا فيهم (٤)، قال: فخرجنا حتى إذا كنا ببعض الطريق فني الزاد، فأمر أبو عبيدة بأزواد ذلك الجيش، فجمع ذلك كله، فكان مزودَي (٥) تمر، قال: فكان يقوتنا كل يوم قليلا قليلا حتى فني، فلم يصبنا إلا تمرة تمرة، قلت: وما يعني

برقم ٢١، ولم يذكر مسلم في روايته إلا طرفا من الحديث، وأحال بيقينه على نحو حديث عمرو بن دينار وأبي الزبير عن جابر.  
فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد «الوليد» الراوي عن وهب بن كيسان، وهو «كثير»، ولم يذكره مسلم، وإن كان قيده من عنده بقوله: «يعني ابن كثير».

(٢) ذكر لفظ رواية أبي أسامة عن الوليد بن كثير، عن وهب بن كيسان، عن جابر ﷺ.

(١) (م/٥/أ).

(٢) مالك بن أنس؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) قَيْل الساحل: بكسر القاف وفتح الموحدة، أي جهته. أفاده ابن حجر في الفتح: ٤٠٨/٨.

(٤) في «ه»: (منهم)، والرسم يحتمل الاثنين.

(٥) مزودي - بكسر الميم وإسكان الزاي وفتح الواو والبدال-، تثنية، والمزود: ما يجعل فيه الزاد.

انظر الفتح: ٤٠٨/٨، وشرح الزرقاني ٣٩٠/٤، وفي رواية مسلم من طريق مالك بن

أنس: «مزود»، وعند البخاري «مزودي» مثل رواية المصنف.

تمرّة؟ قال: لقد وجدنا فقدناها حين فويت: قال: ثم انتهينا إلى البحر، فإذا حوت مثل الطّرب<sup>(١)</sup>، فأكل منه الجيش ثمان عشرة // (٢) ليلة، ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا، ثم أمر براحلة فرحلت، ثم مر به تحتها / (ك/١٨٧/٤ ب) ولم يصبها<sup>(٣)(٤)</sup>.

٨٠٧١- حدثنا محمد بن إسماعيل المكي قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس<sup>(٥)</sup>، عن أخيه<sup>(٦)</sup>، عن سليمان بن بلال، عن عبيد الله بن

(١) بفتح الظاء وكسر الراء وآخرها باء بواحدة، ويقال أيضا: ظُرب: بكسر الظاء وسكون الراء، وهو الجبل الصغير.

انظر غريب الحديث لأبي عبيد الهروي: ٣٣٢/٤، مشارق الأنوار: ٣٢٧/١-٣٢٨.

(٢) (٨٥/٣٩ ب).

(٣) في (م): (ثم مرت تحتها ولم تصيبها).

(٤) الحديث تقدم تحريجه. انظر الحديث «٨٠٥٨»، ولم يذكر مسلم إلا طرفا من رواية مالك عن وهب بن كيسان، وأحال ببقية الحديث على نحو حديث عمرو بن دينار وأبي الزبير عن جابر.

وأخرج البخاري في صحيحه رواية مالك عن وهب بن كيسان به بنحوه، في كتاب المغازي، باب غزوة سيف البحر: ١٦٥/٣، حديث «٤٣٦٠».

(٥) هو إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي، أبو عبد الله المدني.

(٦) عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي؛ أبو بكر بن أبي أويس، مشهور بكنيته، توفي: ٢٠٢هـ. احتج به الشيخان، ووثقه جمع من العلماء، منهم: ابن معين، والدارقطني قال: حجة، والذهبي، وابن حجر. وتكلم فيه بعض العلماء، فضعه النسائي، وقال الأزدي: كان يضع الحديث!!، لكن رد عليه هذا ابن عبد البر والذهبي وابن حجر.

عمر<sup>(١)</sup>، عن أبي الزبير<sup>(٢)</sup>، عن جابر بن عبد الله، قال: «بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، ليس معنا زاد إلا مزود تمر، واستعمل عليها<sup>(٣)</sup> أبو عبيدة بن الجراح، فكان يطعمنا حَفْنَةً<sup>(٤)</sup> حَفْنَةَ [من تمر]<sup>(٥)</sup>، لكل إنسان حتى قلّ [التمر]<sup>(٦)</sup>، فكان يطعمنا ثمرة ثمرة ثم [فني]<sup>(٧)</sup>، ففقدنا موضع تلك الثمرة من بطوننا، فكنا نأكل الخبط والشجر حتى تخرّقت أشداقنا<sup>(٨)</sup> مما تأكل من الخبط، حتى جئنا الساحل، ساحل البحر، فإذا البحر قد ضرب بدابة مثل الطّرب، فوقفنا فتأمرنا<sup>(٩)</sup>، فقال أبو عبيدة: هذا رزق رزقكم الله - عز وجل - فكلوه، فأكلنا منه حتى

انظر المرح والتعديل «٦/ت: ٧٢»، الكاشف «١/ت: ٣١١٠»، الميزان «٢/ت:

٤٧٦٤»، هدي الساري ص ٥٨٥، التقريب «ت: ٣٧٩١».

(١) ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العُمري، المدني، أبو عثمان.

(٢) في (م): (أبو الزبير المكي)؛ وهو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) في (م): (علينا).

(٤) الحَفْنَةُ: ملء الكف. انظر النهاية في غريب الحديث: ٤٠٩/١.

(٥) ما بين المعقوفتين زيادة من (م).

(٦) ما بين المعقوفتين زيادة من (م).

(٧) ما بين المعقوفتين زيادة من (م).

(٨) الأشداق: جنوب الفم أفاده ابن الأثير في النهاية: ٤٥٣/٢.

(٩) وقع في الأصل و(هـ): (فتوامرنا).

سمناً<sup>(١)</sup>، فلقد رأيت أبا عبيدة أمر بضلع من أضلاع تلك الدابة فجيء، ثم أمر بجمل<sup>(٢)</sup>، ثم ركب عليه رجل<sup>(٣)</sup> - أو ركب عليه<sup>(٤)</sup> - فمر من تحت ذلك الضلع الجمل وراكبه عليه<sup>(٥)</sup>، ولقد<sup>(٦)</sup> رأيتنا ننزع [من حجاج عينه]<sup>(٧)</sup>، بالقلال من الودك، ثم قدمنا على رسول الله ﷺ فذكر<sup>(٨)</sup> ذلك له، فقال: هو رزق رزقكم<sup>(٩)</sup> الله<sup>(١٠)</sup>.

٨٠٧٢ - حدثنا سليمان بن سيف، وأبو الأزهر<sup>(١١)</sup>، قالوا: حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد أبو علي<sup>(١٢)</sup>، قال: حدثنا داود بن

(١) وقع في (هـ) و(م): (سمناً منه).

(٢) في (م): (ثم أمر بجمل فرحل).

(٣) (١٨/٤٠/أ).

(٤) (أو ركب عليه)، ليست في (م).

(٥) ما بين المعقوفتين زيادة من (م).

(٦) في (م): (فلقد).

(٧) ما بين المعقوفتين زيادة من (م).

(٨) في (م): (فذكرنا).

(٩) في (م): (رزقكموه).

(١٠) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٥٨»، وهو عند مسلم من طريق أبي الزبير برقم ١٧.

(١١) في (م): (حدثنا أبو الأزهر، وسليمان بن سيف)، وأبو الأزهر هو: أحمد بن الأزهر

العبدى النيسابوري.

(١٢) الحنفى البصرى.

قيس<sup>(١)</sup>، عن عبيد الله بن مِقْسَم، عن جابر، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ // (٢) بعث بعثا إلى جُهينة، قال: ففئيت أزوادهم، واستعمل عليهم رجلا، فلما نفذت أزوادهم، أمر أميرهم بما بقي من أزوادهم، فجمعوا<sup>(٣)</sup> شيئا من تمر وهو يسير، فكان يقوئهم تمره تمره - أو حَشَفَتَيْنِ<sup>(٤)</sup> - كل يوم، قال: فقلت: يا أبا عبد الله، ما كانت تغني عنهم تمره تمره؟ قال: كان أحدنا يضعها بين لسانه وحنكه فيمصها، ويأكل من ورق الشجر، فلما نفذت وجدنا فقدناها، فأتينا ساحل البحر فأخرج / (ك/٤/١٨٨/أ) الله عز وجل لنا<sup>(٥)</sup> حوتا من البحر، فأكلنا منه وقددنا وتزودنا، وأخذنا منه حاجتنا، ثم أمر بضلع فنصبت على الأرض طرفيه<sup>(٦)</sup> ثم أمر بجمل فرحل فمرّ تحته<sup>(٧)</sup>».

(١) داود بن قيس؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) (م/٥/٥/ب).

(٣) في (م): (فجمعوه).

(٤) الحشف: أردأ التمر. أفاده الحميدي في تفسير غريب ما في الصحيحين ص ٣٥٢.

(٥) (لنا)، ساقط من (م).

(٦) في (م): (طرفه).

(٧) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٥٨»، وهو هذا الطريق عند مسلم برقم ٢١،

ولم يذكر مسلم إلا طرفا من رواية داود بن قيس، عن عبيد الله بن مِقْسَم، عن

جابر رضي الله عنه.

٨٠٧٣- حدثنا ابن الجنيد، قال: حدثنا إسماعيل بن عمر<sup>(١)</sup>. ح/ (٢)  
 وحدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا عثمان بن عمر<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا  
 داود بن قيس، عن عبيد الله بن مقسم، عن جابر بن عبد الله، قال: «بعث  
 رسول الله ﷺ سرية...» وذكر الحديث<sup>(٤)</sup>.

٨٠٧٤- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال:  
 حدثنا قرة بن خالد، عن بكر بن عبد الله المزني، عن  
 سمع جابر بن عبد الله، قال<sup>(٥)</sup>: «وأخبرنا هشام<sup>(٦)</sup>، عن

فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر لفظ رواية داود بن قيس، عن عبيد الله بن مقسم، عن جابر، ومسلم ذكر طرفا منها.  
 (١) إسماعيل بن عمر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.  
 (٢) (هـ/٤٠/ب).  
 (٣) عثمان بن عمر وهو ابن فارس أبو محمد العبدى؛ موضع الالتقاء مع مسلم.  
 (٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٥٨»، وهو عند مسلم من طريق عثمان بن  
 عمر برقم ٢١.

فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر اسم أبي المنذر القزاز، واسم والده، وهو إسماعيل بن عمر.  
 (٢) تصريح إسماعيل بن عمر وعثمان بن عمر بالتحديث، وروايتهما عند مسلم  
 بالعنعنة، وإن لم يكونا مدلسين.  
 (٥) القائل هو: أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي.  
 (٦) ابن أبي عبد الله سنبر الدستوائي، أبو بكر البصري.

أبي الزبير<sup>(١)</sup>، عن جابر، قال: «بعثنا رسول الله ﷺ مع أبي عبيدة بن الجراح، ونحن ثلاثمائة وبضعة عشرة<sup>(٢)</sup>، فزودنا جرابا من تمر، فكان يعطينا منه قبضة قبضة، ثم أعطانا ثمرة تمرة، كنا نمص كما يمص الصبي، فنشرب عليها الماء...»، وذكر الحديث<sup>(٣)</sup>.

٨٠٧٥- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال:

أخبرني أسامة بن زيد، أن أبا الزبير<sup>(٤)</sup> أخبره، عن جابر بن عبد الله، قال: «بعث رسول الله ﷺ بعثا من المدينة إلى الساحل ليعرضوا لتجار قريش، فأصابنا جوع شديد، فرمى البحر بدابة ميتة مثل الظرب العظيم، فاقتطعنا منها نأكل، حتى // <sup>(٥)</sup> رجعنا وحملنا معنا منها حذية<sup>(٦)</sup> لرسول الله ﷺ، فلما قدمنا عليه أخبرناه الخبر وأعطينا الحذية، فأكلها، وقال: ما كانت لكم إلا رزقا من الله عز وجل»<sup>(٧)</sup>.

(١) أبو الزبير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) في (م): (عشر).

(٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «(٨٠٥٨)».

(٤) أبو الزبير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) (٨٥/٤١/أ).

(٦) الحذية: قيل هي بالكسر، ما قطع من اللحم طولاً.

انظر النهاية في غريب الحديث: ٣٥٧/١.

(٧) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «(٨٠٥٨)»، وهو من طريق أبي الزبير عند مسلم برقم ٢١.



**بيان<sup>(١)</sup> // إباحة صيد الحُمُر الوَحْش، وأكل لحمها، ولحم الخيل والفرس، وتحريم أكل الحمر الأهلية، وبيان العلة التي لها نهى<sup>(٢)</sup> (ك ٤/١٨٨/ب).**

٨٠٧٦- حدثنا أبو حميد المصيبي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا حجاج بن محمد<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا ابن جريج<sup>(٥)</sup>، قال: حدثني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول: «أكلنا زمن خيبر الخيل وحُمُر الوَحْش، ونهانا النبي ﷺ عن الحمار الأهلي»<sup>(٦)</sup>.

٨٠٧٧- أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب<sup>(٧)</sup>، قال: أخبرني ابن جريج، أن أبا الزبير المكي، أخبره أنه سمع جابر بن

(١) (أ/٦/٥م).

(٢) في (م): (نهى عنه).

(٣) هو عبد الله بن محمد بن تميم.

(٤) المصيبي الأعور.

(٥) ابن جريج وهو ابن عبد الملك بن عبد العزيز الأموي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح، باب في أكل لحوم

الخيال: ١٥٤١/٣، حديث «٣٧».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه مختصراً، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر:

١٣٩/٣، حديث «٤٢١٩».

(٧) ابن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

عبد الله، يقول: «أكلنا زمن خيبر الخيل وحمرة الوحش، ونهى رسول الله ﷺ عن الحمر الأهلي»<sup>(١)</sup>.

٨٠٧٨- ز حدثنا يزيد بن سنان البصري، قال: حدثنا محمد بن بكر، قال: حدثنا ابن جريج، عن أبي الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله، قال<sup>(٢)</sup>: «أقبلنا من المدينة ونحن حُرْم إلا أبا قتادة، حتى إذا كنا ببعض<sup>(٣)</sup> الطريق بَصُرْنَا بحمار وحش يأكل، قلنا: لو كان ها هنا أبو قتادة لأطعمناه، إذ جاء فنكسنا رؤوسنا، قال: ما شأنكم؟ فلم نكلمه، فنظر فإذا هو به، فشد حزامه وركب، فسقط سوطه، قال: ناولونه! قلنا: لا نفعل، فتناوله بِرُج<sup>(٤)</sup> رمحه، فشد عليه فوق ظهره، فجاء به، فأكلنا»<sup>(٥)</sup>.

(١) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٧٦»، ولم يذكر مسلم لفظ حديث عبد الله بن وهب عن ابن جريج.

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بأبي الزبير، وأنه المكّي، ومسلم اقتصر على كنيته فقط.

(٢) ذكر لفظ حديث عبد الله بن وهب، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله ﷺ.

(٢) في (م): (يقول).

(٣) (هـ/٤١/ب).

(٤) الرُّجّ بضم الزاي: الحديدية التي تتركب في أسفل الرمح، يركز به الرمح في الأرض.

انظر مشارق الأنوار: ٣٠٩/١، تاج العروس: ٣٨٧/٣.

(٥) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده حسن. وابن جريج صرح بالتحديث في

الرواية التالية برقم ٨٠٧٩، وإسنادها وإن كان فيه ضعف كما سيأتي، إلا أن ابن جريج

٨٠٧٩- ز حدثنا ابن أبي مسرّة، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا هشام بن سليمان<sup>(١)</sup>، عن ابن جُرَيْج، قال: حدثني<sup>(٢)</sup> أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله بمثله<sup>(٣)</sup>.

٨٠٨٠- حدثنا ابن أبي مسرّة، وأبو داود الحراني، وأبو داود السجزي، قالوا: حدثنا سليمان بن حرب، قال حدثنا حماد بن زيد<sup>(٤)</sup>، عن

على كل حال قليل التدليس كما أشار إلى هذا ابن حجر في الفتح: ١٩٦/٤ عند شرح الحديث ١٥٥٢ ولم أقف على أحد أخرج الحديث عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما غير المصنف، ولم يعزه ابن حجر في إتحاف المهرة: ٤٧٥/٣، إلا للمصنف، نعم أخرج الشيخان هذا الحديث في صحيحيهما بنحوه، لكنه من مسند أبي قتادة الحارث بن ربيعي الأنصاري، وليس من مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنهم. انظر صحيح البخاري، كتاب جزاء الصيد، باب لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد: ٩/٢، حديث «١٨٢٣»، وصحيح مسلم، كتاب الحج، باب تحريم الصيد للمحرم: ٨٥١/٢-٨٥٢، حديث «٥٦».

(١) ابن عكرمة بن خالد المخزومي، المكي.

(٢) في (م): (أخبرني).

(٣) الحديث من زوائد المصنف على مسلم، وإسناده فيه ضعف، لجهالة أحمد بن زكريا المكي. وهشام بن سليمان، قال فيه ابن حجر: مقبول، أي عند المتابعة. وقد تابعه محمد بن بكر البرساني كما في الرواية السابقة رقم ٨٠٧٨، لكن الحديث جاء بإسناد حسن، وله شاهد صحيح ثابت، وقد تقدم تخريجه، انظر الحديث «٨٠٧٨».

(٤) حماد بن زيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

عمرو بن دينار، عن محمد بن علي، عن جابر بن عبد الله قال: «نهى<sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر، وأذن لنا في لحوم الخيل»<sup>(٢)</sup>.

٨٠٨١- حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا حجاج بن إبراهيم

الأزرق. ح

وحدثنا عمران بن بكّار البراد الحمصي، قال: حدثنا عبد العزيز بن موسى اللاحوني<sup>(٣)</sup>، قالوا: حدثنا حماد بن زيد<sup>(٤)</sup>، بإسناده مثله: «ورخص في لحوم الخيل»<sup>(٥)</sup> / (ك/٤/١٨٩/أ).

٨٠٨٢- حدثنا علي بن حرب الطائي، قال: حدثنا أبو معاوية<sup>(٦)</sup>،

وجعفر بن عون<sup>(٧)</sup>، عن هشام بن عروة<sup>(٨)</sup> / عن فاطمة بنت المنذر، عن

(١) في (م): (ثمانا).

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٧٦»، وهو عند مسلم من طريق حماد بن زيد برقم ٣٦.

(٣) في (م) (يعني اللاحوني)، وهو: ابن موسى بن روح اللاحوني - بضم المهملة - أبو روح البهراني، وثقه الحفاظ، فقال أبو حاتم: صدوق ثقة مأمون، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن شاهين: ثقة ثقة، ومع هذا قال ابن حجر: صدوق!!.

انظر الجرح والتعديل: «٥/ت: ١٨٣٨»، الثقات لابن حبان: ٣٩٥/٨، ثقات ابن

شاهين «ت: ٨٨٧»، التقريب «ت: ٤١٥٧».

(٤) حماد بن زيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٧٦».

(٦) أبو معاوية وهو محمد بن حازم السعدي الملقب بالضرير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) ابن جعفر المخزومي.

(٨) (م/٦/٥ب).

أسماء بنت أبي بكر، قالت: «انتحرنا فرسا على عهد النبي ﷺ، فأكلناه»<sup>(١)</sup>.

٨٠٨٣- حدثنا الحسن بن علي بن عفان، قال: حدثنا أبو أسامة<sup>(٢)</sup>، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر، قالت: «أكلنا لحم فرس على عهد النبي ﷺ...»<sup>(٣)</sup>.

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، ولم يذكر لفظه من طريق أبي معاوية عن هشام، وإنما ذكر لفظه من طريق عبد الله بن نمير وحفص بن غياث ووكيع عن هشام به، كتاب الصيد والذبائح، باب في أكل لحوم الخيل: ١٥٤١/٣، حديث «(٣٨)». وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الذبائح والصيد، باب لحوم الخيل: ٤٦١/٣، حديث «(٥٥١٩)».

فوائد الاستخراج:

- (١) التعريف بهشام، وأنه ابن عروة، ومسلم ذكر اسمه فقط.
- (٢) التعريف بفاطمة، وأنها بنت المنذر، ومسلم ذكر اسمها فقط.
- (٣) التعريف بأسماء، وأنها بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، ومسلم ذكر اسمها فقط.
- (٤) ذكر لفظ حديث أبي معاوية، عن هشام بن عروة به.
- (٢) أبو أسامة وهو حماد بن أسامة الكوفي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٣) الحديث تقدم تحريجه. انظر الحديث «(٨٠٨٢)»، ولم يذكر مسلم لفظ حديث أبي أسامة عن هشام بن عروة.

فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر لفظ حديث أبي أسامة، عن هشام بن عروة به.

٨٠٨٤- حدثنا أبو الأزهر، قال: حدثنا عبد الله بن نُمير<sup>(١)</sup>، عن هشام بن عروة، عن فاطمة /<sup>(٢)</sup> بنت المنذر، عن أسماء، قالت: «أكلنا فرسًا بالمدينة على عهد رسول الله ﷺ»<sup>(٣)</sup>.

٨٠٨٥- حدثنا محمد بن عبد الوهاب<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا جعفر بن عون<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا هشام بن عروة<sup>(٦)</sup>، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر، قالت: «أكلنا لحم فرس على عهد رسول الله ﷺ»<sup>(٧)</sup> ونحن بالمدينة»<sup>(٨)</sup>.

٨٠٨٦- حدثنا الربيع بن سليمان وعيسى بن أحمد<sup>(٩)</sup>، قالوا: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني

(١) عبد الله بن نُمير؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) (٨٥/٤٢/أ).

(٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٨٢».

(٤) ابن أبي تمام، أبو فُرصافة العسقلاني.

(٥) ابن عمرو بن حريث المخزومي.

(٦) هشام بن عروة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) قولها (لحم فرس، على عهد رسول الله ﷺ): ساقط من «ه»، والحديث أحقه الناسخ

في (ه) على طرف المخطوط.

(٨) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٨٢».

(٩) في (م): (عيسى بن أحمد البلخي).

سفيان<sup>(١)</sup>، أن هشام بن عروة<sup>(٢)</sup> حدثه، عن فاطمة، عن أسماء، قالت: «أكلنا لحم فرس على عهد رسول الله ﷺ»<sup>(٣)</sup>.

٨٠٨٧- حدثنا عباس الدوري، وأبو داود الحراني، قالوا: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، أن أبا إدريس أخبره، أن أبا ثعلبة قال: «حرم رسول الله ﷺ لحوم الحمر الأهلية»<sup>(٥)</sup>.

٨٠٨٨- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا<sup>(٦)</sup> ابن وهب<sup>(٧)</sup>، قال: أخبرني مالك بن أنس، وأسامه بن زيد، ويونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي، عن أبيهما محمد ابن الحنفية، أنه سمع علي بن أبي طالب يقول لابن عباس: «نهى رسول الله ﷺ عن متعة النساء»<sup>(٨)</sup> يوم خيبر، وعن أكل لحوم

(١) ابن عيينة بن أبي عمران ميمون أبو محمد الهلالي الكوفي، ثم المكي.

(٢) هشام بن عروة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٨٢».

(٤) يعقوب بن إبراهيم بن سعد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٨٢».

(٦) في (م): (حدثنا).

(٧) ابن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم. إلا أن رواية ابن وهب عند مسلم، عن يونس بن يزيد فقط.

(٨) هو النكاح إلى أجل معين، وكان مباحا في أول الإسلام، ثم حرم.

انظر النهاية في غريب الحديث: ٢٩٢/٤.

الحمرة الإنسية<sup>(١)(٢)</sup>.

٨٠٨٩- حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ، قال: حدثنا سليمان بن داود<sup>(٣)</sup> الهاشمي، قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي، قال: سمعت يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: حدثني مالك بن أنس<sup>(٤)</sup>، / (ك/٤/١٨٩/ب) أن ابن شهاب أخبره، أن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي أخبراه، أن أباهما أخبرهما، أن علي بن أبي طالب قال: «حرم رسول الله ﷺ متعة النساء يوم خيبر»<sup>(٥)</sup>.

(١) الحمرة الإنسية: هي التي تألف البيوت، والمشهور فيها كسر الهمزة، منسوبة إلى الإنس، وهم بنو آدم.

انظر النهاية في غريب الحديث: ٧٤/١-٧٥.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب نكاح المتعة، وبيان أنه أبيض ثم نسخ، ثم أبيض، ثم نسخ، واستقر تحريره إلى يوم القيامة: ١٠٢٨/٢، حديث «٣٢»، وأخرجه كذلك في صحيحه، كتاب الذبائح والصيد، باب تحريم أكل لحم الحمرة الإنسية: ١٥٣٨/٣، حديث «٢٢».

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر: ١٣٨/٣، حديث «٤٢١٦». فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بوالد عبد الله والحسن ابني محمد بن علي بن أبي طالب، وأنه هو: محمد بن الحنفية، ولم يقع ذلك في رواية مسلم.

(٣) (هـ/٤٢/٨٥/ب).

(٤) مالك بن أنس؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تحريره. انظر الحديث «٨٠٨٨».



- ٨٠٩٠- حدثنا ابن أبي داود الأسدي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا خطاب بن عثمان<sup>(٢)</sup>، وعلي بن عياش، عن إسماعيل<sup>(٣)</sup>، عن يحيى<sup>(٤)</sup>، عن مالك بن أنس<sup>(٥)</sup> بإسناده: «أن النبي ﷺ نهى عن لحوم الحمر الأهلية»<sup>(٦)</sup>.
- ٨٠٩١- حدثنا أبو قزوة الرهاوي<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا المغيرة بن سقلاب<sup>(٨)</sup>، /<sup>(٩)</sup> عن عمر بن محمد العمري<sup>(١٠)</sup>، عن مالك بن

## فوائد الاستخراج:

- (١) تصريح الإمام مالك بن أنس بالإخبار، وروايته عند مسلم بالنعنة، وقد وصف بالتدليس.
- (٢) تصريح ابن شهاب الزهري بالإخبار، وروايته عند مسلم بالنعنة، وهو مدلس.
- (٣) تصريح الحسن وعبد الله ابني محمد بن الحنفية بالإخبار، وروايتهما عند مسلم بالنعنة، وإن لم يوصفا بالتدليس.
- (١) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن أبي داود سليمان بن داود الأسدي الشامي، الصُّوري، البرُّسِّي.
- (٢) الطائي، الفوزي، بفتح الفاء وبالزاي، أبو عمر الحمصي.
- (٣) ابن عياش بن سليم العنسي الحمصي.
- (٤) ابن سعيد الأنصاري.
- (٥) مالك بن أنس؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٦) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٨٨».
- (٧) يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي.
- (٨) الحراني، أبو بشر، قاضي حران.
- (٩) (م/٧/٥).
- (١٠) المدني، نزيل عسقلان. وفي الأصل: (عمر بن محمد بن العمري) بإضافة (بن) قبل

أنس<sup>(١)</sup>، عن ابن شهاب، عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي، عن أبيهما، عن علي رضي الله عنه «أنه قال لابن عباس: إنك امرؤ تائه<sup>(٢)</sup>، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم المتعة يوم خبير، ولحوم الخمر الإنسانية»<sup>(٣)</sup>.

٨٠٩٢- حدثنا<sup>(٤)</sup> محمد بن إشكاب، ونجيح بن إبراهيم، قالوا: حدثنا سعيد بن عمرو<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا عبثر، عن سفيان<sup>(٦)</sup>، عن مالك بن أنس<sup>(٧)</sup>، عن محمد بن مسلم، عن الحسن بن محمد ابن الحنفية، عن علي، أنه قال لابن عباس: «إنك/ <sup>(٨)</sup> امرؤ تائه، إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خبير، وعن لحوم الحمر الأهلية»<sup>(٩)</sup>.

(العمرى)، ولعله خطأ من الناسخ.

(١) مالك بن أنس؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) أي: متحير. انظر مشارق الأنوار: ١/١٢٥.

(٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٨٨».

(٤) في (م): (حدثني نجيح بن إبراهيم، ومحمد بن إشكاب، قالوا:).

(٥) ابن سهل الكندي الأشعبي، أبو عثمان الكوفي.

(٦) ابن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي.

(٧) مالك بن أنس؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) (٨٥/٤٣/أ).

(٩) في «ه»: (رسول الله) وكتب فوقها: (النبي).

(١٠) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٨٨».

٨٠٩٣- حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الرحمن الجعفي<sup>(١)</sup>، قال:

حدثنا أبو أسامة، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر<sup>(٢)</sup>. ح

وحدثنا الحسن بن عفان، قال: حدثنا يحيى بن فضيل<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا

الحسن بن صالح<sup>(٤)</sup>، قال: حدثني عبيد الله بن عمر<sup>(٥)</sup>، عن ابن شهاب،

عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي، عن أبيهما، أنه سمع علي بن

أبي طالب يقول لابن عباس: «نهى رسول الله ﷺ عن متعة النساء يوم

خير، وعن أكل لحوم الحمير الأهلية»<sup>(٦)</sup>.

٨٠٩٤- حدثنا ابن كثير الحراني<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا سعيد بن حفص<sup>(٨)</sup>،

قال: حدثنا يونس بن راشد، عن عبيد الله بن عمر<sup>(٩)</sup> بمثله<sup>(١٠)</sup>.

(١) في (م): (أبو بكر الجعفي محمد بن عبد الرحمن).

(٢) عبيد الله بن عمر وهو العدوي العمري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) بفتح الفاء وكسر الصاد المهملة، الغنوي الكوفي. وقد تحرف (فضيل) في (م) والمطبوع

إلى (فضيل) بالضاد المعجمة.

(٤) ابن صالح بن حي، وهو حيان بن شُفي، بضم المعجمة والفاء، مصغر، الهمداني.

(٥) عبيد الله بن عمر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٨٨».

(٧) هو: محمد بن يحيى بن محمد بن كثير الحراني.

(٨) ابن عمرو النقبلي، أبو عمرو الحراني.

(٩) عبيد الله بن عمر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(١٠) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٨٨».

٨٠٩٥- حدثنا محمد بن مُهَلِّ الصنعاني<sup>(١)</sup>، ومحمد بن إسحاق بن الصباح<sup>(٢)</sup>، قالوا: حدثنا عبد الرزاق<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، قال: / (ك/١٩٠/٤أ) حدثني الحسن وعبد الله ابنا محمد بن علي، أنهما أخبراه عن أبيهما محمد بن علي، أنه سمع أباه علي بن أبي طالب، «أنَّ<sup>(٤)</sup> رسول الله ﷺ نهى عن لحوم الحمر / (٥) الإنسية»<sup>(٦)</sup>.

٨٠٩٦- حدثنا الصَّغَانِي، قال: حدثنا شبابة، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة، عن الزهري<sup>(٧)</sup>، عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي، عن أبيهما، أن علياً<sup>(٨)</sup> قال: «إِنَّ رسول الله ﷺ نهى عن المتعة عام خبير، وعن لحوم الحمر الأهلية»<sup>(٩)</sup>.

(١) هو: محمد بن عبد الله بن المهلهل الصنعاني.

(٢) الصنعاني.

(٣) عبد الرزاق، وهو ابن همام الصنعاني؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) في (م): (يقول أن).

(٥) (هـ/٤٣/٨ب).

(٦) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٨٨»، ولم يسق مسلم لفظ رواية عبد الرزاق.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ رواية عبد الرزاق عن معمر.

(٧) الزهري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) في (م): (علي بن أبي طالب).

(٩) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٨٨».

٨٠٩٧- حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ، قال: حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، قال: حدثنا سفيان بن عيينة<sup>(١)</sup>، عن الزهري، عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي، عن أبيهما، عن علي، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم<sup>(٣)</sup> الحمر الأهلية<sup>(٤)</sup>».

٨٠٩٨- حدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا روح بن عبادة، عن ابن جريج<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرني نافع، قال: قال عبد الله بن عمر: «نهى النبي ﷺ عن الحمار الأهلي، وكان الناس قد احتاجوا إليه<sup>(٦)</sup>»<sup>(٧)</sup>.

(١) سفيان بن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) كتب فوقها في «هـ»: «التي».

(٣) (م/٧/٥٠٠).

(٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٨٨».

(٥) ابن جريج وهو عبد الملك بن عبد العزيز؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، وفيه تقييد زمن النهي بيوم خيبر كما في رواية

المصنف لكن لم يذكر مسلم لفظ الحديث من رواية ابن جريج عن نافع، واكتفى بسياق

الإسناد فقط، وقد ذكر لفظه من طرق عن نافع به، صحيح مسلم، كتاب الصيد

والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية: ٣/١٥٣٨، حديث «٢٥».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، وليس عنده قوله «وكان الناس قد احتاجوا

إليه»، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر: ٣/١٣٩، حديث «٤٢١٧».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ رواية ابن جريج عن نافع به.

(٧) وقع في (م) بعد هذا الحديث: (روى أبو عاصم عن ابن جريج وزاد: يوم خيبر).

٨٠٩٩- حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا مكّي، عن ابن جُرَيْج<sup>(١)</sup>،

قال: حدثني نافع مولى ابن عمر، قال: قال ابن عمر: «نهى رسول الله ﷺ عن أكل الحمار الأهلي يوم خيبر، وكان الناس قد احتاجوا إليها»<sup>(٢)/(٣)</sup>.

٨١٠٠- حدثنا عمر بن شبة، قال: حدثنا أبو عاصم، قال:

أخبرنا<sup>(٤)</sup> ابن جُرَيْج<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن أكل الحمار الأهلي»<sup>(٦)</sup>.

٨١٠١-<sup>(٧)</sup> [حدثنا الصَّغَانِي، حدثنا ابن أبي مريم، أخبرنا يحيى بن

أيوب، عن ابن جُرَيْج<sup>(٨)</sup> أن نافعاً أخبره، عن عبد الله بن عمر قال: «نهى رسول الله ﷺ عن أكل الحمار الأهلي يوم خيبر، وكانوا احتاجوا إليه»<sup>(٩)</sup>.

(١) ابن جريج؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٩٨».

فوائد الاستخراج:

(١) الإفادة بأن نافعاً؛ هو مولى لابن عمر.

(٣) (هـ/٨٤/٤/أ).

(٤) في (م): (عن).

(٥) ابن جريج؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٩٨».

(٧) هذا الحديث زيادة من (م) لا يوجد في الأصل ولا في النسخة «ه».

(٨) ابن جريج؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٩) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٩٨».

٨١٠٢- حدثني عبد الله بن محمد بن شيرويه<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا ابن أبي عمر<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبي، ومعن، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «نهى رسول الله ﷺ عن أكل الحمار الأهلي يوم خيبر، وكان الناس احتاجوا إليه»<sup>(٣)(٤)</sup>.

٨١٠٣- حدثنا أبو الحسن الميموني، وعباس الدوري، قالوا: حدثنا محمد بن عبيد<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر<sup>(٦)</sup>، عن نافع وسالم، عن ابن عمر، «أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الحمر الأهلية»<sup>(٧)</sup>.

٨١٠٤- حدثنا أبو عمر الحراني<sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا مخلد بن يزيد، قال: حدثنا مسعر، عن سليمان.....

(١) هو: ابن محمد بن عبد الرحمن بن شيرويه بن أسد المطلبى النيسابوري.

(٢) ابن أبي عمر وهو محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) في (م): (إليه).

(٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٩٨».

(٥) ابن أبي أمية الطنافسي، الكوفي، الأحدث.

(٦) عبيد الله بن عمر؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨٠٩٨».

(٨) هو: عبد الحميد بن محمد بن المستام -بضم الميم وسكون المهملة بعدها مثناة- إمام

الشيبياني<sup>(١)</sup>، عن عبد الله بن أبي أوفى، قال: «نُهي يوم خيبر عن لحوم  
الحمراء الأهلية»<sup>(٢)/(٣)</sup>.

٨١٠٥- حدثنا ابن الجنييد، قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري، قال:  
حدثنا مسعر<sup>(٤)</sup>، عن ثابت بن عبيد، عن البراء بن عازب، قال: «نُهي عن  
لحوم الحمراء الأهلية»<sup>(٥)</sup>.

٨١٠٦- حدثنا الصَّغاني، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر<sup>(٦)</sup>، قال:  
حدثنا عبد الواحد بن زياد<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا سليمان الشيبياني، عن ابن

(١) سليمان الشيبياني؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه مطولاً، ورواية المصنف مختصرة، وسيورد المصنف  
نحو رواية مسلم المطولة في الحديث رقم ٨١٠٧. انظر صحيح مسلم، كتاب الصيد  
والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمراء الإنسية: ١٥٣٨/٣، حديث «٢٦».  
والحديث أخرجه البخاري في صحيحه مطولاً، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر:  
١٣٩/٣، حديث «٤٢٢٠».

(٣) (٨٥/٤٤/ب).

(٤) مسعر هو ابن كدام الهلالي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم  
الحمراء الإنسية: ١٥٣٩/٣، حديث «٣٠».  
وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر: ١٣٩/٣،  
حديث «٤٢٢٦».

(٦) ابن ميسرة القواريري، أبو سعيد البصري، نزيل بغداد.

(٧) عبد الواحد بن زياد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.



أبي أوفى، قال: «أصابتنا مجاعة ليالي خيبر، فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الأهلية فاتحرنّاها، فلما غلت به القدور نادى منادى رسول الله ﷺ أن أكفّوا<sup>(١)</sup> القدور، ولا تأكلوا من لحوم الحمر شيئا، قال: فقال ناس: إنما نهى عنها رسول الله ﷺ لأنها لم تُخَمَّس وقال//<sup>(٢)</sup> آخرون: حرّمها البتة»<sup>(٣)</sup>.

٨١٠٧- حدثنا علي بن حرب<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الشيباني<sup>(٥)</sup>، عن عبد الله بن أبي أوفى، عن النبي ﷺ «أنه نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية»<sup>(٦)</sup>.

(١) بألف الوصل وفتح الفاء من كفأت، ويصح فيه قطع الألف وكسر الفاء من أكفأت، وهما بمعنى واحد عند كثير من اللغويين، يقال: كفأت الإناء وأكفأته أي أملتة، وقلبتة ليفرغ ما فيه. انظر: إكمال إكمال المعلم: ٢٦/٧.

(٢) (٥م/٨/أ).

(٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٠٤»، وهو عند مسلم من طريق عبد الواحد بن زياد برقم ٢٧. فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد عبد الواحد، وهو زياد، ولم يقع في رواية مسلم، وقد قيده هو من عنده فقال: يعني ابن زياد.

(٤) في (م): (علي بن حرب الطائي).

(٥) الشيباني وهو: سليمان بن أبي سليمان؛ موضع الالتقاء مع مسلم، وقد تحرف الشيباني في (م) إلى (الشعي).

(٦) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٠٤».

٨١٠٨- حدثنا أبو داود<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا علي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا سفيان<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أبو إسحاق الشيباني<sup>(٤)</sup>، قال: سمعت ابن أبي أوفى، يقول: «أصبنا حمراً يوم خيبر<sup>(٥)</sup>/<sup>(٦)</sup> خارجاً من<sup>(٧)</sup> القرية، فنحرتها، فأطبختنا منها، فنادى منادي النبي ﷺ والقدور تغلي: أكفؤوا القدور بما فيها»<sup>(٨)</sup>.

٨١٠٩- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة<sup>(٩)</sup>، قال: أخبرني عدي بن ثابت، قال: سمعت البراء بن عازب،

(١) في (م): أبو داود الحراني.

(٢) ابن عبد الله بن جعفر السعدي، أبو الحسن ابن المدني.

(٣) هو ابن عيينة.

(٤) أبو إسحاق الشيباني؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) وقع في هذا الموضع من النسخة (هـ) المصور عندي، خلل بسبب التصوير، فقد تكررت لوحة، وتقدمت لوحة على أخرى، وصوّرت بعض الكلمات من بعض اللوحات في لوحات أخرى. لكن استطعت بحمد الله ترتيبها وردّها إلى وضعها الصحيح.

(٦) (هـ/٤٥/٨٥/أ).

(٧) في (م): (عن).

(٨) الحديث تقدم تحريجه. انظر الحديث «٨١٠٤».

فوائد الاستخراج:

(١) الإفادة بكنية الشيباني، وهو أبو إسحاق.

(٩) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

وابن أبي أوفى، يحدثان «أن رسول الله ﷺ نهى عن لحوم الحمر الأهلية فأكفئت القدور»<sup>(١)</sup>.

٨١١٠- حدثنا سعيد بن مسعود، قال: أخبرنا النضر بن شميل،

قال: أخبرنا شعبة<sup>(٢)</sup>، عن عدي بن ثابت، قال: سمعت البراء وعبد الله بن

أبي أوفى، قالوا: «أصابوا حُمرا يوم خيبر والقدور تغلي / (ك/٤١٩١/أ)

فأمر رسول الله ﷺ مناديا، فنادى: أن أكفئوا القدور»<sup>(٣)</sup>

وكذا رواه معاذ بن معاذ<sup>(٤)</sup>، والبراء، وابن أبي أوفى<sup>(٥)</sup>.

(١) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل

لحم الحمر الإنسية: ١٥٣٩/٣، حديث «٢٨»، وأخرجه البخاري بنحوه في صحيحه

بنحوه، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر: ١٣٩/٣، حديث «٤٢٢٢-٤٢٢١».

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح شعبة بالإخبار، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن لم يكن مدلسا على

الصحيح.

(٢) ذكر اسم والد عدي وهو ثابت، ولم يقع في رواية مسلم، وإن كان مسلم قيده

بقوله: «وهو ابن ثابت».

(٣) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٠٩».

(٥) ابن نصر أبو المثني العبدي التميمي.

(٥) أي جمع في روايته بين البراء وابن أبي أوفى.

وقد أخرج مسلم روايته موصولة من طريق عبيد الله بن معاذ، عنه، عن شعبة، عن

٨١١١- حدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا روح<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا

شعبة. ح

وحدثنا الصَّعْغَانِي، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا شعبة<sup>(٢)</sup>، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب، وابن أبي أوفى، «أنهم كانوا مع رسول الله<sup>(٣)</sup> / ﷺ فأصابوا حمرا، فنادى منادي النبي ﷺ: أكفئوا القُدون»<sup>(٥)</sup>.

٨١١٢- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا

شعبة<sup>(٦)</sup>، عن أبي إسحاق، قال: سمعت البراء بن عازب، يقول: «أصاب الناس حمرا يوم خيبر، فأمر رسول الله ﷺ منادياً فنادى: أن أكفئوا القُدون»<sup>(٧)</sup>.

عدي «وهو ابن ثابت» عن البراء وابن أبي أوفى به. في الكتاب والباب السابقين، انظر «حديث ٨١٠٩».

(١) ابن عبادة بن العلاء القيسي، أبو محمد البصري.

(٢) شعبة؛ موضع الالتقاء في الإسنادين مع مسلم.

(٣) في (م): (النبي).

(٤) (هـ/٤٥/ب).

(٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٠٩».

(٦) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٠٥».

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح أبي إسحاق عمرو بن عبيد الله السبيعي بالسماع، وروايته عند مسلم بـ

«قال» وهو مدلس.

- ٨١١٣-<sup>(١)</sup>، حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا  
شعبة<sup>(٢)</sup>، عن عدي بن ثابت /<sup>(٣)</sup> عن البراء بن عازب، «أنهم كانوا مع النبي ﷺ  
في سفر، فأصابوا حمرا، فذكوها»<sup>(٤)</sup>، فقال النبي ﷺ: «أكفئوا القدور»<sup>(٥)</sup>.
- ٨١١٤- حدثنا الصَّغَانِي، وعباس الدوري، قالا: حدثنا أبو النضر،  
قال: أخبرنا<sup>(٦)</sup> شعبة<sup>(٧)</sup>، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: «أصبنا حمرا  
يوم خيبر، فنأدى منادي النبي ﷺ: أن أكفئوا القدور»<sup>(٨)</sup>.
- ٨١١٥- حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال:  
حدثنا شعبة<sup>(٩)</sup>، عن أبي إسحاق/<sup>(١٠)</sup> عن البراء، بمثل.....

- (١) وقع في (م): مكان هذا الحديث، حديث الصغاني، وعباس الدوري الآتي  
برقم (٨١١٤) ثم يليه الحديث رقم (٨١١٥) ثم يليه هذا الحديث رقم (٨١١٣).....
- (٢) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٣) (م/٨/٥ب).
- (٤) في (م): (فذبجوها).
- (٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١١٤»، لكن رواية شعبة عن عدي بن ثابت عند  
مسلم في صحيحه، جمعت بين رواية البراء بن عازب وابن أبي أوفى رضي الله عنهما.
- (٦) في «ه»: «حدثنا»، وكتب فوقها «أخبرنا».
- (٧) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٨) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١١٤».
- (٩) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (١٠) (ه/٤٦/٨أ).

حديث أبي النضر<sup>(١)</sup>.

٨١١٦- حدثنا أبو عبيدة ابن أخي هناد<sup>(٢)</sup>، وأبو أمية، قالوا: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا مسعر<sup>(٣)</sup>، عن ثابت بن عبيد، عن البراء بن عازب، قال: «نُهي عن لحوم الحمر»<sup>(٤)(٥)</sup>.

٨١١٧- حدثنا<sup>(٦)</sup> أحمد بن يوسف السُّلمي<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث، قال: حدثنا أبي، عن عاصم، عن عامر، عن ابن عباس، قال: «لا أدري؛ أنهى عنه رسول الله ﷺ من أجل أنه كان حمولة<sup>(٨)</sup> الناس، فكره أن تذهب حمولاتهم، أو حرمه في يوم خيبر، لحوم الحمر الأهلية»<sup>(٩)</sup>.

(١) السابق برقم ٨١١٤، والحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١١٤».

(٢) هو: السري بن يحيى بن السري التميمي الكوفي.

(٣) مسعر وهو ابن كدام الهلالي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) في (م): (نهي عن لحوم الحمر الأهلية)

(٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١١٤»، وهو عند مسلم من طريق مسعر

برقم ٣٠.

(٦) هذا الحديث تأخر في (م) عن الحديث الذي يليه برقم (٨١١٨).

(٧) أحمد بن يوسف السلمي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) بفتح الحاء، أي التي تحمل متاعهم. انظر: مُكْمَلُ إِكْمَالِ الْإِكْمَالِ: ٢٧/٧.

(٩) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم

الحمر الإنسية: ١٥٣٩/٣، حديث «٣٢».

٨١١٨- حدثنا ابن الجنيد، حدثنا أبو أحمد الزبيري<sup>(١)</sup>، عن مسعر<sup>(٢)</sup>، / (ك/١٩١/٤ب) عن ثابت بن عبيد، عن البراء بن عازب، قال: «نُهينا عن لحوم الحمر الأهلية»<sup>(٣)</sup>.

---

وأخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر: ١٤٠/٣، حديث «٤٢٢٧».

- (١) في (م): (أبو أحمد) وهو: محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي، الكوفي.  
 (٢) مسعر وهو ابن كدام الهلالي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.  
 (٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٠٥».

**بيان الخبر الموجب إكفاء القدور بما فيه من لحوم الحمر إذا طبخ فيه، وكسره أو غسله، وتحريم لحمه نيئاً ونضيجه، وأن النبي ﷺ نهى عنه بنهي الله عز وجل، وأنه رجس، والدليل على أن ما أصابه منه نجس.**

٨١١٩- حدثنا إسحاق بن سيار النصيبي، ومحمد بن أحمد بن الجنيد الدقاق، وعباس الدوري، وأبو أمية <sup>(١)</sup> قالوا: حدثنا أبو عاصم، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع، قال: «لما افتتحنا خير رأى رسول الله ﷺ نيرانا توقد، فقال: على ما توقد هذه النيران؟ قالوا: على لحوم الحمر الإنسية، قال: أكفئوها أو اكسروها، فأكفئت، فقال قائل: يا رسول الله، أفلا نهريق ما فيها ونغسلها، فنتفع بها؟ قال: وذلك. وقال بعضهم: أهريقوا ما في القدور واكسروها» <sup>(٢)</sup>.

(١) (هـ/٤٦/٨٥/ب).

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية: ١٥٤٠/٣، حديث «٣٣»، ولم يذكر لفظ الحديث من طريق أبي عاصم. وأخرجه كذلك ضمن حديث طويل، كتاب الجهاد والسير، باب غزوة خيبر: ١٤٢٧/٣، حديث «١٢٣».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب المظالم، باب هل تكسر الدنان التي فيها الخمر، أو تحرق الزقاق: ٢٠١/٢، حديث «٢٤٧٧». فوائد الاستخراج:



حديثهم واحد<sup>(١)</sup>.

٨١٢٠- حدثنا يزيد بن سنان البصري، قال: حدثنا صفوان بن

عيسى<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا يزيد بن أبي عُبَيْد، عن سلمة بن /<sup>(٣)</sup> الأكوخ، قال: «لما قدمنا خيبر رأى رسول الله ﷺ نيرانا...» وذكر الحديث<sup>(٤)</sup>.

٨١٢١- حدثنا سعيد بن مسعود، قال: حدثنا النضر بن شميل،

قال: أخبرنا شعبة<sup>(٥)</sup>، عن عدي بن ثابت، عن البراء بن عازب، وعبد الله بن أبي أوفى، قالوا: «أصابوا حمرا يوم خيبر، والقدرور تغلي، فأمر رسول الله ﷺ مناديا فنادى: أن اكْفُتُوا القدرور»<sup>(٦)</sup>.

٨١٢٢- حدثنا<sup>(٧)</sup> يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال:

حدثنا شعبة<sup>(٨)</sup>، عن أبي إسحاق، قال: سمعت البراء بن عازب، يقول:

(١) ذكر لفظ حديث أبي عاصم الضحاك بن مخلد به.

(١) في (م): (معنى حديثهم واحد).

(٢) صفوان بن عيسى؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) (م/٩/٥أ).

(٤) الحديث تقدم تحريجه. انظر الحديث «٨١١٩»، ولم يذكر مسلم لفظ الحديث من طريق صفوان.

(٥) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تحريجه. انظر الحديث «٨١٠٩»، وهذه الرواية مكررة برقم «٨١١٠».

(٧) في (م) تأخر هذا الحديث عن الحديث الذي يليه برقم ٨١٢٣.

(٨) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

«أصاب الناس حمرا يوم خيبر، فأمر رسول الله ﷺ مناديا فنادى: أن أكفئوا القدور»<sup>(١)</sup>/<sup>(٢)</sup>.

٨١٢٣- حدثنا عباس الدوري، والصَّغاني، قالوا: حدثنا أبو النضر. ح وحدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا وهب بن جرير<sup>(٣)</sup>، (ك/٤٩٢/أ) قالوا: حدثنا شعبة<sup>(٤)</sup>، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب، قال: «أصبنا<sup>(٥)</sup> حمرا يوم خيبر، فنادى منادي النبي ﷺ أن أكفئوا القدور»<sup>(٦)</sup>.

٨١٢٤- حدثنا أبو داود الحراني، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن أعين، قال: حدثنا زهير<sup>(٧)</sup>، عن أبي إسحاق<sup>(٨)</sup>، عن البراء، قال:

(١) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٠٥»، وهذه الرواية مكررة برقم «٨١١٢».

(٢) (هـ/٤٧/أ).

(٣) ابن حازم البصري.

(٤) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم، وقد وقع هذا الإسناد في (م) كالتالي: حدثنا أبو داود الحراني، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة. ح، حدثنا عباس الدوري، والصغاني، قالوا: حدثنا أبو النضر، أخبرنا شعبة...

(٥) وقع في الأصل و(هـ): «أصابنا»، وقد وضع فوقها علامة التضييب، إشارة إلى أنه هكذا وجدها في الأصل الناقل عنه، لكنها فاسدة من حيث المعنى.

(٦) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٠٥»، وهذه الرواية مكررة برقم «٨١١٤»، «٨١١٥».

(٧) ابن معاوية بن حديج، أبو خيثمة الجعفي الكوفي، نزيل الجزيرة.

(٨) أبو إسحاق وهو عمرو بن عبد الله السبيعي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

«مرّ<sup>(١)</sup> النبي<sup>(٢)</sup> ﷺ يوم خيبر بالقدور وهي تغلي، فقال: ما هذا؟ قالوا: لحم، قال: أي لحم؟ قالوا: حمر، قال: أي حمر؟ قالوا: أهلي، قال: أكفئوها<sup>(٣)</sup>، قال: فكفأناها<sup>(٤)(٥)</sup>.

رواه زهير بن حرب، عن جرير، عن عاصم، عن الشعبي، عن البراء بن عازب، قال: «أمرنا رسول الله ﷺ أن نلقي لحوم الحُمُر الأهلية نيّه ونضيجه، ثم لم يأمرنا بأكله<sup>(٦)</sup>.

ورواه عبد الرزاق، عن معمر، عن عاصم، عن الشعبي، بهذا<sup>(٧)(٨)</sup>.

(١) وقع في الأصل والمطبوع: ١٦٦/٥، والنسخة «هم»: «أمر»، وهي خطأ فيما يظهر، لأن السياق يأبأها.

(٢) في (م): (رسول الله).

(٣) في (م): (أكفئوا).

(٤) في (م): (فأكفأناها).

(٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٠٥».

(٦) هذه الرواية أخرجها مسلم في صحيحه من طريق زهير بن حرب به، وعنده: «نيئة»

بدل: «نيه»، وقد تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٠٥».

(٧) في (م): (عن البراء قال: نهى النبي ﷺ).

(٨) أخرج هذه الرواية النسائي في سننه، من طريق محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا

عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن عاصم، عن الشعبي، عن البراء، قال: «نهى

رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر الإنسية نضيجا ونيئا». كتاب الصيد

والذبائح، تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية: ٢٣١/٧، حديث «٤٣٤٩».

٨١٢٥- حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا<sup>(١)</sup> روح بن عباد، قال: حدثنا حماد بن زيد، قال: أخبرنا عاصم الأحول<sup>(٢)</sup>/<sup>(٣)</sup> عن الشعبي، عن البراء بن عازب<sup>(٤)</sup>، قال: «مرَّ بنا رسول الله ﷺ وعندنا قدور من لحوم الحمر الأهلية فأمرنا، فألقيناها، ولم يأمرنا بأكلها بعد»<sup>(٥)</sup>.

٨١٢٦- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا أحمد بن حنبل، قال: حدثنا سفيان<sup>(٦)</sup>، عن أيوب، عن محمد، عن أنس بن مالك، قال: «فتح رسول الله ﷺ خيبر بكرة، فأصبنا حمرا خارجا<sup>(٧)</sup> من القرية، فطبخناها، فقال رسول الله ﷺ: إنّ الله عز وجل ورسوله ينهيانكم عن الحمر الأهلية، فإنها رجس»<sup>(٨)</sup>/<sup>(٩)</sup>.

(١) في (م): (أخبرنا).

(٢) عاصم الأحول؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) (هـ/٤٧/٨٥/ب).

(٤) في (م): (البراء).

(٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٠٥».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بعاصم الراوي عن الشعبي، وأنه الأحول، وهو عند مسلم باسمه فقط.

(٦) سفيان وهو ابن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) في (م): (خارجة من القرية).

(٨) (م/٩/٥٥/ب).

(٩) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، وزاد في آخره من طريق سفيان بن عيينة

بعد قوله: فإنها رجس: «من عمل الشيطان، فأكففت القدور بما فيها، وإنها لتفور بما

٨١٢٧- حدثنا ابن شيخ بن عميرة<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا الحميدي، قال:

حدثنا سفيان<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أيوب، بإسناده مثله<sup>(٣)</sup>.

رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين<sup>(٤)</sup> بنحوه<sup>(٥)</sup>.

فيها»، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية: ١٥٤٠/٣، حديث «(٣٤)».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، وعند كل من المصنف والبخاري ألفاظ لا توجد عند الآخر، كتاب الذبائح والصيد، باب تحريم لحوم الحمر الإنسية: ٤٦٢/٣، حديث «(٥٥٢٨)».

(١) هو بشر بن موسى بن صالح بن شيخ بن عميرة، أبو علي الأسدي البغدادي.

(٢) سفيان، وهو ابن عيينة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «(٨١٢٦)».

فوائد الاستخراج:

(١) متابعة الحميدي لمحمد بن يحيى بن أبي عمر العدني الذي أخرج مسلم الحديث من طريقه عن سفيان بن عيينة، والحميدي أثبت الناس في ابن عيينة، في حين أن العدني تكلم فيه.

(٤) في (م): (عن ابن سيرين، عن أنس بنحوه).

(٥) أخرج هذه الرواية ابن ماجه في سننه، من طريق محمد بن يحيى -وهو الذهلي- حدثنا

عبد الرزاق، أنبأنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أنس بن مالك، أن منادي

رسول الله ﷺ نادى: «إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الأهلية، فإنها رجس».

كتاب الذبائح، باب لحوم الحمر الوحشية: ١٠٦٦/٢، حديث «(٣١٩٦)».

٨١٢٨- حدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا هشام<sup>(١)</sup>، عن ابن سيرين<sup>(٢)</sup>، عن أنس<sup>(٣)</sup>، قال: «لما كان يوم خيبر ذبح الناس الحمر الأهلية، فأغلوا بها القدور، فأمر رسول الله ﷺ أبا طلحة، فنأدى: إِنَّ الله عز وجل ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر / (ك/٤/١٩٢/ب) الأهلية، فإنه رجس، فأكفئت القدور»<sup>(٤)</sup>.

٨١٢٩- حدثنا أبو حاتم الرازي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا هشام بن حسان<sup>(٦)</sup>، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك، قال: «أتى آت رسول الله ﷺ يوم خيبر، فقال: يا رسول الله أكلت الحمر، ثم أتاه آت، فقال: يا رسول الله، أفنيت الحمر، فأمر أبا طلحة فنأدى، فقال: إِنَّ الله عز وجل ينهاكم عن لحوم الحمر، فإنها رجس، فأكفئت القدور»<sup>(٧)</sup>.

(١) في (م): (هشام بن حسان)؛ وهو موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) في (م): (محمد بن سيرين).

(٣) في (م): (أنس بن مالك).

(٤) الحديث تقدم تحريجه. انظر الحديث «٨١٢٦»، وهو عند مسلم من طريق هشام برقم ٣٥.

(٥) هو: محمد بن عبد الله بن المثني الأنصاري البصري القاضي.

(٦) هشام بن حسان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تحريجه. انظر الحديث «٨١٢٦»، وهو عند مسلم من طريق هشام برقم ٣٥.

٨١٣٠- حدثنا إسحاق الحربي، وابن يحيى بن ضريس<sup>(١)</sup>، قالوا:

حدثنا أبو النعمان. ح

وحدثنا أبو أمية، قال: حدثنا القواريري<sup>(٢)</sup>، قالوا: حدثنا حماد بن زيد،

عن هشام<sup>(٣)</sup>، عن محمد، عن أنس بن مالك، قال: «أتي رسول الله ﷺ

يوم خيبر، فقيل: أكلت الحمر، فسكت، ثم أتى بعد، فقيل له: أفنيت

الحمر، فأمر أبا طلحة أن ينادي: إن الله عز وجل ورسوله ينهيانكم عن

لحوم الحمر، فإنها رجس، فأكفئت القدور<sup>(٤)</sup>. معني حديثهم

واحد/٥).

(١) هو: محمد بن أيوب بن يحيى بن ضريس البجلي الرازي، وتقدم بتمام اسمه ونسبه عند

المؤلف برقم (٩٣٥) و(٢١٣٤).

(٢) عبيد الله بن عمر بن ميسرة، أبو سعيد البصري، نزيل بغداد.

(٣) هشام وهو ابن حسان الأزدي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٢٦»، وهو عند مسلم من طريق هشام بن

حسان برقم ٣٥.

(٥) (هـ/٤٨/٨٥/ب).

## بيان الخبر الدال على إباحة صيد الضب وأكل لحمه،

### والترغيب في ترك أكله.

٨١٣١- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال:

حدثني مالك بن أنس، عن عبد الله بن دينار<sup>(١)</sup>، عن ابن عمر، قال:

«نادى رسول الله ﷺ رجل، فقال: يا رسول الله، كيف ترى في أكل

الضب؟ فقال: لست بأكله ولا محرمه».

قال مالك: «فإذا لم يحرمه رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup> / فليس بأكله

بأس»<sup>(٤)</sup>.

٨١٣٢- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا يعلى<sup>(٥)</sup>، وقبيصة<sup>(٦)</sup>، قالوا:

---

(١) عبد الله بن دينار؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) في (م): (النبي).

(٣) (م/١٠/٥).

(٤) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة

الضب: ١٥٤١/٣، الحديث «٣٩».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الذبائح والصيد، باب إباحة الضب:

٤٦٣/٣، حديث «٥٥٣٦».

(٥) ابن عبيد بن أبي أمية الكوفي، الطنافسي.

(٦) ابن عقبة بن محمد السوائي، الكوفي.



حدثنا سفيان<sup>(١)</sup>، عن عبد الله بن دينار<sup>(٢)</sup>، عن ابن عمر، قال: «سئل النبي ﷺ<sup>(٣)</sup> عن أكل الضبِّ، فقال: لا آكله ولا أحرمه»<sup>(٤)</sup>.

٨١٣٣- حدثنا محمد بن عوف الحمصي، قال: حدثنا موسى بن

داود، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة<sup>(٥)</sup>، عن عبد الله بن دينار<sup>(٦)</sup> بإسناده مثله<sup>(٧)</sup>/<sup>(٨)</sup>.

٨١٣٤- حدثنا أبو سعيد عبد الرحمن بن منصور البصري، قال: حدثنا

يحيى بن سعيد<sup>(٩)</sup>، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «سأل رجل النبي ﷺ<sup>(١٠)</sup> عن الضبِّ / (ك/٤٣/١٩٣/أ) فقال: لا آمر به ولا أنهي عنه»<sup>(١١)</sup>.

(١) ابن سعيد بن مسروق الثوري.

(٢) عبد الله بن دينار؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) في (هـ) و(م): (رسول الله)، وكتب فوقها في (هـ): (النبي).

(٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٣١».

(٥) هو: عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون.

(٦) عبد الله بن دينار؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٣١».

(٨) (هـ/٥٠/أ).

(٩) يحيى بن سعيد وهو ابن فروخ الأنصاري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(١٠) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٣١»، ولم يذكر مسلم لفظ الحديث من

طريق يحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن عمر، وإنما ذكر لفظه من طريق عبد الله بن

نمير، عن عبيد الله بن عمر، وأحال عليها.

فوائد الاستخراج:

٨١٣٥- حدثنا أبو أمية، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، قال: حدثنا حماد بن زيد<sup>(١)</sup>، عن عبيد الله بن عمر<sup>(٢)</sup>، وأيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «أتى رسول الله ﷺ بضبّ، قال<sup>(٣)</sup> حماد في حديث [أيوب]<sup>(٤)</sup>: فلم يأكله ولم يحرمه. وفي حديث عبيد الله، قال: لا آكله ولا أحرمه<sup>(٥)</sup>».

٨١٣٦- حدثنا الصّغاني، وأبو أمية، قالوا: حدثنا أبو النعمان، قال: حدثنا حماد بن زيد<sup>(٦)</sup>، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، «أنّ رسول الله ﷺ أتى بضبّ، فلم يأكله ولم يحرمه<sup>(٧)</sup>/<sup>(٨)</sup>».

(١) ذكر لفظ حديث يحيى بن سعيد القطان، عن عبيد الله بن عمر.

(٢) ذكر اسم والد يحيى وهو سعيد، ومسلم أوردته باسمه المجرد فقط.

(١) حماد بن زيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) في (م): (عبيد الله) فقط.

(٣) في (م): (وقال).

(٤) ما بين المعقوفتين زيادة من (م).

(٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٣١»، لكن لم يذكر مسلم من طريق حماد بن زيد إلا رواية أيوب فقط.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد حماد، وهو: زيد، ومسلم أوردته باسمه المجرد فقط.

(٢) حماد بن زيد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٣١»، وهو عند مسلم من طريق حماد برقم ٤١.

(٤) (٨٥/٥٠/ب).

٨١٣٧- حدثنا الربيع بن سليمان، وعيسى بن أحمد العسقلاني، قالوا: حدثنا عبد الله بن وهب<sup>(١)</sup>، عن أسامة بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «قام رجل في المسجد ورسول الله على المنبر، فقال: يا رسول الله، كيف ترى في الضب؟ فقال: لا آكله ولا أحرمه»<sup>(٢)</sup>.

٨١٣٨- حدثنا يزيد بن سنان، والحميري<sup>(٣)</sup> البلخي بفارس، قالوا: حدثنا مكّي بن إبراهيم، قال: حدثنا ابن جريج<sup>(٤)</sup>، عن نافع قال: كان ابن عمر يقول: «سئل النبي ﷺ عن الضب، فقال: لست بأكله ولا مُحرمه»<sup>(٥)</sup>.

(١) ابن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

وقد تحرف «عبد الله بن وهب» في الأصل، والمطبوع: ١٧٠/٥، إلى «عبيد الله بن وهب»، وكذا كتبت في النسخة «هم»، لكن صُححت في هامشها.

(٢) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٣١»، وهو عند مسلم من طريق ابن وهب برقم ٤١، ولم يذكر مسلم من طريق ابن وهب، عن أسامة بن زيد، عن نافع، إلا طرفاً من الحديث، وأحال بياقيه على رواية الليث عن نافع بمعناها. فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم «ابن وهب» وهو عبد الله، ولم يذكره مسلم.

(١) ذكر اسم والد أسامة وهو زيد، ومسلم ذكر اسمه فقط.

(٢) ذكر لفظ حديث عبد الله بن وهب، عن أسامة بن زيد، عن نافع، كاملاً.

(٣) في «هم»: (الحميدي)، وهو خطأ، واسمه: هو أحمد بن الحباب -مهملة مضمومة وموحدتين- ابن حمزة الحميري، أبو بكر النسابة.

(٤) ابن جريج وهو: عبد الملك بن عبد العزيز الأموي مولاهم؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٣١»، وهو عند مسلم من هذا الطريق

٨١٣٩- حدثنا سعيد بن مسعود المروزي، قال: حدثنا شجاع بن الوليد<sup>(١)</sup>، قال: سمعت موسى بن عقبة، يحدث عن نافع، عن ابن عمر<sup>(٢)</sup>، «أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الضبِّ، آكله؟ فقال رسول الله ﷺ: لست بآكله ولا محرمة. قال: فتركه عبد الله حين سمع ذلك، وقد كان يأكله»<sup>(٣)</sup>//<sup>(٤)</sup>.

٨١٤٠- حدثنا أبو عمرو بن حازم بن أبي غرزة، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى. ح

برقم ٤١، ولم يذكر مسلم لفظ رواية ابن جريج، عن نافع، وأحال بها على رواية الليث عن نافع بمعناها.  
فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر لفظ حديث ابن جريج، عن نافع.
- (١) شجاع بن الوليد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٢) في (م): (عبد الله بن عمر).
- (٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٣١»، وهو عند مسلم من طريق شجاع بن الوليد برقم ٤١، ولم يذكر مسلم لفظ رواية شجاع بن الوليد عن موسى بن عقبة، عن نافع، وأحال به على رواية الليث عن نافع بمعناه.  
فوائد الاستخراج:
- (١) ذكر لفظ رواية شجاع بن الوليد.
- (٤) (م/١٠/٥ب).

وحدثنا أبو عمر<sup>(١)</sup> إمام مسجد حرّان، قال: حدثنا مخلد بن يزيد،  
 قالوا: حدثنا مالك بن مِغُول<sup>(٢)</sup> /<sup>(٣)</sup> عن نافع، عن ابن عمر، قال: «سئل  
 رسول الله ﷺ عن أكل الضبّ، فقال: لا آكله ولا أنهي عنه»<sup>(٤)</sup>.

(١) هو: عبد الحميد بن محمد بن المستام.

(٢) مالك بن مغول؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) (هـ/٥١/٨٥).

(٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٣١»، وهو عند مسلم من طريق مالك برقم ٤١، ولم

يذكر مسلم لفظ رواية مالك بن مغول، عن نافع، وأحال به على رواية الليث عن نافع بمعناه.

فوائد الاستخراج:

ذكر لفظ رواية مالك بن مغول.

## بيان الخبر / (ك/١٩٣/٤ب) المحل أكل لحم الضب.

٨١٤١- حدثنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا شعبة<sup>(١)</sup>، عن توبة العنبري، قال: قال الشعبي: رأيت<sup>(٢)</sup> الحسن حين يحدث عن النبي ﷺ! لقد جالست ابن عمر قريبا من سنتين أو سنة، ما سمعته يحدث عن النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>، قال: «كان أناس من أصحاب النبي ﷺ يأكلون عنده ضبًا، فيهم سعد بن مالك، فنادتهم امرأة من أزواج النبي ﷺ إنه ضب، فأمسك القوم، فقال رسول الله ﷺ: كلوا فإنه ليس بحرام، أو إنه<sup>(٤)</sup> لا بأس به - شك شعبة - ولكنه ليس من طعام قومي»<sup>(٥)(٦)</sup>.

(١) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) في (م): (رأيت).

(٣) زاد مسلم بعده: «غير هذا».

(٤) (أو إنه)، ليس في (م).

(٥) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب: ١٥٤٢/٣-١٥٤٣، حديث «٤٢»، وفي رواية مسلم: «كلوا فإنه حلال» وقال كذلك: «قريبا من سنتين أو سنة ونصف»، وسيدكر المصنف هذه الرواية في التعليق التالي لهذا الحديث.

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب أخبار الآحاد، باب خير المرأة الواحدة: ٣٥٦/٤، حديث «٧٢٦٧».

(٦) كُتِبَ في (هـ) بعد هذا الحديث تحويل للإسناد: «ح».

[روى عُندَر فقال: غير هذا، وقال: سنتين أو سنة ونصف، وقال: «إنه حلال ولكنه ليس من طعامي»] <sup>(١)</sup> <sup>(٢)</sup>.

٨١٤٢- حدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة <sup>(٣)</sup>، عن توبة العنبري، قال: قال لي الشعبي: رأيت الحسن حين يحدث عن النبي ﷺ! والله لقد جالست / <sup>(٤)</sup> ابن عمر كذا وكذا بالمدينة، ما سمعته يحدث عن النبي ﷺ إلا حديثاً واحداً، فإنه قال: «كان رسول الله ﷺ في ناس من أصحابه، فأتوا بلحم، فقالت امرأة من أزواجه: أمسكوا فإنه ضبّ، فقال رسول الله ﷺ: كلوا فإنه حلال، أو قال: كلوا فإنه لا بأس به» <sup>(٥)</sup>.

٨١٤٣- حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب <sup>(٦)</sup>/<sup>(٧)</sup> قال: أخبرني مالك بن أنس، ويونس بن يزيد وغيرهما، أن ابن شهاب

(١) ما بين المعقوفتين زيادة من (م).

(٢) هذا التعليق وصله الإمام مسلم في صحيحه في الكتاب والباب السابقين من طريق محمد بن المثني، حدثنا محمد بن جعفر (وهو عُندَر)، حدثنا شعبة... به.

انظر تخريج الحديث السابق برقم ٨١٤١.

(٣) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) (هـ/٥١/ب).

(٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٤١».

(٦) ابن وهب؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٧) (أ/١١/٥م).

أخبرهم<sup>(١)</sup> عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن ابن عباس، «أنَّ خالد بن الوليد دخل مع رسول الله ﷺ بيت ميمونة، فأتي بضَبَّ مَخْنُودٍ<sup>(٢)</sup>، فأهوى إليه رسول الله ﷺ يده، فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة: أخبروا رسول الله / (ك/٤٤/١٩٤/أ) ﷺ بما يريد أن يأكل منه، فقالوا: هو ضَبَّ، فرفع رسول الله ﷺ يده، قال: فقلت أحرام هو يا رسول الله؟ قال: لا، ولكنه لم يكن بأرض قومي، فأجدني أعافه. فاجترأته فأكلته ورسول الله ﷺ ينظر».

قال: يونس بن يزيد في الحديث: «فلم ينهني»<sup>(٣)</sup>/ (٤).

(١) وقع في الأصل و«ه»: (أخبره) وما أثبتته من (م) وهو أنسب.

(٢) أي مشوي، وقيل المخبوذ: المشوي على الحجارة المُحَمَّاة.

انظر مجمع بحار الأنوار: ٥٧٢/١.

(٣) وقع في الأصل و(ه) وفي (م): (ينهاني).

(٤) (٨٥/٥٢/أ).



ورواه يونس: حُفيدة بنت الحارث<sup>(١)</sup>(٢).

(١) أي أن يونس بن يزيد زاد في روايته عن ابن شهاب، ذكر حُفيدة بنت الحارث التي قدمت بالضب من نجد. يوضح هذا لفظ مسلم الذي أخرجه في صحيحه: من طريق يونس عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري؛ «أن عبد الله بن عباس أخبره أن خالد بن الوليد الذي يقال له سيف الله المسلول أخبره، أنه دخل مع رسول الله ﷺ على ميمونة - زوج النبي ﷺ، وهي خالته ونحالة ابن عباس - فوجد عندها ضبًا محنودًا، قدمت به أختها حُفيدة بنت الحارث من نجد، فقدمت الضب لرسول الله ﷺ...».

ثم إن حُفيدة بنت الحارث رضي الله عنهما، وقع اسمها في بعض روايات مسلم «أم حفيد»، وفي بعض النسخ لمسلم «أم حُفيدة» بالهاء، وفي بعض الروايات «أم حميد»، وفي بعضها «حميدة»، وكله بضم الحاء مصغراً، وفي بعض الروايات: «أم عتيق» بعين مهملة بدل الحاء المهملة، وقاف في آخره بدل الدال.

قال القاضي عياض: الأصوب والأشهر: أم حفيد بلا هاء، وكذا قال ابن حجر: المعروف أم حفيد، واسمها: هزيلة بنت الحارث بن حزن الهلالية. انظر شرح صحيح مسلم للنووي: ١٣/١٠٠، الإصابة لابن حجر «٨/ت: ١١٨٣٧».

(٢) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب: ١٥٤٣/٣، حديث «٤٤»، ولم يذكر مسلم رواية مالك بن أنس من طريق ابن وهب، وإنما ذكرها مستقلة من طريق يحيى بن يحيى عنه في نفس الكتاب والباب السابقين.

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الذبائح والصيد، باب الضب: ٤٦٣/٣، حديث «٥٥٣٧».

٨١٤٤- حدثنا أبو الحسن الميموني، قال: حدثنا أحمد بن شبيب، قال: حدثنا أبي<sup>(١)</sup> [عن يونس]<sup>(٢)</sup>، بمثله: «أنَّ خالد بن الوليد أخبره، أنه دخل مع النبي ﷺ على ميمونة...» وذكر مثله، وقال: حُفيدة بنت الحارث<sup>(٣)</sup>.

٨١٤٥- حدثنا أبو إسماعيل، قال: حدثنا القعني، عن مالك<sup>(٤)</sup>، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عبد الله بن عباس، قال: «دخلت أنا وخالد بن الوليد بن المغيرة مع<sup>(٥)</sup> رسول الله ﷺ بيت ميمونة، فأُتِي بَضْبٌ مَخْنُودٌ، فأهوى إليه رسول الله ﷺ بيده، فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة: أخبروا رسول الله ﷺ ما يريد أن يأكل منه، فقيل له: هو ضَبٌّ يا رسول الله، فرفع رسول الله ﷺ يده، قلت: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: لا ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه، قال خالد: فاجترته فأكلته ورسول الله ﷺ ينظر<sup>(٦)</sup>».

#### فوائد الاستخراج:

- (١) ذكر اسم والد يونس، وهو يزيد، ومسلم اقتصر على اسمه فقط.
- (٢) هو شبيب بن سعيد التميمي، الحبطي، أبو سعيد البصري.
- (٣) ما بين المعقوفتين زيادة من (م)، وكانت مكتوبة في (هـ) لكن ضرب عليها الناسخ. فيونس وهو ابن يزيد في هذه الرواية؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٤) الحديث تقدم تخرجه. انظر الحديث «(٨١٤٣)».
- (٥) مالك بن أنس؛ موضع الالتقاء مع مسلم.
- (٦) في (م): (على).
- (٦) الحديث تقدم تخرجه. انظر الحديث «(٨١٤٣)»، وهو عند مسلم من طريق مالك بن

٨١٤٦- حدثنا أحمد بن يوسف السلمي، قال: حدثنا عبد الرزاق<sup>(١)</sup> /<sup>(٢)</sup> قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن ابن عباس، قال: «أتى رسول الله ﷺ بضبين مشويين وعنده<sup>(٣)</sup> خالد بن الوليد، فقال له خالد: أحرام هو يا رسول الله؟ فقال: لا، /<sup>(٤)</sup> ولكنه لا يكون بأرض قومي، فأجدني أعافه، قال: فأكل خالد / (ك/٤/١٩٤/ب) ورسول الله ﷺ ينظر إليه»<sup>(٥)</sup>.

٨١٤٧- حدثنا محمد بن عبد الملك الواسطي، وأبو داود الحراني، قالوا: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا أبي، عن صالح،

أنس برقم ٤٣.

(١) عبد الرزاق؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) (٨٥/٥٢/ب).

(٣) وعنده) وقع في الأصل والنسخة «ه»: (وعروة بن)، وهو خطأ، والتصويب من (م)،

وقد كتب فوقها الناسخ للنسخة (ه) علامة التضييب، ثم كتب في الهامش: صوابه:

عنده)، وكذا صوبها في الهامش الناسخ للأصل.

(٤) (٥م/١١/ب).

(٥) الحديث تقدم تحريجه. انظر الحديث «٨١٤٣»، وهو عند مسلم من هذا الطريق

برقم ٤٥، ولم يذكر مسلم من طريق عبد الرزاق إلا طرفاً من الحديث.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ رواية عبد الرزاق كاملة.

(٦) يعقوب بن إبراهيم بن سعد؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن ابن عباس، أنه أخبره «أن خالد بن الوليد أخبره، أنه دخل مع رسول الله ﷺ على ميمونة بنت الحارث، وهي خالته، فقدم إلى رسول الله ﷺ لحم ضبّ جاءت به أم حميد<sup>(١)</sup> بنت الحارث من نجد، وكانت تحت رجل من بني جعفر، وكان رسول الله ﷺ لا يأكل شيئاً حتى يعلم ما هو، فقال بعض النسوة: ألا تخبرين رسول الله ﷺ ما يأكل؟ فأخبرته أنه لحم ضبّ، فتركه، قال خالد: سألت<sup>(٢)</sup> رسول الله ﷺ أحرام هو؟ قال: لا، ولكنه طعام ليس في قومي، فأجدني أعافه، قال خالد: فاجترته إليّ، فأكلته ورسول الله ﷺ ينظر.

وحدثه<sup>(٣)</sup> ابن الأصم، عن ميمونة، وكان في حَجْرِها<sup>(٤)</sup>.

(١) في رواية مسلم من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد: «أم حُفَيْد» وقد تقدم ذكر الاختلاف في اسمها عند آخر الحديث رقم «٨١٤٣».

(٢) (٥٣/٨هـ).

(٣) الضمير يعود على ابن شهاب الزهري.

(٤) الحديث تقدم تحريجه، انظر الحديث رقم «٨١٤٣»، وهو عند مسلم من طريق يعقوب برقم ٤٥ ولم يذكر مسلم لفظ رواية يعقوب بن إبراهيم بن سعد كاملة، وإنما ذكر معظمها، وأحال بباقيها على رواية يونس بمثلاً.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر لفظ رواية يعقوب بن إبراهيم كاملة.

رواه<sup>(١)</sup> الليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن محمد بن المنكدر، عن أبي أمامة، عن ابن عباس: «أتي<sup>(٢)</sup> رسول الله ﷺ في بيت ميمونة»<sup>(٣)</sup>.

و<sup>(٤)</sup> في حديث مالك: عن ابن عباس: «دخلت أنا وخالد<sup>(٥)</sup> بيت ميمونة»<sup>(٦)</sup>. وفي حديث يونس: عن ابن عباس، أن خالد<sup>(٧)</sup> أخبره «أنه دخل مع رسول الله ﷺ بيت ميمونة»<sup>(٨)</sup>.

٨١٤٨- حدثنا إبراهيم بن مرزوق البصري، وأبو داود الحراني، قالوا:

حدثنا وهب بن جرير. ح

(١) في (م): (ورواه).

(٢) في (م): (قال أتي).

(٣) أخرج رواية الليث بن سعد، مسلم في صحيحه، من طريق عبد الملك بن شعيب بن الليث، حدثنا أبي، عن جدي به، وزاد بعد قوله «في بيت ميمونة»: «وعنده خالد بن الوليد، بلحم ضب، فذكر بمعنى حديث الزهري». والحديث تقدم تخريجه انظر الحديث «٨١٤٣». فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم والد الليث وهو سعد، ولم يذكره مسلم.

(٤) الواو، ليست في (م).

(٥) في (م): (خالد بن الوليد).

(٦) وقد سبق تخريج رواية مالك هذا، انظر «حديث ٨١٤٣».

(٧) وقع في الأصل والنسخة «ه»: (خالد) وهو خطأ، ويحتمل أنها: (خالدًا خبره).

(٨) وقد تقدم تخريج رواية يونس هذه. انظر «حديث ٨١٤٣».

وحدثنا يونس بن حبيب، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا شعبة<sup>(١)</sup>، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: «أهدت خالتي أم حُفيد<sup>(٢)</sup> إلى رسول الله سمنا وأَقِطًا<sup>(٣)</sup> وأَضْبًا، فأكل من السمن/<sup>(٤)</sup> والأقِط، وترك الأضْبَ تقذرا، / (ك/٤/١٩٥/أ) وأكل على مائدة رسول /<sup>(٥)</sup> الله ﷺ، ولو كان حراما ما أكل على مائدة رسول الله ﷺ». هذا لفظ أبي داود، وقال وهب بن جرير: «ولم يأكل من الأضْبَ، وأكل على مائدة رسول الله ﷺ، ولو كان حراما لم يؤكل على مائدة<sup>(٦)</sup> النبي ﷺ<sup>(٧)</sup>». <sup>(٨)</sup>

٨١٤٩- حدثنا علي بن حرب<sup>(٩)</sup>، قال: حدثنا محمد بن فضيل، قال: حدثنا أبو إسحاق الشيباني<sup>(١٠)</sup>، عن يزيد [بن]<sup>(١١)</sup> الأصبم، قال: «دُعينا لعرس

(١) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) تقدم ذكر الاختلاف في هذه الكنية عند آخر الحديث رقم «٨١٤٣».

(٣) الأقط: لبن مجفف يابس مستحجر يطبخ به. أفاده ابن الأثير في النهاية: ٥٧/١.

(٤) (هـ/٥٣/ب).

(٥) (أ/١٢/٥م).

(٦) في (م): (علي مائدته).

(٧) في (هـ): (رسول الله) وكتب فوقها: (النبي).

(٨) الحديث تقدم تخريجه. انظر «حديث ٨١٤٣».

(٩) في (م): (علي بن حرب الطائي).

(١٠) أبو إسحاق الشيباني واسمه سليمان بن أبي سليمان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(١١) ما بين المعقوفتين زيادة من «هـ».

بالمدينة، فقُرِّب إلينا ثلاثة عشر ضبّا، فمن أكل وتارك، فغدوت إلى ابن عباس فحدثته، فقال بعض القوم: حرام، وقال بعضهم: حلال، وقال بعضهم: قال رسول الله ﷺ: لا آكله ولا أحرمه».

قال ابن عباس: «ما بعث الله عز وجل رسولا إلا مُحلّا ومحرمّا، قُرِّب لرسول الله ﷺ طعام<sup>(١)</sup>، فمدّ يده ليأكل، قالت ميمونة: يا رسول الله، إنه لحم ضبّ، فكف يده، وقال: هو طعام لم آكله قط، فكلوا، فأكل الفضل بن عباس وخالد بن الوليد<sup>(٢)</sup> وامرأة كانت معهم، وقالت ميمونة: لا آكل من طعام لم يأكل منه رسول الله ﷺ»<sup>(٣)</sup>.

٨١٥٠- حدثنا جعفر الصائغ، قال: حدثنا معاوية بن عمرو<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا زائدة، عن الشيباني<sup>(٥)</sup>، عن يزيد بن الأصم<sup>(٦)</sup>، عن ابن عباس،

(١) في الأصل و (هـ): (طعاما) كذا.

(٢) (هـ/٥٤/أ).

(٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٤٣»، وهو من طريق الشيباني عند مسلم

برقم ٤٧.

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر كنية الشيباني، وهي: أبو إسحاق.

(٤) ابن المهلب بن عمرو الأزدي، المَعْنَى.

(٥) الشيباني؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) في (م): (يزيد الأصم).

«أنَّ النبي ﷺ كان عند ميمونة، وعنده الفضل بن عباس<sup>(١)</sup> وخالد بن الوليد، فأتي بخوان<sup>(٢)</sup> عليه خبز ولحم ضبّ، فلما ذهب ليأكل قالت ميمونة: يا نبي الله! إنه لحم ضبّ، فأمسك يده، وقال: هذا لحم لم آكله، ولكن كلوا، فأكل خالد بن الوليد، والمرأة والفضل». وقالت ميمونة: «لا آكل طعاما لم يأكل منه النبي ﷺ، فلم تأكل ميمونة»<sup>(٣)</sup>.

٨١٥١- حدثنا ابن ملاءب، قال: حدثنا ابن الأصبهاني<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا إبراهيم بن الزبرقان، عن أبي إسحاق الشيباني<sup>(٥)</sup>، عن يزيد بن / (ك/٤/١٩٥/ب) الأصب، عن ابن عباس، قال: «بينما رسول الله ﷺ ذات يوم جالس...»، وذكر الحديث بمثله<sup>(٦)</sup>.

٨١٥٢- حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرّة، قال: حدثنا الحميدي<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا سفيان<sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا

(١) من قوله (أن النبي ﷺ كان عند ميمونة، وعنده الفضل بن عباس) ساقط من (م).

(٢) الخوان: بكسر الخاء وضمها، لغتان، والكسر أفصح، وهو المائدة، أو ما يقوم مقامها.

انظر تفسير غريب ما في الصحيحين ص ٢٦٠، شرح صحيح مسلم للنووي: ١٣/١٠٢.

(٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٤٣».

(٤) هو: محمد بن سعيد بن سليمان الكوفي، أبو جعفر ابن الأصبهاني، الملقب بمحمدان.

(٥) أبو إسحاق الشيباني؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٤٣»، وهو عند مسلم من طريق الشيباني برقم ٤٧.

(٧) عبد الله بن الزبير بن عيسى الأسدي.

(٨) ابن عيينة الهلالي.



الشيبياني<sup>(١)</sup> /<sup>(٢)</sup> قال: «دخلت مع الشعبي المسجد، فقال: هل ترى من أصحابنا نجلس<sup>(٣)</sup> إليه؟ هل ترى أبا حُصين<sup>(٤)</sup>؟ قلت: لا، ثم تأخر<sup>(٥)</sup> فرأى يزيد بن الأصم، فقال: هل لك أن نجلس إليه فإن خالته ميمونة، فجلسنا إليه، فقال يزيد بن الأصم: ذُكر عند ابن عباس قول<sup>(٦)</sup> رسول الله ﷺ في الضبّ، قال<sup>(٧)</sup>: لا آكله ولا أحرمه، فغضب، وقال<sup>(٨)</sup>: ما بُعث رسول الله ﷺ إلا محلاً أو محرماً، وقد أكل عنده»<sup>(٩)</sup>.

٨١٥٣- حدثنا ابن أبي الشوارب<sup>(١٠)</sup>، قال: حدثنا إبراهيم بن بشار، قال: حدثنا سفيان<sup>(١١)</sup>، قال: حدثنا أبو إسحاق

(١) الشيبياني وهو سليمان بن أبي سليمان؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) (هـ/٥٤/ب).

(٣) في (م): (من نجلس إليه).

(٤) لم يتبين لي من هو.

(٥) في (م): (قال: ثم تأخر).

(٦) (م/١٢/ب).

(٧) في النسخة «هـ»: (فقال).

(٨) في (م): (فقال).

(٩) الحديث تقدم ترجمته. انظر الحديث «٨١٤٣»، وهو عند مسلم من طريق الشيبياني

برقم ٤٧. وليس عند مسلم قصة دخول الشيبياني مع الشعبي إلى المسجد.

(١٠) هو: علي بن محمد بن عبد الملك، أبو الحسن الأموي البصري.

(١١) ابن عيينة.

الشيبياني<sup>(١)</sup>، قال: «دخلت مع الشعبي المسجد، فقال: انظر هل ترى أحدا من أصحابنا؟ انظر هل ترى أبا حُصين...» فذكر مثله سواء<sup>(٢)</sup>، إلى قوله: «محلا ومحرمًا»، ولم يذكر الكلمة التي قال: «وقد أكل عنده<sup>(٣)</sup>» فقط.

رواه مسلم<sup>(٤)</sup>، عن سلمة بن شبيب، عن الحسن بن أعين، عن مَعْقِل، عن أبي الزبير، «سألت جابرا<sup>(٥)</sup> عن الضبّ، فقال: لا تطعموه، وقدره...»، وذكر الحديث<sup>(٦)</sup>.

(١) أبو إسحاق الشيباني؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) في (م): (فذكر مثل حديث الحميدي سواء).

(٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٤٣»، وليس عند مسلم قصة دخول الشيباني مع الشعبي إلى المسجد.

(٤) رواية مسلم هذه تقدمت في (م) على الحديث رقم (٨١٥٣).

(٥) في (م): (قال سألت جابر بن عبد الله).

(٦) أخرج مسلم هذا الحديث في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب:

١٥٤٥/٣، حديث «٤٩».

## بيان الأخبار الدالة على تحريم أكل [لحم] <sup>(١)</sup> ما مسخ من الصيد وغيره، وإثبات المسخ، وأنه لا يكون للمسخ نسل، والترغيب في ترك <sup>(٢)</sup> أكل ما يشتهه عليه.

٨١٥٤- حدثنا محمد بن هارون الفلاس <sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا داود <sup>(٤)</sup>، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، قال: «قال رجل: يا رسول الله، أرضنا أرض مَضَبَّة <sup>(٥)</sup>، فكيف ترى في الضباب؟ قال: ذكر لي أن أمة من بني إسرائيل مُسِحت، فلم يأمر به ولم ينه عنه. فقال عمر: إن الله عز وجل لينفع به غير واحد، وإنه لطعام عامة الرعاء، ولو كان عندي لَطَعِمْتُهُ» <sup>(٦)</sup>.

(١) زيادة من النسخة (م).

(٢) (هـ/٥٥/٨أ).

(٣) وقع في (م): بعد كلمة الفلاس: (شيطا) وهو لقب لمحمد بن هارون.

(٤) داود وهو ابن أبي هند القشيري؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) بفتح الميم والضاد، ويضم الميم وكسر الضاد، والأول أشهر وأفصح، أي كثيرة الضباب، واحدها: ضب.

انظر تفسير غريب ما في الصحيحين ص ٢٣٨، شرح صحيح مسلم للنووي: ١٠٣/١٣.

(٦) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، وزاد بعد قوله «لطعمته»: «إنما عافه

رسول الله ﷺ»، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب: ١٥٤٦/٣، حديث (٥٠).

فوائد الاستخراج:

٨١٥٥- حدثنا محمد بن عبد الملك الواسطي، وعباس بن محمد<sup>(١)</sup>، وعمار بن رجاء، قالوا: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا داود بن أبي / (ك/٤/١٩٦/أ) هند<sup>(٢)</sup>، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنا بأرض مضبّة، فما تأمرنا؟ قال: بلغني أنّ أمة من بني إسرائيل مُسخت دوابا، فلا أدري أي الدواب هي؟ فلم يأمرنا به ولم ينه عنه»<sup>(٣)(٤)</sup>.

٨١٥٦- حدثنا أحمد بن عمار بن خالد الواسطي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن راشد<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا مسلمة بن علقمة،

(١) ذكر نسب أبي سعيد ﷺ، وهو الخدري.

(١) في (م): (عباس الدوري).

(٢) داود بن أبي هند؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٣) وقع في الأصل والنسخة «هم»: (ينها) كذا.

(٤) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٥٤».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بداود، وأنه ابن أبي هند، ووقع في رواية مسلم باسمه فقط.

(٥) ذكره ابن حبان في الثقات: ٥٢/٨.

(٦) هو: أحمد بن أيوب بن راشد الضبي، الشعيري - بفتح المعجمة - أبو الحسن البصري،

ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أغرب، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر الثقات لابن حبان: ١٩/٨، التقريب «ت: ١١».

(١) قال: حدثنا داود بن أبي هند<sup>(٢)</sup>، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد. ح  
 وحدثني عبد الله /<sup>(٣)</sup> بن أحمد بن إبراهيم<sup>(٤)</sup> الدورقي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثني أحمد بن  
 أيوب<sup>(٦)</sup>، قال: حدثني مسلمة بن علقمة، قال: حدثنا داود<sup>(٧)</sup>، عن أبي نضرة، عن  
 أبي سعيد، قال: قال عمر بن الخطاب: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُحْرَمْهُ - يَعْنِي:  
 الضَّبَّ - إِنَّمَا عَافَهُ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنْ طَعَامِ قَوْمِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ  
 وَاحِدٍ، وَإِنَّهُ عَامَّةُ طَعَامِ الرِّعَاءِ، وَلَوْ كَانَ عِنْدِي لِأَكْلَتِهِ»<sup>(٨)</sup>.

٨١٥٧ - حدثنا يونس بن حبيب<sup>(٩)</sup>، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا  
 بشير بن عقبة<sup>(١٠)</sup>، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، «أَنَّ أَعْرَابِيَا سَأَلَ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي فِي حَائِطٍ<sup>(١١)</sup> مُضَيَّبَةٍ، وَإِنَّهُ عَامَّةُ

(١) (هـ/٥٥/٨٥/ب).

(٢) في (م): (داود) فقط.

(٣) (م/١٣/٥٠/أ).

(٤) (إبراهيم)، ليست في (م).

(٥) بفتح الدال المهملة، وسكون الواو، وفتح الراء، وفي آخرها قاف، أبو العباس العبدى،  
 المعروف بابن الدورقي.

(٦) ابن راشد الضبي الشعيري، أبو الحسن البصري.

(٧) داود بن أبي هند؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٨) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٥٤».

(٩) في (م): (يونس بن حبيب الأصبهاني).

(١٠) بشير بن عقبة وهو أبو عقيل الدورقي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(١١) الحائط: البستان من النخيل إذا كان عليه حائط وهو الجدار. انظر النهاية لابن الأثير: ٤٦٢/١.

طعام أهلي، فسكت عنه، فقلنا: فعَاوِدُه، فسكت عنه، ثم قلنا له: عاوده، فعاوده الثالثة، فقال: يا أعرابي، إن الله عز وجل قد غضب على سبط<sup>(١)</sup> من بني إسرائيل فمسخهم دواب<sup>(٢)</sup> في الأرض، فلا أدري لعلها<sup>(٣)</sup>/<sup>(٤)</sup> بعضهم، ولست بناهيك عنها ولا آمرِك بها<sup>(٥)</sup>.

٨١٥٨- حدثنا أبو حميد المصيصي، قال: حدثنا حَجَّاج بن محمد، قال:

قال<sup>(٦)</sup> ابن.....

وفي رواية مسلم: «غائط»، وهو الأرض المطمئنة. انظر شرح صحيح مسلم للنووي: ١٠٣/١٣.

(١) السبط: الأمة، والأسباط في أولاد إسحاق بن إبراهيم الخليل، بمنزلة القبائل في ولد إسماعيل.

انظر النهاية في غريب الحديث ٣٣٤/٢.

(٢) وقع في الأصل والنسخة (هـ) و(م) (دواب) بالألف، ووضع فوقها الناسخ للأصل علامة التضييب، ثم كتب في الهامش: «صوابه: دواب».

وفي رواية مسلم: «دواب» بدون ألف، قال النووي في شرح صحيح مسلم:

١٠٤/١٣ «كذا وقع في بعض النسخ، ووقع في أكثرها «دواب» بالألف. والأول هو

الجارى على المعروف المشهور في العربية، والله أعلم» اهـ.

وقد وقعت العبارة في (م) (دوابا يدبون).

(٣) في (م): (لعله).

(٤) (هـ/٥٦/٨).

(٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٥٤».

فوائد الاستخراج:

(١) التعريف بأبي عقيل الدورقي، وأنه بشير بن عقبة، ومسلم لم يذكر إلا كنيته ونسبه.

(٦) (قال)، ساقطة من (م).

جُرَيْج<sup>(١)</sup>: أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبِرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: «أُتِيَ بِالضَّبِّ<sup>(٢)</sup> إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَهُ، وَقَالَ: لَعَلَّهُ مِنَ الْقُرُونِ الْأُولَى الَّتِي مُسِخَتْ»<sup>(٣)</sup>.

٨١٥٩- حَدَّثَنَا الدَّبْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ<sup>(٤)</sup>، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِإِسْنَادِهِ

مِثْلَهُ<sup>(٥)</sup>.

٨١٦٠- حَدَّثَنَا<sup>(٦)</sup> عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ<sup>(٧)</sup>: حَدَّثَنَا أَبِي<sup>(٨)</sup>، عَنْ

الْمَعْفَى<sup>(٩)</sup>، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ<sup>(١٠)</sup>، بِإِسْنَادِهِ / (ك/٤٩٦/١ ب) مِثْلَهُ<sup>(١١)</sup>.

(١) ابن جريج؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) في (م) (بضب).

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة

الضب: ١٥٤٥/٣، الحديث «٤٨».

(٤) عبد الرزاق؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٥) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٥٨».

(٦) هذا الحديث ساقط من (م).

(٧) قال ساقط من (ه).

(٨) هو حرب بن محمد بن حرب الطائي الموصلِي.

(٩) ابن عمران الأزدي الفهمي، أبو مسعود الموصلِي، يقال له: ياقوتة العلماء، توفي:

١٨٥هـ، وثقه الحفاظ، منهم: وكيع، وابن معين، وأبو حاتم، وابن خراش.

انظر الجرح والتعديل «٨/ت: ١٨٣٥»، تاريخ بغداد: ٢٢٦/١٣.

(١٠) ابن جريج؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(١١) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٥٨».

٨١٦١- حدثنا أبو داود الحراني قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جُرَيْج<sup>(١)</sup>، بإسناده: «أُتِيَ النَّبِيَّ ﷺ<sup>(٢)</sup> بِضَبِّ، فَقَالَ لَهُ: إِنْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْقُرُونِ الَّتِي مَسَخَتْ، فَلَا أُدْرِي مَا هُوَ»<sup>(٣)</sup>.

٨١٦٢- حدثنا<sup>(٤)</sup> أبو عبيد الله الوراق، قال: حدثنا أبو عامر العقدي، قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير<sup>(٥)</sup>، عن جابر، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ<sup>(٦)</sup> أَتَى بِضَبِّ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ، وَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ أَنَّهُ مِنَ الْأُمَمِ الَّتِي مَسَخَتْ»<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن جريج؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) جملة (النبي ﷺ)، ساقطة من (م).

(٣) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٥٨».

(٤) كتب في (هـ) قبل هذا الحديث: (قال: حدثنا).

(٥) أبو الزبير، وهو محمد بن مسلم المكي؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٦) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٥٨».



## بيان إباحة صيد الأرنب، وأكل لحمه.

٨١٦٣- حدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا شباة، قال: حدثنا شعبة<sup>(١)</sup>، عن هشام بن زيد، قال: سمعت أنس بن مالك<sup>(٢)</sup> يقول<sup>(٣)</sup>: «أنفجنا<sup>(٤)</sup> أرنبا وأنفج القوم، فسعوا في أثرها، فأدركتها، فجننت بها إلى أبي طلحة، فبعث بفخذيها ووركيها<sup>(٥)</sup> إلى النبي ﷺ فقبله<sup>(٦)</sup>».

٨١٦٤- حدثنا يونس بن حبيب، وعمار<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا

(١) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) (٥م/١٣/ب).

(٣) (٨هـ/٥٦/ب).

(٤) بالجيم، أي: أثرناها. انظر مشارق الأنوار: ٢/٢٠.

(٥) الورك: ما فوق الفخذ، كالكتف فوق العضد، انظر لسان العرب: ١٠/٥٠٩.

(٦) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الأرنب: ٣/١٥٤٧، حديث «٥٣».

وأخرجه البخاري في صحيحه بنحوه، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب قبول هدية الصيد: ٢/٢٢٩، حديث «٢٥٧٢».

فوائد الاستخراج:

(١) تصريح هشام بن زيد بالسماع، وروايته عند مسلم بالنعنة، وإن لم يكن مدلسا.

(٧) في (م): (عمار بن رجاء).

شعبة<sup>(١)</sup>، عن هشام بن زيد بن أنس، عن أنس بن مالك قال: «أنفجنا أرنا بمر الظهران<sup>(٢)</sup>، فسعى خلفها أصحاب النبي<sup>(٣)</sup> ﷺ فلغبوا<sup>(٤)</sup>، وأدركتها أنا فذبحتها بمروة<sup>(٥)</sup>، فأتيت بها أبا طلحة، فبعث إلى النبي ﷺ بفخذيهما أو وركيهما، فأكله، قلت: أكله؟ قال: قبله»<sup>(٦)</sup>.

٨١٦٥- حدثنا سعيد بن مسعود، قال: أخبرنا النضر بن شميل، قال: حدثنا<sup>(٧)</sup> شعبة<sup>(٨)</sup>، عن هشام بن زيد، عن أنس، قال: «أنفجنا أرنا ونحن بمرّ الظهران، فسعوا عليها حتى لغبوا، فسعيت حتى أدركتها،

(١) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٢) بفتح الميم والطاء؛ موضع قريب من مكة.

أفاده السيوطي في الدياج: ٢٠/٥.

(٣) في «ه»: (رسول الله)، وكتب فوقها (النبي).

(٤) أي: أعيوا، وهي بفتح الغين المعجمة في اللغة الفصيحة المشهورة، وفي لغة ضعيفة، بكسرهما.

انظر شرح صحيح مسلم للنووي: ١٠٥/١٣.

(٥) المروّة: حجارة محددة الأطراف.

أفاده ابن العربي في عارضة الأحوذى: ٢٨٤/٧.

(٦) الحديث تقدم تخريجه. انظر الحديث «٨١٦٣».

فوائد الاستخراج:

(١) ذكر اسم جد هشام بن زيد، وهو: أنس، ولم يذكر في رواية مسلم.

(٧) في (هـ) و(م): (أخبرنا)، وقد كتب فوقها في «هـ»: (حدثنا).

(٨) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

فأتيت بها أبا طلحة، فذبحها، فبعث بوركها أو فخذها<sup>(١)</sup> إلى النبي ﷺ،  
فأتيت بها أنا رسول الله ﷺ فقبلها<sup>(٢)</sup>.

٨١٦٦- حدثنا أبو قلابة، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا

شعبة<sup>(٣)</sup>/<sup>(٤)</sup>، بإسناده: «فبعث بفخذها<sup>(٥)</sup> ووركها<sup>(٦)</sup> إلى النبي ﷺ، فقبله<sup>(٧)</sup>.

رواه عُندَر مثل رواية النَّضْر، وقال: «بفخذيها<sup>(٨)</sup>».

ورواه يحيى القطان، عن شعبة<sup>(٩)</sup>، فقال: «بوركها أو فخذها<sup>(١٠)</sup>».

(١) في (م): (وفخذها).

(٢) الحديث تقدم تحريجه. انظر الحديث «٨١٦٣».

(٣) شعبة؛ موضع الالتقاء مع مسلم.

(٤) (٥٧/٨هـ).

(٥) في (م): (بفخذيها).

(٦) في (هـ) فوق كلمة (وركها) علامة تضييب!! وقد سقطت الواو قبل كلمة (وركها) من (م).

(٧) الحديث تقدم تحريجه، انظر الحديث رقم (٨١٦٣).

(٨) أخرج رواية عُندَر وهو محمد بن جعفر، مسلم في صحيحه في الكتاب والباب السابقين، من

طريق محمد بن المثني، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة به. انظر الحديث «٨١٦٣».

فوائد الاستخراج:

ذكر لقب محمد بن جعفر، وهو عُندَر، ولم يذكر في رواية مسلم.

(٩) (عن شعبة): ليست في (م).

(١٠) أخرج رواية يحيى القطان عن شعبة، مسلم في صحيحه، الكتاب والباب السابقين،

من طريق زهير بن حرب، حدثنا يحيى بن سعيد به، ولم يذكر مسلم من لفظه إلا

قوله: وفي حديث يحيى: «بوركها أو فخذها» ورواية أبي عوانة «بوركها أو فخذها»

بإفراد الفخذ. وقد تقدم تخريج الحديث، انظر الحديث «٨١٦٣».

فوائد الاستخراج:

ذكر نسب يحيى بن سعيد، وهو القطان، ولم يذكره مسلم في روايته.

# فهرس الموضوعات



## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	بيان صفة حفر الخندق، ونَقْل النبي ﷺ التراب، والشدة التي أصابتهم يوم هزم الأحزاب.
٢٨	بيان موافات النبي ﷺ خبير وصفة محاربتهم ومحاصرتهم وفتحها.
٣٩	بيان عدد غزوات النبي ﷺ.
٦٩	بقية باب عدد غزوات النبي ﷺ.
٧٥	مبتدأ كتاب الأمراء.
٧٥	بيان إثبات الخلافة لقريش، وأنها فيهم أبدا، وأنهم المقتدى بهم في الإسلام والكفر.
٨٠	بيان عدد الخلفاء بعد رسول الله ﷺ الذين ينصرون على من خالفهم ويعز الله بهم الدين، وأنهم كلهم من قريش، والدليل على إبطال قول الخوارج.
٩٨	ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ لم يستخلف، والدليل على أنّ المستخلف خليفة يكون عليه مثل وزره فيما يأتي إلى رعيته مما لا يجوز.
١٠٢	بيان حظر طلب الإمارة والاستشراف لها، والدليل على إباحة الدخول فيها إذا قُلدها من غير سؤال، وأن الإمام يجب عليه منعها من يسألها أو يحرص عليها.

الصفحة

الموضوع

- ١١٢ بيان الترغيب في اجتناب الإمارة، والكرهية في الدخول فيها.
- ١١٣ بيان ثواب الإمام العادل المقسط.
- ١١٨ بيان الأخبار الدالة على أنه يجب على الإمام حفظ رعيته، وتعاهدتهم، وحفظ أحوالهم، وحياتهم، والذب عنهم، وأنه مسئول عنهم إذا ضيعهم، ولن يحوطهم.
- ١٣٢ بيان عقاب الوالي الذي يلي أمر الناس، ولا ينصح لهم، ويغشهم، ولا يحتاط لهم.
- ١٣٩ بيان التشديد في قبول الوالي هدايا رعيته، وحبسها لنفسه، وكتمانه إمامه ما يصيب في إمرته.
- ١٤٤ بيان الخبر الموجب محاسبة الإمام عامله عند انصرافه من عمله، والبحث عما أصاب من ولايته.
- ١٦٣ باب الأخبار الموجبة طاعة الأمير الذي يُؤمَرُ الإمام، وأن من أطاعه فقد أطاع الإمام.
- ١٧٢ بيان الأخبار الموجبة على الرعية فرضا طاعة من يُؤمَرُ عليها؛ عبدا كان الأمير أو غيره.
- ١٧٨ بيان الأخبار المبيحة ترك طاعة الأمير، إذا أمر بمعصية، ووجوب طاعته في جميع ما يدعو إليه من إجابته، واتباعه في غير معصية.
- ١٨٥ بيان حَظَرِ منازعة الإمام أمره، وأمر أمرائه، ووجوب طاعتهم



## الصفحة

## الموضوع

- في الشدة، والحمل على النفس فيها.
- ١٨٩ بيان الخبر الدال على إباحة منازعة الإمام أمره، إذا ظهر منه الكفر الذي يخرج به من الإيمان، وعلى ترك منازعته إذا أمر بغير العدل والتقوى، وأن عليه منه وزرا.
- ١٩١ بيان الخبر الموجب على الرعية الوفاء ببيعة الإمام، وترك الامتناع من إعطاء حقهم الذي يجب لهم.
- ١٩٦ بيان وجوب نُصرة الخليفة إذا بويع لغيره، وإباحة قتل الآخر منهما، ومحاربه ودفعه.
- ٢٠٩ بيان وجوب الصبر على الأثرة، وحبس الإمام، وترك التعرض له، وحظر حبس ما يجب له، وأن حبس ما يجب عليه ظلم.
- ٢١١ بيان عقاب من ترك الطاعة، ونكث البيعة.
- ٢١٥ ذكر حظر قتال الوالي الفاجر بفجوره وتعديه إذا صلى، والدليل على إباحتها إذا ترك الصلاة.
- ٢٢٠ بيان الخبر الموجب الاعتصام بالإمام والجماعة في الفتنة
- ٢٢٣ بيان ذكر الخبر الموجب طاعة الإمام، وإن لم يهتد بهدي النبي ﷺ، ولم يستن بسنته، وإن ضرب ظهور رعيته.
- ٢٢٥ بيان الخبر الموجب للإخراج من أمة محمد من يقاتل للعصية، ومن يخرج عليها يضرب برها وفاجرها، ومن يخرج من الطاعة.
- ٢٣٥ بيان الخبر الموجب نقض ما يأتي الوالي من المعصية، وعلامة

الصفحة

الموضوع

- خيار الأئمة، وعلامة شرارها.
- ٢٤٢ بيان صفة بيعة الإمام والسنة فيها، وإباحته التعرب بعد الهجرة، وبعد الفتح، وبيان السنة في حفظ الهجرة والبيعة.
- ٢٦٢ بيان صفة بيعة النساء، وبيعة من كان يأتي النبي ﷺ بعد الفتح.
- ٢٦٧ بيان الخبر الموجب على كل مسلم أن ينفر إذا استُفِر، ووجوب الجهاد مع النية، وبيان إسقاط من لم يبلغ خمس عشرة سنة، والدليل على أن الإمام يجب عليه أن لا يأذن في الجهاد والخروج فيه من لم يبلغ.
- ٢٧٣ بيان الخبر الناهي عن إخراج الرجل بمصاحف القرآن مع نفسه إلى أرض العدو.
- ٢٧٩ بيان الخبر المبيح مسابقة الخيل المضمّرة وغير المضمّرة، إذا كان مبدأها ومنتهاها معلومة.
- ٢٨٥ باب فضل الخيل على غيرها من الدواب، وما يكره من الخيل، والدليل على أن الجهاد لا ينقطع إلى يوم القيامة.
- ٣١٩ بيان صفة ارتباط الخيل التي يؤجر عليها مرتبطها، وبيان ثوابها، وصفة ارتباط من يأثم عليها.
- ٣٢٣ بيان ثواب من يُكَلِّم في سبيل الله، والدليل على أن الإمام يحمل من لا يجد سعة.

## الصفحة

## الموضوع

- ٣٣٧ بيان ثواب الشهيد الذي يُقتل في سبيل الله عز وجل.
- ٣٥٣ بيان ثواب المجاهد في سبيل الله، وأنه لا يعدله شيء من أعمال البر، وثواب الرجل يغدو في سبيل الله أو يروح.
- ٣٦٢ بيان ثواب من يَضْرِبُ بسيفه في سبيل الله، ومن يُقتل صابرا محتسبا، وأن ذلك يكون تكفير جميع خطاياها.
- ٣٦٧ بيان تفسير قول الله عز وجل ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾، وثواب المجاهد في سبيل الله بنفسه وماله.
- ٣٧٧ بيان صفة وجوب الجنة للمقتول وقاتله.
- ٣٨١ بيان ثواب من يَقْتُلُ كافرًا.
- ٣٨٣ بيان مُضاعفة نفقة المسلم في سبيل الله، وثواب ذلك المجاهد على من يعطيه النفقة، ويحمله ليجاهد، والدليل على أن من يقوم مع من يجمع للسبيل، فيسأل له أو يده له على من يعطيه أو يحمله، أنّ له مثل أجر المعطي أو الحامل.
- ٣٨٨ بيان ثواب مُجهِّز الغازي، ومتعاهد مُخلفيه، وأنهما إذا فعلا ذلك فقد وقع عليهما اسم الغزاة، وبيان فضل المواسي مُخلفي الغزاة، والمواسي أصحابه.
- ٣٩١ بيان السنة في بعث الإمام رعيته في الغزو، إذا احتاج إليهم.
- ٣٩٥ بيان فضل نساء المجاهدين، وعِظَم وجوب حَقِّهنَّ على

القاعدين.

٤٠٢ بيان فضل المجاهدين على القاعدين، والدليل على أنّ من خَلَقَهُمْ في أهلهم بخير لم يبلغوا درجتهم إلا من به ضُرٌّ.

٤٠٦ بيان الخير الدال على أن من أحب أن يكون ممن يُقاتل في سبيل الله يجب عليه أن ينوي بقتاله للأعداء؛ لتكون كلمة الله هي العليا، فإذا نوى ذلك كان منهم، وإن قاتل أيضا غضبا أو حميةً أو ليُذكر أو ليغنم.

٤١١ باب الخير الدال على أن من قاتل للمغنم، أو لدنيا يصيبها، أو ليُذكر، أو للرياء، لم يكن له من قتاله إلا ما أراد، والخير الموجب لمن قاتل ليُقَالَ شجاع خزي النار.

٤١٧ بيان صفة الجهاد الذي به يَتِمُّ أجر صاحبه، وأنّ من أصاب غنيمة في جهاده، كان له الثلث من تمام الأجر.

٤١٩ بيان وجوب الشهادة لمن سأها بصدق نيةٍ وتطلبها، وإبلاغه الله منازل الشهداء وإن لم يستشهد، ومات على فراشه.

٤٢٢ بيان عقاب من مات ولم يَغْزُ في حياته، ولم يحدث نفسه بالغزو، وثواب من كانت نيته الغزو فَصَدَّه عن ذلك، أو إن كان له عذر.

٤٢٧ بيان فضل الغزو في البحر، وإن مات في وجهه ذلك إذا

## الصفحة

## الموضوع

أو رجع.

٤٣٥ بيان فضل المرابط وثوابه، والدليل على أنه إن رابط يوماً وليلة كان رباطاً تاماً، وأن المرابط إذا مات لم ينقطع عمله.

٤٤٢ بيان ثواب الفقير الذي يجاهد في سبيل الله سبحانه بدون راحلة.

٤٤٤ بيان الخبر الموجب الشهادة لمن مات في سبيل الله، وفي الطاعون والبطن والغرق والغزو والهذم والنفساء.

٤٥٢ بيان ثواب الحارس في سبيل الله.

٤٥٤ بيان ثواب من أنفق زوجين في سبيل الله عز وجل، وصفتهما.

٤٥٩ باب بيان الترغيب في الرمي وإيجابه على المسلم، والدليل على أنه من اللهو المباح، وبيان عقاب من تعلم الرمي ثم تركه.

٤٦٦ باب بيان إثبات الجهاد، وأنه ماضٍ إلى يوم القيامة، وأنه لا يزال قومٌ من أمة محمد ﷺ على الحق، يذبون عن الدين، ويقاتلون عنه، ويُنصرون على من خالفهم إلى يوم القيامة، والدليل على أنه لا يظهر عليهم أحدٌ من أهل الأديان.

٤٧٤ باب بيان الخبر الدال على أن أهل الحجاز لا يزالون على الحق حتى تقوم الساعة، وأن قريشا وأهل المغرب يكونون ظاهرين على أهل المشرق والعجم.

٤٧٨ باب بيان إباحة سرعة السير في اليُوسَة، والسنة، وفي الجدبة،

الصفحة

الموضوع

- ووجوب سرعة الرجوع إلى الأهل في مثل هذه السنة، ووجوب المهل في السير في الخِصْب، وإعطاء الإبل حظها من نبات الأرض وحظر التعريس على الطرق، والعلة التي لها نُهي عنه.
- ٤٨٣ باب بيان السنة في دخول الرجل على أهله إذا قدم من غزوة، والعلة التي لها نُهي الرجل أن يطرق أهله ليلاً، وإباحة الرجوع إلى منزله من سفره بكرة أو عشياً، والدليل على أنه لا يفاجئ الأهل حتى يعلموا.
- ٥٠٤ مبتدأ كتاب الصيد.
- ٥٠٤ باب إباحة صيد الكلب المَعْلَم إذا ذكر صاحبه عليه اسم الله وإن قتل، وحظر أكله إذا أشرك فيه كلب آخر، أو كان الصائد كلباً غير معلم، أو لم يذكر اسم الله عليه، وإباحة أكل الصيد الذي يصاب بالمعراض الذي يحرق ويصيب عنده، وحظر أكله إذا صيد بعرضه.
- ٥٢٠ بيان إباحة أكل صيد الكلب غير المَعْلَم، إذا أدرك صاحبه ذكاته، وأكل ما أصيب بالسهم وقتله، إذا ذكر اسم الله عليه فذكره.
- ٥٢٩ بيان إباحة أكل الصيد إذا غاب عن صاحبه ولم يدركه إلا بعد ثلاث، وحظر أكلها إذا أتت فذكره.
- ٥٣٠ بيان تحريم أكل الصيد من السباع الذي له ناب، والدليل على

## الصفحة

## الموضوع

- إباحة لحوم السباع الذي ليس له ناب، وعلى أنّ غير السباع إذا كان له ناب جائز أكله.
- ٥٤٦ بيان حظر أكل كل ذي مخلب من الطير، وإباحة أكل كل طير ليس له مخلب.
- ٥٥١ بيان إباحة صيد دواب البحر، وإباحة أكل ما يقذف البحر من دوابه الميتة.
- ٥٩٦ بيان الخبر الموجب إكفاء القدور بما فيه من لحوم الحمر إذا طبخ فيه، وكسره أو غسله، وتحريم لحمه نيّه ونضيجه، وأن النبي ﷺ نهى عنه بنهي الله عز وجل، وأنه رجس، والدليل على أنّ ما أصابه منه نجس.
- ٦٠٤ بيان الخبر الدال على إباحة صيد الضبّ وأكل لحمه، والترغيب في ترك أكله.
- ٦١٠ بيان الخبر المُحل أكل لحم الضبّ.
- ٦٢٣ بيان الأخبار الدالة على تحريم أكل لحم ما مُسَخ من الصيد وغيره، وإثبات المسخ، وأنه لا يكون للمسَخ نَسْل، والترغيب في ترك أكل ما يشتبه عليه.
- ٦٢٩ بيان إباحة صيد الأرنب، وأكل لحمه.